الخطة المتوسطة الأجل
للفترة
١٩٩٢ - ١٩٩٧

المجلد الثاني

(البرامج الرئيسية الخامس إلى العاشر)

الجمعيـــة العامـــة

الوثائـق الرسميـة : الدورة الخامسة والأربعون

الملحـق رقـم ٦ (A/45/6/Rev.1)

V 0 7 . 11

الأمـم المتحـدة

الخطة المتوسطة الأجل
للفترة
١٩٩٢ - ١٩٩٧

المجلد الثاني

(البرامج الرئيسية الخامس إلى العاشر)

الجمعيـــة العامـــة

الوثائـق الرسميـة : الدورة الخامسة والأربعون

الملحـق رقـم ٦ (A/45/6/Rev.1)

الأمـم المتحـدة

نيويورك ، ١٩٩١

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الامم المتحدة من حروف وارقام . ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الامم المتحدة .

ويضم هذا المجلد البرامج الرئيسية الخامس إلى العاشر من الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ . أما المقدمة ، ومرفق المقدمة ، والبرامج الرئيسية الاول إلى الرابع ، فترد في المجلد الاول .

المجلـــد الثانـــي

[الاصل : بالانكليزية]
[٥ حزيران/يونيه ١٩٩١]

المحتويات

المجلد الاول

الفقرات الصفحة

الجزء الاول

مقدمة

مرفق - قيام الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء الوظيفية والقطاعية والإقليمية ذات الصلة باستعراض برامج الخطة المتوسطة الاجل

الجزء الثاني - البرامج الرئيسية

البرنامج الرئيسي الاول : صون السلم والامن ، ونزع السلاح وإنهاء الاستعمار

البرنامج ١ : المساعي الحميدة وصنع السلم وصيانة السلم والابحاث وجمع المعلومات

البرامج الفرعية

١ - المساعي الحميدة وصنع السلم

٢ - عمليات صيانة السلم

٣ - الأبحاث وجمع المعلومات

البرنامج ٢ : الشؤون السياسية وشؤون مجلس الامن

البرامج الفرعية

١ - أنشطة مجلس الامن واللجان السياسية

٢ - خدمة الشؤون السياسية وشؤون الامن

المحتويات (تابع)

الفقـــــــرات الصفحة

الجزء الثاني (تابع)

البرنامج ٣ : الشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة وخدمات الأمانة العامة

البرامج الفرعية

١ - الشؤون السياسية

٢ - شؤون الجمعية العامة

٣ - شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات الأمانة العامة

البرنامج ٤ : المسائل السياسية الخاصة والوصاية وإنهاء الاستعمار

البرامج الفرعية

١ - المسائل السياسية الخاصة والتعاون الإقليمي

٢ - الوصاية وإنهاء الاستعمار

البرنامج ٥ : قضية فلسطين

البرنامج الفرعي

قضية فلسطين : ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

البرنامج ٦ : القضاء على الفصل العنصري

البرامج الفرعية

١ - تعزيز وتنسيق الإجراءات الدولية لمناهضة الفصل العنصري

٢ - الدعاية لمناهضة الفصل العنصري

المحتويات (تابع)

الفقرات	الصفحة

الجزء الثاني (تابع)

البرنامج ٧ : نزع السلاح

البرامج الفرعية

١ - التداول والتفاوض

٢ - المنشورات والمعلومات والحملة العالمية لنزع السلاح

٣ - الرصد والتحليل والدراسات

٤ - تقديم المساعدة إلى البلدان النامية في مسائل نزع السلاح : المراكز الإقليمية والزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية

البرنامج ٨ : استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

البرنامج الفرعي

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

البرنامج الرئيسي الثاني : تنفيذ القانون الدولي وتدوينه وتطويره تدريجيا

البرنامج ٩ : القانون الدولي

البرامج الفرعية

١ - التوجيه والادارة والتنسيق عموما للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل

٢ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

المحتويات (تابع)

الفقـــــرات الصفحة

الجزء الثاني (تابع)

٤ - تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها
٥ - التنسيق التدريجي للقانون التجاري الدولي وتوحيه

البرنامج ١٠ : قانون البحار وشؤون المحيطات
البرامج الفرعية
١ - تعزيز التطبيق الموحد والمتسق لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، وتقديم المشورة والمعلومات إلى الدول
٢ - مساعدة الدول في تطوير السياسات البحرية والادارة المتكاملة للمحيطات في إطار النظام الشامل للمحيطات
٣ - تقديم الدعم إلى المؤسسات داخل منظومة الأمم المتحدة وتنسيق أنشطة الشؤون البحرية في إطار الاتفاقية
٤ - خدمة اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار وتقديم الدعم إلى السلطة والمحكمة في المستقبل
٥ - خدمة لجنة حدود الجرف القاري التي أنشأتها الاتفاقية وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية ، وتنفيذ مسؤوليات الأمين العام الاضافية بموجب الاتفاقية

المحتويات (تابع)

الفقـــــرات الصفحة

الجزء الثاني (تابع)

البرنامج الرئيسي الثالث : التعاون الاقليمي لاغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية

البرنامج ١١ : القضايا والسياسات العامة ، بما في ذلك التنسيق

البرامج الفرعية

١ - رصد القضايا الاقتصادية والاجتماعية العالمية

٢ - الانشطة التنفيذية

٣ - التنسيق فيما بين الوكالات

٤ - التنسيق والتوجيه العامان لانشطة الامم المتحدة في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي

٥ - تنسيق السياسات والاجراءات المتعلقة بمكافحة الجوع في العالم

البرنامج ٤٥ : افريقيا : الحالة الاقتصادية الحرجة والانتعاش والتنمية

البرامج الفرعية

١ - تعبئة الموارد

٢ - رصد وتقييم ومتابعة تنفيذ برامج العمل بما في ذلك جوانبها المالية

٣ - شن حملة لإيجاد وعي عالمي بالحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا

البرنامج الرئيسي الرابع : التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

البرنامج ١٢ : قضايا التنمية العالمية وسياساتها

البرامج الفرعية

١ - رصد وتقييم القضايا الاقتصادية العالمية الراهنة وسياساتها

المحتويات (تابع)

الفقـــــرات الصفحة

الجزء الثاني (تابع)

٢ - المشاكل والتوقعات المتعلقة بالتنمية المتكاملة

٣ - الدين الخارجي والتنمية

٤ - تعبئة الموارد المالية ، والضرائب ، وتنظيم المشاريع

٥ - مناظير التنمية والتحديد المبكر للقضايا الناشئة

٦ - التنمية والبيئة

٧ - التحليل الذي يجرى على نطاق المنظومة لمجالات معينة في إطار البرامج الاقتصادية والاجتماعية

٨ - التعاون فيما بين المنظمات

٩ - التخطيط المتكامل والسياسات المتكاملة في ميدان التنمية

١٠- تخطيط وتنسيق التعاون الدولي (بما في ذلك البرمجة القطرية)

١١- تصميم وتنفيذ البرامج الناشئة الشاملة لعدة قطاعات

البرنامج ١٣ : التجارة الدولية

البرامج الفرعية

١ - الحمائية والوصول إلى الاسواق

٢ - التكيف الهيكلي وتوسيع التجارة

٣ - القضايا المشتركة بين القطاعات

٤ - نقل التكنولوجيا

٥ - التجارة فيما بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة

٦ - السلع الاساسية

٧ - التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية

المحتويات (تابع)

الفقـــــرات	الصفحة

الجزء الثاني (تابع)

٨ - النقل البحري والنقل المتعدد الوسائط
٩ - ادارة البيانات وتسهيل التجارة
١٠- الهياكل الاساسية المؤسسية بما في ذلك منظمات الاعمال التجارية لترويج التجارة وتنمية الصادرات
١١- البحث والتطوير والترويج في ميدان المنتجات والتسويق
١٢- عمليات الاستيراد وتقنياته
١٣- تنمية الموارد البشرية لترويج التجارة

البرنامج ١٤ : التمويل الانمائي وتدفقات الموارد والديون الخارجية

البرامج الفرعية

١ - التمويل الخارجي والقضايا النقدية الدولية
٢ - مشاكل الديون والتنمية التي تعاني منها البلدان النامية
٤ - التأمين

البرنامج ١٥ : أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، والبرامج الخاصة

البرامج الفرعية

١ - أقل البلدان نموا
٢ - البلدان النامية غير الساحلية والجزرية والبرامج الخاصة

المحتويات (تابع)

الفقـــــرات الصفحة

الجزء الثاني (تابع)

البرنامج ١٦ : البيئة

البرامج الفرعية

١ - الغلاف الجوي

٢ - المياه

٣ - النظم الايكولوجية الارضية

٤ - المحيطات

٥ - القشرة الارضية

٦ - المستوطنات البشرية والبيئة

٧ - صحة ورفاه البشر

٨ - الطاقة والصناعة والنقل

٩ - التقييم البيئي

١٠- تدابير الادارة البيئية

١١- الوعي البيئي

١٢- التعاون التقني والاقليمي

البرنامج ١٧ : تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية

البرامج الفرعية

١ - بناء القدرة الذاتية وتعبئة الموارد

٢ - نظام التنبيه المبكر إلى التطورات التكنولوجية

٣ - تنسيق الانشطة التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة في مجال العلم والتكنولوجيا والتوفيق بينها

٤ - خدمات المعلومات

البرنامج ١٨ : السكان

البرامج الفرعية

١ - تحليل المتغيرات الديموغرافية على الصعيد العالمي

المحتويات (تابع)

الفقـــــرات الصفحة

الجزء الثاني (تابع)

٢ - الاسقاطات السكانية العالمية
٣ - السياسة السكانية والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية
٤ - الرصد والاستعراض والتقييم ، وتنسيق ونشر المعلومات السكانية
٥ - التعاون التقني في مجال السكان

البرنامج ١٩ : الموارد الطبيعية

البرامج الفرعية

١ - التنسيق في ميدان الموارد المائية
٢ - تنمية الموارد المائية وادارتها
٣ - الموارد المعدنية
٤ - المسح ووضع الخرائط والتعاون الدولي في رسم الخرائط

البرنامج ٢٠ : الطاقة

البرامج الفرعية

١ - رصد وتحليل الاتجاهات والاحتمالات العالمية في مجال الطاقة وآثارها على التنمية
٢ - تشجيع استكشاف الطاقة وتنميتها في البلدان النامية
٣ - مواصلة تنمية واستخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة
٤ - تقييم موارد الطاقة واستكشافها
٥ - التخطيط للطاقة وادارتها
٦ - تطوير التكنولوجيا ونقلها لاستغلال موارد الطاقة البالغة الاهمية

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
الجزء الثاني (تابع)		
البرنامج ٢١ : الادارة العامة والمالية العامة(١)		
البرنامج ٢٢ : المستوطنات البشرية		
البرامج الفرعية		
١ - المسائل والاستراتيجيات العالمية		
٢ - السياسات والصكوك الوطنية		
٣ - الادارة المتكاملة للمستوطنات		
٤ - الموارد المالية		
٥ - ادارة الاراضي		
٦ - تطوير الهياكل الاساسية وتشغيلها		
٧ - إنتاج المساكن		
٨ - قطاع التشييد		
البرنامج ٢٣ : الشركات عبر الوطنية		
البرامج الفرعية		
١ - تأمين وضع مدونة فعالة لقواعد السلوك وترتيبات واتفاقات دولية أخرى متعلقة بالشركات عبر الوطنية		
٢ - تقليل الآثار السلبية للشركات عبر الوطنية إلى الحد الادنى وتعزيز مساهمتها في التنمية		
٣ - تعزيز قدرة البلدان النامية المضيفة على معالجة المسائل المتصلة بالشركات عبر الوطنية		

(١) طلبت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٥٣/٤٥ (المرفق) ، أن تعاد صياغة سرد البرنامج وأن يقدم إليها في دورتها السادسة والاربعين .

المحتويات (تابع)

	الفقرات		المفحة
الجزء الثاني (تابع)			
البرنامج ٢٤ : الاحصاءات			
البرامج الفرعية			
١ - وضع المفاهيم والطرائق الاحصائية كي تستعملها الدول الاعضاء			
٢ - تطبيق التكنولوجيا المتقدمة في مجال جمع الاحصاءات المتكاملة وتجهيزها ونشرها			
٣ - جمع الاحصاءات الدولية وتجميعها ونشرها			
٤ - تنسيق البرامج الاحصائية الدولية			
٥ - دعم التعاون التقني في مجال الاحصاءات وتجهيز البيانات الاحصائية			
المجلد الثاني			
البرنامج الرئيسي الخامس : التعاون الدولي لاغراض التنمية الاجتماعية			
البرنامج ٢٥ : القضايا والسياسات الاجتماعية العالمية	٢٥-١	٢٥-٢٣	٢
البرامج الفرعية :			
١ - تحليل القضايا الاجتماعية الناشئة	٢٥-١١	٢٥-١٥	٥
٢ - تصميم السياسة الاجتماعية وتخطيطها وتنسيقها	٢٥-٢٦	٢٥-١٩	٦
٣ - الاسرة في عملية التنمية	٢٥-٢٠	٢٥-٢٣	٧
البرنامج ٢٦ : إدماج الفئات الاجتماعية	٢٦-١	٢٦-٣٣	٨
البرامج الفرعية :			
١ - إدماج الشباب في التنمية	٢٦-١١	٢٦-١٦	١١
٢ - إدماج المسنين في التنمية	٢٦-١٧	٢٦-٢٢	١٣
٣ - إدماج المعوقين في التنمية	٢٦-٢٣	٢٦-٣٢	١٤

المحتويات (تابع)

	الفقرات		الصفحة
البرنامج ٢٧ : النهوض بالمرأة	٢٧-١	٢٧-٣١	١٧
البرامج الفرعية :			
١ - المساواة	٢٧-١١	٢٧-١٦	٢٠
٢ - التنمية	٢٧-١٧	٢٧-٢١	٢٣
٣ - السلم	٢٧-٢٢	٢٧-٢٥	٢٦
٤ - رصد واستعراض وتقييم تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة	٢٧-٢٦	٢٧-٣١	٢٧
البرنامج ٢٨ : المراقبة الدولية للمخدرات	٢٨-١	٢٨-٥٤	٣٠
البرامج الفرعية :			
١ - تنفيذ المعاهدات	٢٨-١٥	٢٨-١٨	٣٤
٢ - البحوث العلمية التطبيقية	٢٨-١٩	٢٨-٢٤	٣٦
٣ - قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات	٢٨-٢٥	٢٨-٢٩	٣٨
٤ - تقليل الطلب ، والتنسيق والإعلام	٢٨-٣٠	٢٨-٣٣	٤٠
٥ - المحافظة على النظام الدولي لمراقبة المخدرات وتحسين فعاليته	٢٨-٣٤	٢٨-٣٨	٤١
٦ - تحديد ورصد انتاج المخدرات وصنعها والاتجار بها واستعمالها بشكل مشروع على الصعيد الدولي	٢٨-٣٩	٢٨-٤٣	٤٣
٧ - الرصد الدولي للاتجار بالمؤثرات العقلية واستعمالها بشكل مشروع	٢٨-٤٤	٢٨-٤٩	٤٥
٨ - رصد المذيبات والسلائف والمواد الكيميائية الاساسية وتقييم المواد لبحث إمكانية إجراء تعديلات في نطاق المراقبة لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨	٢٨-٥٠	٢٨-٥٤	٤٧

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
البرنامج ٢٩ : منع الجريمة والقضاء الجنائي	٢٩-١ - ٢٩-٣٢	٤٩
البرامج الفرعية :		
١ - العمل التضامني لمكافحة الجريمة عبر الوطنية	٢٩-١٣ - ٢٩-١٩	٥٣
٢ - التخطيط لمنع الجريمة وإدارة القضاء الجنائي	٢٩-٢٠ - ٢٩-٢٦	٥٥
٣ - معايير وقواعد منع الجريمة والقضاء الجنائي	٢٩-٢٧ - ٢٩-٣٢	٥٨
البرنامج الرئيسي السادس : التعاون الاقليمي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية		
البرنامج ٣٠ : التعاون الاقليمي من أجل التنمية في افريقيا	٣٠-١ - ٣٠-١٤٠	٦١
البرامج الفرعية :		
١ - قضايا التنمية وسياساتها في منطقة اللجنة الاقتصادية لافريقيا	٣٠-١٦ - ٣٠-٢٦	٦٨
٢ - التعاون والتكامل في الميدان الاقتصادي	٣٠-١٧ - ٣٠-٣٢	٧١
٣ - التنمية الزراعية والريفية	٣٠-٣٣ - ٣٠-٣٩	٧٣
٤ - الشؤون البحرية	٣٠-٤٠ - ٣٠-٤٥	٧٥
٥ - أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية ...	٣٠-٤٦ - ٣٠-٥١	٧٦
٦ - الإدارة العامة والشؤون المالية	٣٠-٥٢ - ٣٠-٥٨	٧٨
٧ - التنمية الاجتماعية	٣٠-٥٩ - ٣٠-٦٦	٨٠
٨ - النهوض بالمرأة	٣٠-٦٧ - ٣٠-٧١	٨٢
٩ - البيئة والتنمية	٣٠-٧٢ - ٣٠-٧٥	٨٣
١٠ - المستوطنات البشرية	٣٠-٧٦ - ٣٠-٨١	٨٤
١١ - التنمية الصناعية	٣٠-٨٢ - ٣٠-٨٧	٨٦
١٢ - التنمية والتعاون في الميدان التجاري	٣٠-٨٨ - ٣٠-٩٣	٨٨

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
١٣- السياسات والاستراتيجيات النقدية والمالية	٣٠-٩٣ - ٣٠-٩٦	٩٠
١٤- ادارة الديون الخارجية لافريقيا	٣٠-٩٧ - ٣٠-١٠١	٩١
١٥- الموارد الطبيعية	٣٠-١٠٢ - ٣٠-١١٠	٩٣
١٦- الطاقة ، بما في ذلك مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٣٠-١١١ - ٣٠-١١٥	٩٥
١٧- تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية	٣٠-١١٦ - ٣٠-١١٩	٩٧
١٨- السكان	٣٠-١٢٠ - ٣٠-١٢٥	٩٩
١٩- النقل والاتصالات	٣٠-١٢٦ - ٣٠-١٣٠	١٠١
٢٠- السياحة	٣٠-١٣١ - ٣٠-١٣٥	١٠٢
٢١- تطوير الاحصاءات	٣٠-١٣٦ - ٣٠-١٤٠	١٠٣
البرنامج ٣١ : التعاون الاقليمي من أجل التنمية في آسيا والمحيط الهادئ	٣١-١ - ٣١-١٣١	١٠٧
البرامج الفرعية :		
١ - التنمية الزراعية والريفية	٣١-٩ - ٣١-١٤	١١٠
٢ - قضايا التنمية وسياساتها	٣١-١٥ - ٣١-٢٢	١١٢
٣ - الطاقة	٣١-٢٣ - ٣١-٢٧	١١٤
٤ - البيئة	٣١-٢٨ - ٣١-٣٦	١١٦
٥ - تنمية الموارد البشرية	٣١-٣٧ - ٣١-٤٢	١١٩
٦ - المستوطنات البشرية	٣١-٤٣ - ٣١-٥٥	١٢١
٧ - التنمية الصناعية والتكنولوجيا	٣١-٥٦ - ٣١-٦٣	١٢٣
٨ - التجارة الدولية وتمويل التنمية	٣١-٦٤ - ٣١-٧١	١٢٦
٩ - الموارد الطبيعية (بما في ذلك الشؤون البحرية)	٣١-٧٢ - ٣١-٨٢	١٢٩
١٠- السكان	٣١-٨٣ - ٣١-٨٦	١٣٣
١١- التنمية الاجتماعية	٣١-٨٧ - ٣١-٩٢	١٣٥
١٢- البرامج الخاصة لاقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية	٣١-٩٣ - ٣١-١٠٠	١٣٨

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
١٣- الإحصاءات	٣١-١٠١ - ٣١-١١١	١٤٠
١٤- النقل والاتصالات	٣١-١١٢ - ٣١-١١٧	١٤٣
١٥- دور المرأة في التنمية	٣١-١١٨ - ٣١-١٢١	١٤٥
البرنامج ٣٢ : التعاون الإقليمي لأغراض التنمية في أوروبا	٣٢-١ - ٣٢-٨٤	١٤٨
البرامج الفرعية :		
١ - قضايا التنمية وسياساتها	٣٢-١٥ - ٣٢-٢١	١٥٣
٢ - الأغذية والزراعة (بما في ذلك المنتجات الحراجية)	٣٢-٢٢ - ٣٢-٢٨	١٥٦
٣ - البيئة	٣٢-٢٩ - ٣٢-٣٦	١٥٨
٤ - المستوطنات البشرية	٣٢-٣٧ - ٣٢-٤٣	١٦٠
٥ - التنمية الصناعية	٣٢-٤٤ - ٣٢-٤٧	١٦٣
٦ - التجارة الدولية وتمويل التنمية	٣٢-٤٨ - ٣٢-٥٦	١٦٤
٧ - الطاقة	٣٢-٥٧ - ٣٢-٦٠	١٦٧
٨ - العلم والتكنولوجيا	٣٢-٦١ - ٣٢-٦٤	١٦٨
٩ - النقل والاتصالات والسياحة	٣٢-٦٥ - ٣٢-٨٠	١٧٠
١٠- الاحصاءات	٣٢-٨١ - ٣٢-٨٤	١٧٣
البرنامج ٣٣ : التعاون الإقليمي من أجل التنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٣٣-١ - ٣٣-٩٥	١٧٥
البرامج الفرعية :		
١ - الأغذية والزراعة	٣٣-١٤ - ٣٣-١٨	١٧٨
٢ - التنمية الاقتصادية	٣٣-١٩ - ٣٣-٢٤	١٨٠
٣ - التخطيط الاقتصادي والاجتماعي	٣٣-٢٥ - ٣٣-٢٨	١٨١
٤ - التنمية الصناعية والعلمية والتكنولوجية	٣٣-٢٩ - ٣٣-٣٣	١٨٣
٥ - التجارة الدولية والتمويل الإنمائي	٣٣-٣٤ - ٣٣-٣٩	١٨٥
٦ - الموارد الطبيعية والطاقة	٣٣-٤٠ - ٣٣-٤٧	١٨٨

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
٧ - البيئة والمستوطنات البشرية	٣٣-٤٨ - ٣٣-٥٤	١٩١
٨ - السكان	٣٣-٥٥ - ٣٣-٦٤	١٩٤
٩ - التنمية الاجتماعية	٣٣-٦٥ - ٣٣-٦٩	١٩٧
١٠- الاحصاءات والإسقاطات الاقتصادية	٣٣-٧٠ - ٣٣-٧٧	١٩٩
١١- النقل	٣٣-٧٨ - ٣٣-٨٣	٢٠٢
١٢- الانشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى	٣٣-٨٤ - ٣٣-٩١	٢٠٤
١٣- الانشطة شبه الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي	٣٣-٩٢ - ٣٣-٩٥	٢٠٧
البرنامج ٣٤ : التعاون الإقليمي من أجل التنمية في غربي آسيا	٣٤-١ - ٣٤-١٣٤	٢١٠
البرامج الفرعية :		
١ - الاغذية والزراعة	٣٤-٣٢ - ٣٤-٤٠	٢١٧
٢ - قضايا التنمية وسياساتها	٣٤-٤١ - ٣٤-٤٥	٢٢١
٣ - البيئة	٣٤-٤٦ - ٣٤-٥٣	٢٢٣
٤ - المستوطنات البشرية	٣٤-٥٤ - ٣٤-٦٠	٢٢٥
٥ - التنمية الصناعية	٣٤-٦١ - ٣٤-٦٤	٢٢٧
٦ - قضايا التجارة الدولية والتنمية	٣٤-٦٥ - ٣٤-٦٩	٢٣٠
٧ - الموارد الطبيعية	٣٤-٧٠ - ٣٤-٧٣	٢٣٣
٨ - قضايا الطاقة	٣٤-٧٤ - ٣٤-٨٢	٢٣٦
٩ - السكان	٣٤-٨٣ - ٣٤-٩١	٢٣٩
١٠- الإدارة العامة والمالية العامة	٣٤-٩٢ - ٣٤-٩٨	٢٤١
١١- العلم والتكنولوجيا	٣٤-٩٩ - ٣٤-١٠٤	٢٤٣
١٢- التنمية الاجتماعية والرعاية الاجتماعية	٣٤-١٠٥ - ٣٤-١١١	٢٤٥
١٣- المرأة والتنمية	٣٤-١١٢ - ٣٤-١١٦	٢٤٧
١٤- الإحصاءات	٣٤-١١٧ - ٣٤-١٢٤	٢٤٩
١٥- النقل والاتصالات	٣٤-١٢٥ - ٣٤-١٣٤	٢٥٢

المحتويات (تابع)

	الفقرات		الصفحة
البرنامج الرئيسي السابع : حقوق الإنسان والحريات الاساسية والشؤون الانسانية			
البرنامج ٣٥ : تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	٣٥-١	- ٣٥-٤٦	٢٥٥
البرامج الفرعية :			
١ - تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية	٣٥-١١	- ٣٥-١٩	٢٥٨
٢ - القضاء على التمييز ومنعه وحماية الاقليات والفئات الضعيفة	٣٥-٢٠	- ٣٥-٢٩	٢٦١
٣ - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ...	٣٥-٣٠	- ٣٥-٤٠	٢٦٣
٤ - البحوث والدراسات ووضع المعايير	٣٥-٣١	- ٣٥-٤٦	٢٦٦
البرنامج ٣٦ : الحماية والمساعدة الدوليتان للاجئين	٣٦-١	- ٣٦-٥٩	٢٦٨
البرامج الفرعية :			
الحماية الدولية	٣٦-٢٢	- ٣٦-٢٨	٢٧٦
١ - الصكوك الدولية المتصلة بمركز اللاجئين أو التي تفيدهم من نواح أخرى	٣٦-٢٢	- ٣٦-٢٦	٢٧٦
٢ - الإعمال الفعلي لحقوق اللاجئين	٣٦-٢٧	- ٣٦-٣٣	٢٧٨
٣ - تعزيز ونشر مبادئ قانون اللاجئين	٣٦-٣٤	- ٣٦-٣٨	٢٨١
المساعدة	٣٦-٣٩	- ٣٦-٥٤	٢٨٣
٤ - الاستجابة والإغاثة في الحالات ، الرعاية والإعالة في حالات الطوارئ	٣٦-٣٩	- ٣٦-٤٣	٢٨٣
٥ - الحلول الدائمة	٣٦-٤٤	- ٣٦-٥٤	٢٨٦
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	٣٦-٥٥	- ٣٦-٥٩	٢٩٠
٦ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	٣٦-٥٥	- ٣٦-٥٩	٢٩٠

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
البرنامج ٣٧ : الإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثار الكوارث وبرامج حالات الطوارئ الخاصة	٣٧-١ - ٣٧-٤٢	٣٩٢
البرامج الفرعية :		
١ - تنسيق الإغاثة في حالات الكوارث	٣٧-١٧ - ٣٧-٣٢	٣٩٨
٢ - التخفيف من آثار الكوارث	٣٧-٣٣ - ٣٧-٣٩	٣٠٠
٣ - المعلومات المتعلقة بالكوارث	٣٧-٣٠ - ٣٧-٣٨	٣٠٢
٤ - برامج حالات الطوارئ الخاصة	٣٧-٣٩ - ٣٧-٤٢	٣٠٦
البرنامج الرئيسي الثامن : الإعلام		
البرنامج ٣٨ : الإعلام	٣٨-١ - ٣٨-١٦	٣٠٩
البرامج الفرعية :		
١ - الخدمات الترويجية	٣٨-٩ - ٣٨-١٢	٣١١
٢ - دوائر الإعلام	٣٨-١٣ - ٣٨-١٦	٣١٤
البرنامج الرئيسي التاسع : خدمات المؤتمرات		
البرنامج ٣٩ : خدمات المؤتمرات والمكتبات	٣٩-١ - ٣٩-٦٠	٣١٧
البرامج الفرعية :		
١ - خدمات التحرير والوثائق الرسمية	٣٩-١٩ - ٣٩-٢٧	٣٢٥
٢ - خدمات الاجتماعات والترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية	٣٩-٢٨ - ٣٩-٤٠	٣٢٧
٣ - خدمات الترجمة التحريرية	٣٩-٤١ - ٣٩-٤٦	٣٣١
٤ - شعبة النشر	٣٩-٤٧ - ٣٩-٥٦	٣٣٣
٥ - خدمات المكتبة في مجال المعلومات	٣٩-٥٧ - ٣٩-٦٠	٣٣٦

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات		الصفحة
البرنامج الرئيسي العاشر : الخدمات الإدارية			
البرنامج ٤٠ : التوجيه التنفيذي والإدارة	٤٠-١	- ٤٠-٤٦	٣٤٠
البرامج الفرعية :			
١ - خدمات المراجعة الداخلية للحسابات	٤٠-١٦	- ٤٠-٢٣	٣٤٤
٢ - إقامة العدل	٤٠-٢٤	- ٤٠-٣١	٣٤٦
٣ - العلاقات بين الموظفين والإدارة	٤٠-٣٢	- ٤٠-٣٦	٣٤٩
٤ - سياسة الابتكارات التكنولوجية	٤٠-٣٧	- ٤٠-٤٦	٣٤٩
البرنامج ٤١ : ادارة الموارد البشرية	٤١-١	- ٤١-٦٤	٣٥٣
البرامج الفرعية :			
١ - تخطيط وتحليل السياسة	٤١-٢٦	- ٤١-٢٩	٣٥٩
٢ - التوظيف والتنسيب والتطوير الوظيفي ...	٤١-٣٠	- ٤١-٣٧	٣٦٠
٣ - ادارة الموظفين وتدريبهم	٤١-٣٨	- ٤١-٥٣	٣٦٣
٤ - المساعدة الطبية ومساعدة الموظفين	٤١-٥٤	- ٤١-٦٤	٣٦٨
البرنامج ٤٢ : تخطيط البرامج والميزانية والشؤون المالية	٤٢-١	- ٤٢-٤٩	٣٧١
البرامج الفرعية :			
١ - أنظمة الإدارة والمراقبة الماليتين	٤٢-١٧	- ٤٢-٢٠	٣٧٥
٢ - تقييم وتجهيز الاشتراكات	٤٢-٢١	- ٤٢-٢٤	٣٧٦
٣ - المحاسبة المالية ورفع التقارير المالية	٤٢-٢٥	- ٤٢-٢٨	٣٧٧
٤ - خدمات الخزانة	٤٢-٢٩	- ٤٢-٣٢	٣٧٨
٥ - تخطيط البرامج وميزنتها ورصدها	٤٢-٣٣	- ٤٢-٤١	٣٧٩
٦ - الخدمات المالية ذات الصلة بمسائل صون السلم	٤٢-٤٢	- ٤٢-٤٥	٣٨١
٧ - التقييم والخدمات الاستشارية الإدارية ..	٤٢-٤٦	- ٤٢-٤٩	٣٨٢

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
البرنامج ٤٣ : الخدمات العامة	٤٣-١ - ٤٣-٤٧	٣٨٥
البرامج الفرعية :		
١ - الأمن والسلامة	٤٣-١٨ - ٤٣-٢١	٣٨٩
٢ - خدمات الدعم الالكتروني	٤٣-٢٢ - ٤٣-٢٧	٣٩١
٣ - دعم العمليات الميدانية	٤٣-٢٨ - ٤٣-٣٤	٣٩٣
٤ - خدمات الاعمال التجارية والمشتريات والنقل	٤٣-٣٥ - ٤٣-٣٨	٣٩٥
٥ - إدارة المرافق وصيانتها وتشييدها	٤٣-٣٩ - ٤٣-٤٢	٣٩٦
٦ - تنظيم المحفوظات والسجلات	٤٣-٤٣ - ٤٣-٤٧	٣٩٨
البرنامج ٤٤ : الخدمات المقدمة إلى الجمهور	٤٤-١ - ٤٤-٣٥	٤٠٠
البرامج الفرعية :		
١ - بيع مواد لهواة جمع الطوابع	٤٤-٩ - ٤٤-١٦	٤٠٢
٢ - الميداليات التذكارية والهدايا	٤٤-١٧ - ٤٤-٢٣	٤٠٤
٣ - بيع منشورات الأمم المتحدة	٤٤-٢٤ - ٤٤-٢٩	٤٠٥
٤ - الخدمات المقدمة للزوار	٤٤-٣٠ - ٤٤-٣٥	٤٠٧

الجزء الثاني

البرامج الرئيسية

(تابع)

البرنامج الرئيسي الخامس : التعاون الدولي لأغراض التنمية الاجتماعية

البرنامج ٣٥ : القضايا والسياسات الاجتماعية العالمية

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٣٥-١ ما برحت القضايا والسياسات الاجتماعية أمرا يشغل الأمم المتحدة منذ انشائها . وينص ميثاق الأمم المتحدة على الولاية الاساسية التي تقضي بالاضطلاع بأنشطة في هذا المجال ، ويكمل ذلك ويزيده تحديدا الولايات المتتابعة التي نشأت ضمن ما نشأت عن قرارات الجمعية العامة ٢٥٤٣ (د - ٢٤) و ١٩٧/٣٢ و ٥٦/٣٥ و ٥٤/٣٧ و ١٠٠/٤٠ و ٥٧/٤٤ ثم قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨/١٩٨٣ و ٢٢/١٩٨٣ و ٢١/١٩٨٥ و ٣٦/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٨٥ و ٤٧/١٩٨٧ و ٥٥/١٩٨٩ .

٣٥-٢ ولسوف يتمثل الاتجاه الرئيسي للبرنامج خلال فترة الخطة في مزيد من الدعم الفعال للوعي الدولي بالاتجاهات السائدة والمشاكل الناشئة من خلال جمع البيانات واجراء البحوث وتحليل السياسات ، ونشر المعلومات بما يرسي الأساس الكفيل بتحسين وضع السياسات وصياغة البرامج وتنفيذها في المجال الاجتماعي .

٣٥-٣ وفي غضون الثمانينات أدت التغييرات التي طرأت على الاتجاهات والأنماط الديمغرافية وعلى الهيكل الاقتصادي ومستويات العمالة وعلى التكنولوجيا والاتصالات ، ثم على القيم والطموحات الشخصية لمختلف فئات السكان ، الى وضع زادت فيه أهمية القضايا الاجتماعية لدرجة باتت معها هذه القضايا تتحدى الافتراضات السابق طرحها حول طبيعة التقدم الاجتماعي وسبل تحقيقه ، بل أدت الى إثارة التساؤلات عن قدرة المؤسسات القائمة على تلبية التحديات الجديدة ، فضلا عما أفضت اليه من إثارة حوار عميق ومتواصل بشأن الدور الذي يجدر بالحكومات أن تؤديه ، بما في ذلك علاقتها بالعناصر الاجتماعية الاخرى ، فيما يتعلق بتدبير شؤون التغير الحاصل وتعزيز الرعاية لجموع السكان .

٣٥-٤ وزادت أيضا أهمية الظواهر الاجتماعية ، وهي ظواهر تتعدى بطبيعتها الحدود بين الشعوب . ولقد بات مسلما به على نطاق أوسع أن كثيرا من المشاكل الاجتماعية

تنبثق عن نفس الاتجاهات العالمية ، أو أنها تتسم بخصائص متشابهة في البلدان ذات النظم المتباينة أو ذات المستويات المختلفة من التنمية الاقتصادية . وفي ظل الانهيار السريع للحواجز التي تحول دون الانتقال الدولي للأفكار والأفراد والسلع ورؤوس الأموال ، ومن ثم الانتشار الدولي للمشاكل ، ازدادات أهمية الحاجة ، في مجال رسم السياسات وطنيا ودوليا ، الى توخي مزيد من الدقة في عمليات تحليل وتقييم الاتجاهات العالمية ، والعمل بصورة أفضل على توفير المعلومات المفصلة المتعلقة بالعناصر المحددة للتغيير . ان رسم السياسات على هذا المستوى إنما يهدف بالصورة المثلى ، الى تحسين الرعاية لشرائح المجتمع كافة ، ضمن إطار مؤسسي يكفل فرصا متكافئة للجميع بحيث يحققون أهدافهم الفردية والجماعية .

٢ - الاستراتيجية العامة

٢٥-٥ سيقوم بتنفيذ البرنامج مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية التابع لمكتب الأمم المتحدة في فيينا بوصفه مركز تنسيق ضمن منظومة الأمم المتحدة للقضايا المتعلقة بالرعاية الانمائية والاجتماعية . وهو على صلة وثيقة ببرامج أخرى ضمن البرنامج الخامس وهو يقدم مساهمات فيها ، ومن هذه البرامج بالذات البرنامج رقم ٢٩ : إدماج الفئات الاجتماعية ورقم ٣٠ : النهوض بالمرأة ورقم ٣٢ : منع الجريمة والعدالة الجنائية ، كما أنه يسهم في أشكال الاجراءات الأكثر تخصصا اللازم اتخاذها من جانب البرامج ذات الصلة .

٢٥-٦ ويجري تحليل القضايا الاجتماعية الناشئة بما يكفل مساعدة الهيئات الحكومية الدولية ودوائر الخبراء ، فضلا عن الحكومات ، على تركيز انتباهها على المشاكل الرئيسية ذات الاهمية الدولية ، وعلى تحديد الصلات بين الاجراءات الوطنية والاقليمية والدولية ، وزيادة الوعي بمجالات بعينها في مضمار التعاون الدولي . وسيولى إهتمام خاص لدعم قدرات البحث والتحليل والخدمات الفنية بما يستجيب للولايات الحكومية الدولية الجديدة اللازمة للتنفيذ ، وبما يكفل دعما متسقا ومتجانسا للحوار الدائر سواء على الصعيد الدولي أو الاقليمي حول الخيارات والاستراتيجيات المتعلقة بالسياسات الاجتماعية . وفضلا عن ذلك فلسوف يولى الاهتمام للدعم الفني لانشطة التعاون التقني لتلبية الاحتياجات الخاصة اللازمة لتعزيز القدرات والمؤسسات في البلدان النامية .

٧-٣٥ ويعكس هيكل البرنامج الفرعي مدى الاهتمام الذي توليه الحكومات للقيام في الوقت المناسب بتحليل القضايا الاجتماعية الناشئة حيث يتمثل الهدف في تحديد المشاكل الناجمة في مرحلة مبكرة وفي نشر المعلومات التي قد تكون ذات أهمية مباشرة للحكومات في مسعاها لصياغة السياسات . وفي هذا السياق سلطت الأضواء على قضيتين مهمتين نشأتا في السنوات الأخيرة : أولاهما الحاجة الى إعادة توجيه السياسة الاجتماعية بعامة وسياسة الرعاية الاجتماعية بصورة خاصة بما يستجيب والظروف الاجتماعية والاقتصادية المختلفة في التسعينات . وهذا يدعو الى أمور شتى منها التركيز الأشد على الأشكال الجديدة من الشراكة بين العناصر الحكومية والعناصر غير الحكومية ، وكذلك التركيز على نُهج المشاركة في تقديم الخدمات ، مع زيادة الكفاءة في ادارة الموارد العامة ، وتوثيق عرى التعاون الدولي في أنشطة التنمية الاجتماعية وزيادة الاهتمام بتنفيذ خطط العمل السابق إقرارها . ومن المتصور أن تكون سرعة التغير الاجتماعي والاقتصادي قد نجمت عنها عواقب في شتى أنحاء العالم بالنسبة لدور وأداء تلك المؤسسة الاجتماعية الأساسية وان لم يتسن بعد التوصل لفهم كامل للآثار المترتبة عنها بالنسبة للسياسة العامة . وينعكس الاهتمام الحكومي المتزايد في المقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الرابعة والاربعين وقرارها ٨٥/٤٤ باعلان عام ١٩٩٤ سنة دولية للأسرة ، وكذلك في دعوتها لإعداد برنامج أنشطة متصل بالاسرة .

٨-٣٥ ويتصل البرنامج على نحو وثيق ببرنامج ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية عن قضايا وسياسات التنمية الاجتماعية الذي تنفذه الادارة المذكورة . وتتجلى هذه الصلة في عدد من الأنشطة المشتركة والمتوقعة ولاسيما فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع . ولسوف يستمر التعاون أيضا مع ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، ومع اللجان الاقليمية ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بالاضافة الى هيئات أخرى في منظومة الأمم المتحدة ، باتباع وسائل شتى منها انشاء آليات للتعاون فيما بين الوكالات .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٩-٣٥ سيتألف البرنامج من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : تحليل القضايا الاجتماعية الناشئة

البرنامج الفرعي ٢ : تصميم السياسة الاجتماعية وتخطيطها وتنسيقها

البرنامج الفرعي ٣ : الاسرة وعملية التنمية

٢٥-١٠ أولى البرنامج الفرعي ١ أولوية عاليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - تحليل القضايا الاجتماعية الناشئة

(أ) الاهداف

٢٥-١١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٤٠/١٠٠ و ٤٢/١٣٥ و ٤٤/٥٦ و ٤٤/٥٧ ومن قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/٥٥ و ١٩٨٩/٧٣ .

٢٥-١٢ تتطلب سرعة التغير وتعقيدات المجتمعات الحديثة معلومات تتميز بالدقة وحسن التوقيت وتجميعا دقيقا للاتجاهات والتطورات الحاصلة على الصعد العالمية والاقليمية . على أن رسم السياسات في المجال الاجتماعي يعوقه الافتقار الى المعلومات المستكملة وعدم توفير النتائج التي تتوصل اليها البحوث حيث تظل تلك النتائج والمعلومات حبيسة مواقعها دون أن يتاح لها النشر الكافي على النطاق الدولي .

٢٥-١٣ من هنا يهدف البرنامج الفرعي الى مساعدة الحكومات على الاستجابة بصورة فعالة ومتكاملة للاحتياجات والمشاكل الناشئة من خلال تزويدها بالمعلومات والتحليلات المناسبة بطريقة تتيح استخدامها بصورة مباشرة ومنهجية .

(ب) منهاج عمل الامانة

٢٥-١٤ ينحو الاتجاه الرئيسي في هذا الشأن نحو العمل بصورة أكثر فعالية على تطويع تحليل القضايا الاجتماعية الناشئة بما يتفق واحتياجات راسمي السياسات ، سواء على صعيد الهيئات الحكومية الدولية أو على الصعيد الوطني أو المحلي . وسوف تتاح معلومات عن قضايا محددة ، على شكل تقارير ودراسات استقصائية ومنشورات ونشرات تقنية وسوف تُبذل جهود متسقة لإجراء استعراضات دورية للاحتياجات المحددة لمستخدمي المعلومات في المجالين الحكومي وغير الحكومي ، مع إعدادها للنشر بصورة منتظمة .

٣٥-١٥ وبحكم التفاعل الوثيق بين الظواهر الاقتصادية والاجتماعية سيتم تدارس القضايا الاجتماعية ذات الشأن ضمن سياقها الاقتصادي مع إبراز الآثار الاجتماعية المترتبة على الاتجاهات والسياسات الاقتصادية . كما سيولى اهتمام خاص للابعاد الاجتماعية لبرامج التكيف الهيكلي والاصلاح الاقتصادي .

البرنامج الفرعي ٣ - تصميم السياسة الاجتماعية وتخطيطها وتنسيقها

(أ) الاهداف

٣٥-١٦ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من قراري الجمعية العامة ١٣٥/٤٢ و ٦٦/٤٤ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٨٩ و ٧١/١٩٨٩ .

٣٥-١٧ هناك قضايا ومشكلات اجتماعية كثيرة ناجمة عن الايقاع السريع بحد ذاته للتغير المجتمعي في نواحي الحياة كافة : يتعين العمل باستمرار على تكييف السياسات والاستجابات الاجتماعية حسب الاحوال الجديدة . وبالاضافة الى ذلك فإن انتشار واستمرار مشاكل العوز والحرمان من الفرص وقلة الموارد الاجتماعية في كثير من أنحاء العالم ، يشكل تحديا متواصلا ، ويتطلب بالذات إيلاء الاهتمام للتدابير الكفيلة بدعم قدرات البلدان على التصدي لهذه التحديات .

٣٥-١٨ وفيما يلي أهداف البرنامج الفرعي :

(أ) دعم تنفيذ التوصيات الواردة في المبادئ التوجيهية للسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب (E/CONF.80/10 ، الفصل الثالث) ؛

(ب) دعم تنفيذ العناصر الاجتماعية ضمن الاستراتيجية الإنمائية الدولية وغير ذلك من التدابير الرامية الى تعزيز الموارد البشرية والتقليل المطرد من حدوث الفقر المدقع ؛

(ج) تعزيز القدرة الوطنية والمحلية على صياغة السياسات الاجتماعية وتصميمها وتنفيذها .

(ب) منهاج عمل الامانة

٢٥-١٩ إن تنفيذ أهداف وغايات المبادئ التوجيهية للسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب ، وكذلك أهداف الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الإنمائي الرابع سيتم تدعيمه من خلال نشر نتائج البحوث ، وخاصة فيما يتعلق بالنهج المبتكرة في مجال الرعاية الاجتماعية ؛ وكذلك البحوث وتحليل السياسات وإعداد الكتيبات المتعلقة بمجالات محددة ومختارة ذات الاهمية الكبرى لراسمي السياسات ، ودعم الانشطة التنفيذية لتعزيز قدرات البلدان في مجالات السياسات الاجتماعية وتصميم البرامج وتنفيذها وتقييمها .

البرنامج الفرعي ٣ - الاسرة في عملية التنمية

(أ) الاهداف

٢٥-٢٠ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من قرار الجمعية العامة ٨٢/٤٤ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٢/١٩٨٧ .

٢٥-٢١ إن الافتقار الواسع النطاق للمفاهيم المشتركة والى المؤشرات والبيانات الاحصائية المتعلقة بالاسرة ، ولاسيما في البلدان النامية لا يتيح فهما واضحا للاتجاهات والقضايا الناشئة التي تؤثر على الاسرة . وقد خلفت التغيرات الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية الرئيسية تأثيرها على الاسرة بوصفها مؤسسة ، وعلى أعضاء الاسرة بوصفهم افرادا عل حد سواء . وفي هذا السياق أعربت الحكومات عن اهتمامها بتدعيم الاسرة بوصفها وحدة أساسية في المجتمع مما يتطلب فهم المشكلة وفهم دور الاسرة حاليا ومستقبلا بوصفها مؤسسة ، ومما يدعو أيضا الى تدارس التجارب الوطنية ، بالنسبة لسياسة الاسرة .

٢٥-٢٢ وفيما يلي الاهداف العامة للبرنامج الفرعي :

(أ) طرح وتطوير المفاهيم والمؤشرات المتعلقة بالحالة الاجتماعية للاسر بما يكفل تدعيم قدرة الدول الاعضاء على جمع البيانات عن الاتجاه السائدة فيما يتعلق بتكوين الاسر وهيكلها وتفككها ، على أن تكون البيانات المطروحة متصلة بالوظائف المهمة التي تضطلع بها الاسرة وخاصة وظائف الإعالة ؛

(ب) تشكيل قاعدة وطيدة يتم على أساسها تطوير السياسات والبرامج ، بما في ذلك النهج المتسقة والمتكاملة بالنسبة لتصميم السياسات المتصلة بالأسرة وبتنفيذ وتقييم تلك السياسات .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٢٦-٣٣ سوف تركز الأنشطة على الاستعدادات المتعلقة بالسنة الدولية للأسرة (١٩٩٤) وعن الاحتفال بها والمتابعة المناسبة لها في سياق القرارات المتخذة ضمن اطار الاحتفال . ويجري على وجه الخصوص عقد الحلقات الدراسية واجتماعات الخبراء لتدارس المشاكل المحددة ولوضع نهج جديدة لتدعيم الأسرة ، وسيتم اصدار منشورات تقنية من شأنها أن تعزز المزيد من الفهم بين الحكومات للنهج المتاحة لجمع وتحليل البيانات عن الأسرة . وسيجري أيضا تحليل ومناقشة المعلومات المتاحة عن السياسات والبرامج المتعلقة بالأسرة وأعضائها مع إيلاء اهتمام خاص للطرق التي قد تكفل تعزيز المزيد من المساواة بين المرأة والرجل ، وسيتم تقييم الاستراتيجيات المتكاملة لصالح الأسرة وأفرادها مع تطوير القدرة على تلبية المطالب المتعلقة بأنشطة التعاون التقني في قضايا الأسرة ، كما سيتم استحداث شبكة لدعم دراسات الأسرة والأنشطة المتصلة بها ، المنفذة من جانب الهيئات الحكومية والوكالات والمنظمات الاخرى .

البرنامج ٢٦ : إدماج الفئات الاجتماعية

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٢٦-١ ما فتئت الأمم المتحدة تُعنى ، منذ إنشائها ، بالقضايا المتصلة بالفئات الاجتماعية . وقد تجلت هذه الشواغل في المناسبات الدولية الهامة التي شهدها النصف الأول من الثمانينات . وتضمنت تلك المناسبات الاحتفال بالسنة الدولية للمعوقين في عام ١٩٨١ ، وانعقاد الجمعية العالمية للشيخوخة في عام ١٩٨٢ ، والاحتفال بالسنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلم ، في عام ١٩٨٥ .

٢٦-٢ وتمخضت تلك المناسبات عن اعتماد الصكوك الدولية الهامة التالية :

(أ) برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين (A/37/351/Add.1 و Add.1/Corr.1 ، المرفق ، الفقرة ٩٩ ، التوصية ١ (د - ٤) ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في القرار ٥٢/٣٧ ؛

(ب) خطة العمل الدولية للشيخوخة ، التي اعتمدتها الجمعية العامة في القرار ٥١/٣٧[١] ؛

(ج) المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب (A/40/256 ، المرفق ، الفقرة ٥٣ ، المقرر ١ (د - ٤) ، المرفق) ، التي اعتمدتها الجمعية العامة في القرار ١٤/٤٠ ؛

وتشكل تلك الصكوك الثلاثة إطار السياسة الأساسي الذي اتفق داخله المجتمع الدولي على معالجة القضايا المتصلة بفئات اجتماعية محددة .

٣-٢٦ والهدف الأساسي للبرنامج هو التنمية البشرية من أجل كفالة التحسن المستمر في رفاه الفئات الاجتماعية ومشاركتها الكاملة والفعّالة .

٤-٢٦ والبرنامج ، وقد حُددت التنمية البشرية هدفا أساسيا له ، يستجيب لحاجة ملحوظة الى توخي المنهجية في تحليل وإعداد خيارات السياسة المتعلقة بتحسين رفاه فئات سكانية محددة . كما انه يقدم مستحقات وقدرات فئات اجتماعية محددة على أنها الأدوات التحليلية اللازمة لتحقيق تحسن فعلي في رفاهها وكفالة مشاركتها الكاملة والفعالة ، على قدم المساواة ، في التنمية .

٢ - الاستراتيجية العامة

٥-٢٦ سينفذ مشروع البرنامج المتعلق بادماج الفئات الاجتماعية مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية التابع لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ، بصفته جهة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالشباب والمسنين والمعوقين . وينفذ المركز مهامه من خلال ثلاث مجموعات من الأنشطة ، هي :

(أ) العمل على زيادة الوعي بالصكوك الدولية المتعلقة بفئات اجتماعية محددة وزيادة تفهم تلك الصكوك ؛

(ب) إعداد ورصد التقييمات الدورية للتقدم المحرز والعقبات التي ووجهت في تنفيذ تلك الصكوك ؛

(ج) تقديم الخدمات الفنية للمحافل الحكومية الدولية والمحافل التقنية المعنية بالتبادل الشامل للمعرفة والخبرة .

٦-٢٦ وسيسعى المركز الى زيادة الوعي والدعم الدوليين فيما يتعلق بالجهود الوطنية والاقليمية والدولية الرامية الى تلبية الاحتياجات والتطلعات البشرية وادماج جميع افراد المجتمع في المسار الرئيسي للتنمية . وتحقيقا لهذه الغاية ، سيقوم المركز بتشجيع وتنسيق اجراء بحوث تطبيقية في مجال القضايا الحاسمة والاتجاهات الناشئة بغية تحسين رسم السياسات ووضع البرامج وتقييمها . وبالنسبة للاحتياجات والاولويات التي تم تحديدها فيما يتعلق بادماج الفئات الاجتماعية فسيتم تناولها من خلال إعداد منشورات تقنية ، وتصميم وتنظيم تدريب الموظفين الوطنيين ، وتوفير المشورة والمساعدة ، عند الطلب ، في إنشاء الاجهزة الوطنية وتطويرها .

٧-٢٦ وسيجري الرصد والابلاغ المنهجيان والشاملان للاتجاهات العالمية المتصلة بالفئات الاجتماعية بهدف مساعدة الحكومات والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء على تركيز الانتباه على القضايا الناشئة في هذا الميدان ، وذلك من خلال تحديد الصلات بين العمل الوطني والاقليمي والدولي ، وزيادة الوعي بالنسبة لمجالات محددة للتعاون الدولي . واستجابة للحاجة بصفة خاصة الى تعزيز وتحسين القدرات والمؤسسات الوطنية ، سيقدم دعم فني لانشطة التعاون التقني عند الطلب .

٨-٢٦ وسينفذ هذا البرنامج بالتعاون الوثيق مع ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية ، واللجان الاقليمية ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، ومنظمات أخرى .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٩-٢٦ سيتألف برنامج إدماج الفئات الاجتماعية من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : ادماج الشباب في التنمية

البرنامج الفرعي ٢ : ادماج المسنين في التنمية

البرنامج الفرعي ٣ : ادماج المعوقين في التنمية

٢٦-١٠ ليس هناك تحديد للاولويات بين تلك البرامج الفرعية .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - إدماج الشباب في التنمية

(أ) الاهداف

٢٦-١١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من "المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب" كما اعتمدتها الجمعية العامة في الفقرتين ١ و ٧ من القرار ٤٠/١٤ ؛ والفقرة ٣ من القرار ٤٠/١٧ ؛ والفقرتين ٤ و ٥ من القرار ٤١/٩٧ ؛ والفقرتين ٣ و ٣ من القرار ٤١/٩٩ ؛ والفقرة ٣ من القرار ٤٢/٥٤ ؛ والفقرتين ٣ و ٣ من القرار ٤٢/٥٥ ؛ والفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ١٣ من القرار ٤٣/٩٤ ؛ والفقرات ٣ و ٥ و ٦ و ١٢ و ١٥ و ١٦ من القرار ٤٤/٥٩ ؛ وفي الفقرتين ٤ و ٥ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٦/١٣ ؛ والفقرة ٤ من القرار ١٩٨٧/٤٥ ؛ والفقرة ٤ من القرار ١٩٨٧/٥١ ؛ والفقرتين ٥ و ٨ من القرا ١٩٨٩/٥١ .

٢٦-١٢ ومن المتوقع أن يزداد عدد الشباب بحلول عام ٢٠٠٠ بنسبة ٦٠ في المائة في جميع أنحاء العالم ، وبنسبة ٨٠ في المائة في المناطق الاقل نموا من العالم . ويمكن أن يعزى الكثير من المشاكل الرئيسية التي تؤثر في الشباب الى النمو المستمر في عددهم دون وجود سياسات وبرامج سريعة الاستجابة لهذا النمو . ومع ذلك ، فإن التخطيط من أجل الشباب لم يصبح حتى الآن عنصرا متمما للتخطيط الانمائي الوطني . كما أنه يتعرقل بالتنسيق غير الكافي بين المؤسسات ، والافتقار الى البيانات والبحوث الاساسية ، ومحدودية الموارد المالية اللازمة للانشطة الانمائية ، فضلا عن الافتقار الى الموظفين المدربين .

٢٦-١٣ وبالنظر الى ما تقدم ، فإن أهداف هذا البرنامج تتمثل بالتحديد في مساعدة الحكومات على ما يلي :

(أ) وضع سياسات واستراتيجيات وبرامج تتعلق بالشباب من أجل جعلهم عنصرا متمما من عناصر التنمية الاجتماعية والاقتصادية ؛

(ب) العمل على زيادة الوعي بحالة الشباب واحتياجاتهم لدى صانعي القرارات والجمهور وزيادة تفهمهم لها ؛

(ج) تحسين وتعزيز القدرات الوطنية اللازم توافرها للاستجابة بفعالية وكفاءة لقضايا وشواغل الشباب الناشئة .

(ب) منهاج عمل الامانة

٢٦-١٤ ستحل الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للشباب في عام ١٩٩٥ ، حيث من المنتظر أن يُعتمد برنامج عمل متضافر للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها .

٢٦-١٥ وبمناسبة حلول تلك الذكرى السنوية ، سيجرى استعراض لتنفيذ "المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب" ، كما سيجري استكمال لدراسة حالة الشباب في العالم . كما سيتم تطوير وتوسيع شبكات آليات التنسيق الوطنية المعنية بالشباب ، والمراكز والمعاهد العاملة في البحوث المتعلقة بالشباب ، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة بالشباب . وسيجري توسيع نطاق التعاون بين الوكالات في ميدان الشباب بغية زيادة القدرات الوطنية وتعزيز البرامج التنفيذية على الصعيد القطري وضمان بذل جهود متكاملة تحقيقا لأهداف السنة الدولية للشباب . وستقدم المساعد للآليات الوطنية المعنية بالشباب عن طريق توفير الدعم التقني والتوجيه المتعلق بالسياسات وتنظيم اجتماعات للخبراء .

٢٦-١٦ وفضلا عن ذلك ، سيُنشأ مرفق عالمي للتوثيق والمعلومات بالتعاون مع المنظمات والمؤسسات المعنية . كما سيجري اصدار مذكرات ونشرات بحثية واعلامية . وستُستحدث أساليب وإجراءات عملية للبحوث المتعددة التخصصات والمشتركة بين القطاعات في ميدان الشباب ، وسيجري تسهيل التبادل والتعاون الدوليين في ميدان البحوث المتعلقة بالشباب . كذلك ، سيجري تعزيز قنوات الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب .

البرنامج الفرعي ٢ - إدماج المسنين في التنمية

(أ) الأهداف

٢٦-١٧ السند التشريعي لهذا البرنامج مستمد من خطة العمل الدولية للشيخوخة[١] التي اعتمدتها الجمعية العامة في القرار ٥١/٣٧ ؛ والفقرات ٣ و ٥ و ٦ و ٧ من القرار ٥١/٣٨ ؛ والفقرات ٤ و ٦ و ٩ من القرار ٣٥/٣٩ ؛ والفقرة ٤ من القرار ٣٩/٤٠ ؛ والقرار ٣٠/٤٠ ؛ والفقرات من ٥ الى ٨ من القرار ٩٦/٤١ ؛ والفقرات ١ و ٤ و ٥ و ٧ و ٨ و ١٣ من القرار ٥١/٤٣ ؛ والفقرات من ٥ الى ٩ من القرار ٩٣/٤٣ ؛ والفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ٨ و ١٦ من القرار ٦٧/٤٤ ؛ وفي الفقرات من ٣ الى ٤ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٨٣ ؛ والفقرتين ٤ و ٦ من القرار ٢٨/١٩٨٥ ؛ والفقرات ٣ و ٣ و ٤ و ٨ و ٩ و ١٦ من القرار ٥٠/١٩٨٩ .

٢٦-١٨ وبحلول عام ٢٠٢٥ ، سيكون سكان العالم قد مروا بمرحلة انتقال ديمغرافي . ذلك أن عدد المسنين في العالم سيتجاوز البليون وسيشكل حوالي ١٥ في المائة من إجمالي سكان العالم . وسيكون ما يربو على ٧٠ في المائة من أولئك المسنين من سكان المناطق النامية من العالم . لذلك ، فإن من المتعين على الدول الأعضاء أن تشرع حاليا في تنفيذ سياسات وبرامج لمواجهة تأثير شيخوخة سكانها .

٢٦-١٩ ومع مراعاة ذلك ، ستتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي فيما يلي :

(أ) تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للمسنين في جميع جوانب التنمية ؛

(ب) وضع سياسات واستراتيجيات وبرامج متكاملة تستند الى تحليلات شاملة لأثر التنمية في الشيخوخة وأثر المسنين في التنمية ؛

(ج) تعزيز وتحسين القدرات الوطنية اللازم توافرها للاستجابة بفعالية وكفاءة لشيخوخة السكان ؛

(د) تعزيز وتنسيق العمل المشترك بين الوكالات بشأن المسنين والتنمية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٢٦-٢٠ في عام ١٩٩٣ ستحل الذكرى السنوية العاشرة لانعقاد الجمعية العالمية للشيخوخة في عام ١٩٨٢ . وفي ذلك الوقت سيكون من المنتظر اعتماد برنامج عمل متضافر

للشيخوخة والتنمية حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها . وفي عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٦ سيُجرى استعراضان رباعيا السنوات لتنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة . وستُستكمل الدراسة الاستقصائية العالمية الثانية عن الشيخوخة في عام ١٩٩٦ .

٢٦-٣١ وفضلا عن ذلك ، ستقدم المساعدة لتطوير وتوسيع شبكات الآليات الوطنية المعنية بالشيخوخة ، ومراكز ومؤسسات التدريب والبحث ، والمنظمات غير الحكومية ، وذلك عن طريق الدعم والمشورة التقنيين ، إلى جانب تنظيم اجتماعات للخبراء على الأصعدة الوطنية والاقليمية والاقاليمية .

٢٦-٣٢ وسيُنشأ مرفق عالمي للتوثيق والمعلومات بالتعاون مع المراكز والمؤسسات المعنية . وستُستحدث أساليب واجراءات للقيام ببحوث متعددة التخصصات ومشتركة بين القطاعات بشأن الشيخوخة والتنمية . كما ستُجرى دراسات بحثية مقارنة عن الشيخوخة والتنمية .

البرنامج الفرعي ٣ - إدماج المعوقين في التنمية

(أ) الاهداف

٢٦-٣٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين والذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٥٢/٣٧ ؛ والفقرات من ٤ إلى ٧ و ٩ و ١٠ من القرار ٥٣/٣٧ ؛ والفقرات ٣ و ٥ و ٨ من القرار ٢٨/٣٨ ؛ والفقرات ٦ و ٧ و ١٢ من القرار ٣٦/٣٩ ؛ والفقرتين ٦ و ١١ من القرار ٣١/٤٠ ؛ والفقرة ٣ من القرار ١٠٤/٤١ ؛ والفقرات ٤ و ٧ و ٩ و ١٨ من القرار ٥٨/٤٢ ؛ والفقرات من ٦ إلى ٩ و ١٢ و ١٣ و ١٧ من القرار ٩٨/٤٣ ؛ والفقرات من ٦ إلى ١١ و ١٥ و ١٨ و ١٩ من القرار ٧٠/٤٤ ؛ وفي الفقرات من ٣ إلى ٦ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/١٩٨٥ ؛ والفقرتين ٤ و ٥ من القرار ١٦/١٩٨٦ ؛ والفقرات ٣ و ٦ و ٧ من القرار ٤٣/١٩٨٧ ؛ والفقرات من ٣ إلى ٦ و ٩ و ١٠ من القرار ٥٢/١٩٨٩ .

٢٦-٣٤ ومن النتائج التي أدت إليها التغيرات الديموغرافية الهيكلية الهامة ، وتزايد التصنيع والتوسع الحضري في البلدان النامية ، وتزايد النزاعات المسلحة والمشاكل البيئية ، أن العجز لن يكون مشكلة فئة واحدة بعينها ، وإنما سيشمل كل الفئات . فبحلول عام ٢٠٠٠ ، ينتظر أن يرتفع عدد المعوقين ارتفاعا ضخما في بعض البلدان بحيث يتجاوز بكثير التقدير الحالي البالغ ١٠ في المائة .

٢٦-٣٥ لذلك ، فإن من المتعين أن تقوم الدول الأعضاء حاليا باتخاذ الخطوات الرامية إلى استحداث نهج مبتكرة للوقاية من الاصابة بالعجز ، وتوفير خدمات التأهيل والدعم ، وتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين ، والتوسع في تلك النهج . وهذا يقتضي إدماج احتياجات وشواغل المعوقين في التخطيط الانمائي الوطني .

٢٦-٣٦ وبالنظر إلى ما تقدم ، ستكون أهداف هذا البرنامج الفرعي على النحو التالي :

(أ) العمل على وضع تدابير فعالة للوقاية من الاصابة بالعجز ، وإعادة التأهيل ، وتحقيق هدف "المشاركة التامة" للمعوقين في التنمية الاجتماعية ، وتحقيق هدف "المساواة" ، أي تكافؤ الفرص ؛

(ب) رصد وتقييم الجهود الرامية إلى تلبية احتياجات المصابين بعجز حسي أو جسدي أو عقلي ، وادماج الانشطة المتصلة بتلك الاحتياجات والشواغل في الخطط والسياسات الانمائية الوطنية ؛

(ج) تعزيز وتحسين القدرات الوطنية وقدرات المنظمات المعنية بالمعوقين ، وذلك تمكينا لها من الاستجابة بفعالية وكفاءة لاحتياجات المعوقين .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٢٦-٣٧ في إطار الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع سيجري ، في عام ١٩٩٢ ، تنفيذ عملية التقييم والرصد الخماسية السنوات الثانية لتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين . وفي ذلك العام ، سيحتفل المجتمع الدولي بانتهاء عقد الأمم المتحدة للمعوقين ، كما ينتظر اعتماد استراتيجية جديدة حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها . أما الاستعراض الخماسي السنوات الثالث لتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين فسيجرى في عام ١٩٩٧ . وفي كلا الاستعراضين ، سينصب الاهتمام على الاشتراك على الصعيد الوطني .

٢٦-٣٨ وبالتعاون مع المنظمات والوكالات المهتمة بالأمر داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها ، سيجري تعزيز التعاون الدولي في تنقيح دليل منظمة الصحة العالمية للتصنيف الدولي لحالات القصور والعجز والاعاقة . وسيكون للتعجيل بتنقيح ذلك الدليل أثر كبير في أساليب تقييم احتياجات المعوقين وفي التخطيط لتنفيذ برامج وأنشطة مناسبة .

٢٦-٢٩ وستعمل الأمانة العامة على زيادة تنمية المشاركة مع الحكومات ، ولجان التنسيق الوطنية ، والمنظمات غير الحكومية ، ولاسيما المنظمات المعنية بالمعوقين ، وذلك عن طريق عقد اجتماعات دولية للخبراء ، وحلقات دراسية ، وحلقات عمل ، واجتماعات استشارية ، وتنفيذ برامج تدريب ، وتقديم خدمات استشارية . وسيعمل ذلك على توسيع نطاق تبادل الآراء والخبرات ، واستحداث استراتيجيات جديدة لتعزيز تكافؤ الفرص بالنسبة للمعوقين .

٢٦-٣٠ وستُنشأ شبكة معلومات عالمية لجمع وتوزيع المعلومات والخبرات بواسطة الحاسبات الالكترونية . وسيجرى تشغيل تلك الشبكة في نهاية فترة الخطة . كذلك ، سيتم إعداد ونشر برامج في مجال الاعلام والتوعية .

٢٦-٣١ ومن المنتظر تحديد المعايير ذات الصلة من خلال وضع صك دولي مقترح بشأن حقوق المعوقين لإرساء قواعد ملزمة قانونا وتدابير فعالة تمشيا مع برنامج العمل العالمي . كذلك ، سيجري استحداث آليات إنفاذ أخرى بالنسبة للمسائل القانونية والقضايا المتصلة بحقوق الانسان .

٢٦-٣٢ أما الخدمات الاستشارية التي تقدم عند الطلب في مجال وضع السياسات وتخطيطها وتنفيذها وفي مجال ادارة البرامج ، فستظل بمثابة أداة فعالة في أنشطة التعاون التقني الرامية إلى تعزيز تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين .

الحواشي

(١) انظر تقرير الجمعية العالمية للشيخوخة ، فيينا ، ٢٦ تموز/يوليه - ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع A.82.I.16) ، الفصل السادس ، الفرع ألف .

البرنامج ٢٧ : النهوض بالمرأة

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٢٧-١ تنبثق الولاية العامة لبرنامج النهوض بالمرأة من الفقرة الثانية لديباجة ميثاق الامم المتحدة التي تؤكد من جديد الإيمان بما للرجال والنساء من حقوق متساوية ، ومن المادتين الاولى والخامسة والخمسين ، حيث نص على أن إحدى غايات الامم المتحدة هي إشاعة الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الاساسية للجميع بلا تمييز أيا كان ، بما في ذلك التمييز على أساس الجنس . واستنادا إلى ذلك قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بقراره ١١ (د - ٣) المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٤٦ ، بإنشاء لجنة مركز المرأة لكي تقوم بإصدار توصيات وإعداد تقارير تقدّم إلى المجلس بشأن احترام حقوق المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية والمدنية والاجتماعية والتعليمية . وأُسندت إلى اللجنة كذلك مهمة إصدار توصيات إلى المجلس بشأن المشاكل العاجلة التي تتطلب الاهتمام الفوري في ميدان حقوق المرأة بغية تنفيذ المبدأ الذي يقضي بمساواة الرجال والنساء في الحقوق ، وتقديم اقتراحات ترمي إلى تنفيذ تلك التوصيات . وجرى التوسع في تفصيل السند التشريعي للبرنامج في قرارات متتالية أصدرتها فيما بعد الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة مركز المرأة . وجرى بعد ذلك تدريجيا التشجيع على تحقيق المساواة بين الرجال والنساء في سلسلة من الصكوك الدولية ، آخرها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ١٨٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ والتي بدأ سريانها في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ .

٢٧-٢ وحظي النهوض بالمرأة بأوسع تعبير برنامجي خلال المناسبات التالية للامم المتحدة : السنة الدولية للمرأة (١٩٧٥) وعقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم (١٩٧٦-١٩٨٥) ، مما أفضى في نهاية المطاف إلى قيام الجمعية العامة ، في قرارها ١٠٨/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، بإقرار استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة حتى سنة ٢٠٠٠ . وأكد هذا القرار على ما للجنة مركز المرأة من دور أساسي في المسائل ذات الصلة بالنهوض بمركز المرأة ، ودعاها إلى التشجيع على تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة وحث جميع مؤسسات منظومة الامم المتحدة على مد يد التعاون للجنة . ومن أجل تنفيذ

استراتيجيات نيروبي التطلعية قامت اللجنة ، في الدورة التي عقدتها في عام ١٩٨٧ ، بوضع إجراءات جديدة وبرنامج عمل طويل الأجل ، بما في ذلك الموضوعات ذات الأولوية التي تناقش في دوراتها حتى عام ١٩٩٣ . وستقوم اللجنة بالنظر في مسألة الموضوعات ذات الأولوية التي يتعين بحثها في دوراتها التي تعقد في الفترة من ١٩٩٣ إلى ١٩٩٦ في دورتها الرابعة والثلاثين المزمع عقدها في عام ١٩٩٠ . ومن أجل تنسيق تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية من قِبَل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره ٨٦/١٩٨٧ على الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية للفترة ١٩٩٠-١٩٩٥ . وقام المجلس بتسمية شعبة النهوض بالمرأة التابعة لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية بمكتب الأمم المتحدة بجنيف بوصفها مركز التنسيق لتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة .

٢٧-٣ والهدف النهائي للمجتمع الدولي ، كما ذكر في القرارات الصادرة عن الهيئات التشريعية وفي العديد من الصكوك القانونية ، هو تحقيق المساواة بين الرجال والنساء في جميع مجالات النشاط الإنساني . وإلى أن يتم تحقيق هذا الهدف ، فإن البرنامج سيستهدف تحقيق ما يلي بصفة محددة :

(أ) تشجيع ورصد تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية ، مما ينبغي أن يؤدي إلى القضاء على جميع أشكال عدم المساواة بين الرجال والنساء ، وإلى إدماج المرأة إدماجا تاما في عملية التنمية ؛

(ب) مساعدة الدول الأطراف على تنفيذ إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتشجيع الدول التي لم تنضم إليها بعد على أن تفعل ذلك .

٢٧-٤ وبالرغم من اعتماد عدد من الصكوك الدولية التي تتصل كليا أو جزئيا بالمرأة ، والتطورات الايجابية التي نجمت عن تنفيذ تلك الصكوك ، وإنجازات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، بما في ذلك عقد ثلاثة مؤتمرات عالمية في مدينة مكسيكو (١٩٧٥) ، وكوبنهاغن (١٩٨٠) ونيروبي (١٩٨٥) ، فإن التمييز ضد المرأة لا يزال موجودا قانونا وفعلا في العديد من البلدان والمناطق ، والعقبات التي تحول دون إرساء دعائم المساواة الحقيقية بين النساء والرجال واشراك المرأة اشراكا تاما في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية ، بما في ذلك تحقيق السلم ، عديدة ومتنوعة . ويقتضي القضاء عليها معالجة كافة جوانب حياة المرأة كما يعني ضمنا إدخال المزيد من التغييرات الرئيسية في الأسس القانونية والسلوكية للعلاقات بين الرجال والنساء في جميع المجتمعات .

٢ - الاستراتيجية العامة

٢٧-٥ سيجري تنفيذ البرنامج من قبل شعبة النهوض بالمرأة التابعة لمكتب الأمم المتحدة بجنيف ، وهي الشعبة التي حددت لأن تتولى مهمة مركز تنسيق ما تضطلع به الأمانة العامة للأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة من أنشطة تتعلق بالنهوض بالمرأة . ويمثل دعم العمل الذي تضطلع به لجنة مركز المرأة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة الوسيلة الاساسية لتحقيق هذه الاهداف وذلك بتحليل السياسات على نحو يبين القضايا ذات الصلة بما حدد من المسائل التي تتصل بالنهوض بالمرأة في برنامج العمل الطويل الاجل للجنة والولايات التشريعية الاخرى . ويشمل ذلك إعداد مدخل موضوعي للمناقشات التي تجريها الهيئات الحكومية الدولية المذكورة ، وجمع ونشر المعلومات ، وحفظ واستخدام الاحصاءات ، ورصد السياسات الوطنية وما يضطلع به من دراسات بشأن السياسات العامة في الجامعات ومن قبل المنظمات الحكومية وغير الحكومية ومعاهد البحث .

٢٧-٦ وتشمل الاستراتيجية كذلك توفير الخدمات التقنية والفنية للجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، بما في ذلك تجهيز وتحليل التقارير الواردة من الدول الاطراف . وفيما يتعلق بالجولة الخماسية الثانية للاستعراض والتقييم ، ستشمل الاستراتيجية تقديم المساعدة إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية في الاعمال التحضيرية التي تضطلع بها للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة والمقترح عقده في عام ١٩٩٥ ، وكذلك في الإعداد للمؤتمر وفي تقديم الخدمات له .

٢٧-٧ ومن أجل تنسيق التدابير التي تتخذ على الصعيدين الدولي والوطني ، وبصفة خاصة من قبل الاجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، سوف تزود هذه المؤسسات بمعلومات ، في نموذج يكون في متناول اليد ، عن نتائج تحليل السياسات الذي يجري على الصعيد الدولي ، باستخدام الإحصاءات والمعلومات الببليوغرافية المتعلقة بالعمل الذي تم القيام به المتاحة داخل منظومة الأمم المتحدة . كما ستقدم إلى الحكومات خدمات استشارية ، بناء على الطلب . وسيجري تنظيم حلقات دراسية إقليمية ودولية بشأن المسائل الاساسية المتعلقة بالنهوض بالمرأة ، بما في ذلك تنفيذ الإتفاقية ، وحل مشاكل إنمائية محددة وأداء الاجهزة الوطنية لمهامها .

٨-٢٧ وستكون لهذا البرنامج صلة وثيقة بسائر البرامج الواردة في الخطة المتوسطة الأجل والخطط المتوسطة الأجل للوكالات المتخصصة الداخلة في منظومة الأمم المتحدة عن طريق الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية . واستنادا إلى ذلك ، سيجري التعاون والتنسيق مع كافة الإدارات والمكاتب التابعة للأمم المتحدة وأمانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تعكف على تنفيذ أنشطة لها صلة بالنهوض بالمرأة . وسيتم ذلك عن طريق شبكة مراكز التنسيق التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وهيئاتها التي يبلغ عن أنشطتها في تقارير الرصد التي تقدم مرة كل سنتين وفي استكمالات ما يجري على نطاق المنظومة من تحليل للنهوض بالمرأة . كما سيتم عن طريق الاجتماعات السنوية المشتركة بين الوكالات التي تخصص لمسألة المرأة ، والتي تعقد برعاية لجنة التنسيق الإدارية .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٩-٢٧ ينسج هيكل البرامج الفرعية على منوال العناصر الأساسية لاستراتيجيات نيروبي التطلعية ويتألف من برنامج فرعي واحد لكل واحد من الأهداف المتساوية التي نظمت حولها الاستراتيجيات ، وهي (أ) المساواة و (ب) التنمية و (ج) السلم . كما يضم برنامجا فرعيا رابعا يتعلق بضمان الاتساق وترابط العلاقة فيما بين مختلف الأنشطة التي ترمي الى تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية . وينص هذا البرنامج الفرعي على الرصد والاستعراض والتقييم وعلى تقديم الخدمات اللازمة لهذا الغرض على الصعيدين الوطني والدولي .

١٠-٢٧ أعطي البرنامجان الفرعيان ٣ و ٤ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - المساواة

(أ) الأهداف

١١-٢٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ١٠٨/٤٠ و ٢٠٤/٤٠ و ١٠٨/٤١ ؛ ومن قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧/١٩٨٣ ، الفقرة ٣ ، و ١٤/١٩٨٤ ، و ٣/١٩٨٧ ، الفقرتان ١١ و ١٢ ، و ١٩/١٩٨٧ ، الفقرة ٣ ، و ٨٦/١٩٨٧ و ٣٠/١٩٨٨ ، الفقرة ٧ والفقرات ١١ إلى ١٣ ؛ ومن قرار لجنة مركز المرأة ٣ (١٩٨٧) ، الفقرتان ١ و ٢ ؛ ومن استراتيجيات نيروبي التطلعية ،

الفقرات ٤٣ إلى ٥٩ و ٣٠٩ الى ٣١٦ و ٣٤٥ الى ٣٥٥ و ٣٦٦ الى ٣٦٨ ؛ ومن الخطة المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية ، البرنامجان الفرعيان ١-١ و ١-٢ .

١٢-٢٧ وبالرغم من التقدم المحرز في إلقاء القوانين التمييزية واستنان تشريعات جديدة ، فإنه لا يزال يلزم اتخاذ المزيد من التدابير لكفالة المساواة في الحقوق للمرأة والرجل . فالدول الاعضاء تحتاج الى معلومات شاملة تتعلق بما هو قائم من المعايير الدولية وتدابير السياسة العامة ذات الصلة بمركز المرأة التي تقوم على تحليل الاحكام والممارسات التشريعية التمييزية الحالية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية . وبينما قام عدد كبير من البلدان بالتصديق على اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة وبالانضمام اليها ، لا يزال يتعين على البعض فعل ذلك . وبالاضافة الى هذا فإن تأخير تقديم التقارير المتعلقة بالاتفاقية من قبل العديد من الدول الاطراف يعني انه لربما يلزم تقديم مساعدة الى هذه البلدان في إعداد تقاريرها الوطنية . وفضلا عن ذلك فإن العديد من الحكومات تقوم باتخاذ خطوات قانونية واستراتيجية ابتكارية للقضاء على التمييز قانونا وفعلا وهذه التدابير غير معروفة على نطاق واسع ويمكن أن تستفيد منها بلدان أخرى تواجه مشاكل مماثلة . وأخيرا فإنه ليس واضحا ما إذا كانت الفرص المتاحة للمرأة فيما يتعلق باتخاذ القرارات وافية بالغرض ، ولكن مدى هذه المشكلة والتقدم المحرز لتذليلها على الصعد الوطنية غير معروفين بشكل منهجي .

١٣-٢٧ وفي ضوء ما ورد اعلاه ، فإن اهداف البرنامج الفرعي ١ هي كما يلي :

(أ) التشجيع على تطبيق المعايير الدولية المنصوص عليها في الاتفاقيات والاعلانات والتوصيات الدولية بقدر ما تتصل بالمرأة ، لاسيما اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ، واستراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة ؛

(ب) احراز تقدم كبير في التصديق على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمركز المرأة ، لاسيما اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ؛

(ج) تعزيز الالتزام بايجاد قاعدة قانونية شاملة وبتعديلها أو توسيعها أو إنفاذها من أجل تحقيق المساواة بين النساء والرجال ؛

(د) زيادة وعي الحكومات والجمهور العام بالمعايير الدولية المتعلقة بمركز المرأة ، وعلى رأسها اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ، والتشجيع على الامتثال لتلك المعايير في التشريعات والسياسات الوطنية ؛

(هـ) وضع مبادئ توجيهية لدراسة المفاهيم النمطية للجنس على الصعيد الوطني ولوضع الاساليب وبرامج العمل اللازمة لمناهضتها ؛

(و) تيسير عملية تقديم التقارير من قبل الدول الاطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واستعراض تلك التقارير من قبل لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ؛

(ز) مساعدة الدول الاعضاء في جعل تشريعاتها الوطنية تتمشى مع المعايير الدولية ؛

(ح) وضع الاساس اللازم للرصد المنظم لمدى ومستوى اشتراك المرأة في عملية صنع القرارات في القطاع العام على الصعيدين الوطني والدولي ، ولتوفير الوسائل التي من شأنها تمكين المرأة من الاضطلاع بمسؤولياتها في عمليات اتخاذ القرارات اضطلاعا فعالا واتاحة فرص الوصول الى تلك الوسائل .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٧-١٤ خلال الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ، ستقوم الامانة العامة ، على أساس منتظم ، برصد واستعراض وتقييم تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، وذلك عن طريق التقارير الوطنية التي تقدم وفقا لهذه الاتفاقية . وسوف تقدم إلى الدول الاطراف مساعدة في عملية إعداد وعرض التقارير عن طريق خدمة الاجتماعات السنوية التي تعقدها لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة والاجتماعات التي تعقدها الدول الاطراف مرة كل سنتين . وسوف تنشر نتائج هذه الاجتماعات عن طريق المنشورات والتقارير . وبالإضافة الى ذلك ، سيجري الاضطلاع بدراسات استنادا الى توصيات المتابعة التي تصدرها لجنة مركز المرأة . وستدمج هذه الدراسات في عملية التحضير لمناقشة المواضيع ذات الأولوية التي ستجريها لجنة مركز المرأة بشأن القضاء على التمييز القانوني والفعلي ضد المرأة في عام ١٩٩٢ ولعملية متابعتها .

٢٧-١٥ وسوف يجري تنظيم حلقات تدريبية وخدمات استشارية تقدم الى الحكومات بناء على طلبها فيما يتعلق ب (أ) تقديم التقارير في إطار الاتفاقية و (ب) تحقيق الاتساق بين التشريعات الوطنية والمعايير الدولية . وفيما يتعلق بمسألة محددة ألا وهي ترابط العلاقة بين التصور والواقع في مجال الممارسات التمييزية ، كالمفاهيم النمطية المتعلقة بالجنس ، لا سيما في وسائط الاعلام ، سيبذل جهد مبكر لعرض آخر ما وصلت اليه المعارف المتعلقة بهذه الظواهر على الصعيد العالمي ، وذلك بالتعاون مع منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وإدارة شؤون الإعلام والمنظمات غير الحكومية . وتبعا للمواضيع ذات الاولوية التي قد تختارها اللجنة ، سيستمر العمل في تحديد مجموعة معقدة من ضروب التحيز تؤثر على عملية النهوض بالمرأة ، والادوار المتعددة التي تضطلع بها المرأة ، والعبء المزدوج الملقى على عاتقها في الاسرة والمجتمع ، وذلك بتحديد الحقائق والسياسات الاجتماعية المتعلقة بالمسؤوليات الاسرية ، لعرضها في تقارير ومنشورات .

٢٧-١٦ وعلى أساس متابعة المواضيع ذات الاولوية المتصلة بالمشاركة ، وهي المواضيع التي تناقشها اللجنة ، ستبذل جهود لتحسين الرصد العالمي لإشراك المرأة في عملية اتخاذ القرارات ، وذلك عن طريق : (أ) استعراض مصادر المعلومات ؛ و (ب) تحديد ما ينبغي رصده بوضع المعايير والمؤشرات وتحديد المهام والادوار ومستويات السلطة التي ينبغي إدراجها و (د) تحديد عمليات وضع الاهداف والإبلاغ عن تنفيذها على الصعيدين الوطني والدولي ، بما في ذلك الاهداف والابلاغ في مؤسسات منظومة الامم المتحدة . وينبغي أن يفضي ذلك إلى تقرير شامل لعام ١٩٩٥ بوصفه جزءا من عملية الاستعراض والتقييم .

البرنامج الفرعي ٢ : التنمية

(أ) الاهداف

٢٧-١٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٠٨/٤٠ و ٢٠٤/٤٠ ، الفقرة ٣ ، و ٧٧/٤٤ ، الفقرة ٨ ، و ٧٨/٤٤ و ١٧١/٤٤ ، الفقرات ١ الى ٣ و ٦ الى ١٠ ؛ ومن قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/١٩٨٧ ، الفقرات ١ الى ٤ ، و ٨٦/١٩٨٧ ، الفقرة ١ و ٣٧/١٩٨٩ ؛ ومن قرار لجنة مركز المرأة ٤ (١٩٨٧) ، الفقرات (ب) و (ج) و (د) ؛ ومن استراتيجيات نيروبي التطلعية ، الفقرات ١٠٧ الى ١٢٤ و ٢٢٨ الى ٢٣١ ، و ٣٠٩ الى ٣١٦ ، و ٣٢٢ الى ٣٢٧ ، و ٣٣٧ ، و ٣٤٥ الى ٣٥١ ؛ ومن الخطة المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية ، البرامج الفرعية ٢ - ٤ و ٤ - ٢ و ٥ - ٣ و ٦ - ١ و ٦ - ٤ .

١٨-٢٧ يتطلب اشراك المرأة اشراكا تاما في عملية التنمية بوصفها عاملا من عواملها ومستفيدة منها ، الالمام الدقيق بدورها وقدراتها وبالسياسات الكفيلة بتحقيق هذا الاشراك . وعلى الرغم من إحراز تقدم كبير في توفير المعلومات المتعلقة بذلك عن طريق بعض الدراسات ، ومنها "الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية"(١) واستكمالها الاول ، فإن الدراسات التي أجريت حتى الآن لا توفر سوى خلفية لتحليل أكثر تفصيلا يمكن أن يفضي الى وضع تدابير أكثر تحديدا للسياسات العامة . ومن المجالات الرئيسية التي حددت الحاجة فيها الى المعلومات ، مجال ترابط العلاقات بين هدفي المساواة والسلم ، وآثار اقتسام الواجبات الابوية على اشتراك المرأة ، واشتراك المرأة في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية . وبالاضافة الى ذلك ، فإن الإلمام الشامل بدور المرأة يقتضي الاستفادة من كافة البحوث المتوفرة ، ولاسيما البحوث التي تجمعها الأجهزة الوطنية . وقد سبق التأكيد على الحاجة الى اقامة شبكة فعالة للبحوث والمعلومات . ومما له أهمية خاصة تحديد وتلبية الاحتياجات الاساسية للمرأة في البلدان النامية ، خاصة أقل البلدان نموا .

١٩-٢٧ وأهداف البرنامج الفرعي ٢ هي ما يلي :

(أ) المساعدة في وضع الخطط والبرامج والمشاريع الوطنية على أساس تحليل شامل لترابط العوامل التي تربط المرأة بالتنمية من حيث مساهمة المرأة في التنمية وأثر التنمية على المرأة معا ، مع مراعاة ما للاتجاهات الاقتصادية العالمية البازغة من تأثير على المرأة والحاجة الى تلبية الاحتياجات الاساسية للمرأة في البلدان النامية ، لاسيما في أقل البلدان نموا ؛

(ب) اتباع أساليب ابتكارية للبحث والتحليل فيما يتعلق بمعالجة المسائل البازغة التي تهم المرأة ، كأساس لوضع سياسات وبرامج على المستويات الوطنية والاقليمية والاقاليمية ترمي الى تحقيق النهوض بالمرأة والمزيد من المساواة بينها وبين الرجل ؛

(ج) مساعدة جميع الأجهزة الوطنية ومؤسسات البحث الاقليمية والوطنية على دراسة ما للاتجاهات الإنمائية العالمية والاقليمية من تأثير على أدوار المرأة في مجال التنمية ؛

(د) وضع وتنسيق نُهج على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية ، لاسيما في إطار استكمال "الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية" ؛

(هـ) تشجيع المنظمات غير الحكومية الدولية على اشراك المرأة في انشطتها ، وتشجيع المنظمات النسائية وجميع الهيئات الحكومية المختصة في مختلف البلدان على إشراك المرأة في المناقشات والدراسات التي تجرى بشأن مختلف جوانب عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالتنمية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٢٧-٣٠ خلال الفترة ١٩٩٣ - ١٩٩٧ ، سيستمر العمل الذي تضطلع به الأمانة العامة في أن يكون منصبا على إعداد "الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية لعام ١٩٩٤" . وسيشدد هذا الاستكمال على دراسة أدوار المرأة في التنمية على مر الزمن وفي ثقافات ومناطق مختلفة وعلى ترابط العلاقات بين الأهداف الرئيسية للاستراتيجيات التطلعية . وسيشمل المحاولات التي تبذل بهدف وضع مناهج للبحوث عبر القطاعية والمتعددة التخصصات التي تتناول أوجه ترابط العلاقة بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، وسيشدد على المرأة بوصفها عاملا من عوامل التنمية ومستفيدة منها . وسينجز هذا العمل على أساس التعاون فيما بين الوكالات . كما سيشمل تقديم الدعم للأجهزة الوطنية عن طريق التوسع في إقامة وتطوير ما هو موجود من قواعد البيانات المتعلقة بالمرأة ، وشبكة لتبادل المعلومات المتعلقة بنتائج البحوث .

٢٧-٣١ وسيستمر العمل المحدد المتعلق بدعم اللجنة لدى قيامها بالنظر في المواضيع ذات الأولوية في مجال التنمية ، ويشمل ذلك إعداد الدراسات المتعلقة بإدماج المرأة في عملية التنمية والمواضيع التي حددتها اللجنة للسنوات التالية . وسيشمل هذا العمل وضع الإطار النظري اللازم لتحليل عملية اشراك المرأة في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية . وبالاقتران مع العمل المتعلق بدور المرأة في المجتمع ودور هياكل الدعم الاجتماعي في تمكين المرأة من الاشتراك التام في الحياة الاقتصادية ، سيستمر الاضطلاع بدراسات كمتابعة للمناقشات التي تجرى حول الموضوع ذي الأولوية في دورة عام ١٩٨٩ للجنة وعلى أساس المواضيع ذات الأولية لعام ١٩٩٣ فصاعدا . وسيكون من بين المواضيع التي يحتمل النظر فيها العلاقة بين التغيرات التي تطرأ على الأنماط الأسرية والنهوض بالمرأة ، وإتاحة امكانية الوصول الى القروض والموارد المالية للمرأة ، ودور هياكل الدعم . وسيستمر تقديم المساعدة الى الحكومات ، ولا سيما

الاجهزة الوطنية ، عن طريق الحلقات التدريبية والخدمات الاستشارية ودعم الجهود الرامية الى إدماج إهتمامات المرأة في التخطيط والبرمجة على الصعيد الوطني .

البرنامج الفرعي ٣ - السلم

(أ) الأهداف

٢٧-٣٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ١٠٨/٤٠ ؛ ومن قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٧ ، المرفق ، و ٢٧/١٩٨٨ ، الفقرة ٤ ، و ٣٨/١٩٨٨ ، الفقرتان ١ و ٥ ؛ ومن قراري لجنة مركز المرأة ١ (١٩٨٧) و ٣/٣٢ ؛ ومن استراتيجيات نيروبي التطلعية ، الفقرات ٢٣٩ - ٢٦٢ و ٣٠٩ - ٣١٦ و ٣٥٤ - ٣٥٥ و ٣٥٦ - ٣٦٥ ؛ ومن الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية ، البرامج الفرعية ٣ - ٤ و ٤ - ١ و ٤ - ٢ و ٦ - ١ .

٢٧-٣٣ تتصل قضية السلم اتصالا لا ينفصم بقضيتي المساواة والتنمية . لذلك لابد من ايلاء عناية لاستكشاف ترابط العلاقات بين هذه القضايا لضمان اتساق السياسات . ومن المسائل التي لابد من توفير المزيد من المعلومات والتحليل بشأنها ، مسألة دور المرأة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسلم وتدابير السياسات العامة المتصلة بالعنف في المجتمع - بما في ذلك الاسرة ، ومختلف التدابير الرامية الى تحقيق نزع السلاح وايجاد حل سلمي للمنازعات فيما بين الامم .

٢٧-٣٤ وأهداف البرنامج الفرعي ٣ هي ما يلي :

(أ) تنفيذ أحكام إعلان مشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين (قرار الجمعية العامة ٣٧/٦٣ المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢) ؛

(ب) تشجيع المنظمات النسائية وكافة الهيئات الحكومية المختصة في مختلف البلدان على اشراك المرأة في المناقشات والدراسات المتعلقة بمختلف جوانب عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالتنمية ، وهو أمر يرتبط ارتباطا لا ينفصم بالمساواة والسلم ، بغية تعزيز التفاهم والعلاقات الودية بين الشعوب والامم ؛

(ج) تشجيع نشر المعلومات المتعلقة باشراك المرأة في تعزيز السلم والتعاون على الصعيد الدولي ؛

(د) القيام ، على أساس منتظم ، برصد طبيعة اشتراك المرأة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسلم ومدى هذا الاشتراك ؛

(هـ) تشجيع وتعزيز وتنسيق البحوث المتعلقة بالمرأة والسلم ، بما في ذلك الاهتمامات التي يثيرها العنف ضد المرأة داخل الأسرة وفي المجتمع ، وذلك على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٢٧-٣٥ سينصب العمل المتعلق بالسلم على الصعيد الدولي ، بصفة أولية ، على مسألة اشراك المرأة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسلم ونزع السلاح ، وهو الموضوع ذو الأولوية للجنة في عام ١٩٩٣ . وبالإضافة الى ذلك ، ستشتمل الجهود التي تُبذل لزيادة التعليم من أجل السلم ، كمتابعة لمناقشة الموضوع ذي الأولوية المتعلق بالسلم في عام ١٩٨٨ ، على اتخاذ خطوات لايجاد نهج منسق داخل منظومة الأمم المتحدة ، لا سيما عن طريق مراكز التنسيق الإقليمية (سواء كانت منظمات حكومية دولية أو منظمات غير حكومية) وفقا للتوجيهات التي قد تنص عليها توصيات اللجنة . وسيستمر العمل المتعلق بدراسة قضايا المرأة في حالات محددة من حالات النزاع ، كمتابعة للموضوع ذي الأولوية لعام ١٩٩٠ ، وبالمسائل المماثلة المدرجة تحت موضوع المساواة ، كمسألة المرأة المستضعفة . أما فيما يتعلق بمسائل العنف ضد المرأة ، سيجري الاضطلاع بمهمة متابعة الموضوع ذي الأولوية لعام ١٩٨٨ بما في ذلك دراسة العلاقة بين مختلف مستويات العنف .

البرنامج الفرعي ٤ - رصد واستعراض وتقييم تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة

(أ) الأهداف

٢٦-٢٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ١٠٨/٤٠ و ٧٧/٤٤ ، الفقرات ٣ و ٨ و ١٠ و ١٦ ؛ ومن قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨/١٩٨٧ ، الفقرتان ١ و ٤ ، و ٢٣/١٩٨٧ ، المرفق ، و ٢٢/١٩٨٨ الفقرات ١ و ٣ و ٥ و ٨ و ١٠ الى ١٢ والمرفق ، و ٣٠/١٩٨٩ ، الفقرتان ٣ و ٥ ؛ ومن قرار لجنة مركز المرأة ٤ (١٩٨٧) ، الفقرة (هـ) ؛ ومن استراتيجيات نيروبي التطلعية ، الفقرات ٣٠٩ الى ٣٣١ و ٣٣٨ الى ٣٤٤ و ٣٦٦ الى ٣٦٩ و ٣٧١ الى ٣٧٣ ؛ ومن الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية ، البرامج الفرعية ٥-٢ و ٦-٢ و ٦-٣ .

٢٧-٢٧ يقتضي الحفاظ على زخم وأهمية استراتيجيات نيروبي التطلعية ايلاء اهتمام دقيق لرصد واستعراض وتقييم التقدم المحرز . إذ أن انعدام هذا الاهتمام لربما يؤدي الى تقليص أهمية النهوض بالمرأة في مجال السياسات العامة وفي البرامج العملية ، والى تكريس البرامج غير الفعالة والى جعل المجتمع الدولي يصرف النظر عن المبادرات الجديدة والواعدة . ويجب أن يرتكز الرصد والاستعراض والتقييم على الأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة التي يكون مستوى تنميتها غير متسق والتي تفتقر حاليا الى الوسائل المنهجية لتبادل المعلومات . كما أن تدفق المعلومات على الصعيدين الوطني والدولي يفتقر هو الآخر الى عدم الاتساق والى المنهجية .

٢٧-٢٨ وأهداف البرنامج الفرعي ٤ هي ما يلي :

(أ) رصد التنفيذ الشامل لاستراتيجيات نيروبي التطلعية بإجراء استعراضات شاملة للتدابير التي اتخذت ، والموارد التي خصصت والتقدم الذي أحرز في مجال وضع وتنفيذ المبادئ التوجيهية الدولية والوطنية المتعلقة بالسياسة العامة التي ترمي الى النهوض بالمرأة ؛

(ب) تعزيز شبكات تبادل المعلومات بشأن المرأة فيما بين الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والباحثين والدعاة ، والترويج للاتصال والتعاون بين هذه الجهات بشكل أكثر فعالية ؛

(ج) إنشاء نظام لجمع واستكمال المعلومات من البلدان ومن منظومة الأمم المتحدة من أجل استعراض وتقييم الخبرة الوطنية في تنفيذ الاستراتيجيات التطلعية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ؛

(د) مساعدة الدول الأعضاء في إنشاء وتعزيز أجهزة وطنية ، لاسيما فيما يتعلق بتحديد مهامها في مجالات الرصد والاستعراض والتقييم .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٢٧-٢٩ ستجرى عمليات رصد كل سنتين تقوم على تقدير مدى إدراج الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في أعمال مؤسسات الأمم المتحدة ، وعملية رصد موضوعي كل سنة في إطار المواضيع ذات الأولوية التي تناقشها لجنة مركز المرأة ، وعمليات استعراض وتقييم تجرى مرة كل خمس سنوات ، وذلك على أساس نظام للاستبيانات والتقارير الاحصائية

وتحليل المعلومات المقدمة على الصعيدين الوطني والدولي . ويشمل ذلك التحضير وتوفير الخدمات للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة المقترح عقده في عام ١٩٩٥ .

٢٧-٣٠ وستبذل جهود لتعزيز الأجهزة الوطنية ، بما في ذلك إعداد مبادئ توجيهية في ضوء متابعة المناقشة التي أجرتها لجنة مركز المرأة في عام ١٩٨٨ للموضوع ذي الأولوية المتعلق بالأجهزة الوطنية . وستشمل تلك الجهود استحداث نظم للمعلومات الببليوغرافية ونشر المعلومات المتعلقة بالخبرة الوطنية والدولية على الأجهزة الوطنية المهتمة ، ودعم الأنشطة التدريبية للأجهزة الوطنية حيثما تطلب وتنظيم الاجتماعات للمنظمات غير الحكومية . وسيكون تبادل المعلومات بشأن أنشطة الأجهزة الوطنية سمة ثابتة في "أخبار المرأة" و "المرأة عام ٢٠٠٠" .

٢٧-٣١ وستنصب الجهود التي ترمي الى زيادة التفاعل بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية على الصعيد الدولي على مساعدة المنظمات غير الحكومية في تنظيم أنشطة تتصل بالدورات السنوية للجنة على أساس المواضيع ذات الأولوية التي تدرج في جدول أعمال المؤتمر العالمي المعني بالمرأة المقترح لعام ١٩٩٥ ، وإعداد ملزمات إعلامية بشأن المواضيع ذات الأولوية التي يجري اختيارها خلال هذه الفترة على أساس صلتها بالموضوع وأهمية استخدامها في التدريب والتوجيه .

الحواشي

(١) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.86.IV.3 .

البرنامج ٢٨ - المراقبة الدولية للمخدرات

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٢٨-١ تستمد الولايات العامة بخصوص المراقبة الدولية للمخدرات من المعاهدات الدولية لمكافحة المخدرات وقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي فضلا عن التوصيات الواردة في المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخدرات الذي اعتمده المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها المعقود في عام ١٩٨٧ . وآخر ولاية من هذا القبيل أعطتها الجمعية العامة خلال دورتها الاستثنائية السابعة عشرة المعقودة في الفترة من ٢٠ الى ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٠ في شكل برنامج عمل عالمي للتعاون الدولي في مكافحة انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وعرضها والطلب عليها وتوزيعها بشكل غير مشروع (انظر قرار الجمعية العامة د إ -٢/١٧ . وعلاوة على ذلك ، يجري وضع خطة عمل على نطاق المنظومة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات عملا بقرار الجمعية العامة ١٤١/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ سيسترشد البرنامج في أعماله بها .

٢٨-٢ والهدف الرئيسي للبرنامج الحالي بشأن المراقبة الدولية للمخدرات هو تعزيز التعاون المتعدد الاطراف لمساعدة السلطات الوطنية في معالجة مشكلة دولية يعترف الجميع بتعذر حلها بجهود أي دولة عضو منفردة .

٢٨-٣ ويعمل التنوع المطرد الزيادة للمواد الطبيعية والتركيبية على امتداد مشكلة إساءة استعمال المخدرات الى طبقات من المجتمع لم تتأثر بها حتى الآن والى مناطق جغرافية جديدة . والمهمة الرئيسية للنظام الدولي لمراقبة المخدرات هي تنظيم عرض واستخدام المخدرات والمواد التي تجعل المرء لا غنى له عنها والموضوعة تحت رقابة دولية ، لكفالة توافرها للاحتياجات الطبية والعلمية وقمع الاتجار غير المشروع بها وتقليل الاثر السلبي لإساءة استعمال المخدرات على الفرد والمجتمع . ويلتزم المجتمع الدولي بمواجهة هذه التحديات وتحمل مسؤولية جماعية لتقليل إساءة استعمال المخدرات وآثاره الضارة عن طريق اتخاذ اجراءات حازمة والتعاون على المستوى الوطني والاقليمي والدولي . ويستمد هذا النظام جذوره من مجموعة من المعاهدات التي أبرمتها دول ذات سيادة لمساعدتها على الوفاء بالتزامها الاساسي في حماية صحة ورفاه وسلامة مواطنيها .

٤-٢٨ وتم في السنوات المنصرمة إحراز تقدم في المراقبة الدولية للمخدرات من خلال توسيع الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وتغطية جميع جوانب المشكلة على نحو أشمل وزيادة عزم الدول الأعضاء على الإقرار بمسؤوليتها الجماعية . على أن القضاء التام على الانتاج غير المشروع للمخدرات وصناعتها بطريقة غير قانونية لا يزالان هدفا بعيد المنال . لذا ، يتعين مواصلة ومضاعفة الجهود بعزم وسرعة لتحسين نظام مكافحة المخدرات وتقليل الطلب والقضاء على إمدادات المخدرات الآتية من مصادر غير مشروعة ، ووقف الاتجار غير المشروع بها ، وعلاج الأشخاص الذين يسيئون استعمال المخدرات وإعادة تأهيلهم وإعادة دمجهم في المجتمع .

٢ - الاستراتيجية العامة

٥-٢٨ أُنشئت لجنة المخدرات ، وهي لجنة وظيفية متفرعة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، كي تقدم المشورة الى المجلس بشأن جميع المسائل المتعلقة بمراقبة المخدرات . وتعمل شعبة المخدرات أمانة للّجنة كما تعمل باسم الأمين العام فيما يتعلق بالتزاماته بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات . والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، المؤلفة من ١٣ عضوا ، مسؤولة مع أمانتها المنفصلة عن رصد الاتجار المشروع وتأدية واجبات معينة شبه قضائية بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات .

٦-٢٨ ويمثل صندوق الأمم المتحدة لمكافحة اساءة استعمال المخدرات المصدر الرئيسي في منظومة الأمم المتحدة للمساعدة المالية والتقنية ، ولا سيما للعالم النامي ، في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخدرات . وقد أُنشئ هذا الصندوق الذي يتلقى كل دعمه من تبرعات الحكومات الأعضاء والمنظمات الخاصة ، بموجب قرار الجمعية العامة ٢٧١٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ . وهو ينتهج سياسة متكاملة تهدف الى تقليل المعروض من المخدرات غير المشروعة والطلب عليها والاتجار بها . وتتألف عناصر السياسة من برامج تشمل تعزيز نظام مراقبة المخدرات المشروعة ؛ ومنع وتقليل الطلب غير المشروع على المخدرات ؛ ومعالجة مدمني المخدرات وإعادة تأهيلهم ؛ والقضاء على الإمداد بالمخدرات من مصادر غير مشروعة ؛ والجوانب التنفيذية لتعزيز قدرات وكالات إنفاذ القانون في منع هذه الأنشطة وتعزيز نظم القضاء الجنائي . وسيواصل صندوق مكافحة إساءة استعمال المخدرات ، عن طريق أنشطة المراقبة هذه وغيرها من الأنشطة السعي لخلق زخم مناهض للمخدرات داخل آحاد البلدان وتعزيز قدرات الحكومات والمجتمعات والتزامها بالتصدي لمشاكل إساءة استعمال المخدرات وما يرتبط بها من تجارة غير مشروعة .

٧-٢٨ وللمساعدة في تقليل المعروض من المخدرات والطلب عليها بشكل غير مشروع ، ستواصل شعبة المخدرات التركيز على إسداء المشورة للكيانات المختصة في منظومة الامم المتحدة فضلا عن الدول الاعضاء بشأن التقنيات المتعددة التخصصات اللازمة للمراقبة الدولية للمخدرات . وأثناء الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ سيجري التركيز بشكل خاص على تقليل الطلب عن طريق تنفيذ نظام دولي لتقييم إساءة استعمال المخدرات . وستقدم المساعدة للدول الاعضاء في الاخذ بهذا النظام الى جانب الادوات التقنية والعلمية اللازمة . وستُدعم التربية الوقائية من خلال تعميق وعي الجماهير ، كما ستواصل الشعبة الإجابة على الاستفسارات الواردة من الدول الاعضاء وأفراد الجمهور بشأن البحث والتطوير الجاريين . وسيتم تعزيز الجهود للمساعدة في منع الاتجار غير المشروع بالمخدرات وتحسين نظم مراقبة المخدرات ومقاومة غسل أرباح المخدرات غير المشروعة . وسيجري تعزيز الاستراتيجية الدولية للتدريب على إنفاذ القوانين كما سيجري العمل على نشر المنهجيات الجديدة مثل استخدام الاستشعار من بُعد لكشف المزروعات غير المشروعة . وسيستمر إجراء البحوث في الطرق المأمونة بيئيا لاستئصال النباتات المخدرة غير المشروعة . ونظرا للطبيعة المعقدة التركيب للمراقبة الدولية للمخدرات ستبذل جهود مضاعفة في ميدان تقديم المساعدة العلمية والتقنية الى الحكومات عن طريق التماس المشاركة النشطة للمؤسسات ذات المعرفة والتكنولوجيا المتقدمة وتشجيع التعاون الدولي .

٨-٢٨ ولتشجيع تقيّد الحكومات بمعاهدات مراقبة المخدرات ستواصل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات تعزيز مهام الرصد التي تقوم بها وتطوير قدرتها على توفير الخدمات لإقامة هياكل إدارية ورقابية وطنية ، وتعزيز هذه الهياكل ، وتقديم المشورة للحكومات بشأن سياسات المراقبة . وتقوم الهيئة بدراسة جميع مراحل التجارة المشروعة بالمخدرات والمؤثرات العقلية لكفالة اتخاذ الحكومات التدابير اللازمة لقصر صناعة واستيراد المخدرات على الكميات اللازمة للاغراض الطبية والعلمية . كما تعمل على التأكد من اتخاذ التدابير الكافية لمنع تحويل هذه المواد الى قنوات غير مشروعة ، وتقرر ما اذا كان هناك مجازفة بأن تصبح دولة ما مركزا كبيرا للتجارة غير المشروعة ، وتطلب إيضاحات إذا ما جرت انتهاكات ظاهرة للمعاهدات وتقترح تدابير علاجية مناسبة على الحكومات التي لا تطبق أحكام المعاهدات تطبيقا كاملاً أو تصادف صعوبات في قيامها بذلك ، وتساعد الحكومات في التغلب على هذه الصعوبات .

٩-٢٨ وستواصل الهيئة التوصية بمنح البلدان التي تعاني من صعوبات في القيام بالمهام المذكورة أعلاه ، مساعدة متعددة الاطراف أو ثنائية ، تقنية كانت أم مالية

أو كليهما . على إنه اذا لاحظت الهيئة أن التدابير الضرورية لعلاج وضع خطير لم تُتخذ ، جاز لها أن توجه انتباه الاطراف المعنية ولجنة المخدرات والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الى المسألة في الحالات التي ترى فيها أن ذلك هو أنجع طريقة لتسهيل التعاون وتحسين الأوضاع . وأخيرا ، كملاذ أخير ، تُخوَّل المعاهدات للهيئة أن توصي الاطراف بوقف استيراد المخدرات وتصديرها أو كليهما من أو الى البلد المُقصِّر . وفي اضطلاعها بوظائفها تسعى الهيئة الى الحيلولة دون نشوء الصعوبات الرئيسية بوأدها في مهدها ، عاملة في جميع الحالات في تعاون وثيق مع الحكومات .

٢٨-١٠ ويجري التنسيق داخل الامم المتحدة مع برنامج الامم المتحدة الإنمائي وإدارة التعاون التقني لأغراض التنمية بالامانة العامة وفرع منع الجريمة والقضاء الجنائي بمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية . وفي اطار منظومة الامم المتحدة ، تضطلع أيضا منظمة العمل الدولية ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة الصحة العالمية والاتحاد البريدي العالمي والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية وغيرها من الوكالات المتخصصة بأنشطة ذات صلة في ميدان المكافحة الدولية لإساءة استعمال المخدرات ، كل في نطاق ولايته ومجال اختصاصه . ويجري التنسيق مع هذه الوكالات وغيرها من المنظمات بالدرجة الاولى من خلال الدورات نصف السنوية للاجتماع المشترك بين الوكالات والمعني بتنسيق مسائل المكافحة الدولية لإساءة استعمال المخدرات في اطار لجنة التنسيق الادارية . وعلاوة على ذلك يجري التنسيق مع منظمة الصحة العالمية من خلال وسائل الاتصال المختلفة والتمثيل المتبادل .

٢٨-١١ وفي مسائل المراقبة الدولية للمخدرات ، يقوم تعاون وثيق مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول) ومجلس التعاون الجمركي ومنظمات اقليمية مثل المكتب الدولي العربي للمخدرات ، التابع لجامعة الدول العربية والاتحاد الاوروبي ومجلس أوروبا ومكتب خطة كولومبو ، والامانة الدائمة لاتفاق امريكا الجنوبية بشأن المخدرات والمؤثرات العقلية ومنظمة الوحدة الافريقية .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٢٨-١٢ سيتألف برنامج المراقبة الدولية للمخدرات من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : تنفيذ المعاهدات

البرنامج الفرعي ٢ : البحوث العلمية التطبيقية

البرنامج الفرعي ٣ : قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات

البرنامج الفرعي ٤ : تقليل الطلب ، والتنسيق والإعلام

البرنامج الفرعي ٥ : المحافظة على النظام الدولي لمراقبة المخدرات وتحسين فعاليته

البرنامج الفرعي ٦ : تحديد ورصد انتاج المخدرات وصنعها والاتجار بها واستعمالها بشكل مشروع على الصعيد الدولي

البرنامج الفرعي ٧ : الرصد الدولي للاتجار بالمؤثرات العقلية واستعمالها بشكل مشروع

البرنامج الفرعي ٨ : رصد المذيبات والسلائف والمواد الكيميائية الاساسية وتقييم المواد لبحث إمكانية إجراء تعديلات في نطاق المراقبة لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨

٢٨-١٣ ستكون شعبة المخدرات مسؤولة عن تنفيذ البرامج الفرعية ١ الى ٤ والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن البرامج الفرعية ٥ الى ٨ .

٢٨-١٤ وأعطيت أولوية عليا للبرنامج الفرعي ١ .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - تنفيذ المعاهدات

(أ) الاهداف

٢٨-١٥ السند التشريعي للبرنامج الفرعي ١ مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٢١/٤٠ الفقرات ٤ و ٩ و ١٣ ، و ١٢٧/٤١ الفقرة ٨ ، و ١١٢/٤٢ الفقرة ٧ ، و ١٢٣/٤٣ الفرع ثانيا ، الفقرات ٣ الى ٥ ، و ١٤٠/٤٤ ، و ١٤١/٤٤ و دإ - ٣/١٧ ، والهدف ٣٠ ، الفقرة

٢٦٣ من المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخدرات ، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩/١٩٨٨ ، الفقرات ٦ و ٧ و ١٢ ، و ١١/١٩٨٨ الفقرة ٣ ، و ١٣/١٩٨٨ الفقرة ٦ ، و ١٤/١٩٨٨ الفقرة ٤ ، و ١٥/١٩٨٨ الفقرة ٣ ، و ١٣/١٩٨٩ الفقرتين ٦ و ٧ ، و ١٧/١٩٨٩ ، و ٢٠/١٩٨٩ الفقرة ٦ و ١١٩/١٩٨٩ والمواد ٥ ، الفقرة ٤ (هـ) ؛ و ٧ الفقرتين ٨ و ٩ ؛ و ١٣ الفقرات ٣ و ٣ و ٦ و ٧ (ب) و ١٠ ؛ و ١٧ الفقرة ٧ ؛ و ٢٠ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية .

٢٨-١٦ إن الانضمام الى المعاهدات والتنفيذ الفعال والدقيق لالتزاماتها أمران ضروريان لمحاربة إساءة استعمال المخدرات . واعترافا بدور منظومة الأمم المتحدة في وضع معايير قانونية ، ومع مراعاة جميع الجوانب التي قد تعوق انضمام الدول الى المعاهدات في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخدرات وتعرقل تنفيذها لأحكامها ، يجب القيام بأبحاث متوازنة ومتعددة التخصصات لتمكين هيئات الأمم المتحدة المختصة من تحديد المشاكل والتقدم بمقترحات عملية للتغلب على الصعوبات القانونية وغيرها من الصعوبات التي تعرقل تنفيذ المعاهدات .

٢٨-١٧ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) مساعدة الحكومات من خلال الخدمات الاستشارية على الانضمام الى معاهدات مراقبة المخدرات وتنفيذها ؛

(ب) تحديد المشاكل والتقدم بمقترحات عملية للتعاون وتبادل المعلومات عن تشريعات مراقبة المخدرات بغية تشجيع تنفيذ المعاهدات الدولية المتعلقة بمراقبة المخدرات ؛

(ج) تزويد المجتمع الدولي بمحافل يمكن فيها تبادل وتقييم تجربة الدول مع تشريعات مراقبة المخدرات .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٢٨-١٨ سيركز بالدرجة الأولى على تحقيق انضمام أوسع الى جميع المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات وعلى تنفيذ هذه المعاهدات . وفي هذا الصدد ستقدم المشورة الى البلدان التي تطلب المساعدة في التنفيذ . وستصدر ملخصات تحليلية وتقارير عن التطورات التشريعية وكذلك منشورات تتضمن قوائم بالسلطات الوطنية التي تصدر شهادات

وتراخيص الاستيراد والتصدير ، وقوائم بأصحاب وصنائع المخدرات والمواد المخدرة التي تخضع للمراقبة الدولية . كما سيتم توفير المعلومات لأجهزة تقرير السياسة والأجهزة الفرعية بمنظومة الأمم المتحدة عن تنفيذ المعاهدات ، ومتابعة المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها وعن التعاون الدولي .

البرنامج الفرعي ٣ - البحوث العلمية التطبيقية

(أ) الأهداف

٢٨-١٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ١٣٢/٣٤ الفرع ثانيا ، الفقرتين ٣ و ٧ ؛ و د إ - ٣/١٧ ؛ والأهداف ٢ الفقرة ٥٥ ، و ٤ الفقرة ٨٤ ، و ٨ الفقرة ١٤٣ ، و ١١ الفقرة ١٧١ ، و ١٢ الفقرات ١٧٧ الى ١٧٩ ؛ والهدف ١٣ الفقرتين ١٨٦ و ١٨٧ ، و ١٥ الفقرة ٢٠٨ ، و ٢١ الفقرتين ٢٦٩ و ٢٧٠ ، و ٢٤ الفقرة ٣٠٣ من المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخدرات ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٦/١٩٨٥ الفقرة ١ ، و ٩/١٩٨٨ الفقرة ١٣ والمرفق ألف الفقرة ١ ، وباء الفقرتين ٦ و ١٢ ، والفقرة ١٥ ، و ١٦/١٩٨٨ الفقرتين ٣ و ٨ ، و ١٣/١٩٨٩ الفقرة ٧ ؛ والمادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ .

٢٨-٣٠ على مدى السنوات القليلة الماضية ، حدثت زيادة كبيرة في عدد المواد المجدولة ، مما يعكس تنوعا سريعا في المخدرات التي يساء استعمالها . وأسفرت زيادة الجهود التنظيمية التي حدثت نتيجة لذلك ، بدورها ، عن تحسن التشريعات الوطنية والأحكام العقوبية وإن غدت في الوقت نفسه أكثر صرامة . وتمثل هذه الأوضاع الجديدة التي تنطوي على زيادة تنوع المخدرات المضبوطة وتواتر وحجم الضبطيات ، تحديا ليس فقط للسلطات الوطنية التنظيمية وسلطات إنفاذ القانون ولكن أيضا للموظفين التقنيين والعلميين العاملين في الكيمياء الشرعية ومختبرات السموم . ويتطلب الانتشار السريع لإساءة استعمال المخدرات والاتجار بها الى مناطق من العالم لم تتأثر من قبل بهذه المشاكل ، توافر خدمات المختبرات الوطنية والإقليمية المجهزة تجهيزا حسنا والمزودة بالموظفين الكافين ، بحيث تغطي هذه الخدمات تحليل المخدرات المضبوطة والسوائل البيولوجية . كذلك تحتاج الخدمات التنظيمية وخدمات إنفاذ القوانين الى المشورة العلمية والتقنية بشكل مستمر .

٢١-٢٨ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) المساعدة في إقامة أو تعزيز المختبرات الوطنية للمخدرات في البلدان النامية ، وتشجيع تعاونها في البرامج الدولية ؛

(ب) تقديم تدريب على أساليب تحديد وتحليل المخدرات التي يساء استعمالها في المواد المضبوطة لتشجيع الاشتراك الدولي في مثل هذا التدريب ؛

(ج) القيام بالبحوث العلمية التطبيقية عن المخدرات والمؤثرات العقلية وتنسيق هذه البحوث ووضع أساليب للكشف والاختبار ؛

(د) توفير المعلومات العلمية والتقنية والمشورة للوكالات المتخصصة والسلطات الوطنية والعلماء المتعاونين ، والاحتفاظ بمجموعة من المؤلفات العلمية واستكمالها .

(ب) منهاج عمل الامانة

٢٢-٢٨ وسيستمر تقديم المساعدة لإنشاء وتعزيز المختبرات الوطنية والإقليمية للمخدرات بهدف كفالة أن تكون جميع الدول الاعضاء النامية التي تعاني من مشاكل إساءة استعمال المخدرات والاتجار بها قادرة على معالجة هذه المشاكل . وسيولى مزيد من الاهتمام لخدمات مختبرات السموم ، مما يؤدي الى تقليل الطلب ، ولتشجيع التعاون الإقليمي بإنشاء مختبرات مرجعية إقليمية ، وسوف يشمل ذلك تقديم المشورة والمساعدة المادية فضلا عن تحسين وتطوير المهارات عن طريق خدمات التدريب والإعلام . وسيتم توسيع الخدمات الاستشارية الجارية لتشمل المخدرات الجديدة المتوقعة (فصول المخدرات) فضلا عن الموضوعات التقنية والعلمية الجديدة التي استلزمتها اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ ، والتي يتوقع خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل أن تدخل حين التنفيذ . وسيستمر التعاون الوثيقة مع منظمة الصحة العالمية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن الجوانب الكيميائية لمكافحة المخدرات .

٢٣-٢٨ وسيستمر تعزيز وتنسيق التعاون الدولي في الموضوعات ذات الاولويات التي لها طبيعة علمية وتقنية وتؤثر تأثيرا مباشرا على مكافحة المخدرات . وسيشمل هذا إقامة صلات مع المؤسسات الوطنية التي تعمل في بحوث من هذا القبيل ، وتسهيل الاتصال وتبادل

المعلومات ، وتقديم المشورة والدعم لهذه المؤسسات ، بما في ذلك توفير أدوات العمل والمعلومات المستكملة والاشتراك المباشر في برامج الأبحاث هذه حيثما اقتضى الأمر ذلك .

٢٨-٣٤ ولما كانت مهام إنفاذ القانون تتطلب الدعم العلمي ، فسوف تستكشف التكنولوجيات الجديدة وتقيَّم بغية تحديد إمكانية تطبيقها في مجالات مثل استئصال محاصيل المخدرات غير المشروعة ومناولة المخدرات والمواد الكيميائية المضبوطة ، وذلك بشكل مأمون وبكفاءة . كما سيتم توفير المشورة التقنية في شأن الكشف عن العمليات السرية وضبطها .

البرنامج الفرعي ٣ - قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات

(أ) الأهداف

٢٨-٣٥ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٢١/٤٠ الفقرتين ٢ و ١٣ ، و ١٣٢/٤٣ الفرع أولا ، الفقرة ٨ ، والفرع ثانيا ، الفقرة ٣ ، و ١٤٣/٤٤ ، و دإ - ٣/١٧ ، والأهداف ١٠ الفقرة ١٦٥ ، و ١٢ الفقرة ١٧٩ ، و ١٤ الفقرة ١٩٨ ، و ١٥ الفقرة ٢٠٧ ، و ١٧ الفقرة ٢٤٥ ، و ١٨ الفقرة ٢٥٢ ، و ٢٣ الفقرة ٢٨٧ ، من المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخدرات ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣/١٩٨٥ ، الفقرة ٥ ، و ١١/١٩٨٨ الفقرة ٤ ، و ١٣/١٩٨٨ الفقرة ٣ ، و ١٣/١٩٨٨ الفقرات ٥ (ج) الى (ح) ، و ١٥/١٩٨٨ الفقرتين ٢ و ٣ ، و ٩/١٩٨٨ ، و ١٣/١٩٨٩ الفقرة ٧ ؛ والمادة ٩ الفقرة ٣ ، والمادة ١٠ الفقرة ١ ، والمادة ١٢ الفقرتين ٣ و ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ .

٢٨-٣٦ وتدل حالة المخدرات التي تزداد سوءا باستمرار فيما يكاد يكون جميع أنحاء العالم ، وتحديدا ، التوسع المطرد للتجارة الدولية بالمخدرات على وفرة المعروض من المخدرات وما يظهر أنه موارد لا محدودة لتجار المخدرات . ويزداد باستمرار عدد الحالات التي تنطوي على ضبط كميات ضخمة من المخدرات . ومن الواضح أيضا أنه يوجد عدد متزايد من شبكات المؤسسات الإجرامية الدولية حسنة التنظيم تقنيا وتتمتع بصلات مع المصارف ومؤسسات الأعمال مما يتيح لها تحويل الأرباح المحصلة من الاتجار غير المشروع بالمخدرات ، الأمر الذي يتيح بدوره القيام بمجموعة كبيرة من مختلف معاملات غسل الأموال في بلدان مختلفة كثيرة .

٢٨-٢٧ إن الانماط السريعة التغير والمعقدة التركيب لتزايد الاتجار غير المشروع بالمخدرات واستغلال الارباح المستمدة منه وكذلك علاقته بغير ذلك من الانشطة الجرمية المنظمة عالميا ، قد جعلت معالجة هذه المشاكل على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو الاقاليمي أمرا متزايد الصعوبة . وتحتاج البلدان الناصية والمنتجة وكذلك بلدان العبور الى زيادة المساعدة المالية والتقنية الدولية والخدمات الاستشارية التي تقدم اليها .

٢٨-٢٨ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) مساعدة الحكومات عن طريق الخدمات الاستشارية وتبادل المعلومات ، في تنفيذ الاحكام ذات الصلة من المعاهدات الدولية الخاصة بمكافحة المخدرات لقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ؛

(ب) تحديد المشاكل وتقديم مقترحات عملية للتعاون وتبادل المعلومات بشأن اتخاذ إجراءات جديدة أنجع لمكافحة الاتجار الدولي غير المشروع بالمخدرات ؛

(ج) نشر المعلومات عن الاتجاهات العالمية في التجارة غير المشروعة ؛

(د) تنسيق استراتيجية عالمية لسياسات إنفاذ القانون .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٢٨-٢٩ ستركز الانشطة على رصد الإمداد غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وغيرها من المواد والاتجار بها لاخضاعها للرقابة الدولية وذلك بوضع نظام اعلامي معني بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والإبقاء وتوفيره للدول الاعضاء . وسوف تقدم المساعدة للدول الاعضاء في مجال تعزيز التعاون العملي الفعال بين الدوائر الوطنية لمكافحة المخدرات ودوائر انفاذ القوانين . وسيتم ادخال تحسينات على تبادل المعلومات العامة والتشغيلية بين الحكومات ، كما سيتم نشر المعلومات بشأن أساليب التحقيق وبشأن الطرق التي تستخدمها منظمات الاتجار غير المشروع بالمخدرات . وسيتم تزويد الحكومات بالإرشاد التقني ، عندما تطلب ذلك ، في مجال تقليل العرض وبغرض دعم تدابير انفاذ القانون المضادة . وسوف تقدم المساعدة الى البلدان التي تجري فيها الزراعة غير المشروعة للنباتات المخدرة ، لمساعدتها في تحري هذه الزراعة باستعمال تكنولوجيات مثل التصوير ذي الدقة العالية من التوابع الاصطناعية والاستشعار من بعد . كما سيتم توفير التدريب في الاساليب المتقدمة لإنفاذ القوانين ، لاسيما في

تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٨٨ فيما يتعلق بتتبع وتجميد ومصادرة الإيرادات المتأتية من جرائم المخدرات . وسيتم وضع الكتيبات والخلاصات الخاصة بموظفي إنفاذ القوانين . وسيتم تيسير الطريق أمام المجتمعات الدولية للتجارة والمال والمهن كي تتخذ تدابير فعالة لتكميل إعمال القوانين الخاصة بغسيل النقد ومكافحة تحويل حصائل الاتجار بالمخدرات أو نقلها .

البرنامج الفرعي ٤ - تقليل الطلب ، والتنسيق والإعلام

(أ) الأهداف

٢٨-٣٠ يأتي السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من قرارات الجمعية العامة ١٢١/٤٠ ، الفقرتان ٢ و ١٣ و ١٣٢/٤٠ ، الفقرتان ٣ و ٤ ، و ١٢٧/٤١ ، الفقرتان ٥ و ٦ ، و ١١٢/٤٢ ، الفقرتان ٣ و ٧ ، و ١٢١/٤٣ ، الفقرات ٥ و ٦ و ٧ ، و ١٣٣/٤٣ ، الجزء الأول ، الفقرة ١٥ ، والجزء الثاني ، الفقرة ٣ ، و ٤١/٤٤ ، و ١٤٣/٤٤ ، و د إ-٢/١٧ ؛ والأهداف ١ ، الفقرتان ٣٩ و ٤٠ ، و ٥ ، الفقرة ٩٦ (هـ) و ٣٠ ، الفقرة ٣٥٤ ، و ٣١ ، الفقرة ٣٧٧ ، و ٣٢ ، الفقرتان ٣٨٥ و ٣٨٧ ، من المخطط الشامل المتعدد التخصصات للانشطة المقبلة في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخدرات ، والفقرات من ٤ الى ٧ ، والمرفق ألف ، الفقرتان ١ و ٢ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/١٩٨٧ ، الفقرة ٥ ، و ١٣/١٩٨٨ ، الفقرة ٥ ، و ١٦/١٩٨٨ ، الفقرة ٨ ، و ٩/١٩٨٩ ، الفقرة ١٢ ، و ١٤/١٩٨٩ ، الفقرة ١ ، و ٣٠/١٩٨٩ ، الفقرة ٥ .

٢٨-٣١ ان اساءة استعمال المخدرات والآثار الخبيثة لذلك تطول الآن معظم البلدان ، بغض النظر عن توجهها السياسي ، أو نظامها الاجتماعي - الاقتصادي ، أو موقعها الجغرافي . وفي ضوء الاثر السلبي الذي يصيب جميع قطاعات المجتمع ، أصبحت الحالة على نطاق عالمي شديدة الخطر ، وتؤثر بالفعل تأثيرا سيئا على عدد متزايد من الأفراد والاسر والمجتمعات . وإن عنصر اساءة استعمال المخدرات الذي يسهم بانتشار مرض متلازمة نقص المناعة المكتسب (ايدز) يلقي الضوء على حجم ظاهرة اساءة استعمال المخدرات . ولذلك ستكون الوظيفة المركزية لهذا البرنامج الفرعي مواصلة توليد وتسهيل وتعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية وغيرها من الجهات المعنية دعما للهدف العام ، الذي هو الوصول الى عالم خال من اساءة استعمال المخدرات .

٢٨-٣٢ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) مساعدة الدول الاعضاء في وضع استراتيجيات لمعالجة مختلف مكونات مشكلة اساءة استعمال المخدرات ؛

(ب) رصد وتحليل الاتجاهات العالمية والاقليمية في مجال اساءة استعمال المخدرات والإبلاغ عنها ؛

(ج) زيادة الوعي العام بالآثار السلبية لإساءة استعمال المخدرات وبالبرامج الناجحة والتدابير المضادة ؛

(د) تشجيع وضع البرامج التي تستفيد من الموارد المجتمعية لمنع وتقليل اساءة استعمال المخدرات والاتجار بها ؛

(هـ) وضع استراتيجية إعلامية والإبقاء عليها لتكون بمثابة دار مقاصة للمعلومات بشأن الرقابة الدولية على المخدرات وإعداد ونشر مواد عن مشاكل المخدرات ونتائج الابحاث وما يتصل بذلك من تطورات .

(ب) منهاج عمل الامانة

٢٨-٣٣ سوف يتم الاضطلاع بأنشطة ترمي الى تحقيق تفهم أوسع للأسباب الكامنة وراء اساءة استعمال المخدرات ومساعدة الدول الاعضاء في وضع استراتيجيات لمعالجة مختلف مكونات ظاهرة اساءة استعمال المخدرات . وفي ذلك الصدد ، سوف يتم اجراء دراسات مقارنة في مختلف مستويات المجتمع ، وطنيا واقليميا ودوليا . وسوف يقدم الدعم للمنظمات غير الحكومية المشتغلة ببرامج تقليل الطلب على المخدرات . وسيتم وضع استراتيجية إعلامية لتعزيز مهام دار المقاصة لشعبة المخدرات . وسيتم نشر المعلومات ذات الصلة والنتائج المستكملة من خلال منشورات مخصصة نظامية كما سيتم تعزيز التعاون والتنسيق المتعدد الاطراف .

البرنامج الفرعي ٥ - المحافظة على النظام الدولي لمراقبة المخدرات وتحسين فعاليته

(أ) الاهداف

٢٨-٣٤ يأتي السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من المادتين ٢٤ و ٢٦ من اتفاقية الأفيون الدولية لعام ١٩٢٥ ؛ والمادة ١٤ من اتفاقية عام ١٩٣١ لتحديد صناعة المخدرات

وتنظيم توزيعها ؛ والمواد ١١ و ١٢ و ١٣ من بروتوكول عام ١٩٥٣ لتحديد وتنظيم زراعة نبات القنب ، وانتاج الافيون للتجارة الدولية وتجارة الجملة واستخدامه ؛ والمواد ٩ و ١٤ و ١٤ مكررة و ١٥ و ٣٥ و ٣٨ مكررة من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ ، بصيغتها المعدلة بموجب بروتوكول عام ١٩٧٢ ؛ والمادتين ١٨ و ١٩ من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١ ؛ والمادتين ٢٢ و ٢٣ من اتفاقية الامم المتحدة لعام ١٩٨٨ لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية .

٣٨-٣٥ ولكي تكون المكافحة الدولية لإساءة استعمال المخدرات فعالة ، يتعين على جميع البلدان أن تنفذ الحد الادنى من تدابير الرقابة المطلوبة بموجب المعاهدات . فحالات عدم التقيد بالمعاهدات يمكن أن تولد أوضاعا تنمو فيها الأنشطة غير المشروعة المتعلقة بالمخدرات وتؤثر على البلدان الاخرى . ومن المهام الرئيسية للمجلس أن يرصد تنفيذ المعاهدات من قبل الادارات الوطنية ، لكي يساعدها في هذا المسعى ، وأن يتحرى الحالات التي تكون فيها أهداف الاتفاقيات معرضة للخطر ، وأن يشترك في مشاورات مع الحكومات بغية وضع التدابير العلاجية والتوصية بها . وفي الحالات التي لا تنفذ فيها التدابير العلاجية ، يجوز للمجلس ان يسترعي انتباه الاطراف وهيئات الامم المتحدة المعنية . كما يجوز له أن يوصي بفرض الجزاءات .

٣٨-٣٦ إن المحافظة على توازن عالمي للمخدرات ضروري لضمان كفاية الحاجات الطبية والعلمية ولتجنب فرط الانتاج الذي قد يؤدي الى التسرب الى الاتجار غير المشروع .

٣٨-٣٧ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) الإبقاء على آلية ما لمواصلة الحوار بين الحكومات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ؛

(ب) اعداد دراسات في البلدان وفيما يتعلق بالحالات التي لا تتحقق فيها أهداف الاتفاقية ؛

(ج) تحليل القوانين والانظمة الوطنية بغية توفير آراء استشارية استجابة لطلبات الحكومات بصدد تفسير بعض أحكام المعاهدات ؛

(د) توفير التدريب للاداريين الوطنيين المعنيين بمكافحة استعمال المخدرات .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٢٨-٣٨ سيستمر جمع المعلومات ذات الصلة وتحليلها والإبلاغ بها وذلك بغية تحديد الحالات المحتملة أو الفعلية التي تنطوي على انتهاك للمعاهدات أو أنشطة خطيرة غير مشروعة تتعلق بالمخدرات واتخاذ الاجراء المناسب . وسوف يستلزم ذلك طلب ايضاحات واقتراح إجراء تحريات محلية والدخول في مشاورات مع الحكومات - إما في مقر الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أو عن طريق ايفاد بعثات من الهيئة إلى البلدان المعنية - والتوصية باتخاذ تدابير علاجية . كما ستتخذ إجراءات وفقا لأحكام المعاهدة ذات الصلة إزاء البلدان الرئيسية المنتجة والمصنعة والمستهلكة بغية تحقيق توازن بين عرض المخدرات والمؤثرات العقلية لأغراض مشروعة وطلبها للأغراض نفسها .

البرنامج الفرعي ٦ - تحديد ورصد انتاج المخدرات وصنعها والاتجار بها واستعمالها بشكل مشروع على الصعيد الدولي

٢٨-٣٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المواد من ١٣ إلى ١٨ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ من الاتفاقية الدولية للأفيون لعام ١٩٢٥ ، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٤٦ ؛ والمواد ٦ و ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٨ و ٢٢ من اتفاقية الحد من تصنيع المخدرات وتنظيم توزيعها لعام ١٩٣١ ، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٤٦ ؛ والفقرة ٤ من المادة ٩ والمواد ١٢ و ١٣ و ١٥ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢١ مكررة و ٣٥ و ٣١ و ٤٠ و ٤٩ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ ، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٢ ؛ وذلك بالاضافة إلى مواد مختلفة من اتفاقية الحد من تصنيع المخدرات وتنظيم توزيعها لعام ١٩٣١ ، وبروتوكول عام ١٩٥٣ ؛ والمواد ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٩ و ١٩ من بروتوكول عام ١٩٥٣ لتحديد وتنظيم زراعة نبات القنب وانتاج الأفيون للتجارة الدولية وتجارة الجملة واستعماله ؛ وما يتصل بالمخدرات في المادتين ١٣ و ١٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية .

٢٨-٤٠ المخدرات ضرورية لتخفيف الآلام . وفي نفس الوقت ، فإن إساءة استعمالها تضر بالأفراد والمجتمعات . ولهذا ، فمن الضروري تنظيم توفر العقاقير للأغراض المشروعة على نحو يحول دون تحويلها إلى قنوات غير شرعية . ويمكن تحقيق ذلك من خلال تدابير مختلفة لمراقبة زراعة المخدرات وصنعها وتوزيعها واستعمالها . كما يمكن تحقيق ذلك من خلال التحديد الكمي لانتاج المخدرات وصنعها والاتجار بها واستعمالها وفقا لخطط سنوية تشترك في وضعها الحكومات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (نظام التقديرات) .

٤١-٢٨ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) التمييز الواضح بين التجارة المشروعة والاتجار غير المشروع ؛

(ب) تعيين الاحتياجات الفعلية من المخدرات اللازمة للأغراض الطبية والعلمية لكل بلد واقليم في العالم من أجل ضمان توفرها بكميات كافية وتفادي زيادة العرض ؛

(ج) تعيين حدود الكميات التي يؤذن لكل بلد واقليم بالحصول عليها عن طريق الصنع و/أو الاستيراد ؛

(د) توفير ضمانات اضافية للتجارة الدولية على أساس قيام السلطات في كل من البلد المستورد والبلد المصدر بإعطاء إذن بكل عملية ؛

(هـ) رصد التجارة المشروعة من أجل ضمان عدم زيادة صادرات المخدرات على الاحتياجات المقدرة للبلدان للأغراض الطبية ؛

(و) ضمان قيام جميع البلدان بتنفيذ جميع التدابير الرقابية التي تهدف إلى منع تحويل المخدرات إلى الاتجار غير المشروع ؛

(ز) الكشف عن أوجه الضعف التي تحتاج إلى تصحيح في التشريعات أو في الهياكل أو الإجراءات الادارية .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٤٣-٢٨ سيجري تقييم مستمر للاحتياجات التقديرية من المخدرات ، التي تبعث بها الحكومات مع جمع المعلومات الأساسية اللازمة لقيام الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات باستعراض التقديرات السنوية والتقديرات التكميلية . وسيتم حساب الكميات الإجمالية المنقحة لكل بلد أو اقليم وتعيين المستوى المصرح به لصنع المخدرات و/أو استيرادها . وسيتم جمع وتحليل البيانات المتعلقة بانتاج المخدرات وصنعها واستخدامها واستهلاكها ومخزوناتها وعمليات ضبطها ومصير ما يضبط منها ، وواردتها وصادراتها ، وذلك من أجل ضمان معرفة مصير جميع كميات المخدرات المتاحة في كل بلد واقليم وبقاء إمدادات العقاقير لكل بلد واقليم في نطاق الحدود المعينة سلفا وعدم حدوث أي تحويل للمخدرات في التجارة الدولية .

٢٨-٤٣ وبالاضافة إلى ذلك ، سيستمر تقديم المساعدة إلى الحكومات من أجل تسهيل قيام اجهزتها الوطنية لمراقبة المخدرات بالتنفيذ الفعال لنظام التقديرات ، وذلك من خلال الإسهام في البحوث الرامية إلى وضع تقييم أفضل للعرض والطلب على المخدرات على النطاق العالمي ، وتوفير التدريب والمشورة لمديري الأجهزة الوطنية لمراقبة المخدرات .

البرنامج الفرعي ٧ - الرصد الدولي للاتجار بالمؤثرات العقلية واستعمالها بشكل مشروع

(أ) الاهداف

٢٨-٤٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المواد ٣ و ١٢ و ١٣ و ١٦ و ١٨ من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١ ؛ وما يتصل بالمؤثرات العقلية في المادتين ١٣ و ١٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/١٩٨١ و ١٢/١٩٨٥ و ١٥/١٩٨٥ و ٨/١٩٨٦ و ٣٠/١٩٨٧ .

٢٨-٤٥ ومنذ أوائل الخمسينات استحدث عدد كبير من المنتجات الصيدلية ذات التأثير العقلي (عقاقير الهلوسة والمنشطات والمسكنات المنومة ومهدئات الأعصاب ومسكنات الألم) وتم توفيرها للاستخدام الطبي . وقد أدى الإدمان الذي ينشأ عن هذه المواد بحكم خصائصها وعدم وجود تدابير رقابية كافية على الصعيدين الوطني والدولي إلى إساءة استعمال هذه المواد بدرجة كبيرة وإلى نشؤ مشاكل صحية عامة .

٢٨-٤٦ واستجابة لهذا التطور ، تم توسيع نطاق الرقابة في اطار اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١ بزيادة عدد المؤثرات العقلية الخاضعة للرقابة من ٤٠ مادة في عام ١٩٨٤ إلى ١٠١ مادة في عام ١٩٨٩ ومن المرجح أن تطرأ زيادات أخرى على هذا العدد . وقد أسهم تطبيق تدابير الرقابة في الكثير من البلدان ، وفقا لأحكام اتفاقية عام ١٩٧١ ، وقيام الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات برصد حركة المؤثرات العقلية ، في منع عمليات تحويل هذه المواد من القنوات الشرعية إلى القنوات غير الشرعية واكتشاف تلك العمليات وفي منع حدوث المشاكل المتعلقة بالصحة العامة التي تنشأ عن إساءة استعمال مواد معينة في عدد من البلدان ، أو الحد من هذه المشاكل على الاقل .

٤٧-٣٨ غير أن بعض البلدان الرئيسية المصنعة والمصدرة لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية . وبالاضافة إلى ذلك ، فإن أحكام الاتفاقية ليست منفذة تنفيذا كاملا في عدد من البلدان وهناك ثغرات عديدة مازالت موجودة في الرقابة الدولية على المؤثرات العقلية .

٤٨-٣٨ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) رصد الحركة المشروعة للمؤثرات العقلية ؛

(ب) ضمان قيام جميع البلدان بتنفيذ جميع التدابير الرامية إلى منع تحويل المؤثرات العقلية إلى الاتجار غير المشروع ؛

(ج) اكتشاف نقاط الضعف التي تحتاج إلى تحسين في التشريعات أو الهياكل أو الاجراءات الادارية .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٤٩-٣٨ سوف يستمر رصد التحركات المشروعة للمؤثرات العقلية عن طريق فحص البيانات المتعلقة بصنع المؤثرات العقلية ومخزوناتها والاتجار بها واستعمالها ، وتحليل المعلومات لتمكين المجلس من تشديد عمليات الرقابة لضمان ما يلي :

(أ) ينبغي لكل بلد ولكل منطقة الإفادة عن جميع كميات المؤثرات العقلية المصنعة والمخزونة والمستوردة والمصدرة ؛

(ب) ينبغي عدم حدوث أي تحويل للمؤثرات العقلية من الاتجار المشروع إلى القنوات غير الشرعية ؛

(ج) ينبغي ضمان وجود إمدادات كافية ، وخصوصا بتفادي تراكم المخزونات ، التي كثيرا ما تشمل أهدافا للمهربين ؛

(د) ينبغي استحداث إجراءات ادارية ، في نطاق الولاية ، لتحسين عمليات الرقابة أو للتصدي للأنماط الجديدة لعمليات تحويل المؤثرات العقلية .

البرنامج الفرعي ٨ - رصد المذيبات والسلائف والمواد الكيميائية الاساسية وتقييم المواد لبحث إمكانية اجراء تعديلات في نطاق المراقبة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨

(أ) الاهداف

٢٨-٥٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرات ٢-٤ و ٧-٩ و ١٠-١٣ من المادة ١٢ من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ ، والتي لم تدخل حيز النفاذ بعد ويتوقع أن تدخل حيز النفاذ خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ، ومن قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣/١٩٨٩ .

٢٨-٥١ تهدف اتفاقية عام ١٩٨٨ إلى منع وصول السلائف والمذيبات والمواد الكيميائية الاساسية المستخدمة في صنع المخدرات أو تخفيض وصولها إلى المتجرين بها تخفيضا شديدا ، مع تفادي إعاقة استعمال هذه المواد في الاغراض المشروعة ، في نفس الوقت . وعلى أساس المعرفة بالعمليات الكيميائية المستخدمة في الصنع غير المشروع ، ومع مراعاة سهولة الاستعاضة عن المواد بمواد بديلة ، ينبغي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات تحديد وتقييم المواد من حيث احتمال ادراجها في الجدول الاول أو الجدول الثاني المرفقين باتفاقية عام ١٩٨٨ ، إذا توفر لديها سبب موضوعي يحملها على الاعتقاد بأن هذا العمل سيؤدي إلى التقليل من الصنع غير المشروع للعقاقير ولن يكون له أثر سلبي على توفر هذه المواد للاغراض المشروعة . إن مدى فعالية مراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية يتوقف إلى حد كبير على تنفيذ اتفاقية عام ١٩٨٨ . ومن شأن قيام هيئات وطنية للتنسيق تابعة للسلطات المختصة المختلفة بتقديم تقارير دورية عن التحركات غير المشروعة للمواد المدرجة في الجدول الاول والجدول الثاني من اتفاقية عام ١٩٨٨ أن يزود الهيئة ، كما يزود الاطراف من خلالها ، بوسائل للتحقق من مدى وفاء الاطراف بالتزاماتها .

٢٨-٥٢ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) تقييم أي مادة يقترح أحد الاطراف ، في إطار الفقرة ٢ من المادة ١٢ من اتفاقية عام ١٩٨٨ ، ادراجها أو إعادة ادراجها في الجداول أو حذفها منها ؛

(ب) تحديد ورصد المذيبات والسلائف والمواد الكيميائية الاساسية المستخدمة على نطاق واسع في الصنع غير المشروع للمخدرات بغرض تقييمها واحتمال ادراجها في الجدول الاول أو الجدول الثاني من اتفاقية عام ١٩٨٨ ؛

(ج) اجراء مسح مستمر لعمليات الصنع غير المشروع للعقاقير بهدف التعرف على المواد التي يؤدي اخضاعها للرقابة في إطار اتفاقية عام ١٩٨٨ إلى منع الصنع غير المشروع أو تخفيض حجمه بدرجة كبيرة ، ولا يعوق الانشطة المشروعة القائمة على تصنيع وتوزيع واستعمال هذه المواد وتطبيق الاجراء المشار إليه في الفقرة ٢ من المادة ١٢ ، والذي قد يؤدي إلى تغيير في نطاق الرقابة في إطار اتفاقية عام ١٩٨٨ .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٥٣-٢٨ من أجل تحقيق الاهداف المذكورة أعلاه ، ستوضع المعايير التي تتيح اجراء تقييم موضوعي للمواد على أساس :

(أ) معايير لقياس نطاق وأهمية وتنوع الاستعمال المشروع ؛

(ب) معايير لقياس سهولة استعمال مواد بديلة للاغراض المشروعة وللصنع غير المشروع على السواء ؛

(ج) معايير لتعيين درجة تواتر استعمال مادة ما في الصنع غير المشروع التي تبرر وضع تلك المادة تحت الرقابة الدولية ؛

(د) معايير لتقييم مدى خطورة مشاكل الصحة العامة والمشاكل الاجتماعية ولقياس درجة خطورة هذه المشاكل التي تبرر وضع مادة ما تحت الرقابة الدولية .

٥٤-٢٨ وبالاضافة إلى ذلك ، ستعمد الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات إلى :

(أ) تقييم الآثار المحتملة لتغيير نطاق الرقابة على كل من الصنع المشروع والصنع غيرالمشروع للمخدرات ؛

(ب) تقديم توصيات بتدابير مراقبة مناسبة إلى لجنة المخدرات على أساس دراسات استقصائية لممارسات الرقابة وعمليات وممارسات الصنع غير المشروع ؛

(ج) وضع تقييم شامل للمواد التي تعرض على لجنة المخدرات ؛

(د) تقديم تعليقات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن أي طلب يتقدم به أي طرف في الاتفاقية لاستعراض قرار للجنة متخذ في إطار الفقرة ٥ من المادة ١٢ ؛

(هـ) ضمان تنفيذ التدابير التي حددتها اتفاقية عام ١٩٨٨ للرقابة على المواد المدرجة في الجدول الاول والجدول الثاني من تلك الاتفاقية ؛

(و) الكشف عن أي عمليات تحويل للمواد المدرجة في الجدول الاول والجدول الثاني من الاتفاقية لاستخدامها لاغراض الصنع غير المشروع للمخدرات ، وتحليل أسباب التحويل والتوصية بأي إجراء تصحيحي مطلوب .

البرنامج ٢٩ - منع الجريمة والقضاء الجنائي

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٢٩-١ تستند الولايات الرئيسية لبرنامج منع الجريمة والقضاء الجنائي الى عدد من الاعلانات والصكوك والمعايير والمبادئ التوجيهية التي أقرتها الجمعية العامة على اساس توصيات مؤتمرات منع الجريمة ومعاملة المجرمين التي تعقد كل خمس سنوات . وقد ادى القلق المتزايد بشأن تصاعد حدة الاجرام ، وخاصة باشكاله الجديدة وأبعاده عبر الوطنية ، وتكاثر مطالبة الحكومات باتخاذ اجراءات أكثر فعالية ، الى وضع خطة عمل ميلانو[(١)] ، التي اعتمدها مؤتمر الامم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (١٩٨٥) ووافقت الجمعية العامة عليها ، جنبا الى جنب مع عدد من الصكوك الدولية التي أقرتها الجمعية العامة في قراراتها ٣٢/٤٠ - ٣٦/٤٠ المؤرخة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ .

٢٩-٢ والمجتمع الدولي ، إذ يدرك الاثر السلبي للإجرام في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية وعلى نوعية الحياة ، ملتزم بمهمة العمل على التقليل الى أدنى حد من الجريمة وآثارها الضارة ، مع العمل في الوقت نفسه على تعزيز جانب الانصاف في نظام القضاء الجنائي وزيادة فعاليته ، وتوفير الحماية الواجبة لحقوق الانسان . ويعتبر منع الجريمة الآن ضروريا لخير جميع الناس وللتنمية

الوطنية والأمان العام . ومن أجل تعزيز العمل المتضافر ضد الجريمة والجنوح ، والحد من تكاليفهما البشرية والمادية ، وصون حقوق الضحايا ، وتوفير معاملة انسانية لمرتكبي الجرائم ، يجب اعتماد منظور شامل . وسيجري النظر في مختلف جوانب الجريمة والعوامل المرتبطة بها وذلك في سياق الولايات القائمة والمتوقعة ، مع تركيز دقيق على التعاون الفعّال المتعدد الأطراف في معالجة مشاكل الاجرام التي تتجاوز حدود الأوطان والتي لا يمكن بالتالي أن تحلها أية دولة من الدول الاعضاء بمفردها .

٢ - الاستراتيجية العامة

٢٩-٣ سيتولى تنفيذ هذا البرنامج فرع منع الجريمة والقضاء الجنائي في مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية بمكتب الامم المتحدة في فيينا . وسيوفر البرنامج مدخلا رئيسيا في اجتماعات هيئات الامم المتحدة ذات الصلة ، أي الدورات الثلاث للجنة منع الجريمة ومكافحتها (١٩٩٢ ، و ١٩٩٤ و ١٩٩٦) والمؤتمر التاسع (١٩٩٥) .

٢٩-٤ ويلزم استنباط طرائق لمكافحة الجريمة العابرة للحدود ، من أجل منع مرتكبي الجرائم عبر الوطنية من استغلال الثغرات في مختلف النظم القانونية والاختلافات بينها ومن أجل حرمانهم من أرباحهم غير المشروعة ، مع الحفاظ على حكم القانون وضمان تطبيق الاجراءات القانونية في جميع مراحل القضاء الجنائي . وسيبذل جهد رئيسي ، في هذا الصدد . لتقديم المساعدة الى الدول في الاضطلاع بالاجراءات المطلوبة لتنفيذ الصكوك الجديدة التي يرجح أن تنبثق عن المؤتمر الثامن وأن تقرها الجمعية العامة في وقت لاحق ، وفي تعزيز الوكالات الوطنية لدى كل منها .

٢٩-٥ ومن أجل التخفيف من الآثار الضارة التي تلحق بالأرواح والممتلكات بسبب الاجرام ، بما فيه جنوح الاحداث ، والتهديد لسيادة الدول وأمنها الذي تنطوي عليه أشكال الاجرام عبر الوطني ، سيلزم بذل جهود عاجلة وجازمة من أجل احتواء وتخفيف أخطر مظاهرها على الاقل . ونظرا لأن آليات المكافحة كثيرا ما تعجز عن اللحاق بقدرات المجرمين ، وخاصة عندما يكونون منظمين ، يلزم اتخاذ اجراءات حاسمة على جميع الاصعدة من أجل ما يلي : تقييم الاتجاهات الجارية والناشئة ، وتحديد الخيارات المتاحة ، وتعيين الاستراتيجيات الصالحة ، وصياغة السياسات الملائمة ، وتنفيذ البرامج الفعّالة ، ورصد أثرها وتقييمه .

٢٩-٦ ويمثل تخطيط وتنسيق السياسات في مجال منع الجريمة عنصرين هامين لتحقيق التنمية المتسقة والمتواصلة . وهما يعملان على تخفيف الآثار الجانبية الضارة الناجمة عن التنمية ، مثل العنف والجريمة ، وتعمل على تعزيز الاستقرار والثقة في المؤسسات العامة كشرطين لازمين للنمو الاقتصادي والسلم الاجتماعي . ومن شأن تحسين اقامة العدل الجنائي ، من خلال رفع مستوى الاجراءات الادارية وترشيد عملية صنع القرارات ، والاستفادة من التجهيز الالكتروني للمعلومات وغير ذلك من أوجه التقدم العلمي والتكنولوجي ، والتخطيط الذي يشمل النظام بأسره ، أن يسهم في اقامة عدل جنائي أكثر كفاءة وانصافا وفعالية ، باعتباره بعدا من أبعاد العدالة الاجتماعية .

٢٩-٧ وبالمثل ، سيستمر وضع المعايير وتنفيذها وتعزيز توحيدها ، إذ أنها تشكل ركنا أساسيا في العمل التقدمي الذي يهدف الى معاملة مرتكبي الجرائم ، بما فيهم الاحداث ، معاملة انسانية ، والى زيادة الاهتمام باحتياجات الضحايا .

٢٩-٨ ويلزم النهوض بنوعية القضاء ، مع التشديد على مراعاة حقوق الانسان في اقامة العدل ، وفقا للمبادئ الواردة في المجموعة الحالية لمعايير وقواعد الامم المتحدة في هذا الشأن ، والتشديد عليها لدى صياغة مبادئ توجيهية جديدة . ويتضح أثر هذه الانشطة من مدى الاستفادة في الماضي والحاضر من توصيات الامم المتحدة باعتبارها أساسا لاجراء اصلاحات تشريعية واصلاحات وطنية أخرى .

٢٩-٩ ولمساعدة الحكومات في جهودها في مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي ، سيجري التشديد على البحث والتدريب الموجهين للاغراض العملية ، وعلى توفير قاعدة معلومات تكون معلوماتها موثوقة ويمكن الحصول عليها في حينه ، مع زيادة الحصيلة المتوفرة من الخبرات الى الحد الاقصى وذلك عن طريق استقصاء الامم المتحدة بشأن اتجاهات الجريمة وعمليات القضاء الجنائي وبشأن دراسات خاصة . وسيجري كذلك التركيز على أنشطة التعاون التقني ، بما في ذلك الدورات التدريبية والمخططات الرائدة والمشاريع الارشادية المنطوية على مخططات تقييمية ، والمنفذة بالتعاون مع وكالات التمويل الدولية ومعاهد الامم المتحدة والمراسلين الوطنيين . وسيستمر توسيع القدرة على الاستجابة الى الطلبات الواردة من الدول الاعضاء وذلك من خلال الخدمات الاستشارية والتعميم واسع النطاق للمعلومات ، بما فيها نتائج الابحاث ، والتطورات التشريعية والبرنامجية ، والمنشورات العادية أو المخصصة الغرض ، وتعزيز سبل الوصول الى مختلف قواعد البيانات وغيرها من طرق تيسير نقل المعارف ، وخاصة عن طريق شبكة الامم المتحدة المحوسبة لمعلومات منع الجريمة والقضاء الجنائي . وسيجري إذكاء الوعي

بالآثار السلبية الناجمة عن الجريمة ودعم اجراءات مكافحتها من خلال التعاون الجاري مع المنظمات غير الحكومية ومؤسسات البحوث ، ومن خلال أنشطة المجالس الاستشارية العلمية والمهنية .

٢٩-١٠ ولدى تنفيذ البرنامج ، سيقام تعاون وثيق مع مركز حقوق الانسان ، وادارة التعاون التقني لأغراض التنمية في الأمانة العامة ، والهيئات التي تتصل أنشطتها بمكافحة المخدرات ، ومعهد الامم المتحدة الاقاليمي لابحاث الجريمة والعدالة ، والمعاهد الاقليمية المعنية بمنع الجريمة ومعاملة المجرمين . وبالاضافة الى ذلك ، سيعزز التنسيق مع هيئات ووكالات الامم المتحدة ذات الصلة .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٢٩-١١ سيتألف برنامج منع الجريمة والقضاء الجنائي من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ - العمل التضامني لمكافحة الجريمة عبر الوطنية

البرنامج الفرعي ٢ - التخطيط لمنع الجريمة وادارة القضاء الجنائي

البرنامج الفرعي ٣ - معايير وقواعد منع الجريمة والقضاء الجنائي

وهي تتصل بالتطورات التي طرأت في السنوات الاخيرة والتوصيات التي صدرت بشأنها من هيئات صنع السياسات في الامم المتحدة . وقد دعت الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر الثامن جميعها ، كما دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراراته الاخيرة ١٩٨٨/٧٠ و ١٩٨٩/٦٩ و ١٩٨٩/٧٠ ، ودعت الجمعية العامة في قراريها ٤٤/٧١ و ٤٤/٧٢ المؤرخين في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، الى تكثيف التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة وغيرها من أشكال الاجرام التي تتجاوز الحدود الوطنية ، لأنها تقوض المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية وتتسبب في تكاثر أعداد الضحايا . وبذلك سيجري استكشاف المزيد من الوسائل الجديدة للتعاون الدولي ، مع تطوير آليات العمل المشترك بشأن المشاكل التي تحظى بالاهتمام المتبادل (البرنامج الفرعي ١) . ويتطلب هذا النوع الجديد من التعاون نهجا شاملة ووسائل مبتكرة واستراتيجيات متكاملة وتحسين القدرة على التنسيق . وفضلا عن ذلك ، ستستمر أنشطة الامم المتحدة المستقرة ، الموجهة الى مساعدة الحكومات في صياغة خيارات السياسات عن طريق اجراء دراسات وتقديم المساعدة

التقنية وتحسين التقنيات الادارية وتعزيز وضع المعايير وتنفيذها (البرنامجان الفرعيان ٢ و ٣) .

٢٩-١٢ وأعطى البرنامج الفرعي ١ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - العمل التضامني لمكافحة الجريمة عبر الوطنية

(أ) الاهداف

٢٩-١٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٣٢/٤٠ و ٦١/٤٠ ، الفقرتان ٩ و ١٤ ، و ١٠٧/٤١ ، الفقرتان ٣ و ٦ ، و ٥٩/٤٢ ، الفقرة ٢ ، و ٩٩/٤٣ ، الفقرتان ٤ و ٨ ، و ٧١/٤٤ و ٧٣/٤٤ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠/١٩٨٦ ، الفرع أولا ، و ٥٣/١٩٨٧ ، الفقرتان ٣ (ب) و (ج) و (د) و ٨ ، و ٤٤/١٩٨٨ ، الفقرتان ٦ و ٧ ، و ٦٢/١٩٨٩ ، الفقرتان ٣ و ٤ ، و ٦٨/١٩٨٩ ، الفقرات ١٦-١٨ ، و ٧٠/١٩٨٩ ، الفقرتان ١ و ٣ ؛ وقرارات مؤتمر الامم المتحدة السابع ١-٣ و ٢٢ و ٢٣ ؛ وخطة عمل ميلانو ، الفقرتان ١ و ٥ ((ب) و (و) و (ز) و (ل)) ؛ والمبادئ التوجيهية لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق التنمية والنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، المبادئ ٣٦-٤١ و ٤٧ .

٢٩-١٤ تزايد اتجاه الاجرام الى تجاوز الحدود الوطنية واستعمال أشكال تنظيمية جديدة معقدة وتقنيات متطورة مما يثير مشاكل خطيرة للبلدان ، وخاصة البلدان النامية ، وهي غير مهيأة للتصدي لها .

٢٩-١٥ ويلزم تعاون دولي فعّال لمنع هذه الجرائم بغية تكميل وتعزيز الجهود التي تضطلع بها الدول الاعضاء ، وخاصة البلدان النامية ، في هذا الصدد . بيد أن البلدان ذات النظم والتوجهات المختلفة قد تجد صعوبة في العمل المشترك ما لم يتوفر إطار دولي ملائم وما لم تُهيأ فرص ملموسة للعمل المتعدد الاطراف . وتستطيع الامم المتحدة أن تؤدي دورا محوريا في تشجيع العمل المتضافر لمكافحة المشاكل الناجمة عن الجريمة والتي تحظى بالاهتمام المشترك . كما أن امكانات النهج المتعدد الاطراف والترتيبات التضامنية في مكافحة الجريمة لا تزال في مراحلها المبكرة ، ويلزم تطويرها بصفة عاجلة وحاسمة .

٢٩-١٦ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تعزيز التعاون الدولي الذي يهدف الى منع الجريمة ومكافحتها ، ولا سيما في أخطر أبعادها عبر الوطنية ، وتحسين اقامة العدل الجنائي عن طريق الاستجابة للمبادرات التي تتخذها الدول الاعضاء لتعزيز العمل المتضافر ؛

(ب) إعداد الصكوك الدولية والمعاهدات والاتفاقات النموذجية ، الرامية الى تعزيز وتيسير تعاون الدول في مسائل القضاء الجنائي ، والعمل على تنفيذ تلك الصكوك والمعاهدات والاتفاقات ، بغية دعم الاجراءات وتعزيز الجهود الهادفة الى منع الجريمة العابرة للحدود ومكافحتها ؛

(ج) وضع استراتيجيات فعّالة وترتيبات عملية للتعاون فيما بين الدوائر المعنية بمنع ومكافحة الاشكال المؤذية بشكل خاص من أشكال الجريمة ، مثل الجريمة المنظمة ، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات ، والافساد ، والارهاب ، والجرائم البيئية ، والجرائم ضد التراث الثقافي ، والعمليات الاحتيالية ، والجرائم الاقتصادية ؛

(د) تشجيع وتعزيز التعاون التقني في جميع المسائل المتصلة بمنع الجريمة والقضاء الجنائي ، وبصفة خاصة الجهود الرامية الى تحسين قدرة الدول على التصدي للاجرام عبر الوطني ، بما في ذلك اغراق النفايات السمية ؛

(هـ) الاعداد لمؤتمرات الامم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ودورات لجنة منع الجريمة ومكافحتها ، وتوفير المتابعة لتوصياتها أيضا ؛

(و) تعزيز التنسيق الضروري مع الانشطة الاخرى ذات الصلة التي تقوم بها منظومة الامم المتحدة ، وزيادة مساهمة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والاوساط المهنية والعلمية الى أقصى حد في هذا الصدد .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

١٧-٢٩ يتوقع أن يعتمد مؤتمر الامم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين العديد من الصكوك الرامية الى تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية (معاهدتان نموذجيتان بشأن المساعدة القضائية المتبادلة وبشأن تسليم المجرمين ؛ واتفاقان نموذجيان بشأن نقل الاجراءات الجنائية وبشأن نقل الاشراف على المجرمين الاجانب) وأن تقر الجمعية العامة هذه الصكوك في وقت لاحق ، وسيوصي المؤتمر بوضع صكوك أكثر شمولا تدرج فيها هذه الجوانب وغيرها .

٢٩-١٨ ومن المرتقب أيضا ، على ضوء الاعمال التي تضطلع بها لجنة القانون الدولي بشأن امكانية انشاء محكمة جنائية دولية أو آلية دولية أخرى يكون لها ولاية على الاشخاص الذين يرتكبون جرائم ، وعلى ضوء قرارات الجمعية العامة بهذا الشأن ، سيطلب من الامانة العامة أن تضطلع بأعمال اضافية ومتابعة ، بما في ذلك استحداث آليات اضافية للتعاون الدولي في المسائل الجنائية و/أو توحيد الصكوك المتاحة مع بذل جهود متعددة الاتجاهات لتعزيز تنفيذها . وفي الوقت نفسه ، قمين بالمؤتمر المنعقد لبحث موضوع رئيسي هو "التعاون الدولي في مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي تطلعا الى القرن الحادي والعشرين" ، أن يدعو الى تطوير أنواع جديدة من الطرائق العملية التي من شأنها أن تيسر تعاون مختلف الدوائر المعنية في التصدي للمشاكل التي تحظى بالاهتمام المشترك .

٢٩-١٩ وبناء على ذلك ، ستقوم الامانة العامة بجمع ونشر المعلومات التي ترمي الى مساعدة الحكومات في تحديد أخطر الجرائم ذات الطابع عبر الوطني ؛ وأنماطها ومداها وأثرها وعواقبها ، باعتبار ذلك أساسا للعمل لمكافحة الجرائم التي تشكل خطرا مشتركا ، ووضع مجموعة من الصكوك والاتفاقات الرامية الى التعاون الدولي في المسائل الجنائية في إطار موحد ، واستنباط وتعزيز اتخاذ ترتيبات عملية للتعاون لمكافحة الجرائم العابرة للحدود على الاصعدة الدولي والاقليمي ودون الاقليمي والثنائي .

البرنامج الفرعي ٣ - التخطيط لمنع الجريمة وادارة القضاء الجنائي

(أ) الاهداف

٢٩-٢٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٤١٥ (د-٥) و ٣٠٢١(د - ٢٧) . و ٥٨/٣٢ - ٦٠/٣٢ ، و ١٧١/٣٥ والمرفق ، و ٣٢/٤٠ ، و ٥٩/٤٢ و ٩٩/٤٣ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٨٦ باء (د - ٣٩) و ٣٠/١٩٧٩ ، و ٣١/١٩٧٩ و ٤٨/١٩٨٤ و ٤٩/١٩٨٤ و ١١/١٩٨٦ و ٤٤/١٩٨٧ و ٥٣/١٩٨٧ و ٤٤/١٩٨٨ و ٦٨/١٩٨٩ ؛ ومستمدة من التوصيات ذات الصلة التي اتخذتها مؤتمرات الامم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين التي تعقد كل خمس سنوات ، ولاسيما المؤتمرات السادس والسابع والثامن ، بالصيغة التي أقرتها الجمعية العامة .

٢٩-٢١ على الرغم من التقدم المحرز في إذكاء وعي الحكومات بالحاجة الى تضمين سياسات منع الجريمة ومكافحتها في جهودها الانمائية ، لم يُسلم بعد تسليما كاملا باهمية تضمين تلك السياسات في التخطيط الوطني . وفضلا عن ذلك ، فإن اعتبار هذا الوجه من أوجه القطاع العام عبئا تترتب عليه نفقات عامة "غير انتاجية" كثيرا

ما يؤدي الى تجاهله ، ويتسبب في اختلالات تبعث على الاجرام . وتدل التجربة على أن ارتفاع مستويات المعيشة ، وتحسن الخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية لا تقضي من تلقاء أنفسها على الجريمة . فاذا لم تتخذ تدابير لادراج منع الجريمة في التخطيط الانمائي الوطني الاوسع ، يرجح أنه سيغلت زمام السيطرة على مشاكل الجريمة . ولذلك يجب استحداث طرائق محددة ورعاية مبادرات تدريبية لكي يتيسر العمل بنشاط على الارتقاء بالتخطيط لمنع الجريمة وترجمة ذلك التخطيط الى واقع عملي بغية تحقيق الاثر المنشود .

٢٩-٢٢ ويؤدي انعدام السياسات المتماسكة أو النهج المتسقة في نظام القضاء الجنائي الى تكبد تكاليف باهظة ، بشرية (مثل طول فترة الاحتجاز رهن المحاكمة) ومادية (مثل التوزيع غير الكفء للموارد ، الذي لا تبرره نسبة التكلفة الى المنفعة) . ويجب تشجيع اتخاذ سياسات تتمتع بمقومات أكثر للبقاء ، بغية تحسين نوعية القضاء والاستفادة الى أقصى حد من الموارد المحدودة التي يمكن استعمالها على نحو أكثر انتاجية . ويمكن أن يساعد استعمال تكنولوجيا الحاسبات الالكترونية وغيرها من الابتكارات العلمية على تحديث الاجراءات وتبسيطها وزيادة قدرة النظام على التصدي لاشكال الجريمة الجديدة والمتطورة . والمشكلة في كثير من الحالات هي عدم وجود معايير لتقييم الممارسات الوطنية ، وانعدام الوسائل اللازمة للتقييم والتغذية المرتدة على نحو سليم ، جنبا الى جنب مع الافتقار الى الموظفين المؤهلين . وترمي الانشطة المتوخاة في إطار هذا البرنامج الفرعي الى تلبية هذه الحاجة ، وهي تتسم بالالحاح بوجه خاص في البلدان النامية .

٢٩-٢٣ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) توفير مبادئ توجيهية لوضع السياسات والبرامج الوطنية لمنع الاجرام ومكافحته ، وذلك كجزء من تخطيط التنمية الاقتصادية والاجتماعية ؛

(ب) تعزيز نظم القضاء الجنائي المتسقة والفعّالة من حيث التكاليف ، والعادلة والانسانية ، وذلك من خلال تطبيق الاساليب الادارية الحديثة وأوجه التقدم الاخيرة في العلم والتكنولوجيا ، بما في ذلك استعمال الحاسبات الالكترونية ؛

(ج) إذكاء وعي الحكومات ، وخاصة مكاتب التخطيط ، بالحاجة الى ادراج العناصر المتعلقة بمنع الجريمة في صلب الخطط الانمائية الوطنية والى التعاون المستمر مع أجهزة القضاء الجنائي ؛

(د) توفير أساس تجريبي للجهود الوطنية والدولية الرامية الى منع الجريمة ومكافحتها ، وذلك بتحليل اتجاهات الجريمة ، والابلاغ عن التدابير المتخذة ، وتحديد مجالات الاهتمام ذات الأولوية ؛

(هـ) المساعدة في النهوض بالقدرات الاحصائية الوطنية في مجال القضاء الجنائي لكي يتسنى جمع البيانات وتحليلها من أجل صنع قرارات رشيدة ؛

(و) التشجيع على تجاوب سياسات منع الجريمة والقضاء الجنائي مع الاحتياجات والتقاليد المحلية ، بالاستفادة من الآليات المتبعة لدى السكان الاصليين ومن مشاركة المجتمع المحلي ؛

(ز) مواصلة تطوير شبكة الامم المتحدة لمعلومات منع الجريمة والقضاء الجنائي .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٢٩-٢٤ سيجري البحث والتحليل وستعد الدراسات والتقارير فيما يتعلق بالمسائل العالمية والمحددة الخاصة بالجريمة ومنع الجريمة . وسيوفر الاستقصاء العالمي الرابع عن الجريمة ، المقرر اجراؤه عام ١٩٩٢ ، المصادر الرئيسية للبيانات اللازمة للامانة العامة في مجال وضع السياسات . وستراعى أيضا على النحو الواجب العوامل الاجتماعية - الاقتصادية والتغيرات الاجتماعية - الاقتصادية المرتبطة بالاجرام بمختلف أشكاله ، بغية استنباط استراتيجيات وقائية ملائمة . ومن حيث المنهجية ، سيجري التوسع في استعمال المؤشرات الاجتماعية والأرقام القياسية وأساليب التنبؤ ومخططات التقييم الذاتي بغية تيسير مهمة التخطيط ولكي يتسنى اجراء تقييمات أدق للنتائج المحرزة .

٢٩-٢٥ وستقدم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية الى الحكومات ، بناء على طلبها ، وذلك لتعزيز قدرتها على التخطيط في مجال منع الجريمة وسيعزز التعاون التقني ، ولا سيما فيما بين البلدان النامية ، بالاشتراك مع معاهد الامم المتحدة لمنع الجريمة . وسيجري التشديد بوجه خاص على التدريب وتشجيع اتخاذ مبادرات تضامنية بين المخططين الوطنيين والاختصاصيين في مجال منع الجريمة ، فضلا عن الابتكار التجريبي من خلال المشاريع الرائدة والارشادية .

٢٩-٣٦ وعلى أساس تقييمات السياسات والاحتياجات في مجال القضاء الجنائي المستمدة من استقصائي الامم المتحدة الثالث والرابع للجريمة ، سيجري تعيين المزيد من المجالات التي يلزم اجراء اصلاحات عليها ، مع وضع مبادئ توجيهية وإعداد كتيبات تساعد على زيادة فعالية ادارة نظم القضاء الجنائي . وسيشجع تطبيق نهج متكامل ، يتيح لنظم القضاء الجنائي الفرعية العمل في تناسق فيما بينها ، بغية تحقيق المزيد من الكفاءة والعدالة ، كما سيشجع تطبيق التطورات الجديدة في العلم والتكنولوجيا ، وخاصة الاستعمال السليم للحاسبات الالكترونية . وستتبع وسائل لتنشيط الاستخراج المنتظم للبيانات ، باعتبارها ناتجا فرعيا لعمليات النظام وباعتبارها أداة في صنع القرارات ، مع التشديد على تطوير مصارف البيانات وشبكات المعلومات ، وتيسير التحليل المقارن وأنشطة التعاون التقني التضامنية .

البرنامج الفرعي ٣ - معايير وقواعد منع الجريمة والقضاء الجنائي

(أ) الاهداف

٢٩-٣٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٦٩/٣٤ ، و ٣٢/٤٠ - ٣٦/٤٠ ، و ١٤٣/٤٠ و ١٤٦/٤٠ و ١٠٧/٤١ و ١٤٤/٤١ و ١٤٩/٤١ و ١٤١/٤٢ و ١٤٣/٤٢ و ٩٩/٤٣ و ١٥٣/٤٣ و ١٦٢/٤٤ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٦٣ جيم أولا (د-٢٤) و ٤٧/١٩٨٤ و ٥٠/١٩٨٤ و ٣٣/١٩٨٥ و ٤٠/١٩٨٥ و ١٠/١٩٨٦ و ٥٧/١٩٨٩ و ٦٠/١٩٨٩ و ٦١/١٩٨٩ و ٦٣/١٩٨٩ - ٦٦/١٩٨٩ .

٢٩-٣٨ توضح قواعد الامم المتحدة ومبادئها التوجيهية ، التي تُعتمد بتوافق الآراء ، المبادئ الرئيسية للممارسات المستصوبة في اضفاء الصبغة الانسانية على القضاء الجنائي ، وتهيئ مقياسا تستطيع البلدان أن تقيس جهودها مقارنة به . ويمكن أن يساعد تقييم التقدم المحرز في تطبيق الصكوك ، وكذلك تقييم الصعوبات التي تصادف ، في توجيه مسار الاجراءات المقبلة الرامية الى التصدي للاجرام المتصاعد تصديا أكثر فعالية وإن كان انسانيا . ويتوقف أثر مبادئ الامم المتحدة التوجيهية الى حد بعيد على استعداد الدول الاعضاء لادراجها في التشريعات الوطنية وترجمتها الى واقع عملي ، وعلى توفير موارد ملائمة في حالات انتهاكها . وترمي اجراءات التنفيذ ، التي وضعت لتشجيع التطبيق العملي لمعايير وقواعد الامم المتحدة ، الى كفالة تحسين نوعية العدالة ، استنادا الى الاحترام الكامل لحقوق الانسان الاساسية . وبوسع الحكومات ، لدى سعيها الى تذليل عراقيل محددة تعترض سبيل التنفيذ (مثل الافتقار الى التنسيق السليم ونقص الموارد ولا مبالاة الجمهور) ، أن تستفيد من مساعدة الامم المتحدة وخبرة الدول الاخرى .

٢٩-٢٩ ولا تزال هناك مجالات كثيرة لم يجر تناولها يتعين فيها استحداث معايير جديدة ومبادئ مقبولة عالميا وذلك استجابة للاحتياجات والأولويات المتغيرة ، بصورتها التي تحددها الدول الأعضاء من خلال هيئات الأمم المتحدة التشريعية ، بغية النهوض بممارسات تلك الدول وتعزيز مراعاة حقوق الانسان . والواقع أن بعض البلدان بدأت تجد أن قوانينها واجراءاتها الجنائية لا تتفق مع الواقع المتغير وتصاعد الجريمة . ومن أجل تفادي اتخاذ سياسات قمعية ، فإن اجراء الاصلاحات يتطلب ادراكا للمعايير الدولية من جانب جميع موظفي القضاء الجنائي وكذلك عامة الجمهور .

٢٩-٣٠ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) مساعدة الحكومات في وضع وتنفيذ المعايير والقواعد في مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي ؛

(ب) تشجيع نشر تلك المعايير والقواعد ووعي الجمهور بها ؛

(ج) تعيين المشاكل التي يمكن أن تعوق تنفيذ المعايير القائمة ، واقتراح حلول عملية لها ؛

(د) تطوير معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة واقامة العدل ، ومعاملة المجرمين والضحايا ؛

(هـ) القيام ، على أساس هذه المعايير والقواعد ، بتشجيع النهج الانسانية والفعّالة والاصلاحات اللازمة على الصعيد الوطني ، مع الاحترام الكامل لحقوق الانسان ؛

(و) استعراض ورصد تنفيذ الصكوك القائمة .

(ب) منهاج عمل الأمانة العامة

٢٩-٣١ سيجري التشديد أثناء فترة الخطة على استنباط تدابير عملية تستطيع الأمم المتحدة عن طريقها أن تساعد الدول الأعضاء على تنفيذ معايير وقواعد الأمم المتحدة القائمة في ميدان منع الجريمة والقضاء الجنائي ، كما سيجري التشديد على صياغة معايير جديدة في المجالات ذات الأولوية . وتوجد الآن نحو ١٠ مجموعات من مبادئ الأمم المتحدة التي يلزم تطبيقها بفعالية . وسيكاد عددها أن يتضاعف نتيجة لاعتماد المؤتمر الثامن للمعايير الجديدة المقترحة . وبناء على ذلك ، سيلزم اتباع اجراءات

موحدة لتنفيذ المعايير الجديدة ، مع ابقاء تطبيقها قيد الاستعراض المستمر . وستوفر مساعدة تقنية ، بما في ذلك الخدمات الاستشارية ، وستعقد حلقات دراسية ودورات تدريبية بالتعاون مع معاهد الامم المتحدة الاقليمية ، وستتخذ مبادرات أخرى لتعريف موظفي القضاء الجنائي بمعايير الامم المتحدة ومبادئها التوجيهية ، مع اتاحتها باللغات اللازمة والشكل المطلوب لجميع الاشخاص المعنيين .

٣٩-٣٢ وسيجري أيضا وضع المعايير في مجالات جديدة ، وفقا لتوصيات هيئات صنع السياسات في الامم المتحدة ومؤتمرات الامم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ، وهي مجالات حدد بعضها بالفعل ويتوقع أن ينبثق البعض الاخر عن المؤتمرين الثامن والتاسع وعن التطورات العامة التي لها صلة بالجريمة ومكافحتها . وتتضمن هذه المجالات ، في جملة أمور ، حالة حقوق الانسان بالنسبة للسجناء والمحتجزين وحمايتها . والحد من الاحتجاز السابق للمحاكمة ، والغاء عقوبة الاعدام أو الحد من فرضها ، وتطبيق العلم والتكنولوجيا في مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي ، وآليات الضبط الاجتماعي غير الرسمية ، مثل الوساطة وحل المراعات ، باعتبار تلك الاليات مكملة أو بديلة للقضاء الجنائي .

الحواشي

(١) انظر : مؤتمر الامم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ، ميلانو ، ٢٦ آب/أغسطس - ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ : تقرير أعدته الامانة العامة (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع A.86.IV.I) ، الفصل الاول ، الفرع ألف .

البرنامج الرئيسي السادس - التعاون الاقليمي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية

البرنامج ٣٠ - التعاون الاقليمي من أجل التنمية في افريقيا

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٣٠-١ السند التشريعي للبرنامج مُستمد من الفصلين التاسع والعاشر من ميثاق الأمم المتحدة ومن قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د - ٢٥) المؤرخ في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٥٨ ، الذي أنشأ المجلس بموجبه اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأوكل إليها المسؤوليات التالية : تسهيل العمل المتضافر من أجل التنمية الاقتصادية لافريقيا ، بما في ذلك جوانبها الاجتماعية ، وإنشاء وتعزيز التعاون الاقتصادي في المنطقة وتعاون البلدان الافريقية مع غيرها من بلدان العالم . وترد ولاية البرنامج بمزيد من التفصيل في عدد من قرارات الجمعية العامة والمجلس فضلا عن قرارات اللجنة ، وأحدثها وأوثقها صلة هي قرارات الجمعية العامة د إ - ٢/١٣ و ٣٧/٤٣ و ٣٤/٤٤ و ١٦٩/٤٤ ؛ وقرارا المجلس ٦٦/١٩٨٨ و ١١٦/١٩٨٩ ؛ وقرارا اللجنة ٦٧٣ (د - ٣٤) و٦٧٦ (د - ٣٤) .

٣٠-٢ ويهدف البرنامج الى تحقيق ما يلي :

(أ) تكثيف وتنويع التعاون الاقتصادي الدولي فيما بين البلدان الافريقية وتعزيز تنسيق سياسات التعاون الاقتصادي للبلدان الافريقية والمنطقة ككل مع غيرها من بلدان ومناطق العالم ؛

(ب) توفير الفرص الممكنة للاضطلاع بعملية التنمية الاقتصادية القابلة للإدامة في كل بلد من بلدان المنطقة مع التركيز بصورة محددة على التنمية الاقتصادية في أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية في افريقيا ، عن طريق تنفيذ السياسات المناسبة في ذلك الصدد في كل بلد وفي المنطقة ككل ؛

(ج) إيلاء أهمية متزايدة للجوانب الاجتماعية للتنمية الاقتصادية في البلدان الافريقية وللعلاقة المتبادلة بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والتنمية ، مع التركيز على إدماج فئات سكانية معينة في عملية التنمية .

٣٠-٣ وخلال عقد الثمانينات ، تراكمت على افريقيا آثار العوامل المغاقمة على الجبهة المحلية ، ومنها على سبيل المثال أثر حالة الجفاف التي لم يسبق لها مثيل ، وزيادة معدل النمو السكاني بكثير عن معدل الزيادة في إنتاج الاغذية وقصور سياسات الإدارة الاقتصادية ، وعلى الجبهة الخارجية ، انهيار أسعار السلع الاساسية ، وتدهور معدلات التبادل التجاري ، والاتجاه نحو تخفيض تدفق المساعدة الإنمائية الرسمية بالقيمة الحقيقية والنزعة الحمائية الواسعة النطاق ، وارتفاع أسعار الفائدة ، وتقلب أسعار العملة ، وشدة وطأة عبء الدين وخدمة الدين ، وأضافت الى الاثار التي أضعفت الهياكل الاجتماعية - الاقتصادية الاساسية الهشة القديمة العهد في افريقيا وضاعفت من حدتها . لذلك شكلت افريقيا حلقة ضعيفة للغاية في سلسلة العلاقات الاقتصادية العالمية وأصبحت في الواقع المنطقة التي تحظى بالأولوية في اهتمام وعمل الأمم المتحدة بعد أن أضحت القضية الاساسية في المنطقة هي البقاء والانتعاش .

٣٠-٤ وقد بين استعراض منتصف المدة وتقييم تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ اللذين اضطلعت بهما الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين المعقودة في عام ١٩٨٨ ، أن الانجازات التي تحققت في إطار تنفيذ البرنامج من حيث الانتعاش والنمو في المجالين الاقتصادي والاجتماعي في افريقيا لا يمكن اعتبارها أكثر من بدايات مفيدة وملموسة . ويجب أن يواصل في سنوات التسعينات السعي من أجل تحقيق مرامي وأهداف البرنامج ، مثل تلك الواردة في الاستراتيجيات والنهج الاخرى المتفق عليها على الصعيد الإقليمي .

٣٠-٥ وقد أصبح واضحا في صورة متزايدة أن المشكلة الاساسية التي تواجهها الاقتصادات الافريقية تتمثل في بدء ومواصلة الاضطلاع بعمليات تنمية اقتصادية واجتماعية قابلة الاستمرار . ومن ثم فإنه بينما يتعين اتخاذ تدابير لمعالجة المشاكل القصيرة الأجل المتمثلة في وجود اختلالات داخلية وخارجية مثل عجز الميزانية وعجز ميزان المدفوعات ، فإن هذه التدابير ينبغي أن تتخذ في إطار الاهداف الطويلة الأجل للانتعاش والتحول في المجال الاجتماعي - الاقتصادي . وخلال الفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ من الخطة المتوسطة الاجل سيكون للتعاون الدولي المكثف والمحسن بدرجة كبيرة أهمية خاصة من حيث تمكين البلدان الافريقية من تحقيق ما يتعين عليها تحقيقه من الإفلات من قبضة

التخلف . وفي هذا الصدد ، سيلزم المحافظة على بيئة خارجية محسنة بدرجة كبيرة تقوم على تحسين نهج تقديم المعونة والمساعدة التقنية ، وتحقيق نمو مطرد وعادل وغير تضخمي ، واتباع سياسات تجارية تحررية ، وتحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق وبصفة خاصة للمنتجات المدارية والمصنوعات من بلدان العالم الثالث .

٦-٣٠ ويعتبر التحدي الذي يواجه اللجنة الاقتصادية لافريقيا تحديا هائلا . ومن بين العوامل المطلوبة لإدامة عملية للتنمية والنمو المتسمة بالدينامية والتنوع ، لا بد من اعتبار تخطيط الموارد البشرية وتنميتها واستغلالها أولوية من الدرجة الاولى وذلك بغية تعزيز قدرات جميع الفئات السكانية بما فيها بوجه خاص المجتمعات المحلية المشتغلة بالزراعة وضمان زيادة الموارد من القوى البشرية الماهرة من المستويين المتوسط والعالي والتكنولوجيات اللازمة بصفة خاصة لتحويل المواد الخام الصناعية المحلية إلى منتجات نصف مصنعة أو منتجات تامة الصنع . وسيولى اهتمام للدور الحاسم للموارد من منظمي المشاريع ولا سيما من حيث صلتها بنقل وتطوير التكنولوجيا وبمشكلة البطالة الواسعة النطاق . وسيكون من المتعين إدراك ومعالجة أبعاد مسألة العمالة في حد ذاتها من حيث العوامل المحددة للنمو السكاني وتكوين السكان وإدخالها في عمليات التخطيط والبرمجة . وسيكون من بين عناصر النشاط الأساسية في هذا المجال الاضطلاع ببرنامج موسع بدرجة كبيرة لإدماج المرأة وبخاصة المرأة الريفية في عملية التنمية ، مع زيادة التركيز على تشجيع تشغيل المرأة وتعزيز مواردها المنتجة ودخلها ، ومشاركة المرأة في صنع القرار ، وفي عملية التصنيع ، وفي القطاع غير الرسمي .

٧-٣٠ وقد كان السبب في الانهيار شبه الكامل للاقتصادات الافريقية في حوالي منتصف الثمانينات يرجع بالدرجة الأولى الى الصعوبات التي صودفت في القطاع الزراعي . وكانت أزمة الأغذية المتصلة بهذه الصعوبات وعواقبها ذات أبعاد لم يسبق لها مثيل في تاريخ المنطقة . لذلك فإن الأولوية الممنوحة لذلك القطاع في السنوات القليلة الماضية يجب أن تستمر .

٨-٣٠ وسيتمثل التحدي أمام الصناعة في افريقيا في التسعينات في وضع أساس سليم لتصنيع يعتمد على الذات وقادر بذاته على الاستمرار طريق تحويل التركيز من صناعات السلع الاستهلاكية التي تعتمد على الواردات الى الصناعات الأساسية التي تعتمد على قاعدة الموارد والصناعات الأساسية الهندسية في مجالات تجهيز الأغذية ، والمنسوجات ، والاحراج ، والاخشاب ، والمعادن والمعدات الميكانيكية ، والمواد الكيميائية ،

والبترولية الكيميائية ومواد البناء ، وذلك في إطار عقد التنمية الصناعية الثاني لافريقيا . ومن ثم ، فإنه سيتعين خلال التسعينات تركيز الجهود مجددا على تهيئة الظروف المواتية لقيام الصناعات الصغيرة والاداء الفعال للمشاريع الخاصة والعامة . كما سيركّز على قيام البلدان الافريقية باعتماد سياسات وخطط وبرامج صناعية سليمة ، وعلى إدخال وبناء القدرات التكنولوجية والإدارية .

٣٠-٩ وتشمل الهياكل الاساسية اللازمة للتنمية والنمو الاقتصادي القائمين على التنوع والمعتمدين على الذات والقادرين على الاستمرار مجموعة واسعة من المؤسسات والخدمات والهياكل المادية الاساسية . وسيتعيّن إيلاء اهتمام خاص لتاثير النقل والاتصالات على طبيعة وديناميات الاسواق المحلية والحاجة في هذا الصدد الى أن يكون هناك تكامل فعال بين الاقتصاد الوطني والاقتصاد المتعدد الجنسيات . وينبغي أن يكون تنفيذ برنامج العقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا إطارا مفيدا في هذا الشأن . وينبغي أيضا تعزيز القدرة الكامنة للسياحة من أجل تشجيع التنمية والتعاون فيما بين البلدان الافريقية عن طريق تنمية السياحة فيما بين البلدان الافريقية ، وإنشاء دوائر للسياحة مشتركة بين الدول ، وتنمية المهارات التقنية اللازمة .

٣٠-١٠ وفي قطاعات الاقتصاد الاخرى ، ستواجه المنطقة بالحاجة الى إصلاح هياكل السوق ، وتكثيف التجارة الاقليمية ، وتعزيز المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية ذات الوجهة التجارية والمتعددة القطاعات . وسيلزم بذل المزيد من الجهود لتهيئة البيئة المواتية لتدفق الموارد المالية الى بلدان المنطقة والظروف المناسبة لاستغلالها على نحو فعّال . كما سيلزم في التسعينات تعميق البرنامج الإقليمي للتنمية الاجتماعية وذلك لتحسين البيئة الاجتماعية الملائمة ومتطلبات الانتاجية الاقتصادية والرعاية الاجتماعية والرفاه الفردي . وسيتمثل أحد المجالات الهامة الاخرى في التقييم المستمر لدور القطاع العام وذلك بغية تحسين كفاءته وفعاليته ، وتحسين أداء المشاريع العامة ، وإصلاح الخدمات العامة لجعلها أكثر توجها نحو التنمية ، ووضع تدابير لتشجيع مشاركة منظمي المشاريع المحليين في تنمية القطاعين الخاص والعام للاقتصاد . وأخيرا ، فإن هناك حاجة ملحة الى تحسين النظم الاحصائية ونظم المعلومات بدرجة كبيرة في المنطقة بالاستناد الى زيادة استخدام تكنولوجيا الحاسبات الالكترونية وذلك لتحسين عملية صنع القرار في مختلف قطاعات الاقتصاد على الصعد القطرية ودون الإقليمية والإقليمية .

٣ - الاستراتيجية العامة

٣٠-١١ ستقوم أمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا . بتنفيذ البرنامج وستظل اللجنة تقوم بمهمة مركز التنسيق لوضع الاستراتيجيات التي تستهدف تعزيز التعاون الإقليمي والاقاليمي لمصلحة البلدان الافريقية . وخلال الفترة ١٩٩٣ - ١٩٩٧ من الخطة المتوسطة الأجل ستضطلع الأمانة ببحوث وتحليلات اقتصادية واجتماعية في قضايا معينة وفقا للأولويات التي تحددها اللجنة كما ستوفر ، عند اللزوم ، خدمات فنية وخدمات المؤتمرات للجنة ، وستنظم حلقات دراسية ومناسبات أخرى في البلدان الاعضاء ولمجموعات البلدان بغية مساعدتها على معالجة مشاكل معينة تمسها . وستقوم أمانة اللجنة بنشر نتائج تلك الاجتماعات على جميع الأطراف المهتمة . وستقدم كذلك مساعدة تقنية وخدمات استشارية الى الدول الاعضاء ، وستقوم بتعزيز ودعم تطوير المؤسسات المناسبة ، وتحديد وتنفيذ أنشطة التعاون التقني من أجل المنفعة المباشرة للدول الاعضاء . وفي هذا الصدد ، سيولى اهتمام خاص للجهود الرامية الى تعزيز وإدامة التعاون الاقتصادي والى تحقيق التكامل من خلال تحديد ووضع مشاريع للتكامل المتعدد القطاعات على الصعيد دون الإقليمي في قطاعات حاسمة الاهمية مثل الاغذية والزراعة ، والصناعة ، والطاقة ، والنقل والاتصالات ، والى تعزيز الاستخدام الفعال للمؤسسات .

٣٠-١٢ وفي أثناء تنفيذ البرنامج ، ستقوم اللجنة بتعزيز البرمجة المشتركة وروابط العمل الرسمية مع برنامج الامم المتحدة للبيئة ، ومركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ، ومركز الامم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية ، التي تقدم أموالا لبعض أنشطة اللجنة كل في مجال اهتمامها . وبالإضافة الى ذلك ، ستتعاون اللجنة أيضا مع منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة (الفاو) ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) . ومنظمة الصحة العالمية ، ومركز التجارة الدولية التابع للأونكتاد/الغات ، وصندوق الامم المتحدة للسكان ، ومنظمة الطيران المدني الدولي ، والمنظمة البحرية العالمية ، والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ، والاتحاد البريدي العالمي في المسائل المتصلة بالعقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا ، ومع البنك الدولي ، ومنظمة العمل الدولية ، وبرنامج الاغذية العالمي ، ومكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في الانشطة المتصلة بتخطيط الموارد البشرية وتنميتها واستغلالها . وسيولى اهتمام خاص للتعاون مع برنامج الامم المتحدة الإنمائي في تنفيذ الاتفاقات الحكومية الدولية الافريقية المتعلقة بعملية تحديد اتجاه وأولويات برامجه الإقليمية المشتركة بين الاقطار للتعاون الاقتصادي والتقني ،

ودعم هذه العملية . وعلاوة على ذلك ، ستتعاون اللجنة تعاونا نشطا مع اللجان الإقليمية الاخرى في قضايا معينة ذات اهتمام مشترك وبصفة خاصة مع اللجنة الاقتصادية لأوروبا في تعزيز عملية التعاون بين الشمال والجنوب .

٣٠-١٣ وجميع هذه الروابط ، بالاضافة إلى عدد من الروابط الاخرى التي أنشئت مع الوكالات غير التابعة لمنظومة الامم المتحدة مثل منظمة الوحدة الافريقية ومصرف التنمية الافريقي وغيرها من البرامج والمؤسسات المتعددة الأطراف والثنائية سيتم تعميقها وتوسيعها بصورة تدريجية لتعزيز البرمجة المشتركة المتكاملة من أجل تنفيذ البرنامج . وسيتم الاستفادة على نحو أكبر بكثير من فرق العمل المشتركة بين الوكالات على نطاق المنظومة لتنسيق تنفيذ البرنامج . كما ستواصل اللجنة مشاركتها بصورة فعالة في التحاليل البرنامجية الشاملة لعدة منظمات وفي تنفيذ الخطة المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٣٠-١٤ سيتألف برنامج التعاون الاقليمي من أجل التنمية في افريقيا من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : قضايا التنمية وسياساتها

البرنامج الفرعي ٢ : التعاون والتكامل في الميدان الاقتصادي

البرنامج الفرعي ٣ : التنمية الزراعية والريفية

البرنامج الفرعي ٤ : الشؤون البحرية

البرنامج الفرعي ٥ : أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية

البرنامج الفرعي ٦ : الإدارة العامة والشؤون المالية

البرنامج الفرعي ٧ : التنمية الاجتماعية

البرنامج الفرعي ٨ : النهوض بالمرأة

البرنامج الفرعي ٩ : البيئة والتنمية

البرنامج الفرعي ١٠: المستوطنات البشرية

البرنامج الفرعي ١١: التنمية الصناعية

البرنامج الفرعي ١٢: التنمية والتعاون في الميدان التجاري

البرنامج الفرعي ١٣: السياسات والاستراتيجيات النقدية والمالية

البرنامج الفرعي ١٤: ادارة الديون الخارجية لافريقيا

البرنامج الفرعي ١٥: الموارد الطبيعية

البرنامج الفرعي ١٦: الطاقة ، بما في ذلك مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

البرنامج الفرعي ١٧: تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية

البرنامج الفرعي ١٨: السكان

البرنامج الفرعي ١٩: النقل والاتصالات

البرنامج الفرعي ٢٠: السياحة

البرنامج الفرعي ٢١: تطوير الاحصاءات

١٥-٣٠ أعطيت أولوية عليا للبرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣ و ١١ و ١٦ و ١٩ .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - قضايا التنمية وسياساتها في منطقة اللجنة الاقتصادية لافريقيا

(أ) الأهداف

٣٠-١٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من مختلف قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة قرارات الجمعية العامة دإ-٣/١٣ و ١٠٠/٤٠ و ١٤٢/٤١ و ١٧٤/٤١ و ٥٤/٤٢ و ١٩٤/٤٣ و ٥٧/٤٤ و ٧٨/٤٤ و ١٦٩/٤٤ وقرارات المجلس ٥١/١٩٨٦ و ٤٨/١٩٨٧ و ٧٢/١٩٨٩ و ١٣٠/١٩٨٩ ؛ وقرارات اللجنة ٦٠١ (د-٢٣) و ٦٣١ (د-٢٣) و ٦٣٣ (د-٢٣) و ٦٤٤ (د-٢٣) و ٦٥٨ (د-٢٤) و ٦٧٣ (د-٢٤) و ٦٧٦ (د-٢٤) .

٣٠-١٧ ويعالج البرنامج الفرعي المشاكل المتصلة بصنع القرارات الرئيسية المتعلقة بالسياسات والتي تستغرق صياغتها فترات طويلة وتتطلب إطارا اقتصاديا كليا واجتماعيا متماسكا . ويشهد كثير من بلدان المنطقة تغيرا هيكليا وتحولا اجتماعيا محدودا ، ونمو اقتصادي متواضع . والإنتاجية في هذه البلدان منخفضة وتعيش فئات كبيرة من السكان فيها دون حد الفقر . والصلات بين القطاعات الاقتصادية فيها غير واضحة المعالم . وتفتقر معظم هذه البلدان إلى الموارد المطلوبة ، والهياكل الأساسية التكنولوجية ، والقدرة اللازمة للتنمية . ويلزم إجراء تغييرات في هيكل الإنتاج ، والتجارة ، وأنماط الاستهلاك ، فضلا عن استخدام المواد الشحيحة على نحو كفء لكي يمكن إدامة نموٍّ منصف للبلدان الافريقية وللمنطقة ككل .

٣٠-١٨ وبالرغم من إحراز بعض التقدم في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، فقد تبين صعوبة ترجمة الأهداف إلى سياسات إقليمية محددة تلائم البيئات الدولية والإقليمية الشديدة التغير . وما زال هناك فهم وتقييم مختلف للقوى الاجتماعية والاقتصادية الفاعلة في عملية التنمية ، والوسائل الصحيحة التي يلزم استخدامها فيما يتعلق بالسياسات ، والشروط المطلوبة لتطبيق كل منها في المنطقة . ومن ثم فإنه يلزم أن يكون هناك المزيد من التنسيق بين السياسات الإقليمية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وإيجاد ترتيبات فعالة للتكامل الإقليمي والاقاليمي .

٣٠-١٩ ومن بين المشاكل التي تؤثر في عملية التنمية في المنطقة ، تتمثل القضية البالغة الأهمية في تخطيط الموارد البشرية وتنميتها واستغلالها بصورة متماسكة .

وترجع أصول المشكلة إلى عدم كفاية النظم التعليمية والتدريبية التي ينتج عنها أفراد مزودون بمعرفة ومهارات عامة لا تلائم الاحتياجات العاجلة للتنمية الوطنية . وفي الوقت ذاته ، ما زالت القطاعات الرئيسية للاقتصاد تعاني من نقص حاد في القوى البشرية الماهرة والمؤهلة تأهيلا عاليا . ومما يضاعف من حدة هذه المشكلة استخدام القوى البشرية الماهرة والمؤهلة تأهيلا عاليا المتاحة في مهام لا تتصل بمجالات تخصصها . ومن ثم ، فإن إحدى النتائج الواضحة لذلك هي تزايد الميل إلى الاعتماد بشدة على الأفراد المغتربين ، ولا سيما في الميادين العلمية والتقنية والتكنولوجية ، كحل لتلبية الاحتياجات الإنمائية العاجلة في الوقت الذي تُبذل فيه الجهود لإصلاح الاختلال والانحراف في مجال التعليم . بيد أن الأكثر أهمية من ذلك هو أن الافريقيين المؤهلين تأهيلا عاليا وذوي المهارات ما زالوا يتركون بلدانهم للعمل في أماكن أخرى ، ولا سيما في البلدان المتقدمة النمو ، بسبب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية غير المواتية في أوطانهم .

٣٠-٢٠ وعلاوة على ذلك ، فإن أوجه القصور في التخطيط الفعال للموارد البشرية والعمالة تميل إلى الحد من إمكانية مساهمة الموارد البشرية في النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية-الاقتصادية . لذلك فمن الأهمية أن يعجل بالاضطلاع بجهود لعكس مسار هجرة الكفاءات ، واتخاذ تدابير لمساعدة العائدين واللاجئين لكي يصبحوا منتجين .

٣٠-٢١ وفي ضوء هذا الاتجاه ، يتمثل هدف البرنامج الفرعي في العمل على تحقيق فهم مستمر لعملية التنمية والنمو في المجال الاقتصادي والاجتماعي في افريقيا وتشجيع اتباع نهج موحد تجاه التحليل والتخطيط الإنمائيين في سياق خطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية منروفيا للتنمية الاقتصادية لافريقيا ، وبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا ١٩٨٦ - ١٩٩٠ ، والإطار البديل الافريقي لبرامج التكيف الهيكلي من أجل الانتعاش والتحول في الميدان الاجتماعي - الاقتصادي ، وذلك بهدف تحقيق الانتعاش والتنمية في المجال الاقتصادي - الاجتماعي في المنطقة .

٣٠-٢٢ وفي ميدان تخطيط الموارد البشرية وتنميتها واستغلالها ، يتمثل هدف البرنامج الفرعي في مساعدة البلدان الافريقية على تعزيز التنمية الفعالة للموارد البشرية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتسارعة في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني وتعزيز القدرات على تخطيط الموارد البشرية وتنميتها واستغلالها بوصفها أساسا للوصول بمساهمة الموارد البشرية في التنمية إلى المستوى الأمثل .

٣٠-٣٣ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على جمع المعلومات المتعلقة بقضايا التنمية في افريقيا ، وتخزينها واسترجاعها ونشرها ؛

(ب) إنشاء وحفظ سلسلة من قواعد البيانات الرقمية وغير الرقمية لتخزين ونشر المعلومات المتعلقة بالتنمية لكي تستخدمها الدول الأعضاء ؛

(ج) تدريب الأفراد من الدول الأعضاء والمؤسسات دون الإقليمية والإقليمية على إدخال واستخدام الطرق الحديثة لتجهيز ونشر المعلومات المتعلقة بالتنمية ؛

(د) وضع وتشجيع قبول القواعد والمعايير اللازمة لتنسيق الوثائق والمعلومات المتصلة بالتنمية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-٣٤ خلال الفترة ١٩٩٣-١٩٩٧ ، ستواصل أمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا إجراء البحوث والدراسات على العوامل المحددة التي تؤثر في الحالة الاقتصادية والاجتماعية في افريقيا ، بما في ذلك الجوانب المتصلة بتنسيق عملية التنمية . وستواصل الأمانة نشر الدراسة الاستقصائية السنوية للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في افريقيا فضلا عن التقرير الاقتصادي السنوي المتعلق بافريقيا . كما سيواصل بالتعاون الوثيق مع المعهد الافريقي لتخطيط التنمية الاقتصادية الاضطلاع بتدريب اختصاصيّي التخطيط الافريقيين في إعداد الخطة وتقنيات ومنهجية التنفيذ ، وتحسين تخطيط الهياكل والقدرات المادية .

٣٠-٣٥ كما ستساعد أمانة اللجنة الدول الأعضاء في عملية تخطيط تنمية واستغلال الموارد البشرية وتصميمها وإدارتها ورصدها وتقييمها وذلك بأن تقوم ، استنادا إلى الدراسات ذات الصلة ، بتنظيم وعقد حلقات تدريبية وحلقات دراسية ومؤتمرات على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية لكبار المسؤولين الحكوميين والعاملين من كل من القطاعين الخاص وشبه الحكومي ، وتقديم خدمات استشارية إلى الدول الأعضاء بشأن تخطيط القوى العاملة والعمالة ، ومساعدتها في تعزيز آلياتها المؤسسية في مجال تنمية واستغلال الموارد البشرية ، وتقييم برامج التعليم والتدريب .

٣٠-٢٦ وأخيرا ، ستقوم الأمانة بتوفير خدمات استشارية بشأن تطوير نظم وتكنولوجيا إدارة المعلومات ، وتدريب موظفي المؤسسات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية على تقنيات إدارة المعلومات باستخدام الحاسبات الإلكترونية ، وتنسيق المعايير والمنهجيات ، وتطوير قواعد البيانات المتعلقة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية في افريقيا بغرض نشر تلك المعلومات على المراكز الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية المشتركة فضلا عن عامة الجمهور .

البرنامج الفرعي ٣ - التعاون والتكامل في الميدان الاقتصادي

(أ) الأهداف

٣٠-٢٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة دإ - ٣/١٣ و ٣٢١/٤٤ و ٣٣٣/٤٤ و ٣٣٣/٤٤ ، وقرارات اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٦١١ (د-٢٢) و ٦٥٩ (د-٢٤) و ٧٠٠ (د-٢٥) و ٧٠٣ (د-٣٥) .

٣٠-٢٨ ويشكل صغر حجم الاقتصادات الافريقية وانخفاض مستويات دخل الفرد وسيطرة انتاج الكفاف قيودا رئيسية على تنمية وحدات انتاجية قابلة للاستمرار ويحد من امكاناتها الإنمائية . وقد أدركت البلدان الافريقية تماما أن التعاون والتكامل في الميدان الاقتصادي فيما بين البلدان الافريقية أمر ضروري للتغلب على هذه القيود والعقبات ومن ثم فإنها أنشأت العديد من الاتحادات والتجمعات الاقتصادية التي تغطي جميع المناطق دون الإقليمية واعتمدت استراتيجيات مختلفة وتدابير متنوعة في مجال السياسات من أجل إنشاء اتحاد اقتصادي افريقي . غير أن الجهود المبذولة لجعل هذه الترتيبات المتعلقة بالتكامل أكثر فعالية ، غالبا ما كانت مقيدة ، في جملة أمور أخرى ، بسبب المشاكل المؤسسية والمشاكل المتعلقة بالهياكل الأساسية ، التي يلزم معالجتها . وعلى سبيل المثال ، تدعو الحاجة الى زيادة تحسين التنسيق بين خطط التنمية على أساس متعدد الأطراف ودون إقليمي وإقليمي . وتحتاج البلدان أيضا الى تعزيز قدرتها على ادماج ترتيبات التعاون والتكامل في خططها وسياساتها الوطنية . ويلزم القيام بترشيد المنظمات الحكومية الدولية القائمة على نحو ملائم والتنسيق بينها وبين البرامج المشابهة أو المماثلة لتمكين هذه المنظمات من توحيد قواها في صياغة مشاريع مشتركة تعود بالنفع المشترك . وهناك أيضا حاجة الى زيادة تعزيز الوعي لدى الدول الأعضاء بمصالح كل منها والمزايا المحتملة للمشاركة في خطط التكامل الاقتصادي .

٣٠-٢٩ ومن ثم فإن أهداف هذا البرنامج الفرعي هي تعزيز قدرة المنظمات الحكومية الدولية الافريقية بوصفها وسائل فعالة لتحقيق التنمية المكتفية ذاتيا والمعتمدة

على الذات ؛ ومساعدة البلدان الافريقية ومنظماتها الحكومية الدولية على تحديد وتنفيذ مشاريع التكامل ؛ وتشجيع التعاون بين بلدان الجنوب لتعزيز التعاون والتكامل في الميدان الاقتصادي في افريقيا ؛ وتقديم مقترحات من أجل مواءمة وترشيد أنشطة التكامل التي تضطلع بها مختلف المنظمات الحكومات الدولية ؛ والقيام دوريا باستعراض وتقييم أنشطة التكامل المعتزم أن تضطلع بها المنظمات الحكومية الدولية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-٣٠ ستواصل الأمانة العامة بوجه خاص ، عن طريق المراكز المتعددة الجنسيات للبرمجة وتخطيط العمليات كل في منطقته دون الفرعية ، العمل بالتعاون الوثيق مع الاتحادات الاقتصادية دون الإقليمية الافريقية ومساعدتها على تنفيذ برامج عملها في القطاعات ذات الأولوية في المناطق دون الإقليمية التالية :

(أ) غرب افريقيا : الاتحاد الاقتصادي لدول غرب افريقيا وتجمعاته الفرعية وهي الرابطة الاقتصادية لغربي افريقيا واتحاد بلدان نهر مانو والهيئات الإنمائية دون الإقليمية المتعددة القطاعات مثل منظمة تنمية نهر السنغال ومنظمة تنمية نهر غامبيا والسلطة المعنية بحوض النيجر وغيرها ؛

(ب) وسط افريقيا : الاتحاد الاقتصادي لدول وسط افريقيا وتجمعاته الفرعية وهي الاتحاد الجمركي والاقتصادي لافريقيا الوسطى والاتحاد الاقتصادي لبلدان البحيرات الكبرى وغيرها ؛

(ج) شرقي وجنوبي افريقيا : منطقة التجارة التفضيلية لدول شرقي وجنوبي افريقيا وهيئتان أخريان دون اقليميتين للتنمية المتعددة القطاعات هما : مؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الافريقي والهيئة الحكومية الدولية لمكافحة الجفاف وتحقيق التنمية ؛

(د) شمال افريقيا : اتحاد المغرب العربي .

٣١-٣٠ وستقوم الأمانة أيضا بالمساهمة في انشاء الانشطة المتعلقة بالاتحاد الاقتصادي الافريقي والشروع فيها تدريجيا بهدف إقامة سوق واحدة في القارة الافريقية عن طريق ترشيد ومواءمة أنشطة الاتحادات الاقتصادية الرئيسية في المناطق دون الإقليمية الغربية والوسطى والشمالية والشرقية والجنوبية ، وعن طريق تعزيز مشاريع التكامل في القارة .

٣٠-٣٢ وفي الوقت الذي سيستمر فيه توزيع الجهود لتعزيز المنظمات دون الإقليمية القائمة في تنفيذ مشاريع قطاعية متكاملة تماما ، سيجري اتخاذ الخطوات اللازمة لتنسيق وترشيد أنشطة هذه المنظمات ليتسنى إنشاء سوق دون إقليمية واحدة في كل منطقة دون إقليمية . وستقوم اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ومصرف التنمية الافريقي ، بمساعدة الكيانات المعنية بالتكامل الاقتصادي على تبني برامج قابلة للاستمرار خلال فترة الخطة . وستقدم المساعدة للقيام ، أولا ، بتحقيق التنمية المكتفية ذاتيا والمعتمدة على الذات عن طريق خطط رئيسية تفصيلية في قطاعات النقل والاتصالات والطاقة والمياه والصناعة وتنمية الموارد البشرية ؛ وثانيا ، وتحديد مشاريع بنّاءة متعددة الجنسيات في إطار هذه الخطط الرئيسية القطاعية ؛ وثالثا ، إعداد دراسات جدوى لتنفيذها . وسيتم ، خلال هذه الفترة ، تحديد وتنفيذ مشاريع أقاليمية لربط المناطق دون الإقليمية الرئيسية في افريقيا . وفي هذا الصدد ، سيولى اهتمام خاص لشبكات الطرق والسكك الحديدية في القارة ، وشبكات الكهرباء في القارة لاستغلال الموارد الطبيعية الافريقية ؛ وسيعطى اهتمام أيضا للمشاريع ذات الطابع الإقليمي وبخاصة في ميدان صناعات السلع الرأسمالية . وسيتم أيضا تعزيز القيام بمبادرة قوية في مجال التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي .

البرنامج الفرعي ٣ - التنمية الزراعية والريفية

(أ) الاهداف

٣٠-٣٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من مختلف قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة قرارات الجمعية العامة دإ-٢/١٣ و ١٨٦/٤٢ و ١٩٠/٤٣ و ١٩١/٤٣ و ٧٨/٤٤ ؛ وقرارا المجلس ٩٠/١٩٨٧ و ٨٠/١٩٨٩ ؛ وقرارات اللجنة ٥٤٨ (د-٣٠) ، و ٥٦٥ (د-٣١) ، و ٥٩٨ (د-٣٢) ، و ٦٤١ (د-٣٣) .

٣٠-٣٤ ويعالج البرنامج الفرعي المشاكل المتصلة بوضع وتنفيذ السياسات والخطط والبرامج المناسبة والمتماسكة في مجال التنمية الزراعية والريفية مع التركيز على جوانبها التقنية والمؤسسية وجوانبها المتصلة بالهياكل الاساسية . وتتميز قاعدة الإنتاج في افريقيا بضعف الروابط بين القطاعات . ومن بين المشاكل الرئيسية التي تواجه الكثير من البلدان في المنطقة الافتقار الى سياسات ملائمة تكفل حدوث زيادة مطردة في الإنتاجية الزراعية عن طريق تطبيق التكنولوجيات الملائمة ، أو عدم القدرة

على تطبيق هذه السياسات . ومما يؤدي إلى تفاقم الحالة عدم كفاءة تشغيل معظم المؤسسات والهياكل الاساسية الزراعية .

٣٠-٣٥ وتشمل القضايا الاساسية التي يتعين معالجتها في هذا الشأن تنسيق البحوث الزراعية والحراجية بما في ذلك نقل التكنولوجيا ولا سيما إلى صغار الحائزين ؛ ووضع وتطبيق صكوك ملائمة في مجال السياسات فيما يتعلق باستخدام المدخلات الزراعية مثل الاسمدة ومبيدات الآفات والتقاوي المحسنة والادوات والمعدات والالات الزراعية والمدخلات الحيوانية ، واتخاذ تدابير للاستخدام الرشيد للاراضي الزراعية والمياه والموارد الصالحة للاكل من حيوان ونبات ، وحفظ هذه الموارد ؛ وتشجيع السياسات والتدابير التي تهدف إلى حماية وتعريف النباتات والحيوانات على الوجه الصحيح ، والتوصية بسياسات ترمي الى تطوير الهياكل الأساسية السوقية والتخزينية والهياكل الاساسية للنقل والتمويل وذلك بغرض تشجيع الإنتاج الزراعي .

٣٠-٣٦ وفي ميدان التنمية الريفية ، يلزم اتباع نهج متكامل لتحسين كفاءة المؤسسات القائمة وتشجيع إنشاء مؤسسات جديدة عند اللزوم لمعالجة المشاكل الإنمائية في القطاعين الزراعي والريفي . وفي ذلك الصدد ، يلزم بذل المزيد من الجهود لتشجيع وتعزيز كل من المشاريع والبرامج المتصلة بتخطيط التنمية الريفية ورصدها وتقييمها وذلك في الإطار العام لتنمية القطاع الزراعي ومعالجة قضايا عدم كفاية الهياكل الاساسية الاجتماعية - الاقتصادية في المناطق الريفية والعدالة الاجتماعية فيما بين السكان الريفيين ، فضلا عن الافتقار إلى الاعتماد على الذات واعتماد المجتمعات الريفية في الوقت الحالي بدرجة عالية على المساعدة الخارجية وانخفاض مستوى المشاركة المحلية في عملية صنع القرارات في المناطق الريفية .

٣٠-٣٧ وتتمثل أهداف البرنامج الفرعي في مساعدة أعضاء اللجنة الاقتصادية لافريقيا في صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات ملائمة بغية تحقيق الاكتفاء الذاتي في الاغذية وتعزيز القدرات الوطنية والإقليمية وطاقة التوسع القابل بذاته للإدامة في النظم الإنتاجية للزراعة في افريقيا .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٠-٣٨ سيتم الاضطلاع بتحليلات متعمقة ثم نقل استنتاجاتها وتوصيات عن طريق حلقات العمل أو الحلقات الدراسية أو الخدمات الاستشارية بغية مساعدة الدول الاعضاء على تحسين قدراتها على تخطيط وإدارة قطاعي الاغذية والزراعة . وسيولى اهتمام خاص لاكتساب الخبرات وتحسين القدرة على تصميم برامج التنمية الزراعية والحراجية

والريفية المتكاملة وتنفيذها ورصدها وتقييمها ، وكذلك لتحسين الهياكل الاساسية الاجتماعية والاقتصادية على أساس قابل بذاته للإدامة .

٣٠-٣٩ وستقوم الأمانة أيضا بمساعدة أعضاء اللجنة على تحسين الهياكل الاساسية الكافية أو التعجيل بتطويرها ولا سيما في القطاع الفرعي للتسويق وفي إنشاء تعاون أقاليمي فعال عن طريق جهود تهدف إلى تحسين خدمات الدعم الزراعية والريفية . وعلاوة على ذلك ، ستقوم أمانة اللجنة بنشر المعلومات عن قضايا مختارة في مجال التنمية الزراعية والحراجية والريفية ، وبصفة خاصة عن طريق تنظيم حلقات دراسية وندوات .

البرنامج الفرعي ٤ - الشؤون البحرية

(أ) الاهداف

٣٠-٤٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ٦٦/٣٧ وقرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٤٧٨ (د-١٨) .

٣٠-٤١ وبالرغم من أن البحار الافريقية معروفة بثرائها في كل من الموارد الحية وغير الحية ، فإن معظم الدول الافريقية تفتقر إلى القدرات الكافية لتطوير هذه الموارد واستغلالها على الوجه الفعال . وتتمثل المشكلة الرئيسية التي تصادَف في هذا الصدد في عدم وجود السياسات الملائمة والقدرات ذات الصلة لتحسين الإنتاجية وللأخذ بالتكنولوجيات الجديدة في استغلال الموارد البحرية .

٣٠-٤٢ وبالرغم من الاهمية التغذوية للموارد السمكية وانخفاض أسعارها ، فإنها لا تُستغل الاستغلال الكافي . ويصاحب هذه الحالة عدم وجود تنمية موازية في القطاعات ذات الصلة ، وبخاصة في مجالات البحوث والتدريب وتقييم المخزون ، فضلا عن غياب الصناعات اللازمة لاستغلال الموارد الحية على الصعيد الوطني أو الإقليمي ، وعدم وجود مشاريع مشتركة أو اتفاقات كافية مع الشركات والحكومات الاجنبية لاستغلال كل من الموارد الحية وغير الحية .

٣٠-٤٣ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) العمل على تنمية القدرات الافريقية في مجال استكشاف الموارد البحرية الحية وغير الحية واستغلالها وإدارتها ؛

(ب) وضع نظم محسنة لتوسيع نطاق مصائد الأسماك وسياسات متماسكة بغية زيادة الإمدادات الغذائية والبروتينية لسكان المنطقة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-٤٤ ستقدم مساعدات إلى البلدان الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية في مجال تعزيز القدرات على وضع سياسات متماسكة والاضطلاع بأنشطة فعالة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وفي مجال تحسين البحوث العلمية والتكنولوجية عن طريق تقييم المواد المتاحة في المناطق الاقتصادية الخالصة وحصر المخزون من مختلف أنواع الأسماك ، بما في ذلك أسماك المياه العذبة ، والأخذ بالتكنولوجيات المتقدمة المهيأة لصيد الأسماك ، وإنشاء قاعدة بيانات بهدف تعزيز المعارف التقنية والعلمية للدول الأعضاء في المسائل ذات الأهمية المتصلة بالموارد البحرية الحية وغير الحية .

٣٠-٤٥ وستقوم الأمانة العامة أيضا بتنظيم تدريب للدول الأعضاء في مجال تنمية وإدارة الموارد البحرية الحية وغير الحية على مختلف المستويات الإدارية ، وتقديم مساعدات إلى الدول في صياغة مشاريع استثمارية مع العناية بوجه خاص بمجالات مثل إصلاح أساطيل الصيد الحالية وتجهيز الأسماك ، وتشجيع السياسات والبرامج الاستثمارية المشتركة في مجال استغلال الموارد المملوكة ملكية مشتركة لبلدان مختلفة ، وتعزيز القدرات التسويقية لبلدان المنطقة في تجهيز مواردها البحرية . كما ستواصل الأمانة العامة حفظ وتطوير بيانات المعلومات المتعلقة بمختلف جوانب الأنشطة في هذا القطاع من قطاعات الاقتصاد الافريقي ونشر المعلومات عن قضايا مختارة إلى جميع الأطراف المهتمة ، بالشكل وفي الحين المطلوبين .

البرنامج الفرعي ٥ - أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية

(أ) الأهداف

٣٠-٤٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من مختلف قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة قرارات الجمعية العامة دإ - ٤/١١ و ٣٩/٣٩ و ١٧٤/٣٩ و ١٧٤/٤٢ و ١٧٧/٤٢ و ١٨٦/٤٢ و ٢٣٠/٤٤ ؛ وقرار المجلس ٨٩/١٩٨٩ ؛ وقرار اللجنة ٦٦٧ (د - ٣٤) .

٣٠-٤٧ ومن الخصائص العامة لأقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية في افريقيا نصيب منخفض جدا للفرد من الدخل ، وتعيش أغلبية السكان في ظروف

تتسم بأدنى معايير الاحتياجات الأساسية . وتتميز الحالة الاقتصادية لمعظم هذه البلدان بانتاجية زراعية منخفضة جدا ومؤسسات دعم زراعي ضعيفة ، وموارد طبيعية غير مستغلة بما فيه الكفاية ولا سيما المعادن والطاقة ، ومستويات التصدير المنخفضة بالنسبة لنصيب الفرد ، وندرة حادة في الموظفين المهرة على جميع المستويات ، وضعف في الهياكل الأساسية المؤسسية والمادية ، ولا سيما في مجالات النقل والاتصالات .

٣٠-٤٨ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) رصد التنمية الاقتصادية لأقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية في افريقيا وترويج السياسات المناسبة لتوجيهها نحو تحقيق التنمية المدعومة ذاتيا ؛

(ب) مساعدتها ، ضمن إطار تنفيذ الاستراتيجيات المتفق عليها على الصعيد الإقليمي والدولي وبرنامج العمل المعتمد ، على معالجة مشاكلها الخاصة والفريدة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-٤٩ وستواصل أمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا اجراء دراسات متعمقة لاقتصادات أقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية والبلدان شبه الساحلية والبلدان الجزرية في افريقيا كمجموعة . وستتم أيضا مواصلة اتخاذ الترتيبات المؤسسية لرصد ومتابعة واستعراض تنفيذ برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لأقل البلدان نموا ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١٩٤/٣٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨١ .

٣٠-٥٠ وستوفر أيضا خدمات المشورة التقنية لأعضاء اللجنة ، عند الطلب ، لمساعدة أقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية في افريقيا في وضع خطط وبرامج على أساس المنهجيات المناسبة . وسيتم تحديد مشاريع التعاون التقني وتسليمها للجهات المانحة من أجل الحصول على التمويل . وستعطى الأفضلية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية في افريقيا في مشاريع التعاون التقني المشتركة بين الأقطار ، وستبذل جهود متضافرة للقيام بأعمال المتابعة والرصد والاستعراض الدوري والتقييم لترتيبات المتابعة لبرنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لأقل البلدان نموا على ضوء توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا .

٣٠-٥١ وستوجه الجهود تحديدا إلى ما يلي :

(أ) تقييم الجهود الدولية حسب اتصالها بتعزيز التغيرات الهيكلية الضرورية للتغلب على الصعوبات الاقتصادية الشديدة في تلك البلدان وتمكينها من تحقيق معايير دنيا للمعيشة تكون كافية ومقبولة دوليا . وسيتم إيلاء اهتمام خاص للحاجة إلى تحسين طرائق تقديم المعونة وتكييف حجم المعونة واستخدامها لتلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان والسعي لاجراء تغيرات مناسبة في برامج المعونة ؛

(ب) اجراء دراسات لمساعدة أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية في افريقيا في وضع خطط وبرامج على أساس منهجيات التخطيط المناسبة بهدف تغيير اقتصاداتها ؛

(ج) مساعدة أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية في افريقيا في كفالة توفير الدعم الطارئ في حال الكوارث الطبيعية ؛

(د) اجراء دراسات عن الادارة الفعالة للاقتصاد الكلي ، ووضع تكيف هيكلي وبرامج لإضفاء الاستقرار على اقتصادات تلك البلدان ، بما في ذلك التعبئة الفعالة والاستخدام الكفء للموارد المحلية والبشرية .

البرنامج الفرعي ٦ - الإدارة العامة والشؤون المالية

(أ) الأهداف

٣٠-٥٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من مختلف قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة قرارا الجمعية العامة ٣١٣/٤٠ و ١٨٣/٤١ ؛ وقرارات المجلس ٥/١٩٨٧ و ٩٣/١٩٨٧ و ٧/١٩٨٨ ؛ وقرار اللجنة ٦١٩ (د - ٢٣) .

٣٠-٥٣ وبالرغم من الجهود المبذولة من جانب الحكومات في العديد من البلدان الافريقية من أجل تحسين أداء دوائرها العامة في مجال إدارة التنمية ، فإن النتائج التي تم التوصل إليها ، كما توضح الأزمات الاقتصادية في السبعينات والثمانينات ، كانت هامشية . ومازال العديد من المشاكل موجودا ، مثل تأخر الخدمة المدنية في افريقيا في تحويل ذاتها من خدمة استعمارية مرتبطة بالحكم إلى خدمة موجهة نحو

التنمية ، وعدم كفاية المهارات المتخصصة ، ومن شأن المعرفة والقدرة والباعث أن تساعد الخدمة المدنية الافريقية في التصدي بفعالية لتحديات التنمية .

٣٠-٥٤ وإن مساهمة قطاع المشاريع العام في عملية التنمية الاقتصادية كانت دون مستوى التوقعات . فالمشاريع التي تملكها الدولة والتي كان من المتوقع أن توفر فائضا ماليا للميزانية الحكومية كانت غالبا ما تتطلب دعما كبيرا وتؤدي بالتالي إلى فرض عبء مالي على الاقتصاد الوطني . وتم تحقيق حد أدنى من الأهداف أو المرامي غير التجارية المحددة للمشاريع العامة الافريقية .

٣٠-٥٥ ولم تكن مؤسسات وبرامج تدريب المديرين العامين تستهدف إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وقد عرقلت بالتالي أداء الخدمات العامة .

٣٠-٥٦ وجرت تعبئة غير كافية للموارد المالية المحلية لتمويل النفقات الجارية والرأسمالية على حد سواء . وقد نشأ عن هذه الحالة المالية عبء ثقيل من الديون العامة وما يرافقه من عبء خدمة الديون . وإن العوامل المسببة لهذه الحالة كانت من بين جملة أمور ، القاعدة الضيقة للنظم الضريبية الافريقية وما يتصل بذلك من عدم مرونة في الاستجابة للتغيرات في الأهداف والبرامج الاجتماعية والاقتصادية والإنمائية . أما فيما يتعلق ببرمجة النفقات ، فلم يكن هناك أي تحديد صحيح للأولويات البرنامجية وفقا للأهداف الإنمائية من أجل تخصيص الموارد المالية ، مما أدى بالتالي إلى زيادة النفقات لتلك البرامج والمشاريع التي لا تساهم في النمو والتنمية .

٣٠-٥٧ وتتمثل أهداف البرنامج الفرعي في مساعدة الدول الأعضاء فيما يلي :

(أ) تدعيم مؤسسات ونظم وممارسات وعمليات الإدارة العامة لتحسين إدارة التنمية الاقتصادية ؛

(ب) تعزيز مساهمة منظمي المشاريع المحليين في القطاعين الخاص والعام على حد سواء ؛

(ج) تحسين أداء المشاريع العامة والإدارة المالية العامة لتعبئة الموارد المالية وتخصيصها ومراقبتها على نحو فعال ؛

(د) اعتماد تدابير للتعويض عن النقص في اليد العاملة الماهرة لإدارة الخدمات العامة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-٥٨ سيتم توفير خدمات استشارية لتحسين أداء الخدمة العامة في عملية التنمية وتحسين الإدارة المالية العامة ، وسيتم اجراء دراسات بحثية بشأن طرق ووسائل تحسين أداء المشاريع العامة وبشأن إعادة بناء الهيكل الاساسي للنظم الضريبية من أجل تحقيق تعبئة كافية للموارد المحلية واتخاذ تدابير فعلية لمراقبة المشاريع العامة . وسيتم تنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية وحلقات عمل بالتعاون مع الدول الاعضاء التي تطلب اشتراك مديريها العامين فيها . وسيتم توفير المساعدة لتدعيم قدرات مؤسسات وجمعيات البحث والتدريب الوطنية ودون الإقليمية التي تتطرق إلى مسالة التحسين في إطار التنظيم العام والإدارة العامة ، ونظم وسياسات وإدارة عمليات الميزنة وفرض الضرائب .

البرنامج الفرعي ٧ - التنمية الاجتماعية

(أ) الاهداف

٣٠-٥٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من مختلف قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة قرارات الجمعية العامة دإ -٢/١٣ و ٣٣/٤٠ و ٣٤/٤٠ و ٣٥/٤٠ و ١٤٩/٤١ و ٩٤/٤٣ و ٩٨/٤٣ و ٩٩/٤٣ و ٦٧/٤٤ و ٧٠/٤٤ و ٧٢/٤٤ ؛ وقرارات المجلس ٥١/١٩٨٧ و ١١/١٩٨٨ و ٤٦/١٩٨٩ و ٥٢/١٩٨٩ و ٥٩/١٩٨٩ و ٦٢/١٩٨٩ و ٦٣/١٩٨٩ و ٦٦/١٩٨٩ و ٦٨/١٩٨٩ و ٦٩/١٩٨٩ ؛ وقرار اللجنة ٦٤٢ (د - ٣٣) .

٣٠-٦٠ والبيانات المتوفرة توضح أنه ما زال هناك تزايد في البطالة والعمالة الناقصة والامية في محيط الشباب الى جانب الهجرة الريفية وانحراف الاحداث والجريمة . ولقد أدت الازمة الاقتصادية والاجتماعية في الثمانينات الى تفاقم هذه الحالة والى تعريض الشباب بصفة خاصة للمخاطر .

٣٠-٦١ وحالات العجز في افريقيا تقدر ب ٥٠ مليون حالة . ومن الاسباب الرئيسية لهذه الحالات ، وما يصاحبها من آثار معوقة ، عدم كفاية برامج الرعاية الصحية الاولية وخدماتها ، والاوبئة ، وسوء التغذية ، والجوع والمجاعة ، والكوارث الطبيعية ، والمخاطر البيئية ، مما يتضمن مختلف أشكال الحوادث والمنازعات المسلحة والصراعات الاهلية وحروب التحرير .

٣٠-٦٢ وفي الاسرة الافريقية التقليدية ، يتمتع كبار السن بما يمنح لهم من مركز مرموق في المجتمع . بيد أن عملية التحديث ، التي تتمثل في عدة عوامل من قبيل التحضر والتصنيع وارتفاع معدلات الهجرة من الريف الى المدن وتغير الهياكل الاجتماعية وانتشار حالة الاسرة النواة ، تقوم تدريجيا بتغيير الوضع الفريد الذي يتميز به كبار السن في المجتمع . ولا توجد ، في نفس الوقت ، معلومات كثيرة عن المركز الديمغرافي والاجتماعي والاقتصادي لفئة كبار السن التي تطرد زيادتها لدى سكان البلدان الافريقية .

٣٠-٦٣ وارتفاع معدلات الجريمة ، بشكليها التقليدي وغير التقليدي ، يمثل خطرا كبيرا بالنسبة للرفاه الاجتماعي والاقتصادي في البلدان الافريقية . فالجريمة تضر بمستوى الحياة ، كما أنها تحجب بعض المكاسب الإنمائية التي حققتها افريقيا بشق النفس ، بل وتلغي هذه المكاسب أيضا .

٣٠-٦٤ وتتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في دعم جهود الدول الاعضاء في :

(أ) وضع وتنفيذ وتقييم السياسات والبرامج والاستراتيجيات والخدمات المناسبة التي تتعلق بادماج واشراك الشباب والمعوقين وكبار السن على نحو فعال في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، وبمنع الجريمة وجنوح الاحداث على نحو حقيقي ؛

(ب) بتناول القضاء الجنائي والقضاء المختص بالاحداث في سياق التنمية الوطنية الشاملة .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٠-٦٥ سيتم الاضطلاع بعدد من الانشطة ، التي تشمل إجراء أبحاث عملية المنحى كأساس لوضع وتنفيذ وتقييم سياسات وبرامج واستراتيجيات وخدمات تتسم بالفعالية والملاءمة ؛ وتنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل وحلقات دراسية واجتماعية للخبراء وجولات دراسية من أجل تبادل الافكار والخبرات ووضع استراتيجيات مشتركة ؛ وتقديم دعم تقني في مجال إنشاء وتعزيز المنظمات والرابطات والمؤسسات وهيئات وهياكل التنسيق المناسبة ؛ وتوفير الخدمات الاستشارية التقنية للمساعدة في وضع وتنفيذ وتقييم السياسات والبرامج والخدمات الاجتماعية ذات الصلة .

٣٠-٦٦ وستقوم الأمانة العامة أيضا بتوزيع المعلومات المتصلة بقضايا محددة من قضايا التنمية الاجتماعية في الاقليم من خلال نشر تقاريرها ودراساتها ، فضلا عن سائر الوثائق ذات الصلة ، كما أنها ستتولى توفير الخدمات الإعلامية الاخرى في ميدان التنمية الاجتماعية بالنسبة لأعضاء اللجنة الاقتصادية لافريقيا عند الاقتضاء . وكذلك ستتعاون أمانة اللجنة مع المؤسسات الاقليمية العاملة في ميدان التنمية الاجتماعية ، من قبيل المعهد الافريقي للتأهيل والمعهد الافريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ، وذلك بشأن تلك القضايا التي تحظى باهتمام مشترك .

البرنامج الفرعي ٨ - النهوض بالمرأة

(أ) الأهداف

٣٠-٦٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من مختلف قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة قرارات الجمعية العامة ٦١/٤٢ و ٦٥/٤٢ و ٧٥/٤٤ و ٧٧/٤٤ و ٧٨/٤٤ ؛ وقرارات المجلس ٨٦/١٩٨٧ و ١٩/١٩٨٨ و ٣٢/١٩٨٨ و ٣٩/١٩٨٨ و ٣٩/١٩٨٩ و ٣٣/١٩٨٩ و ٣٧/١٩٨٩ و ٤٣/١٩٨٩ ؛ وقرارا اللجنة ٥٩٧ (د - ٣٣) و ٦٦٦ (د - ٣٤) .

٣٠-٦٨ وفي الوقت الذي تمثل فيه المساواة القانونية في سوق العمل شرطا أساسيا لتشجيع توظيف المرأة ، فإنها تعتبر غير كافية في هذا الشأن . فكثيرا ما تفتقر النساء الى التأهيل والتدريب اللازمين للاضطلاع بالوظائف المتاحة . والعاملات في قطاعات الانتاج ، مثل الزراعة ، يتسمن بانخفاض الانتاجية نظرا لمحدودية وصولهن الى التدريب أو الائتمان أو التكنولوجيا . وهذه الحالات المتعلقة بعدم كفاية الوصول تحول دون مشاركة المرأة على نحو فعال في عملية صنع القرار ، ولا سيما فيما يتصل بوضع السياسات أو صياغة الخطط الانمائية .

٣٠-٦٩ وثمة حاجة أيضا الى تعزيز قاعدة البيانات المتصلة بالمرأة ، وتقوية الشبكات الإعلامية ، والاضطلاع بالاستخدام المناسب لشبكات المعلومات العامة وسائر الوسائط في مجال نشر البيانات المتعلقة بالمرأة .

٣٠-٧٠ وفي إطار الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة المتعلقة بالمرأة والتنمية للفترة ١٩٩٠-١٩٩٥ واستراتيجيات أروشا من أجل النهوض بالمرأة الافريقية فيما بعد عقد الأمم المتحدة للمرأة وكذلك بيان أبوجا ، يتمثل الهدف الشامل لهذا البرنامج الفرعي في مساعدة الدول الاعضاء في اللجنة على مواصلة تحسين مشاركة

المرأة في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية بالمنطقة وزيادة فعالية هذه المشاركة . وسوف يستهدف هذا البرنامج الفرعي ، بصفة خاصة ، تشجيع العمالة والموارد الانتاجية والايرادات المتصلة بالمرأة ، وتعزيز مشاركة المرأة في عملية صنع القرار ، وتقوية قاعدة البيانات وشبكات المعلومات فيما يتصل بوضع سياسات وبرامج تتعلق بالمرأة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-٧١ ستضطلع الأمانة بتحليلات شاملة وتحليلات قطاعية للاتجاهات الاجتماعية - الاقتصادية الجديدة وأثرها على المرأة الافريقية ، وخاصة من خلال استخدام شبكة من شبكات معلومات مصارف البيانات . أما تشجيع فرص العمالة لدى المرأة في ميدان الصناعات الزراعية فسوف يجري الاستمرار فيه عن طريق إدخال مشاريع تجريبية في بلدان مختارة بالقطاع الزراعي ، كما سيُلتمس تحسين موقف المرأة فيما يتعلق بادارة خدمات الانتاج والتوزيع من خلال التدريب وتوفير الإئتمان . وكذلك ستبذل الجهود اللازمة لمساعدة المرأة في بلوغ مستويات صنع القرار بالاعمال التجارية ومستويات وضع السياسة بالاعمال الزراعية والصناعية ، وهذا عن طريق تنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية في مجال الادارة .

البرنامج الفرعي ٩ - البيئة والتنمية

(أ) الأهداف

٣٠-٧٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من مختلف قرارات الجمعية العامة واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة قرارات الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ١٨٧/٤٢ و ١٨٨/٤٢ و ١٨٩/٤٢ و ٥٣/٤٣ و ٢٢٦/٤٤ و ٢٢٧/٤٤ ؛ وقرارات اللجنة ٥٤٠ (د - ٢٠) و ٥٧٨ (د - ٢١) و ٦٣١ (د - ٢٢) و ٦٣٥ (د - ٢٣) و ٦٤١ (د - ٢٣) و ٦٤٥ (د - ٢٣) و ٦٥١ (د - ٢٣) .

٣٠-٧٣ وقد أدت الأحداث التي وقعت خلال السنوات الخمس الأخيرة بافريقيا مثل الجفاف والتصحر وما حدث مؤخرا من إلقاء الفضلات الخطرة والسامة ، فضلا عن نضوب طبقة الأوزون ، والارتفاع العالمي لدرجة الحرارة ، الى إبراز مدى أهمية ادارة البيئة فيما يتصل بالاضطلاع بتنمية تتسم بالقابلية للادامة وبالسلامة البيئية . وفي الوقت الذي ارتفع فيه مستوى الوعي البيئي وازداد فيه الاهتمام بالانشطة البيئية من خلال المبادرات التي اضطلعت بها الدول الاعضاء والدعم الذي قدمته اللجنة الاقتصادية لافريقيا وسائر وكالات منظومة الامم المتحدة والمنظمات الدولية الاخرى العاملة في مجال المسائل البيئية بافريقيا ، فإنه ما زالت هناك حاجة ماسة الى توفير

المساعدات في ميدان تطوير القدرات الوطنية ودون الوطنية والاقليمية فيما يتعلق بتنفيذ البرامج التي ترمي الى تحقيق تنمية مستمرة عن طريق ادارة البيئة بشكل سليم .

٣٠-٧٤ وتتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في مساعدة أعضاء اللجنة في تطوير وتعزيز الوسائل الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية اللازمة لادارة البيئة وتقييمها والمحافظة عليها . وسوف يتركز الاهتمام على تنمية قدرات المؤسسات والموارد البشرية ، بما فيها المبادئ التوجيهية الخاصة بالسياسة العامة والاليات التشريعية والادارية في مجال استغلال واستخدام الموارد الطبيعية على نحو سليم بيئيا ، ومكافحة التلوث ، وتشجيع صيانة البيئة وادارتها عن طريق ايجاد وتعزيز الوعي البيئي .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٠-٧٥ ستنظم خدمات استشارية وحلقات تدريبية ودراسية وزمالات تعليمية وجولات دراسية من أجل مساعدة الدول الاعضاء في تطوير و/أو تعزيز القدرات والبرامج الوطنية القائمة والمستمرة في مجال ادارة وتقييم وحفظ البيئة لتهيئة القيام بتنمية تتسم بالقابلية للادامة وبالسلامة البيئية . وبالاضافة الى ذلك ، ستضطلع الامانة بدراسات بحثية عن قضايا البيئة الاقليمية ، وذلك لتوفير المعلومات لكل من يعنيهم الامر على أساس منتظم . وسوف توزع النتائج ذات الصلة عن طريق المنشورات وتقارير الانشطة من أجل تشجيع الوعي البيئي على مستوى القواعد الشعبية .

البرنامج الفرعي ١٠ - المستوطنات البشرية

(أ) الاهداف

٣٠-٧٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ١٩١/٤٢ .

٣٠-٧٧ ولم يحظ موضوع تخطيط المستوطنات البشرية على نحو متكامل إلّا باهتمام بالغ الضالة . ولم يكن ثمة تركيز على التكامل بين القطاعين الريفي والحضري . فالاقتصاد الحضري يعتمد بشكل كامل تقريبا على السلع المصنعة المستوردة والخدمات فضلا عن مدخلات المهارات وعوامل الانتاج التي تحتاجها السلع الاستهلاكية المنتجة محليا . وقد أدى الإتكال على مؤسسات الإنشاء والخبرات الأجنبية الى تعارض التحول الريفي والتجدد الحضري .

٣٠-٧٨ ولقد حدثت هجرات جماعية من المناطق الريفية النائية عن المدن بسبب ندرة الهياكل والخدمات بالريف وسيادة المدن العواصم ، وما صاحب ذلك من سوء الممارسات الزراعية وانتشار الاراضي الحدية والتصحر . كما أن قدرة القطاع الزراعي على الاستيعاب ، والتي تتعرض للتناقص بشكل مستمر ، قد أدت بدورها الى هبوط الكثافة السكانية وتشتت نمط الاستيطان . ولقد صحب ذلك وجود اكتظاظ سكاني وأحوال معيشية سيئة في المدن الصغيرة والكبيرة . وقد ترتبت على البطالة والعمالة الناقصة وعلى المشاكل الحضرية الاخرى شدة إجهاد الموارد الضئيلة التي لدى السلطات البلدية . وكثيرا ما تعرضت الجهود الإنمائية في المنطقة للإحباط من جراء اقتران الصعوبات الحضرية بحالات الفقر الريفية .

٣٠-٧٩ وثمة تحدٍّ هائل يواجه المنطقة ، في ضوء ما سبق ذكره ، يتمثل في تطوير القدرة على ادارة المستوطنات البشرية في إطار اداري ومالي غير مركزي الى جانب الحاجة الى موظفين مدربين في مجال تصميم وتنفيذ الهياكل الاساسية والخدمات .

٣٠-٨٠ وتتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في مساعدة الدول الاعضاء في تقويم الاختلالات الريفية/الحضرية عن طريق صياغة وتنفيذ سياسات وبرامج ومشاريع اقليمية متماسكة ، من خلال الاضطلاع بما يلي بصفة خاصة :

(أ) تعزيز قطاع الإنشاءات الوطني ، بما في ذلك انتاج واستخدام مواد البناء المصنعة محليا ، في ظل ادارة غير مركزية وفي إطار نظام مالي يساعد على اجتذاب رؤوس أموال المساهمين ومشاركة القطاع الخاص والسكان المحليين في توفير الهياكل الاساسية والخدمات ؛

(ب) توجيه مزيد من الموارد نحو الاقتصاد الريفي من أجل توفير هياكل أساسية وخدمات تتناسب مع الدور الذي ينتظر من القطاع الريفي أن يؤديه في عملية التنمية الوطنية ؛

(ج) تشجيع القيام بتبادل منتظم للمعلومات والخبرات فيما بين الدول الاعضاء في ميدان تطوير المستوطنات البشرية .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٠-٨١ ستنصب الانشطة بصفة رئيسية على ما يلي :

(أ) تنظيم حلقات تدريبية ودراسية ، وإعداد دراسات ، وتقارير ، ومنشورات تقنية تتناول وضع وتنفيذ السياسات والبرامج والمشاريع التي من شأنها إبراز مواقع الهياكل الاساسية والخدمات ، فضلا عن توزيع الأنشطة والسكان على نحو يتسم بالفعالية الى جانب تحديد إطار اداري ومالي مناسب لتعمير القرى على نحو معجل ، وإزالة المركزية بالمدن الرئيسية ، وتعبئة الموارد على الصعيد المحلي والدولي ، من أجل تشجيع وجود قطاع تشييد وطني ، بما في ذلك انتاج مواد بناء محلية ؛

(ب) مساعدة الدول الأعضاء على النهوض بأعباء شبكة من المراكز والمؤسسات التدريبية تتخصص في ميدان المستوطنات البشرية لتدريب الموظفين في مجال تنفيذ الأنشطة المخططة ؛

(ج) مساعدة الدول الاعضاء في جمع ومعالجة بيانات المعلومات المتصلة بالمستوطنات البشرية ، بهدف إنشاء قاعدة بيانات وطنية .

البرنامج الفرعي ١١ - التنمية الصناعية

(أ) الأهداف

٨٣-٣٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة هي قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٣٧ ؛ وقرارا المجلس ١٩٨٧/٢٠ و ١٩٨٩/١١٥ ؛ وقرارات اللجنة ٥٣١ (د - ٣٠) ، ٥٦٤ (د - ٣٢) و ٥٨٨ (د - ٣٢) و ٦٥٦ (د - ٣٤) و ٦٦٢ (د - ٣٤) .

٨٣-٣٠ ولقد أدت السياسات والاستراتيجيات الصناعية ، التي وضعت عشية الاستقلال ، الى إنشاء صناعات قائمة على كثافة الواردات ومعتمدة على التكنولوجيا في معظم بلدان افريقيا ، سواء في القطاع الفرعي للسلع الاستهلاكية أو القطاع الفرعي للسلع الإنتاجية . وغالبية هذه البلدان لم تكن مهيأة ، بالاضافة الى هذا ، لإشباع احتياجات سوق محلية كبيرة . ومن جراء ذلك ، لم يكن هناك اهتمام كاف ، في حالات كثيرة ، بالصناعات الاساسية من قبيل الهندسة الكيميائية والمعادن ، ولقد تحول الكثير من هذه الصناعات الى مشاريع غير مربحة بسبب الاعتماد المفرط على مدخلات عوامل الانتاج المستوردة الى جانب ضآلة الطلب . ولقد أدى هذا الى انتشار قلة الاستفادة من الطاقة القائمة أو الى اغلاق كثير من الصناعات . كما أن الصناعات الصغيرة ، التي ينتظر منها أن تفتح باب العمالة وأن تقدم مساهمة كبيرة في مجال تنمية الاقتصادات

الافريقية ، لا تعتبر حتى الآن متطورة بشكل كاف أو حاصلة على ما تستحقه من تشجيع . ولقد فشل القطاع الصناعي أيضا في ايجاد صلة دينامية مع القطاع الزراعي .

٣٠-٨٤ وفي الوقت الذي تقوم فيه البلدان الافريقية على نحو مطرد بإيلاء مزيد من الاهتمام بتنمية الصناعات الصغيرة والمنزلية والريفية ، فإنه ما زالت هناك حاجة الى رفع مستوى الوعي بدور الصناعات الصغيرة في بناء قاعدة صناعية سليمة قادرة على البقاء الذاتي مع اتسامها بتوفر صلات داخل القطاع الصناعي وفيما بين هذا القطاع والقطاعات الاخرى .

٣٠-٨٥ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) مساعدة الدول أعضاء اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية بافريقيا في مجال استحداث وتشجيع القدرات المتعلقة بوضع سياسات وخطط واستراتيجيات صناعية موجهة نحو الانتاجية الصناعية وتأميم الهياكل الصناعية الموجودة ؛

(ب) تشجيع البرامج والمشاريع الصناعية التي ترمي الى خلق صناعات أساسية هندسية تستند الى الموارد ، على الصعيدين الوطني والمتعدد الجنسيات ؛

(ج) الترويج لإمكانيات التكنولوجيا وتنظيم المشاريع وخاصة في مجال الصناعات الصغيرة ؛

(د) المساعدة في بناء وتقوية المؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالتنمية الصناعية في ميادين التكنولوجيا وتوحيد المعايير والإنتاج والتنظيم .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٠-٨٦ سوف تضطلع أمانة اللجنة الاقتصادية لإفريقيا بدراسات بحثية ، كما أنها ستقوم بتوفير خدمات استشارية ، بهدف تطوير وتشجيع القدرات المتعلقة بوضع السياسات والاستراتيجيات الصناعية الموجهة نحو إعادة هيكلة القطاع الصناعي وإصلاحه . وهي ستتولى تنظيم حلقات تدريبية ودراسية على الصعيدين القطري ودون الإقليمي للموظفين الحكوميين ومنظمي المشايع ، بغية تشجيع الصناعات الصغيرة وكفالة إدماجها في عملية التنمية . وسوف تضطلع أمانة اللجنة ، علاوة على ذلك ، بإعداد وتنفيذ برامج تدريبية ترمي إلى تحسين وتعزيز قدرات البلدان الافريقية في ميدان التخطيط الصناعي وإنشاء

وإدارة الصناعات وإدخال الإصلاحات اللازمة على الصناعات القائمة في إطار السياسات الاقتصادية للمنطقة دون الإقليمية . وهذه الانشطة سيجري تنظيمها بالتعاون مع أمانات منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ، والمعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط ، والمركز الإقليمي الافريقي للهندسة والتصميم والتصنيع ، والمركز الإقليمي الإفريقي للتكنولوجيا ، والمنظمة الإقليمية الافريقية لتوحيد المقاييس .

٨٧-٣٠ وستتضمن الانشطة الرئيسية في ميدان الصناعات القائمة على الزراعة والحراجة إعداد دراسات تقنية وتوفير خدمات مشورة تقنية للحكومات بشأن إصلاح وترفيع بعض الصناعات القائمة على الزراعة والحراجة ؛ وتحديد وإعداد وتقييم وتشجيع المشاريع الرامية إلى توسيع نطاق صناعات حفظ ومعالجة الأغذية ؛ والاضطلاع بدورات تدريبية وحلقات وجولات دراسية في ميدان تنظيم الصناعات القائمة على الزراعة والحراجة مع التركيز بصفة خاصة على جوانب حفظ ومعالجة وتخزين الاغذية . وكذلك ستُجرى مشاورات فيما بين الدول أعضاء اللجنة ، كما سيُشجع عقد اجتماعات فيما بين البلدان والمانحين والشركاء المحتملين .

البرنامج الفرعي ١٣ - التنمية والتعاون في الميدان التجاري

(أ) الاهداف

٨٨-٣٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة د إ-٢/١٣ و ١٧٥/٤٢ و ٢١٨/٤٤ ؛ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٨/١٩٨٨ و ١١٨/١٩٨٨ ؛ وقرارات اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٥٦٨ (د-٢١) و ٥٩٠ (د-٢٢) و ٥٩١ (د-٢٢) و ٥٩٣ (د-٢٢) .

٨٩-٣٠ ما زالت التجارة المحلية بالبلدان الافريقية تعاني من هبوط المستوى ومن سوء التوزيع ومن اختلال سياسات التسويق ، حيث توجد حالات نقص خطيرة في استهلاك السلع والاغذية وذلك في نفس الوقت الذي توجد فيه زيادات في إطار نفس الاقتصاد . وثمة أولوية منخفضة ما زالت تولى في المناطق الريفية لخدمات التجارة بالإضافة إلى التحويلات والائتمانات التجارية . والتجارة داخل افريقيا ما زالت تضطلع بدور متناقص في عملية التنمية ، كما أنها لا تأت بنتائج إيجابية كافية . ومما يزيد من سوء حالتها ، الاستمرار في سياسات الحظر المتعلقة بإقامة حواجز جمركية وغير جمركية ، وذلك حتى في الحالات التي تبرم فيها معاهدات تعاونية تطالب بوضوح بتحرير التجارة في إطار المناطق التجارية التفضيلية . وما زالت المشكلة المتعلقة باستمرار هيمنة

صادرات السلع الاساسية على التجارة الخارجية بافريقيا والافتقار إلى التنويع تشكل عقبة رئيسية في مجال التجارة الدولية . وهناك أيضا مشكلة لها أولويتها ، ينبغي معالجتها ، تتمثل في نقص الإحصاءات والمعلومات التجارية المستكملة والجديرة بالثقة ، فضلا عن عدم كفاية استراتيجيات التسويق وتقنيات التصدير .

٣٠-٩٠ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تعزيز قطاع التجارة بافريقيا من خلال وضع التدابير والسياسات والاستراتيجيات التي تلائم توسيع نطاق التجارة المحلية والإقليمية والخارجية ؛

(ب) ودعم المؤسسات القائمة حاليا والمتعلقة بالتعاون التجاري على الصعيد دون الإقليمي وذلك لإكسابها مزيدا من الطابع التنفيذي وجعلها أكثر استجابة لمتطلبات التجارة الافريقية ، والمساعدة في تنسيق الاوضاع التفاوضية لهذه المؤسسات في جميع المؤتمرات الدولية المعنية بالتجارة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-٩١ إن الاستراتيجية المتعلقة بالفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ للخطة المتوسطة الاجل ستكون مختلفة تماما عن الاستراتيجية التي وضعت في الفترة الحالية . فعملية بناء المؤسسات في مجال التشجيع التجاري والتعاون على وشك الاكتمال ، وثمة جهود جديدة سيتم توجيهها نحو تعزيز القدرات التشغيلية لتلك المؤسسات .

٣٠-٩٢ وستُعطى الأولوية لدعم تطوير سياسات الاستعاضة عن الواردات ، والبحوث السوقية ، وتحليل العرض والطلب ، وتسهيل التجارة ، على الصعد القطرية والإقليمية والاقاليمية . وستقوم الامانة بنشر نتائج الدراسات والتحليلات ، ولا سيما من خلال الحلقات الدراسية والتدريبية والندوات . كما أن الامانة ستساعد اللجنة في وضع استراتيجيات وآليات بالغة الفعالية في ميدان تشجيع التجارة من أجل تحسين أداء الصادرات بالبلدان الافريقية وترفيع مستوى قدرات القطع الاجنبي ، وتقوية المؤسسات التجارية القائمة على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي ، وذلك بطرق من بينها الاضطلاع بعمليات تدريبية محددة الهدف وببرامج تتعلق برفع مستوى المهارات في ميدان التجارة .

البرنامج الفرعي ١٣ - السياسات والاستراتيجيات النقدية والمالية

(أ) الأهداف

٣٠-٩٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة هي قرارا الجمعية العامة ١٩٨/٤٣ و ٢٠٥/٤٤ ؛ وقرار المجلس ٧/١٩٨٨ ؛ وقرار اللجنة ٦١٩ (د-٢٢) .

٣٠-٩٤ وخلال فترة الثمانينات ، تعرضت الحالة النقدية والمالية بافريقيا إلى التدهور إلى حد أصبحت فيه السياسات والهياكل والمؤسسات القائمة عاجزة عن دعم النمو والتنمية بمعدلات معقولة أو مستمرة . وعلى الرغم من إنشاء وتشغيل عدد كبير من هذه المؤسسات المالية والنقدية ، فإن أعضاء اللجنة لا يقومون ، في الواقع ، بالاعتماد عليها أو استخدامها في توفير دعم تقني وخدمات استشارية في هذا المجال . والحالة النقدية والمالية تتسم بوجود ثغرة كبيرة في ميدان التمويل الإنمائي ، وبتزايد المتأخرات المتراكمة المتعلقة بخدمة الدين وأرصدة الديون الشاملة ، وبالعجز عموما عن التصدي لتلك البيئة النقدية والمالية الدولية التي تتفاعل مواتاتها يوما بعد يوم . والمؤسسات النقدية والمالية دون الإقليمية لا تستطيع تقديم الدعم المطلوب في هذا المجال للدول الأعضاء ، وخاصة في مجال المدفوعات وترتيبات المقاصة ، بسبب شدة ضعفها وعدم فعاليتها .

٣٠-٩٥ وأهداف هذا البرنامج الفرعي تتمثل في المساعدة على :

(أ) تشجيع التعاون النقدي والمالي بشكل منتظم وفعّال على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي باعتبار ذلك وسيلة لتعزيز مسألة تحسين تناول الموارد ؛

(ب) تقوية الآلية المؤسسية الحالية المعنية بالتعاون والتشاور وفي زيادة تبادل المعلومات المتصلة بالتمويل الإنمائي والاستثمار ؛

(ج) إنشاء مؤسسات نقدية ومالية على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي ، عند الاقتضاء ، ولا سيما إنشاء صندوق النقد الإفريقي واتحاد المدفوعات الافريقي .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-٩٦ خلال الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ، ستركز أمانة اللجنة على التدابير التي ينبغي وضعها من أجل وقف الاتجاهات الهابطة في تدفقات الموارد ، ولا سيما تلك الموارد المقدمة بشروط ميسرة ، أو عكس مسار هذه الاتجاهات . وسوف تلتمس حلول جديدة تتسم بطابع عملي وبمزيد من الابتكار في مجال تناول المشاكل المتصلة بعدم كفاية التمويل ، بما فيها انخفاض المدخرات المحلية . ومن خلال الحلقات التدريبية والدراسات وتحليلات التطورات والاتجاهات في هذا القطاع من قطاعات الاقتصاد الافريقي ، ستوضع التدابير اللازمة من أجل :

(أ) تقييم أثر التطورات الخارجية على الاقتصادات الافريقية ، ولا سيما أثر الترتيبات النقدية الجديدة المتخذة في إطار النظام النقدي الأوروبي ؛

(ب) تعزيز المؤسسات القائمة في مجال التعاون النقدي والمالي على الصعيد الإقليمي ، وإنشاء صندوق نقد افريقي وتجهيزه للعمل ؛

(ج) وضع برامج وسياسات تتسم بالمزيد من الكثافة في ميدان إدارة الموارد ؛

(د) عكس اتجاه هروب رؤوس الأموال ، واجتذاب الاستثمارات الأجنبية ، ولا سيما فيما يتصل بالبرامج والمشاريع دون الإقليمية والإقليمية ؛

(هـ) تشجيع زيادة الاعتماد على الذات في تمويل التنمية عن طريق الاضطلاع ببرامج مكثفة إلى حد كبير في مجال تعبئة المدخرات والموارد المحلية .

البرنامج الفرعي ١٤ - إدارة الديون الخارجية لافريقيا

(أ) الأهداف

٣٠-٩٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ١٩٨/٤٣ و ٢٠٥/٤٤ ؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧/١٩٨٨ ، وقرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٦١٩ (د - ٢٣) .

٣٠-٩٨ وقد زاد الدين الخارجي لافريقيا بمعدل مثير خلال العقد الماضي ورافق هذه الزيادة صعوبات متزايدة في خدمة هذه الديون . وحالة الديون هذه التي بلغت حد

الأزمة بحلول عام ١٩٨٤ ازدادت سوءا أيضا في عام ١٩٨٩ . وزاد مجموع الديون الخارجية من ٢٤٩,٧ بليون من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٨٨ الى ما يقدر بمبلغ ٢٥٦,٩ بليون دولار في عام ١٩٨٩ . وتراكمت المتأخرات بالمعدل المثير نفسه . وشدة هذه المشكلة أوضحتها العلاقة بين المبالغ الاساسية لهذه الديون وبين مؤشرات اقتصادية متنوعة . وعشية فترة الخطة المتوسطة الأجل ، بلغت الديون ما يزيد عن ٩٣ في المائة من إجمالي الناتج المحلي الاجمالي الاقليمي وعن ٣٢٨,٤ في المائة من قيمة حصائل الصادرات . وتشير الاسقاطات الى أن أزمة الديون ستزداد سوءا خلال فترة الخطة ما لم يتم التوصل الى حلول جذرية تتجاوز التدابير التي اتخذت حتى الآن .

٣٠-٩٩ والآثار المترتبة على مشكلة الديون في المنطقة لا يمكن المبالغة فيها . فهناك أثر يتمثل في تخفيض البرامج والسياسات النقدية والمالية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان الافريقية . ومع الاتجاه الى الهبوط في تدفقات الموارد الى المنطقة جرى تضييق مرافق الاعتمادات . وركدت المساعدة الانمائية الرسمية بالارقام الحقيقية . ونتيجة لذلك ، اضطر كثير من البلدان الافريقية الى التقصير عن الوفاء بالتزاماتها في خدمة الديون . وهذا البرنامج الفرعي موجه الى إيجاد حلول إيجابية ودائمة تسمح للبلدان بتحقيق الانتعاش اللازم وبلوغ النمو والتنمية الدائمين .

٣٠-١٠٠ وفيما يلي أهداف هذا البرنامج الفرعي :

(أ) مساعدة الدول الاعضاء في وضع وتنفيذ استراتيجيات أكثر فعالية لإدارة الديون ، وفي تعزيز إطار سياساتها وصكوكها المتعلقة بإدارة الديون الخارجية ؛ وفي تخفيض ديونها الاساسية ومتأخراتها ؛ وفي زيادة التحديد الملائم للمصادر الانسب للديون الخارجية وغيرها من أشكال التمويل ، بما في ذلك الاستثمار المباشر الأجنبي ؛ وفي تحسين اختيار وتنفيذ مشاريع الاستثمار والتنمية التي من شأنها أن تزيد من القدرة على تخفيض الديون وخدمة الديون ؛

(ب) إقامة وتعزيز آليات مؤسسية على الاصعدة الوطني ودون الاقليمي والاقليمي لتحليل الديون ورصدها وتقييمها بغية زيادة قدرة افريقيا الادارية والتقنية على خدمة ديونها ؛ وزيادة المهارات التفاوضية للمدراء الافريقيين من خلال برامج التدريب المناسبة .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٠-١٠١ في سبيل بلوغ الاهداف المذكورة أعلاه ووضع حلول مبتكرة بدرجة أكبر لعبء الديون الافريقية المتزايد ، سوف تضطلع الامانة ببحوث وتحليلات مستفيضة لهيكل وحجم

مشكلة الديون في افريقيا ، وتحديد أسبابها الجذرية ودراسة امكانيات الربط بين برامج إدارة الديون على جميع المستويات وبين الاهداف المالية والنقدية العامة للدول الاعضاء . وبالاضافة الى ذلك ، سوف تقدم المساعدة من خلال حلقات العمل ، والاجتماعات ، والبعثات الاستشارية ، والدراسات على أن تولى الانشطة التالية أولوية عليا :

(أ) تقييم أثر التطورات في البيئة الاقتصادية الدولية على تخفيف الدين الاساسي لافريقيا وكذلك تخفيف خدمة الديون ؛

(ب) وضع برامج وسياسات أشد تركيزا للديون الخارجية والداخلية ولإدارة الموارد ؛

(ج) تقييم ملاءمة أو كفاية المبادرات المتخذة خلال فترة الخطة السابقة لحل مشكلة الديون الافريقية من حيث تحديد نهج جديد يضع الديون في سياق النمو ؛

(د) التعاون مع المؤسسات والمنظمات الاخرى المعنية بمشكلة الديون الافريقية بغية إقامة برامج مشتركة تكون أكثر استجابة لحاجات البلدان الافريقية في هذا المجال .

البرنامج الفرعي ١٥ - الموارد الطبيعية

(أ) الاهداف

٣٠-١٠٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وأحدثها وأوثقها صلة هي قرارات الجمعية العامة د إ-٢/١٣ و ١٧١/٤٠ و ١٨٦/٤٣ و ٣٣٥/٤٤ ؛ وقرارات المجلس ٧/١٩٨٩ و ٨/١٩٨٩ و ١٢/١٩٨٩ ؛ وقرار اللجنة ٦٠٢ (د-٢٢) .

٣٠-١٠٣ ولقد تعرض قطاع التعدين في افريقيا لظروف معاكسة خلال عدد من السنوات في الثمانينات . فهذا القطاع ، الذي يعتمد إلى حد كبير على الطلب التصديري ، قد تأثر تأثرا شديدا من جراء هبوط الطلب الدولي على السلع التعدينية المنتجة في المنطقة . وما زال الوصول إلى التمويل يمثل ، في نفس الوقت ، عقبة كبيرة ، نظرا لأن استكشاف المعادن يعد من الانشطة التي تكتنفها أخطار بالغة ، كما أن إقامة مناجم ضخمة ومنشآت للتجهيز تتطلب مبالغ استثمارية كبيرة فيما يتعلق باستكشاف المعادن وتطوير القطاع .

٣٠-١٠٤ وفيما يتصل بالموارد المائية ، ما زال هناك الكثير مما يتعين الاضطلاع به لتحقيق الكفاءة في تطوير هذه الموارد واستخدامها . ولقد تعرضت الانشطة التي كان يجري تنفيذها بموجب خطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية منروفيا للتنمية الاقتصادية لافريقيا في عام ١٩٨٠ لضرر شديد من جراء الأزمات الاقتصادية والكوارث الطبيعية التي وقعت خلال الثمانينات . وقد كان مقدار التقدم المحرز في مجال تسخير الري لأغراض الغذاء والزراعة مخيبا للآمال ، فالانتاج الغذائي ما زال متخلفا عن معدل النمو السكاني ، كما أن ثلاثة أرباع سكان الريف ما زال يتعذر عليها الوصول لمياه الشرب المأمونة والمرافق الصحية .

٣٠-١٠٥ وفي الوقت الذي يوجد فيه وعي متزايد بالإمكانيات المتصلة برسم الخرائط والاستشعار من بعد ، باعتبار ذلك أداة لتخطيط وتطوير وإدارة الموارد الطبيعية واكتشاف المخاطر ورصد البيئة ، مما يتضمن مقاومة الجفاف والتصحر ، فإن القدرات الشاملة لغالبية البلدان في هذا الميدان ما زالت دون احتياجاتها فيما يتصل بتطوير وتخطيط ورصد الموارد الطبيعية .

٣٠-١٠٦ وتتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في مساعدة بلدان المنطقة :

(أ) في تحسين ما لديها من كفاءة فيما يتعلق بإنتاج المعادن والخامات وتوفير المعدات الآلية اللازمة لذلك ؛

(ب) وفي رفع مستوى القدرات الوطنية في ميدان استكشاف واستغلال موارد المياه السطحية والجوفية ؛

(ج) في تشجيع التعاون الإقليمي ودون الإقليمي فيما يتصل باستخدام موارد المياه المشتركة .

٣٠-١٠٧ وفي ميدان رسم الخرائط ، تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في مساعدة الدول الاعضاء :

(أ) على تطوير وتعزيز قدرات المؤسسات والتكنولوجيات والموارد البشرية المتعلقة بتطبيق أساليب رسم الخرائط والاستشعار من بعد في عملية جمع البيانات واستخدامها فيما يتصل باستغلال الموارد الطبيعية وإدارة البيئة ؛

(ب) على القيام بتعزيز السياسات وبوضع المبادئ التوجيهية التشريعية اللازمة فيما يخص استخدام رسم الخرائط والاستشعار من بعد في التخطيط الإنمائي على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-١٠٨ ستقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء في مجال زيادة معرفتها التقنية بالموارد المعدنية من خلال إعداد دراسات تقنية بشأن كافة جوانب التنمية واستغلال معادن مختارة ، مثل المعادن الأساسية والمعادن الحديدية وغير الحديدية والمعادن التسميدية ، وكذلك في مجال جميع المعلومات المتصلة بحصر الموارد المعدنية . وسوف يُوفر التدريب عن طريق الحلقات التدريبية والحلقات والجولات الدراسية المتعلقة بجميع النواحي ذات الصلة باستكشاف المعادن واستغلالها .

٣٠-١٠٩ وفي ميدان الموارد المائية ، سيضطلع ببحوث وتحليلات بشأن قضايا السياسة العامة ، وستقدم المساعدات التقنية والخدمات الاستشارية ، وكذلك سوف تنظم وتشجع الدورات والحلقات التدريبية والحلقات والجولات الدراسية في مجالات التخطيط والإدارة وتطوير القدرات المؤسسية وتقييم الموارد المائية وتطوير أحواض الأنهار والبحيرات .

٣٠-١١٠ وفي ميدان رسم الخرائط ، ستواصل الأمانة العامة تزويد الدول الأعضاء بالخدمات الاستشارية التقنية حتى تصبح مؤسساتها الوطنية أكثر استجابة لاحتياجات بلدانها المتعلقة برسم الخرائط والاستشعار من بعد في مجال التخطيط والتنمية . وسوف تركز هذه الخدمات على ما يلي : وضع وتنفيذ بعض المشاريع التعاونية من قبيل الاضطلاع بتحديد معايير جيوديسية ومواصفات خرائطية مشتركة ، وإنشاء قاعدة بيانات افريقية للمعلومات الجغرافية من خلال القيام على نحو مستمر ومنتظم بجمع الخرائط والمخططات من أجل مركز الوثائق والمراجع وكذلك من أجل إنشاء مكتبة خرائطية لعموم افريقيا ؛ وتوفير المساعدة فيما يتصل بتطوير القدرة على الحصول على نظام للمعلومات الجغرافية من أجل ترشيد استغلال وإدارة الموارد الطبيعية ؛ وإنشاء مصرف بيانات للمعلومات المتصلة برسم الخرائط والاستشعار من بعد .

البرنامج الفرعي ١٦- الطاقة ، بما في ذلك مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

(أ) الأهداف

٣٠-١١١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٣٠٨/٤٠ و ١٨٦/٤٢ و ١٩٣/٤٣ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠/١٩٨٧ و ٦/١٩٨٩ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٥٧٢ (د-٢١) .

١١٢-٣٠ وفيما يلي سمات الحالة في افريقيا :

(أ) انخفاض مستويات توفر الطاقة الاجمالية واستخدامها في القطاعات الاقتصادية الانتاجية ، بالإضافة إلى ارتفاع معدلات الفقد ، أي هبوط الكفاءة فيما يتعلق بإنتاج وتمويل ونقل وتوزيع واستخدام جميع أشكال الطاقة ؛

(ب) وجود حصة بالغة الارتفاع من مواد الوقود الإحيائي التقليدية ، وذلك في مجال الاستهلاك الإجمالي للطاقة ، مع شدة ارتفاع مستويات الفقد فيما يتصل باستخدام كافة مواد الوقود الإحيائي ؛

(ج) النضوب السريع للأرصدة الموجودة من مواد الوقود الإحيائي بكل منطقة من المناطق الايكولوجية الرئيسية ، مما أدى إلى شحة هذه المواد على نحو متزايد الاطراد ، وكذلك إلى نقص الوقود الإحيائي التقليدي بشكل متسارع . وهذا يزيد من العبء الذي تتحمله النساء والأطفال في ميدان جمع واستخدام مواد الوقود المنزلي اللازمة لاحتياجات الأسرة ، ويضاعف من الأزمة المتعلقة بتضاؤل المساحات الخضراء بالأرض ، مما يؤدي إلى إحداث تغيرات مناخية ؛

(د) ارتفاع حصة مواد الوقود النفطية السائلة ، التي تستخدم أساسا في النقل بالطرق والسكك الحديدية ، في إجمالي الإمدادات التجارية للطاقة ، بالإضافة إلى ارتفاع مستويات الفقد عند الاستخدام النهائي لهذه المواد الوقودية في عملية النقل ؛

(هـ) وجود عبء ثقيل على كاهل اقتصادات غالبية البلدان الافريقية ، مما يرجع إلى استخدام موارد القطع الأجنبي في استيراد النفط ومشتقاته ؛

(و) تصاعد تكاليف القطع الأجنبي المتعلقة بالتكنولوجيات ذات الصلة بالمعدات والبرامج ، والتي تعد لازمة من أجل التوسع السريع في الإنتاج المحلي لإمدادات الطاقة وتحسين كفاءة الاستعمال النهائي لها ؛

(ز) عدم توفر قدرة مناسبة للاضطلاع ببحوث في مجال السياسة والتخطيط ، مما يعتبر ضروريا فيما يتصل بالقيام ، على صعيد كل بلد وكل مورد بالتحديد ، بوضع سياسات ، وخطط ، واستراتيجيات تدريجية ، في مجال الطاقة ، وهذا ضروري من أجل انتشال كل بلد من البلدان مما يواجهه من أزمة معقدة في هذا المجال .

٣٠-١١٣ وتتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في مساعدة الدول الاعضاء في مجال :

(أ) تطوير قدراتها الوطنية المتعلقة باستكشاف واستغلال وتقييم وتطوير موارد الطاقة ، وفي تشجيع الانشطة التعاونية التي تساهم فيها عدة بلدان ؛

(ب) إدماج سياسات الطاقة في السياسات العامة للنمو والتنمية على الصعيد الاجتماعي - الاقتصادي .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-١١٤ ستتولى أمانة اللجنة توفير المساعدة لأعضائها وللمنظمات الإقليمية الافريقية فيما يتصل بالاضطلاع بحصر منتظم شامل لموارد الطاقة التقليدية والمتجددة ، وتحليل الظروف المتصلة باستغلالها وتوزيعها واستخدامها من أجل توفير الشروط المثلى لتطويرها . وستقدم المساعدة أيضا في مجال وضع سياسات متكاملة للطاقة وإدماج هذه السياسات في سياسات شاملة للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية والنمو الاقتصادي ، وكذلك في مجال تحقيق الحد الاقصى من الكفاءة في إنتاج وتحويل وتوزيع جميع أشكال الطاقة وفي استخدامها على نحو نهائي ، وأيضا في مجال استحداث برامج ترمي إلى التجديد السريع لمواد الوقود الإحيائي والاضطلاع بتدابير للحفظ فيما يتصل بكافة مصادر الطاقة .

٣٠-١١٥ وسوف تواصل الجهود المبذولة في ميدان جمع وتحضير وتوزيع المعلومات والبيانات المتعلقة بالطاقة من أجل مساعدة الدول الاعضاء في وضع خططها المعنية بالطاقة وفي تقييم الحالة الشاملة بالقارة ، ولا سيما من خلال الحلقات التدريبية والدراسية . وسيستمر ، علاوة على ذلك ، في تدريب الباحثين والمهندسين والتقنيين الافريقيين في ميدان مصادر الطاقة التقليدية والجديدة والمتجددة ، وذلك عن طريق الحلقات الدراسية والتدريبية وجولات الدراسة . أما في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، فسوف توضع برامج ترمي إلى تطوير القدرات التقنية للبلدان الافريقية في مجال تطبيق هذا الاستخدام وكذلك في مجال تطوير العلوم والتكنولوجيات النووية .

البرنامج الفرعي ١٧ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

(أ) الاهداف

٣٠-١١٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، أحدثها وأوثقها صلة

قرارات الجمعية العامة ١٨٤/٤٣ و ١٩٢/٤٣ و ١٤/٤٤ و ١٦٩/٤٤ و ٢٣٦/٤٤ ؛ وقرار المجلس ٧٩/١٩٨٧ ؛ وقرار اللجنة ٦٢٩ (د - ٢٣) .

٣٠-١١٧ ورغم تكرار التسليم بدور العلم والتكنولوجيا في التنمية ، فإن هذا لم ينعكس بصورة كاملة في خطط التنمية الوطنية . فأغلبية البلدان الافريقية ليس لديها حتى الآن سياسات صريحة في مجال العلم والتكنولوجيا ، كما أن المبادرات المتخذة في هذا المجال بصورة متفرقة ، وغير متناسقة في أغلب الاحيان ، لا تكفي لاتخاذ اجراءات متضافرة في المناطق الفرعية . والمشاكل التي تواجه المنطقة تتمثل في ضعف الهياكل الاساسية العلمية في الكثير من البلدان ، وضعف الصلات بين قطاع الانتاج والمؤسسات العلمية والتكنولوجية ، وعدم كفاية الاستراتيجيات اللازمة لاقتناء التكنولوجيات عن طريق نقل التكنولوجيا للقطاعات الهامة . وعلاوة على ذلك ، فإن عدم كفاية التوجيه العلمي في بعض الدورات الدراسية والبحوث العلمية وعدم اتصالها باحتياجات البيئة المحلية إنما يوجدان حالة يتعذر فيها على الباحثين الاستجابة بفعالية للتحديات التقنية التي تواجه مجتمعاتهم . كذلك ، فإن ظروف العمل غير المرضية والتقلص الشديد لما يقدمه الفنيون المحليون في بلدانهم من مساهمة قد تسببا في هجرة الكفاءات وما ترتب عليها من تفاقم في حالة الموارد البشرية .

٣٠-١١٨ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) التوعية بدور العلم والتكنولوجيا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وبطبيعة ومستويات التدخل الممكن من جانب الدولة في ذلك القطاع ضمانا لتحقيق الاستراتيجيات الإنمائية ؛

(ب) تقديم المساعدة الى الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظماتها الحكومية الدولية في القيام ، عن طريق برامج تثقيفية وتدريبية مناسبة ، بإعداد الكوادر العلمية والتكنولوجية اللازمة لتقييم التكنولوجيا ونقلها وتطويرها وتطبيقها .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٠-١١٩ في اطار تنفيذ البرنامج الفرعي ، سينصب اهتمام أمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا على الانشطة التالية :

(أ) تقديم المساعدة الى البلدان الافريقية في اقامة ودعم مراكز وطنية ودون اقليمية واقليمية للتكنولوجيا - بما فيها نظام للتنبيه الى التكنولوجيا المتقدمة - وكذلك في مجال تعزيز نظام إعداد الموارد البشرية العلمية والتكنولوجية المؤهلة ، بمن فيها المرأة ؛

(ب) اجراء دراسات عن مبادئ رسم السياسات التكنولوجية والتخطيط التكنولوجي
من أجل التنمية ، والتقييم التكنولوجي في عملية اقتناء ونقل التكنولوجيا ؛

(ج) تقديم المساعدة التقنية الى البلدان الافريقية والمؤسسات الاقليمية ودون الاقليمية ذات الصلة ، مثل المركز الاقليمي الافريقي للتكنولوجيا ، والمنظمة الاقليمية الافريقية للتوحيد القياسي ، وغيرها ، وذلك في مجال إعداد وتنفيذ المشاريع التي تشكل محط اهتمام محدد بالنسبة لها ؛

(د) نشر المعلومات عن العلم والتكنولوجيا في مجالات علمية محددة في البلدان الافريقية ، ولا سيما عن طريق حلقات دراسية ، وحلقات عمل ، وجولات دراسية ، وغير ذلك من الآليات المناسبة .

البرنامج الفرعي ١٨ - السكان

(أ) الأهداف

٣٠-١٢٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، أحدثها وأوثقها صلة قرارا الجمعية العامة ١٨٦/٤٣ و ١٦٩/٤٤ وقرارات المجلس ٨٩/١٩٨٩ و ٩٠/١٩٨٩ و ٩١/١٩٨٩ و ٩٢/١٩٨٩ و ٩٣/١٩٨٩ ، وقرار اللجنة ٥٠٦ (د - ١٩) .

٣٠-١٢١ وقد حدثت مؤخرا تغيرات ملحوظة في عدد كبير من الدول الاعضاء من حيث تصوراتها للقضايا السكانية باعتبارها قضايا هامة بالنسبة للتخطيط الإنمائي الاجتماعي والاقتصادي ، كما تُبذل حاليا محاولات لرسم سياسات سكانية داخل اطار الخطط الإنمائية لهذه الدول . ومما يؤسف له أن القيود المتعلقة بالبيانات ، وعدم وجود منهجيات محددة بما فيه الكفاية ، ونقص الكوادر المدربة تدريبا كافيا لتناول قضايا السكان والتنمية ، فضلا عن ضعف أو انعدام الآليات اللازمة لتيسير تدفق المعلومات السكانية وما يتصل بها من معلومات لازمة للتخطيط الاجتماعي والاقتصادي ، إنما قد حالت كلها دون نجاح تنفيذ السياسات السكانية .

٣٠-١٢٢ وعلاوة على ذلك ، فإن المشاكل المنهجية المتصلة بجمع البيانات وتحليل النتائج واستخدامها في رسم السياسات ما زالت تمثل قيودا رئيسية على ادماج المتغيرات السكانية في التخطيط الإنمائي . ونتيجة لهذه المشاكل ، واجه عدد من البلدان الافريقية مصاعب في تحليل تعدادات السكان التي أجريت خلال الثمانينات وفي إعداد التعدادات التي ستجرى خلال التسعينات . ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتدريب الكوادر في مجال السكان ، وبخاصة عن طريق تحسين استخدام مرافق التدريب القائمة في المنطقة .

٣٠-١٢٣ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تيسير ادماج العوامل السكانية في التخطيط الإنمائي الاجتماعي والاقتصادي في المنطقة ؛

(ب) مساعدة الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا في إعداد وتنفيذ برامج وسياسات سكانية مناسبة ، وفي تقييم برامج تنظيم الاسرة ، وفي إقامة ودعم شبكات إعلام سكاني وطنية ، وفي تحليل واستخدام البيانات الديمغرافية ، وكذلك في تدريب الكوادر اللازمة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-١٢٤ ستقدّم المساعدة ، عند الطلب ، في إعداد وتنفيذ برامج وسياسات سكانية مناسبة ، وذلك من خلال خدمات استشارية اقليمية . كما ستقدّم المساعدة في إنشاء وحدات سكانية في ادارات التخطيط ، وإنشاء لجان سكانية ، وتنظيم جولات دراسية في البلدان التي لديها برامج وسياسات سكانية ناجحة .

٣٠-١٢٥ وستقوم الأمانة العامة باجراء دراسات وبحوث وتحليلات لقضايا محددة في مجال البيانات السكانية ، مثل معدلات الخصوبة ، معدلات الوفيات ، مع التركيز على معدلات وفيات الرضع والاطفال ، والتوسع الحضري ، والتوزيع السكاني وتغير التوزيع السكاني والهجرة ، وبرامج تنظيم الاسرة والمباعدة بين الولادات ، وادماج المتغيرات السكانية في التخطيط الإنمائي ، والسياسات السكانية ، ودور ومركز المرأة ، والسكان والتنمية ، والصلة بين السكان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية . وستُنشر النتائج ذات الصلة في الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وذلك من خلال تنظيم حلقات دراسية ومؤتمرات وحلقات عمل .

البرنامج الفرعي ١٩ - النقل والاتصالات

(أ) الأهداف

٣٠-١٣٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٣ ؛ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٨ و ١١٥/١٩٨٩ ؛ وقرارات اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٥٦٣ (د - ٢١) و ٦٠٤ (د - ٢٢) و ٦١٠ (د - ٢٢) و ٦٣٩ (د - ٢٣) .

٣٠-١٣٧ وتواجه معظم البلدان الافريقية مشاكل أساسية من حيث كيفية توخي الكفاءة في ادارة ودعم الهياكل الأساسية القائمة للنقل والاتصالات والتوسع فيها خارج نطاق المراكز الحضرية الى المجتمعات الريفية . ورغم المحاولات التي بذلت خلال الفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ لتطوير الجوانب المتعددة الوسائط للنقل ، ولا سيما النقل بالحاويات ، لم يتحقق أي نجاح كبير . كذلك ، لم تثمر الجهود التي بذلت في مجال بناء المؤسسات بوجه عام ، مما يرجع ، بدرجة كبيرة ، الى انعدام الدعم من الدول الأعضاء لتعزيز المنظمات الحكومية الدولية المنشأة بالفعل . كما تحققت نتائج غير مرضية في ميدان تنمية الموارد البشرية ، الأمر الذي يعزى أساسا الى عدم وجود نظم مناسبة لتنظيم الموارد البشرية ، أو عدم كفاية النظم القائمة .

٣٠-١٣٨ كذلك ، أدى انعدام التخطيط المتكامل الى قلة الاستثمارات في قطاع النقل والاتصالات ، وعدم فعالية استخدام المعدات المتوفرة ، وقلة استخدام الشبكات القائمة .

٣٠-١٣٩ وتتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في مجال النقل والاتصالات في مساعدة الدول الأعضاء على إقامة شبكات للنقل والاتصالات تتسم بالفعالية والكفاءة وتعمل على زيادة التكامل المادي للقارة الافريقية . وفي هذا الصدد ، ستنصب جهود اللجنة الاقتصادية لافريقيا على إقامة تعاون عملي متعدد البلدان في ميدان النقل والاتصالات ، ولا سيما في تسهيل حركة النقل بين البلدان ، وتطوير وصيانة الهياكل الأساسية توخيا للكفاءة في تشغيل وادارة ودعم الهياكل الأساسية القائمة . وسيشمل ذلك الأخذ بالتكنولوجيات الجديدة ، وإقامة نظم مناسبة لتنظيم الموارد البشرية وتنمية القوى العاملة وتعزيز إعادة تشكيل المنظمات ووضع السياسات ، وإقامة مراكز عبور لتوجيه البريد وتطوير النظام البريدي وتشجيع البحوث الأساسية فيما يتعلق بالاتجاهات السائدة في تطوير صناعات النقل والاتصالات في افريقيا في ضوء أهداف العقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-١٣٠ خلال الفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ ، ستتابع أمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا الدراسات والانشطة التي بدأت خلال الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ ، الممددة حتى ١٩٩١ ، فيما يتعلق بتسهيل حركة النقل الدولية ، وتنمية القوى العاملة ، وتعزيز الصناعة الافريقية في قطاع النقل والاتصالات . وستشجع أمانة اللجنة اشتراك البلدان الافريقية في تنفيذ مجموعة محددة من المشاريع والانشطة وآليات التنفيذ المتصلة بتسهيل حركة النقل وصيانة وتطوير الهياكل الاساسية للنقل والاتصالات ، مع التركيز بصفة خاصة على وصلات الطرق وممرات العبور بين الدول ، واقامة نظم لتنظيم الموارد البشرية في جميع مؤسسات النقل والاتصالات ، وإعداد عمليات مشتركة لتقديم خدمات النقل والاتصالات ، حيثما أمكن عمليا ، لتعزيز التعاون الاقليمي في ذلك الميدان . وستقوم أمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا بإجراء دراسات وبحوث بشأن قضايا محددة في مجال النقل والاتصالات وللاتجاهات ذات الصلة على الاصعدة الاقليمي ودون الاقليمي والوطني ، كما ستتولى نشر نتائج تلك الدراسات والبحوث داخل المنطقة . أما الانشطة المتصلة بالهياكل الاساسية للمؤسسات فسيعاد توجيهها من انشاء مؤسسات جديدة إلى دعم وترشيد المؤسسات القائمة .

البرنامج الفرعي ٣٠ - السياحة

(أ) الاهداف

٣٠-١٣١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ١٧٣/٤٠ ، وقراري اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٥٦٧ (د-٢١) و ٦٤٠ (د-٢٣) .

٣٠-١٣٢ وتواجه صناعة السياحة في افريقيا مشاكل تنفيذية وادارية ، تزداد سوءا بسبب عدم كفاية الهياكل الاساسية والخدمات السياحية في بعض البلدان ، فضلا عن نقص الافراد المؤهلين ومؤسسات التدريب في المنطقة . كما ينبغي تصحيح الطابع الخارجي للسياحة الافريقية بتنمية السياحة بين البلدان الافريقية وبناء الخبرة الفنية الادارية . وينبغي أن يتولى ادارة الانتاج السياحي أفراد مؤهلون من أبناء المنطقة ، حتى يتسنى الحد من التدفق الهائل للموارد التي تحتاج اليها التنمية عموما الى الخارج ، وحتى يمكن السيطرة على نحو أفضل على تنمية السياحة في افريقيا .

٣٠-١٣٣ وهناك نقص في المرافق الملائمة على جميع مستويات التدريب على الادارة تقريبا . وبالاضافة الى ذلك ، ينبغي التنسيق بين برامج التدريب بغية كفالة تحقيق تكامل أفضل في مجال التدريب وتبادل الموظفين المؤهلين .

٣٠-١٣٤ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تشجيع تحقيق تكامل رشيد بين الموارد والامكانيات السياحية ، والتعاون والتكامل المتوائم بين السياسات والبرامج ذات الصلة بتنمية السياحة ؛

(ب) تعزيز التعاون الاقليمي في مجال السياحة عن طريق اقامة دوائر مشتركة بين الدول ، والترويج المشترك للسياحة ، واقامة شبكة متعددة البلدان للتدريب المهني ؛

(ج) مساعدة البلدان الافريقية على اكتساب مستوى أعلى من الخبرة الفنية اللازمة في ميدان السياحة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٠-١٣٥ ستواصل أمانة اللجنة مساعدة الدول الأعضاء عن طريق تقديم خدمات استشارية ، وتنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية ، واجراء مسح وتقييم متصلين لامكانيات السياحة ، وتحديد الاحتياجات التدريبية ، وجمع المعلومات المتعلقة بالسياحة ونشرها . كما ستواصل أمانة اللجنة تعزيز البرامج الاقليمية ودون الاقليمية المتعلقة بمواءمة وتوحيد أساليب ادارة الفنادق ، وبرامج التدريب على التخطيط والتحليل ، واقامة نظم فعّالة للتدريب المهني وآليات للتشاور فيما بين خبراء السياحة في افريقيا ، كما ستقدم المساعدة الى الدول الأعضاء في اقامة دوائر وآليات مشتركة بين الدول لاستخدامها على نحو فعّال .

البرنامج الفرعي ٢١ - تطوير الاحصاءات

(أ) الأهداف

٣٠-١٣٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة دإ - ٢/١٣ و ١٦٩/٤٤ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣/١٩٨٩ .

٣٠-١٣٧ ولايزال تطوير الإحصاءات في افريقيا غير مرض على الرغم من بعض التحسن في تنظيم وإنتاج الإحصاءات خلال العقدين الماضيين . وقلة من البلدان هي التي لديها خطط جيدة التنسيق لتطوير الإحصاءات ، بل وهناك عدد أقل ممن لديه خطط إنمائية وطنية يدخل فيها عنصر تطوير الإحصاءات . فالكثير من البلدان الافريقية يواجه نقصا مستمرا في عدد اختصاصيي الإحصاء المدربين وذوي الخبرة . وقد تم تدريب عدد من الكوادر الإحصائية ، إلا أن هجرة الكفاءات الإحصائية ، وخصوصا على المستوى الإداري ، مستمرة .

ورغم ظهور أشكال من معدات الحاسبات الالكترونية والبرامج الجاهزة أكثر كفاءة ، فإن الفارق الزمني بين جمع البيانات ونشر النتائج لا يزال كبيرا جدا . وذلك ناتج عن قلة عدد اختصاصيي الإحصاء ممن تتوافر لديهم مهارات للتجهيز الحديث للبيانات ، وقلة عدد اختصاصيي تجهيز البيانات المؤهلين ، فضلا عن عدم كفاية التنسيق بين هؤلاء الاختصاصيين واختصاصيي الحاسبات الالكترونية ، ولاسيما عندما يلزم تجهيز كميات ضخمة من البيانات . ولتحسين توقيت الاحصاءات ونوعيتها التحليلية ، يلزم تنفيذ تطبيقات للحاسبات الالكترونية الخفيفة أوسع نطاقا وأكثر كفاءة .

١٣٨-٣٠ وبالنسبة لنطاق ونوعية وتحليل الإحصاءات في افريقيا ، فإنها تفي بالكاد بالمتطلبات الأولية للتخطيط وصنع القرارات . وأوجه القصور هذه يمكن ترجمتها إلى تكاليف باهظة إذا ما ظلت العوامل الكامنة وراء الأزمات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية مجهولة ، ومن ثم مغفلة . وعلى الرغم من حدوث تحسن في جمع البيانات الديموغرافية ، فإن افريقيا مازالت متخلفة من حيث مدى توافر بيانات مفصلة وفي حينها بشأن معدلات الخصوبة ومعدلات الوفيات والهجرة ، وخصوصا بالنسبة لمحددات وآثار الاتجاهات السائدة في هذه المجالات ، في حين أن البيانات المتعلقة بالمشاكل البيئية تكاد تكون منعدمة . ولا يزال الكثير من البلدان الافريقية يفتقر الى إحصاءات أساسية عن الزراعة ، والتجارة ، والصناعة ، والطاقة ، والنقل ، والاتصالات ، أو إلى إحصاءات عن الأسعار . والحسابات القومية قد تم إعدادها وتجهيزها لفترات زمنية مختلفة بالنسبة لجميع بلدان المنطقة أو يكاد ، إلا أن البيانات الأساسية اللازمة لإعداد هذه الحسابات محدودة وغير كافية ، وفي معظم الحالات ما تكون عمومية للغاية . كذلك ، تستخدم نماذج بارامترية ثابتة لتقييم أنشطة مختلفة اختلافا كليا .

١٣٩-٣٠ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) مساعدة البلدان الافريقية في إنشاء و/أو تطوير هياكل أساسية مستديمة لجمع وتجهيز وتحليل ونشر الإحصاءات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية المتكاملة ؛

(ب) إدماج الإحصاءات البيئية في الأنشطة الروتينية لجمع البيانات ، وجمع البيانات المتعلقة بفئات سكانية خاصة ، مثل المرأة والطفل والمعوقين والمسنين ؛

(ج) مساعدة البلدان الافريقية على تجميع البيانات الإحصائية اللازمة لوضع خطط مجدية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ؛

(د) تجميع البيانات الإحصائية اللازمة لوضع خطط التقدم الاجتماعي والاقتصادي ورصد ذلك التقدم وتقييمه ؛

(هـ) توفير الدعم المستمر لتطوير القدرات الوطنية في مجال تحسين البيانات ، ولاسيما بتعزيز استخدام الحاسبات الالكترونية الخفيفة ؛

(و) التوسع في مدى توافر قواعد البيانات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية وتيسير الحصول عليها ؛

(ز) التشجيع على تحسين نوعية وجدوى وتوقيت البيانات الجاري جمعها ، والتشجيع كذلك على تحسين قابليتها للمقارنة فيما بين البلدان .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

١٤٠-٣٠ ستضطلع أمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا خلال الفترة ١٩٩٣-١٩٩٧ ، من أجل تحسين الوضع في مجال الاحصاءات في المنطقة ، بالانشطة التالية وستوفر ما يلي :

(أ) المساعدة للدول الاعضاء لإبقاء ودعم أطرها المؤسسية ولتوفير البيانات اللازمة للتخطيط المتكامل . والمجالات المشمولة بهذه المساعدة تتضمن البيانات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية ، ولاسيما فيما يتعلق بالاسر المعيشية وأفرادها ، وكذلك الاحصاءات البيئية ؛

(ب) الخدمات الاستشارية للبلدان فيما يتعلق بوضع الخطط الإحصائية ، بما فيها مواعيد انتاج البيانات ، وبرامج التدريب ، والاحتياجات التفصيلية من تحسين البيانات ؛ وفيما يتعلق بإنشاء لجان المستهلكين/المنتجين للوصول بالاستفادة من الخدمات الإحصائية وجدواها الى المستوى الأمثل ؛ وفيما يتعلق بتطوير وصيانة الشبكات الالكترونية المتكاملة للاحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والديموغرافية والبيئية ؛

(ج) الخدمات الاستشارية في مجالات تعدادات السكان ، والتسجيل المدني ، ومسوح الاسر المعيشية ، والإحصاءات البيئية ، والحسابات القومية ، والإحصاءات التجارية ، والإحصاءات الصناعية ، بحيث تنصب تلك الخدمات على تشجيع الاعتماد على الذات ، ومن ثم على التدريب أثناء العمل ؛

(د) التوسع في قاعدة البيانات الاحصائية الإقليمية القائمة بغية تزويد المستعملين بمعلومات إحصائية شاملة ومستكملة ، بما فيها بيانات جيدة التوثيق مستمدة من مصارف دولية أخرى للبيانات ومن مصادر وطنية ؛

(هـ) مواد الحساب الاحصائي للتدريب أثناء العمل والتدريب الرسمي لاختصاصيي الإحصاء في مراكز التدريب الإحصائي ؛

(و) دراسات منهجية في مجالات محددة من الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والديمغرافية والبيئية . وسيكون لهذه الدراسات هدفان رئيسيان ، هما تحديد وتحليل أوجه القصور في الإحصاءات الأساسية على الصعيد الوطني ؛ وتزويد الدول الاعضاء بالمبادئ التوجيهية اللازمة لمساعدتها في ما تبذله من جهود لتحسين نوعية وتوقيت البيانات الجاري جمعها ؛

(ز) سلسلة من الحلقات الدراسية والحلقات التدريبية من أجل دراسة المتطلبات المفاهيمية والتنظيمية اللازمة لتحسين البرامج الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية المتعلقة بالاحصاءات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ، ومن أجل تشجيع تبادل الخبرات بين بلدان المنطقة في ميدان الإحصاء ، وكذلك من أجل زيادة تنمية الكفاءة المهنية للمشتركين . وسينصب الاهتمام في هذه الحلقات الدراسية والتدريبية على الحساب الإحصائي ؛ وتعداد السكان ، مع الاهتمام بالفئات السكانية الخاصة ؛ ونظم التسجيل المدني وجمع الإحصاءات الحيوية ؛ ومسوح الاسر المعيشية ؛ والإحصاءات البيئية ؛ وإحصاءات التجارة الدولية ؛ والمسوح التجارية ؛ والإحصاءات الاقتصادية الاساسية ؛ والحسابات القومية . وسيجري إعداد سلسلة من الوثائق التقنية عن المواضيع المبينة أعلاه لنشرها على الدول الأعضاء .

البرنامج ٣١ : التعاون الاقليمي من أجل التنمية في آسيا والمحيط الهادئ

ألف ـ البرنامج

١ ـ الاتجاه العام

٣١-١ السند التشريعي لهذا البرنامج مُستمد من صلاحيات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بالصيغة التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الرابعة (القرار ٣٧ (د - ٤)) والمعدلة من جانب المجلس في دوراته اللاحقة .

٣١-٢ وتقوم اللجنة بوضع السياسات والبرامج والاستراتيجيات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ، وتقدم المدخلات اللازمة لعمليات رسم السياسة العالمية التي تضطلع بها المنظمة . وتتولى الهيئات الفرعية للجنة استعراض الأنشطة الموضوعية التي تضطلع بها في دوراتها العادية ، وتقديم توصيات الى اللجنة للنظر فيها ومساندتها . وتشكل اللجنة الاستشارية المؤلفة من الممثلين الدائمين وغيرهم من الممثلين المعينين من أعضاء اللجنة الصلة الاستشارية بين أمانة اللجنة وأعضائها الدائمين والمشاركين .

٣١-٣ ولدى إعداد برنامج اللجنة ، تؤخذ في الاعتبار أولويات الروابط البرنامجية والفرص المتاحة لها في اطار الخطة المتوسطة الأجل من أجل إيجاد التكامل ، وتجنب وجود ازدواجية لا داع لها ، ومن ثم الاستفادة الفعالة الى أقصى حد من الموارد المتوافرة . وتقوم هيئات الامم المتحدة المعنية على نحو منتظم باستعراض برامج الخطة المتوسطة الأجل طبقا لاجراءات التشاور المسبق ، من أجل كفالة اتباع نهج متكامل تماما على الصعيد الاقليمي تجاه تنفيذ السياسات والبرامج العالمية ذات الأولوية .

٣١-٤ وتتألف المشاكل الانمائية الحالية والناشئة الرئيسية في المنطقة مما يلي : (أ) تزايد عدد أقل البلدان نموا المنكوبة بالكوارث الطبيعية ؛ (ب) والمشاكل ذات الطابع الفريد التي تواجهها البلدان النامية الجزرية التي تتسم فيها خيارات التنمية بأنها محدودة ؛ (ج) والحرمان الذي تعاني منه الفئات الفقيرة والاقل حظا مثل المرأة وكبار السن والشباب ؛ (د) واختلالات التوازن التجاري والحمائية ؛ (هـ) وتعرُّض الهياكل الاجتماعية والاقتصادية في البلدان النامية بالمنطقة لتقلبات

عرض السلع والطلب عليها ؛ (و) والعقبات المتعلقة بالهياكل الأساسية ؛ (ز) والآثار البيئية المترتبة على زيادة السكان والنمو الصناعي ؛ (ح) والجوع ونقص التغذية ؛ (ط) وعدم كفاية الخدمات الاجتماعية والمأوى ؛ (ي) وعدم وجود ترتيبات مؤسسية فعالة لتيسير وتنسيق تدفق العمالة الماهرة واستثمار رؤوس الأموال ؛ (ك) والمشاكل الجديدة الناجمة عن التغييرات الديموغرافية ؛ (ل) وارتفاع معدلات الهجرة الداخلية والتعمير الحضري ؛ (م) وتفاوت أنماط النمو الاقتصادي والتنمية ؛ (ن) وارتفاع تكاليف الانتاج والديون ؛ (س) وعدم كفاية الروابط القائمة بين القطاعين الزراعي والصناعي ؛ (ع) وعدم كفاية البيانات اللازمة لاتخاذ قرارات متزايدة التعقيد بشأن التنمية ؛ (ف) وعدم استخدام تكنولوجيا المعلومات استخداما كافيا ؛ (ص) وهبوط أسعار السلع الأساسية الزراعية ؛ (ق) والمشاكل الحرجة الخاصة بالعمالة وتلبية الحاجات الأساسية للإنسان ؛ (ر) واتساع الفجوة التكنولوجية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في آسيا والمحيط الهادئ ، وبين تلك البلدان والبلدان المتقدمة النمو ككل في ضوء التقدم السريع الجاري في مجال التكنولوجيات الجديدة والناشئة ؛ (ش) والكفاح المرير من أجل البقاء في بلدان المنطقة التي تمزقها الحروب .

٢ - الاستراتيجية العامة

٣١-٥ ستقوم أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بتنفيذ هذا البرنامج . وستواصل اللجنة توفير محفل يمكن فيه لأعضائها الدائمين والمنتسبين الإعراب عن تطلعاتهم في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ويجري فيه تصميم السياسات والاجراءات اللازمة لمواجهة التحديات والفرص الجديدة . وسيستمر بذل الجهود لتوليد مشاريع للتعاون التقني موجهة صوب العمل ، ووضع طرائق عملية ومرنة لتعزيز التعاون الاقليمي بالتضافر ، حسب الاقتضاء ، مع التجمعات دون الاقليمية والمنظمات الحكومية الدولية ؛ وزيادة تعزيز دور اللجنة باعتبارها وكالة منفذة للأنشطة التنفيذية الممولة من موارد خارجة عن الميزانية . وستركز استراتيجية أمانة اللجنة في تحقيق أهداف الخطة على التكامل والتنفيذ الفعال للأنشطة الانمائية المتعددة التخصصات ، مع الاعتماد على قوة التخصص القطاعي في مختلف الميادين الموضوعية .

٣١-٦ وسيجري على نحو متزايد تعزيز الجهود الجارية الرامية الى تحرير التجارة الدولية والتجارة داخل المنطقة بغية تيسير تدفق السلع والخدمات ، والاستثمارات ، والتكنولوجيا والعمالة . وستوضع ترتيبات لتيسير تبادل المعلومات ، وإقامة تعاون تقني واقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وبين تلك البلدان والبلدان المتقدمة

النمو . وتحقيقا لهذه الغاية ، ستجري مواصلة دراسة وتوسيع نطاق الصلات القائمة بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وسائر الكيانات ، بما فيها المنظمات غير الحكومية النشطة في المنطقة .

٢١-٧ وسيتم التنسيق مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى بطرق مختلفة مثل وضع ترتيبات رسمية ، تشمل إنشاء أفرقة عمل خاصة في ميادين معينة ، ويجري ، في هذا الصدد ، التخطيط للاضطلاع بشتى الأنشطة التعاونية والأنشطة المشتركة في المجالات الموضوعية . وتشمل طرق التنسيق الأخرى المشاركة في الاجتماعات المشتركة بين الوكالات وتقاسم التكاليف في الأنشطة المشتركة المضطلع بها على الأصعدة الاقليمية ودون الاقليمية والقطرية .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها[١]

٢١-٨ سيتألف برنامج التعاون الإقليمي من أجل التنمية في آسيا والمحيط الهادئ من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : التنمية الزراعية والريفية
البرنامج الفرعي ٢ : قضايا التنمية وسياساتها
البرنامج الفرعي ٣ : الطاقة
البرنامج الفرعي ٤ : البيئة
البرنامج الفرعي ٥ : تنمية الموارد البشرية
البرنامج الفرعي ٦ : المستوطنات البشرية
البرنامج الفرعي ٧ : التنمية الصناعية والتكنولوجية
البرنامج الفرعي ٨ : التجارة الدولية وتمويل التنمية
البرنامج الفرعي ٩ : الموارد الطبيعية (بما في ذلك الشؤون البحرية)
البرنامج الفرعي ١٠ : السكان
البرنامج الفرعي ١١ : التنمية الاجتماعية
البرنامج الفرعي ١٢ : البرامج الخاصة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية
البرنامج الفرعي ١٣ : الإحصاءات
البرنامج الفرعي ١٤ : النقل والاتصالات
البرنامج الفرعي ١٥ : دور المرأة في التنمية

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - التنمية الزراعية والريفية

(أ) الأهداف

٣١-٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مُستمد من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٤٥/٤ المؤرخ في ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٩ .

٣١-١٠ توجد ثمة حاجة الى وثائق متعلقة بقضايا السياسة والتخطيط الوطنيين في مجـ الانتاج الزراعي وتنمية الاعمال الزراعية ، وإلى تقييم ونشر المعلومات المتعلقـ بهذه القضايا على نطاق واسع ، بغية تنشيط اتخاذ الاجراءات ، وتكييف السياسـ والتخطيط والبرمجة . ورغم الانجازات الهامة التي حققها كثير من الاعضاء الدائميـ والمنتسبين في شتى القطاعات الفرعية للتنمية الزراعية خلال العقود الماضية ، فـ الامر يقتضي بذل مزيد من الجهود لمعالجة مشاكل الانتاجية ، والتغذية والبيئة ، مـ التركيز على تحسين غلة المحاصيل بالاستخدام المتزايد والمتوازن لتكنولوجيا المزا الحديثة . وقد أظهرت التجربة بصفة مستمرة في العقود السابقة أنه كثيرا ما يجـ إغفال فقراء الريف في عملية التنمية رغم الزيادة العامة في انتاج الاغذية .

٣١-١١ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) زيادة تحسين سياسة وتخطيط التنمية الزراعية من خلال التحليـل والتدريب ، وتبادل الخبرة فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجيات الحكومية في هـا المجالات ؛

(ب) تعزيز التعاون الاقليمي والاقاليمي في مجال المنتجات الزراعيـ الحرجة ويشمل ذلك المسائل المتعلقة بإدارتها وسوقياتها ، وآلياتها المؤسسيـ والمسائل ذات الصلة ، وذلك من خلال تنمية الموارد البشرية ونقل التكنولوجيا وغيره من الاجراءات التعاونية المناسبة ؛

(ج) تحسين قدرة البلدان الاعضاء على تخفيف حدة مشكلة الفقر الريفـ بالتركيز على إنشاء مؤسسات انتاجية للفئات المحرومة ، وتعبئة الموارد المحليـة وإشراك الفقراء والفئات المحرومة ، بما في ذلك النساء والشباب ، والاصلاح الزراعـي والاستثمار الريفي ، ومرافق التسويق والائتمان والمسائل ذات الصلة ، تمشيا مـع را

برنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر العالمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، ولاسيما من خلال تنسيق الجهود التعاونية المبذولة من جانب أعضاء لجنة الامم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية الريفية المتكاملة لآسيا والمحيط الهادئ .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣١-١٢ ستستمر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في استعراض السياسات والتوقعات فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجيات الانمائية الغذائية والزراعية في البلدان الاعضاء . وستركز على طرق ووسائل التغلب على العقبات التي تحول دون تعزيز نظم تقييم المحاصيل ودون تعزيز حالة المعروض من الاغذية ، من خلال التنويع الزراعي وتنمية محاصيل ثانوية مثل الحبوب الخشنة والجذريات والمحاصيل الدرنية . وسيجري تشجيع انتهاج سياسة أفضل في التوزيع والتخطيط والادارة ، من خلال المشاورات الاقليمية ، والجولات الدارسية وتبادل الزيارات . وستستمر اللجنة في جمع ، وفحص ، ونشر المعلومات ذات الصلة من خلال المنشورات العادية والمخصصة .

٣١-١٣ وتشمل العناصر الحرجة للتنمية الزراعية التي تستلزم اهتماما خاصا ما يلي : تقديم الدعم للاستخدام المتزايد والمتوازن للمنتجات الزراعية التي تزيد من غلة المحاصيل ، وللآليات المؤسسية الجديدة اللازمة لشراء هذه المنتجات وتوريدها وتسويقها وتوزيعها . وستقوم اللجنة ، من خلال شبكة آسيا والمحيط الهادئ الاستشارية والانمائية والمعلوماتية المتعلقة بالاسمدة والتابعة للجنة ولمنظمة الاغذية والزراعة ولليونيدو ، بتصميم سلسلة من الانشطة القطرية تشمل تقديم الخدمات الإعلامية والتدريب في قطاع الاسمدة . وسيتولى مخطط المستلزمات الزراعية لآسيا والمحيط الهادئ ترويج المعلومات المتعلقة بالاستخدام المأمون لمبيدات الآفات الزراعية ، ودعم تنفيذ مدونة قواعد السلوك الدولية المتعلقة بتوزيع واستخدام مبيدات الآفات . كما سيستمر تشجيع ودعم النواتج الحرجة الاخرى ، مثل تحسين الانواع المختلفة من البذور ونوعية مياه الري ، في التاثير بشكل هام على تحسين الطاقة الانتاجية للقطاع الزراعي .

٣١-١٤ وسيستمر التركيز على فقراء الريف والفئات المحرومة (صغار المزارعين ، ومستأجر الارض ، والعمال الذين لا يملكون أراضي والمرأة الريفية) على المستوى المحلي ، ومن خلال تخطيط وتنفيذ مشاريع قطرية مختارة متعددة التخصصات سيجري تجريب نهج واقعية جديدة في مجال التنمية المتكاملة . وسيتم تدريب المخططين المحليين وقادة المجموعات الريفية وغيرهم من الطاقات المحفزة ، وستجرى دراسات تحليلية ، ودورات دراسية وحلقات دراسية بشأن تعبئة الموارد المحلية ، بما في ذلك الانظمة

الريفية الجديدة لتقديم القروض واسترداد المبالغ ، وأنظمة التسويق ، والعمالة الريفية ، والادارة الفعالة للبرامج الريفية اللامركزية .

البرنامج الفرعي ٢ - قضايا التنمية وسياساتها

(أ) الأهداف

٣١-١٥ السلطة التشريعية لهذا البرنامج الفرعي مستمدة من التقارير التي اعتمدتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (E/CN.11/222 ؛ E/ESCAP/168 ، الفقرتان ٣٦ و ٤٠ ؛ E/1980/26-E/ESCAP/188 ، الفقرات ٤٦٧-٤٧٤ والمرفق الأول ؛ E/1987/34-E/ESCAP/590 ، الفقرات ٢٩٠ - ٢٩١ و ٢٩٤ ؛ E/1988/35-E/ESCAP/644 ، الفقرة ١٨٠) .

٣١-١٦ نشأت عن التغيرات الكبيرة التي طرأت على الاقتصاد العالمي وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، تحديات وفرص جديدة فيما يتعلق بتعزيز المزيد من النمو والتعاون الاقتصادي في المنطقة . وقد سجلت منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ معدلات نمو عالية خلال العقود الثلاثة الماضية . وتعتبر هذه المنطقة بصفة عامة أكثر المناطق دينامية ومن المتوقع أن تؤدي دورا هاما في الحفاظ على زخم النمو في الاقتصاد العالمي . وإن مدى احتمال تحقق هذه التوقعات وإلى أي حد سيعم هذا النمو البلدان النامية في المنطقة يتوقفان إلى حد كبير على إعداد وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات المناسبة التي تتفق والظروف المتغيرة . وتحقيقا لهذه الغاية سيجري دراسة وتحليل خيارات السياسة العامة التي يمكن للبلدان أن تنتهجها ، بشكل فردي أو جماعي ، للإفادة من الفرص المتوفرة لتحقيق المزيد من النمو والتعاون التقني في المنطقة ، وللسعي لإيجاد حلول للمشاكل المشتركة والتحديات الناشئة في التسعينات .

٣١-١٧ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تحليل الطبيعة المتغيرة للتحديات والفرص التي سيتوجب على اقتصادات المنطقة مراعاتها في سعيها لتحقيق أهدافها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وتقييم الاستراتيجيات والسياسات المعتمدة على الصعيد الوطني والاقليمي والعالمي في هذا الصدد ؛

(ب) توفير المساعدة في إعداد وتنفيذ تدابير تعاونية دولية واقليمية ودون اقليمية لمعالجة المسائل الناشئة وتحليل آثار التغيرات الهيكلية في الاقتصاد العالمي والطبيعة المعقّدة التركيب على نحو متزايد للتكافل فيما بين الدول ؛

(ج) نشر معلومات مستكملة وتحليلات منتظمة للتطورات والسياسات وعمليات التخطيط في اقتصادات منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، بالاستناد إلى إطار تحليلي مشترك وقاعدة احصائية موحدة ومن منظور الاتجاهات الاقتصادية العالمية والاقليمية ؛

(د) تقديم المساعدة إلى البلدان الاعضاء في وضع وتنفيذ خطط انمائية فعالة عن طريق تطبيق طرق ونماذج التخطيط الانمائي المناسبة .

(ب) منهاج عمل الامانة

٢١-١٨ سيتم الاضطلاع بدراسات تركز على تحديد الشواغل الاقتصادية والاجتماعية الرئيسية في المنطقة وذلك للمساعدة في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الرابع . وستواصل الامانة أيضا أعمالها المتعلقة بالقضايا الانمائية الطويلة الاجل التي تواجهها المنطقة كما قررته اللجنة في إعلانها بمناسبة الذكرى السنوية الاربعين لإنشاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (قرار اللجنة ٣٥٩ (د - ٤٣)) وستجرى دراسات متعمقة لمواضيع مختارة وتقدم تقارير بشأنها .

٢١-١٩ وسيستمر تكريس جهود كبيرة لنشر "الدراسة الاستقصائية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ" ، وتنظيم ندوات بشأن الخبرة الانمائية التي تتمتع بها البلدان النامية في المنطقة . وعلاوة على ذلك ، تنوي الامانة تدعيم القاعدة الاحصائية للمعلومات المتعلقة بالتطورات الاقتصادية والاجتماعية والطابع التحليلي الدقيق للدراسات الاستقصائية والدراسات المتعلقة بتلك التطورات . ونظرا إلى الطابع المتنوع الذي تتمتع به المنطقة ، سيتم إيلاء المزيد من الاهتمام من أجل اعتماد نهج مختلف في تحليل التطورات الجارية في مجموعات محددة من البلدان . وستجرى دراسات متعمقة لمجموعات مختلفة من البلدان كجزء من الدراسة الاستقصائية أو كعملية منفصلة .

٢١-٢٠ أما فيما يتعلق بطرق ونماذج التخطيط الانمائي ، فقد تم إحراز قدر من النجاح في مجال المساعدة في وضع نماذج للقياس الاقتصادي على نطاق البلد للاقتصادات الرئيسية في منطقة اللجنة وإلى إقامة صلة بينها من أجل الحصول على تنبؤات قصيرة

ومتوسطة الأجل . ومع استمرار الأمانة في أعمالها المتعلقة بالتنبؤات على المدى القصير والمتوسط ، فإنها تنوي إيلاء المزيد من الاهتمام لمشاكل التخطيط الطويل الأجل . وعلاوة على ذلك ، سيتم التركيز بصورة أكبر على تضمين النماذج الاقتصادية قضايا مثل تنمية الموارد البشرية والفقر وتوزيع الدخل والمتغيرات الديمغرافية والحماية البيئية وقضايا السياسة العامة في مجال التجارة الخارجية والتدفقات الرأسمالية فضلا عن مشاكل التخطيط الضريبي والمالي الذي سيكون له دور متزايد في تعبئة الموارد من أجل التنمية .

٣١-٣١ وإن الاضطلاع باستقصاءات ودراسات بشأن المشاكل والتطورات الاقتصادية ، وجمع المعلومات الاقتصادية وتقييمها ونشرها هو أمر تفرضه اختصاصات اللجنة وجزء هام من أعمال الأمانة .

البرنامج الفرعي ٣ - الطاقة

(أ) الأهداف

٣١-٣٢ السلطة التشريعية للبرنامج الفرعي مستمدة من تقارير اللجنة عن دورتها الرابعة والاربعين (E/1988/35-E/ESCAP/644 ، الفقرات ٤١٤-٤١٨) ودورتها الخامسة والاربعين (E/1989/33-E/ESCAP/693 ، الفقرات ٤٠١-٤٠٥) .

٣١-٣٣ تكمن المشاكل الرئيسية في ميدان الطاقة في ادارة قطاع الطاقة . ويلزم تقدير الاحتياجات الادارية لجانب الطلب حق قدرها كما يلزم إيلاء اهتمام أكبر بكثير لحفظ الطاقة واستخدامها بكفاءة ، ويستحق تخفيف حدة الآثار السلبية في البيئة أن يدمج في الخطط المتعلقة بالطاقة . ولاتزال محنة فقراء الأرياف والمناطق الحضرية المتمثلة في عدم حصولهم على الطاقة النظيفة وبالتالي التمتع بمستوى معيشة أفضل باقية دون حل . وجميع هذه القضايا تتطلب إيجاد حل لمشاكل سياسات الطاقة غير الكافية ، والافتقار إلى اليد العاملة المدربة في مجال الطاقة ونقص المعلومات المتعلقة بالطلب على الطاقة وتكنولوجيا الطاقة . وسوف يسهم تحسين التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في معالجة هذه المشاكل المحددة إسهاما كبيرا في إيجاد حل لها .

٣١-٣٤ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) وضع وتنفيذ سياسات مناسبة لتنمية الطاقة وادارتها بغية تحقيق الاستخدام الكفؤ للطاقة وإيجاد موارد من الطاقة يمكن استخدامها بدلا من النفط إلى

اكبر حد ممكن ، وتوفير كميات عادلة من الطاقة مع حماية البيئة الاقليمية والعالمية ؛

(ب) تشجيع وضع خطط الطاقة الوطنية المنسقة اقليميا في نطاق خطط انمائية اقتصادية شاملة مع إيلاء الاعتبار الكافي للاستراتيجيات الانمائية السليمة من الناحية البيئية والقابلة للإدامة ؛

(ج) مساعدة البلدان النامية في المنطقة في تدعيم قدراتها الوطنية على إجراء تحليلات السياسة وعلى إعداد وتنفيذ برامج شاملة لتنمية الطاقة وادارتها . ولتحقيق هذا الغرض ، سيتم وضع وتنفيذ برامج للتعاون التقني ، يكون الهدف الاساسي لها تدريب القائمين بالتحليلات والمخططين الذين يساعدون صانعي القرارات في البلدان الاعضاء النامية ورفع مستواهم وتزويدهم بالمعلومات المستكملة .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣١-٣٥ ستواصل الامانة بذل الجهود لمساعدة البلدان الاعضاء فيما يتعلق بتحسين بيانات الطاقة ومواصلة أعمال تنمية قواعد البيانات ودراسات الطلب القطاعي على الطاقة التي يُضطلع بها في إطار البرنامج الاقليمي لتنمية الطاقة . وسيمتد هذا البرنامج إلى مجالات مثل السيناريوهات والتنبؤ ؛ وتفاعل الاقتصاد الكلي مع الطاقة ، تسعير الطاقة المحلية وحفظ الطاقة ؛ وتخطيط شبكة الطاقة الكهربائية ؛ والتكاليف الحديّة الطويلة الاجل ؛ ومصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ؛ وتخطيط الطاقة الريفية . وقد جعل توافر الحاسبات الالكترونية الصغرى ذات القدرة الكبيرة من الممكن إتاحة أدوات ونماذج التخطيط المتطورة لمخططي الطاقة . وستجرى دراسات تنطوي على هذه المنهجيات كما سيجري تبادل الخبرات .

٣١-٣٦ وستعقد دورات تدريبية ، بما في ذلك الدورات المتعلقة بمنهجيات التخطيط ، بالتعاون مع منظمات دولية وجهات ممولة أخرى . وستعقد حلقات عمل لمناقشة التقدم المحرز بشأن المراحل المختلفة للدراسات ، وسيتم تنظيم ندوات اقليمية لمناقشة المنجزات الهامة والابلاغ عنها .

٣١-٣٧ وستجرى دراسات بشأن عدد من المواضيع ذات الاهتمام المشترك على نطاق المنطقة كلها . وستشمل هذه الدراسات أثر الوقود الاحفوري على الاحترار العالمي ، وخيارات التكنولوجيا والسياسة العامة للتخفيف من حدة الشواغل البيئية العالمية

واستراتيجيات البحث والتطوير ودراسات توفير كمية المعروض المُثلى على المدى الطويل واستراتيجيات تطبيق التكنولوجيات التي تنطوي على استخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة . وسيتم إعداد الانشطة ضمن جميع هذه المجالات وفقا للاحتياجات المعرب عنها من خلال عملية وضع برنامج العمل لفترة السنتين .

البرنامج الفرعي ٤ - البيئة

(أ) الاهداف

٣١-٢٨ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ١٨٧/٤٢ ، وقرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٦٧ (د - ٤٤) .

٣١-٢٩ ثمة وعي متزايد في جميع أنحاء منطقة آسيا والمحيط الهادئ بما تسببه الانشطة الانمائية غير القابلة للاستمرار وغير المتوازنة من تهديد خطير للبيئة . ويتمثل هذا التهديد في القرى والبيئات الحضرية غير الصحية (نقص التغذية ، ونقص التزويد بالمياه ، والمرافق الصحية ، وخشب الوقود ، والأعلاف) ، والمعدل السريع للتصحر واقتلاع الغابات ؛ وفقدان التنوع البيولوجي ، وتلوث الهواء ، والبحيرات والأنهار والمحيطات والبحار ؛ والتغييرات في مناخ الأرض ؛ وارتفاع منسوب البحر ؛ والتردي الذي يعتري الغلاف الجوي . إن هذا التدهور البيئي يعرّض للخطر جميع الأنواع ، ويقوض رفاه سكان المنطقة .

٣١-٣٠ لقد أقرت اللجنة مبدأ التنمية السليمة والقابلة للاستمرار ، التي تركز على تلبية الاحتياجات الأساسية واتاحة فرصة العيش الكريم في بيئة قابلة للبقاء . وتسلم اللجنة بأنه ، ولئن كانت المسؤولية الاولية لتعزيز التنمية السليمة والقابلة للاستمرار بيئيا تقع على المستوى الوطني ، فإن المبدأ ينطوي على تخصصات متعددة تحتاج إلى رسم استراتيجيات تنزع إلى توقع جميع المشاكل البيئية وتكون ممكنة التنفيذ بإجراءات تعاونية على الصُعد الدولية والاقليمية والوطنية . وينبغي أن تسلم هذه الجهود بالتفاوت الاقتصادي القائم بين الدول والشعوب . كما يتعين ادماج حماية البيئة في مجالات معينة مثل التجارة ، والتنمية ، والطاقة ، والنقل ، والزراعة ، والتخطيط الاقتصادي .

٣١-٣١ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تنوير صانعي القرار والمخططين في مختلف القطاعات الانمائية وتوعيتهم ، ومساعدتهم على دمج مبادئ التنمية القابلة للاستمرار في تخطيط برامجهم الانمائية وتصميمها وتنفيذها ؛

(ب) وايجاد هياكل مؤسسية أفضل ، وترتيبات إدارية للقطاع العام ، ودعم المنظمات المجتمعية ، واجراء اتصالات مع الصناعات ، وتنظيم عمليات جلسات الاستماع العامة ؛

(ج) تحديد استراتيجيات للاقتصاد في استهلاك الطاقة والمساعدة في تنفيذها ، وتسهيل نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا إلى البلدان النامية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٢-٣١ ستقوم الأمانة العامة بتعزيز التعاون الاقليمي باتباع نهج متعدد التخصصات يتضمن اجراءات مؤسسية واستشارية مشتركة على الصعيد الاقليمي ، وتنمية الموارد البشرية ، وتنمية التكنولوجيا الحميدة بيئيا ونقلها ، ودمج الاعتبارات البيئية في العمليات الانمائية الصناعية والحضرية ، ونشر الوعي على الصعيد المحلي ، وصياغة تخطيط بيئي شامل على الصعيدين الوطني والاقليمي . وسوف يُولى اهتمام خاص إلى تعزيز تفاعل الأمانة مع سائر المؤسسات الانمائية النشطة داخل المنطقة ، وبصفة خاصة المؤسسات المنخرطة في مجالات التجارة ، والاستثمار ، والادارة البيئية في السياقين الحضري والريفي ، والتنمية الاجتماعية ، وتوفير استخدام الطاقة ، وابتكار التكنولوجيا ونقلها . وسيتم تعزيز التفاعل مع المنظمات غير الحكومية وبصفة خاصة المهتمة منها بالجماعات الضعيفة مثل المرأة والشباب ، فيما سيستمر دعم الشبكات القائمة التابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ التي تتعامل مع هذه المسائل وغيرها ، مثل الشبكة الاقليمية للسلطات المحلية لادارة المستوطنات البشرية ، والشبكة الاقليمية لمراكز البحث والتدريب المعنية بمكافحة التصحر في منطقة اسيا والمحيط الهادئ ، والمحفل الآسيوي للصحفيين البيئيين . وسيتم وضع مدونات لقواعد السلوك بشأن السلوك البشري إزاء البيئة والعمل بها على الصعيدين الوطني والمحلي عن طريق التعاون الوثيق مع الحكومات ، وعن طريق المنظمات غير الحكومية الدينية والثقافية والبيئية وبمساعدة من الحكومات ومن هذه المنظمات .

٣٣-٣١ وسوف يستمر ادراج الاعتبارات البيئية في عمليات التخطيط الانمائي في بلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، والتأكيد على اقامة الروابط بين نظم المعلومات

الحكومية ، والأساليب المحاسبية للموارد الطبيعية ، وإنشاء الأطر الإحصائية البيئية وادراج هذه الاحصاءات في النماذج الاقتصادية المكانية والوطنية . وسيجري أيضا دراسة أثر التجارة على البيئة ، ومن ثم أثرها على الأداء الاقتصادي والاجتماعي .

٣١-٣٤ وسوف يستمر العمل بشأن ادارة النظم الايكولوجية البحرية وحمايتها . وستقدم مساعدة إلى الوكالات والمؤسسات الوطنية المعنية بتخطيط البيئة الساحلية والبحرية وإدارتها ، واجراء بحوث بشأنها ، ورصدها عن طريق زيادة تدفق المعلومات ، وتوسيع نطاق التعاون الاقليمي ، وتقديم المساعدة في تنفيذ خطط إدارة البيئة الساحلية ابتغاء تنميتها تنمية قابلة للاستمرار . وسوف يتضمن العمل المتعلق بالنظم الايكولوجية الارضية تقدم الدعم لتنفيذ المشاريع الميدانية والمشاريع الايضاحية ؛ وتعزيز قدرات البحث والتدريب المتعلقة بمكافحة التصحر ، وبصفة خاصة تقييم عملية التصحر ورصدها ورسم خرائطها ؛ ونشر معلومات عن طريق المنظمات التي تعمل على الصُعد المحلية لزيادة نشر الوعي بين الجماهير .

٣١-٣٥ وسوف تبذل جهود عن طريق التعاون مع وكالات مثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية والبنك الدولي ، لتعزيز القدرات المحلية في مجال حفظ النظم الايكولوجية الحرجة وإدارتها ، بما فيها الغابات والاحراش والمناطق البحرية . وسوف يتم تحديد أولويات الحفظ ، وتعيين احتياجات التدريب المحلية . كما سيوضع نهج اقليمي لتحسين القدرة على التدريب .

٣١-٣٦ وسوف تجرى متابعة اقليمية للنتائج والتوصيات المتعلقة بالمنظور البيئي لسنة ٢٠٠٠ وما بعدها (قرار الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ ، المرفق) . وسيتم توفير تعاون تقني وخدمات استشارية بشأن تعزيز التنمية السليمة والقابلة للاستمرار بيئيا ، وبشأن المشاكل المؤسسية المتصلة بالبيئة ، وتوفير استخدام الطاقة ، والتكنولوجيا البيئية عن طريق التعاون مع الوكالات ذات الصلة مثل برنامج الامم المتحدة للبيئة ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، ومصرف التنمية الآسيوي . وسيتم ايضا اجراء دراسات واستقصاءات في مجال ادارة المخلفات السامة والخطرة ومنع الحوادث الكيميائية ، بمراعاة تامة للأعمال التي تضطلع بها في هذه المجالات منظمات مثل برنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة البحرية الدولية .

البرنامج الفرعي ٥ - تنمية الموارد البشرية

(أ) الأهداف

٣١-٣٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مُستمد من قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٦٠ (د - ٤٣) ؛ ٢٦٣ (د - ٤٣) ؛ ٢٦٦ (د - ٤٤) ؛ ٢٧٣ (د - ٤٤) ؛ ٢٧٤ (د - ٤٤) ؛ و ٣/٤٥ .

٣١-٣٨ يلعب العامل الانساني دورا حاسما في عملية التنمية ؛ والبشر في نفس الوقت هم المستفيدون المستهدفون لها . ويترتب على علاقة العرض والطلب تلك وضع الموارد البشرية في مركز عملية التنمية . ومع تحول الجهود الإنمائية المتزايد إلى تقديم استجابات تقنية إزاء الازمات العاجلة ، يظهر ميل إلى تناسي هذا العنصر الاساسي . وقد بذلت حكومات المنطقة جهودا لتصحيح هذا الخلل ، باعتماد خطة عمل جاكارتا لتنمية الموارد البشرية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (انظر قرار اللجنة ٢٧٤ (د - ٤٤) ، فأيدت بذلك الحاجة الملحة لوضع ، وتنفيذ ، استراتيجيات وسياسات وخطط وبرامج من أجل تنمية الموارد البشرية . وبغية تمكين الحكومات من وضع نُهج فعالة لتنمية الموارد البشرية ، يلزم توفير مساعدة لدعم قدراتها على صنع القرار والتخطيط والبرمجة المتصلة بتنمية الموارد البشرية من جميع جوانبها ، بما في ذلك تنمية العمالة والقوى العاملة ، والعلم والتكنولوجيا ، ونوعية الحياة . كذلك تحتاج تنمية الموارد البشرية ، بسبب طابعها المتكامل والمشترك بين القطاعات ، إلى توفير مساعدة لتأمين وجود تنسيق فعال بين نظم التخطيط والبرمجة المتعلقة بتنمية الموارد البشرية على الصُعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي .

٣١-٣٩ وهدف هذا البرنامج الفرعي هو دعم الجهود الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية الرامية إلى وضع وتنفيذ سياسات وخطط وبرامج لتنمية الموارد البشرية ، باعتبارها نهجا متكاملا يرمي إلى تحسين الموارد البشرية في المنطقة ، وفقا للإطار العام لخطة عمل جاكارتا بشأن تنمية الموارد البشرية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . وتتمثل أهداف هذا الدعم فيما يلي :

(أ) مساعدة الحكومات في وضع أُطر عامة مناسبة للسياسة ، وتعزيز الاليات المؤسسية الضرورية لاعتماد نُهج منسق لسياسات تنمية الموارد البشرية ، وتخطيطها وبرمجتها ، والقيام ، من أجل تحقيق هذه الغايات ، بتشغيل شبكة إقليمية لمراكز التنسيق الوطنية من أجل تنسيق عملية تنفيذ خطة عمل جاكارتا بشأن تنمية الموارد البشرية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ؛

(ب) ضمان توفر متن شامل ومتناسق من المعلومات تحت تصرف الحكومات يكون أساسا لصنع السياسة المتعلقة بتنمية الموارد البشرية وتخطيطها وبرمجتها ؛

(ج) تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن طريق تبادل التجارب والمعلومات ذات الصلة ، وتبادل الخبرات الفنية المتصلة بالنُهج والانشطة الوطنية من أجل تحسين صنع السياسة المتعلقة بتنمية الموارد البشرية وتخطيطها وبرمجتها ؛

(ب) منهاج عمل الامانة

٣١-٤٠ ستتركز الانشطة أثناء فترة الخطة على القيام بما يلي : إنشاء شبكات مؤسسية ؛ ومحافل حكومية دولية ؛ واجراء بحوث ، وتقديم خدمات استشارية وتعاون تقني من خلال حلقات العمل التدريبية والمشاريع التجريبية ؛ وجمع المعلومات ونشرها . وسيجري إنشاء شبكة إقليمية لمراكز التنسيق الوطنية في آسيا والمحيط الهادئ لدعم تنفيذ خطة عمل جاكارتا ورصدها على الصعيدين الوطني والإقليمي . وسيجري تقديم خدمات استشارية وعقد اجتماعات إقليمية ودون إقليمية من أجل تعزيز دور مراكز التنسيق الوطنية تلك لتكون بمثابة هيئات تنسيق وطنية لصنع السياسات المتعلقة بتنمية الموارد البشرية وتخطيطها وبرمجتها . وستُجري دراسات تتناول الابعاد المختلفة لتنمية الموارد البشرية والآثار المترتبة عليها في صنع السياسة المتعلقة بتنمية الموارد البشرية وتخطيطها وبرمجتها على الصعيد المشترك بين القطاعات . وسيجري إعداد دراسة استقصائية لنوعية الحياة باعتبارها احدى جوانب تنمية الموارد البشرية ، واتخاذها كأداة لتقييم فعالية السياسات والبرامج الإنمائية في المنطقة .

٣١-٤١ وسيبدأ في عام ١٩٩٣ إنشاء شبكات إعلامية تابعة لمراكز التنسيق الوطنية تتعلق بتنمية الموارد البشرية ، الهدف منها تسهيل تبادل المعلومات ذات الصلة بين بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . وسوف يجري إنشاء قاعدة بيانات شاملة تتعلق بتنمية الموارد البشرية . وسيتم اصدار رسالة اخبارية تتضمن معلومات عن النُهج والانشطة الوطنية في مجال تنمية الموارد البشرية وتوزيعها بصفة دورية .

٣١-٤٢ وسوف يستمر عمل برامج تهدف إلى تحسين الموارد البشرية في المنطقة في مختلف القطاعات ، بما فيها الزراعة ، والتخطيط الإنمائي ، والطاقة ، والبيئة ، والمستوطنات البشرية ، والصناعة ، والسكان ، والعلم والتكنولوجيا ، والتنمية

الاجتماعية ، والاحصاء والتجارة ، والنقل والمواصلات ، وتنمية الموارد المائية . وسيستمر تركيز الاهتمام على احتياجات الفئات الخاصة المستهدفة مثل المرأة والشباب والقرويين من غير ملاك الاراضي ، والمعوقين لتنمية مهاراتهم .

البرنامج الفرعي ٦ - المستوطنات البشرية

(أ) الاهداف

٣١-٤٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٣٢١/٣٧ و ١٩٠/٤١ و ١٩١/٤٢ و ١٨١/٤٣ .

٣١-٤٤ إن التسليم بوجود قلة محدودة للغاية من حكومات البلدان النامية التي يتسنى لها أن تقوم بمفردها بتوفير المأوى المناسب ، يحتم ضرورة حشد جميع المساهمين المحتملين في عملية تنمية المستوطنات البشرية . ويمكن تحقيق ذلك عن طريق الغاء التدابير الرقابية السلبية ، والنظم وسائر الصكوك الجامدة وغير الملائمة التي تضع العوائق في وجه توسيع المشاركة في عملية توفير المأوى .

٣١-٤٥ وتتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز نشر المعلومات والمشاركة العامة ؛ ودعم الاجراءات الوطنية الرامية إلى انشاء استراتيجيات وطنية مناسبة للمأوى تتفق مع أهداف الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ (قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٢ ، المرفق) ؛ وايلاء اهتمام خاص للفئات المحرومة في المجتمع وتلبية احتياجات الرجل والمرأة على قدم المساواة في المناطق الحضرية والريفية ؛ وتعزيز تخطيط وادارة المستوطنات بطريقة سليمة وقابلة للاستمرار من الناحية البيئية ، والاستفادة المناسبة من الموارد الطبيعية ، والاستخدام المبتكر للموارد المحلية المتجددة .

٣١-٤٦ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تقديم مساعدة في تحسين نوعية حياة الأشخاص الاقل حظا من الناحية الاقتصادية ، واتاحة فرص العمل لهم ، وتعزيز تنمية مستوطنات بشرية سليمة وقابلة للاستمرار من الناحية البيئية ؛

(ب) تعزيز تعبئة جميع الموارد الممكنة في كل قطاع من قطاعات المجتمع من أجل تنمية المستوطنات البشرية ؛

(ج) المساعدة في تعزيز المؤسسات اللازمة لتوفير المستوطنات البشرية وادارتها بصورة منظمة وفعالة وقابلة للاستمرار ، وعلى الاخص المؤسسات التي تناط بها مسؤوليات جديدة في المستويات الادنى .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣١-٤٧ بغية تحقيق هذه الاهداف ، سيتألف عمل الامانة من ثلاثة عناصر تتعلق بتنمية المستوطنات البشرية ، هي كما يلي :

(أ) السياسات والاستراتيجيات المتكاملة للمستوطنات ؛

(ب) المأوى والهياكل الاساسية والاراضي ؛

(ج) المؤسسات المحلية والمؤسسات المجتمعية في مجال ادارة المستوطنات .

٣١-٤٨ وسيجري وضع استراتيجيات لتحقيق التوازن في توزيع السكان ، ولسياسات نموهم ، عن طريق تشجيع اقامة مراكز ريفية توفر فرص عمل غير زراعية ، وتطوير المدن الثانوية . وسيشمل تنفيذ هذه الاستراتيجيات التدريب ونشر المعلومات وتبادل الخبرات الفنية بشأن النهج البرنامجية المجربة .

٣١-٤٩ وسوف تبذل الجهود لتعزيز المؤسسات المحلية عن طريق تنمية مواردها البشرية وقدرتها على تنفيذ المهام الانمائية . وسيتم في هذا الصدد تعزيز المنظمات القائمة على أساس المجتمع المحلي ، وتجمعات المرأة والمنظمات غير الحكومية عن طريق تبادل الخبرة والتدريب والمساعدة في تنفيذ الانشطة الانمائية .

٣١-٥٠ وسيجري تعزيز الجهودالتي تبذلها الحكومات الوطنية لوضع استراتيجيات ترمي الى مساعدة شعوبها في الحصول على المأوى المناسب بحلول عام ٢٠٠٠ . ولتحقيق هذا الهدف سيتم تعبئة الطاقات الانتاجية لجميع القطاعات التي يكون لديها امكانية تقديم العناصر اللازمة للمستوطنات البشرية ، عن طريق الحلقات الدراسية ، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بحلقات العمل ، ونشر المعلومات والمساعدة في تنفيذ الاساليب والتقنيات المبتكرة .

٣١-٥١ وسيجري تقديم دعم لانشاء آليات لتسوية وضع الاراضي التي يشغلها بالفعل بعض فئات محدودي الدخل دون سند ملكية ، وتسليم الاراضي الى المستوطنات الجديدة . وسيجري اعتماد هذه الاستراتيجيات في المناطق الريفية والحضرية ، نظرا الى أن عدم تملك الاراضي في المناطق الريفية صار القوة الدافعة وراء نزوح الناس الى المدن في بعض بلدان المنطقة .

٣١-٥٢ ولتحقيق هدف توفير المأوى للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، يتحتم على البلدان الاعضاء أن تدخل تغييرات حاسمة في تدابير الائتمان . والمسلم به أنه يمكن تعزيز آليات التمويل غير الرسمية القائمة في المجتمع المحلي وتنسيقها لكي تقدم ائتمانا يلائم الشروط التي يمكن أن يستوفيها أرباب الاسر المعيشية محدودة الدخل . وبعد ذلك ، سيجري تعزيز آليات مبتكرة لتمويل الاسكان تقوم داخل المجتمع المحلي ، عن طريق دراسة الحالات الناجحة في المنطقة ، ونشر تقارير هذه الدراسات ، وتوفير المبادئ التوجيهية والتدريب .

٣١-٥٣ وسيجري تشجيع الهيئات المحلية التي تحدد المعايير والمواصفات لمؤسسات الاسكان والائتمان كي تروج لاستخدام التكنولوجيات والمواد المحلية المحسّنة الميسورة للناس في المناطق الحضرية والريفية .

٣١-٥٤ وسوف يجري اتخاذ تدابير خاصة لتعزيز دور المنظمات القائمة في المجتمعات المحلية بما في ذلك منظمات المرأة ، وتشجيع تنسيق الاجراءات فيما بين السلطات المحلية والمنظمات القائمة في المجتمعات المحلية من أجل تحسين المستوطنات البشرية .

٣١-٥٥ وسوف يستمر توفير الدعم والمساعدة الى شبكة السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بتنفيذ أنشطتها . وسيتم توسيع نطاق هذه الانشطة لكي تشمل تبادل الزيارة بين أفراد المجتمع المحلي والنساء من مستوطنات محدودي الدخل في المنطقة .

البرنامجي الفرعي ٧ - التنمية الصناعية والتكنولوجيا

(أ) الاهداف

٣١-٥٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٣٣٥ (د - ٤٠) ، و ٣٤١ (د - ٤١) ، و ٣٥٦ (د - ٤٢) ، و ٣٧٤ (د - ٤٤) .

٣١-٥٧ لئن كانت منطقة آسيا والمحيط الهادئ النامية تتفاوت من ناحية التطورات الصناعية والتكنولوجية على الصعيد الوطني ، فانها استطاعت أن تحقق خلال السبعينات والثمانينات أداء اقتصاديا وصناعيا ملفتا للأنظار . وقد تمكنت معظم بلدان المنطقة من تحسين أداءها الصناعي عن طريق ازدياد قوة الطلب المحلي وزيادة اختراقها للأسواق العالمية . ونجحت عدة بلدان في تحسين مستواها التكنولوجي وارتقت الى مصاف الموردين المتنافسين دوليا للمنتجات المصنوعة . غير أن البيئة الاقتصادية الخارجية المعاكسة ، وزيادة المصاعب المتزايدة المتعلقة بنقل التكنولوجيا ، والقيود الموجودة في الأسواق العالمية وتباطؤ نمو الطلب المحلي ، خلقت تحديات جديدة أمام البلدان النامية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ .

٣١-٥٨ ومن الضروري أن تتخذ البلدان النامية في المنطقة تدابير للمحافظة على ما حققته من تنمية صناعية وتكنولوجية والارتقاء به . ويفرض الإيقاع السريع للتغير التكنولوجي الحاصل في البلدان الصناعية المتقدمة النمو على البلدان النامية أن تكيف استجاباتها في مجال السياسة الصناعية والتكنولوجية بشكل مرن وآني ، إذا أرادت هذه البلدان النامية الأقل استعدادا من الناحية التكنولوجية أن تحافظ على مكانها في الهيكل العالمي للانتاج الصناعي وأن ترتقي به .

٣١-٥٩ ومن الضروري أن تسعى هذه البلدان ، التي تملك الامكانيات لزيادة انتاج السلع المصنعة ، الى تحسين قدرتها التنافسية من ناحية أسعار المنتجات وجودتها ، عن طريق استخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة ، وتحسين مهارات القوة العاملة لديها لاستخدام التكنولوجيات المتقدمة في عملياتها الانتاجية الصناعية ، كيما تكتسب القدرة على التنافس الفعال دوليا . ومن الضروري وضع تدابير تتعلق بالسياسة والهياكل الأساسية من أجل (أ) ايجاد آليات محسَّنة وفعالة لنقل التكنولوجيات وتكييفها ؛ (ب) وآليات جديدة للتمويل من أجل جذب مزيد من التمويل والاستثمار الصناعي ؛ (ج) ووضع استراتيجيات لتحسين العلاقات الاقتصادية بين بلدان المنطقة ، وزيادة فرص التبادل التجاري فيما بينها ، وتشجيع تكامل الهياكل الصناعية ؛ (د) وتعزيز المرافق القائمة ، وانشاء مرافق جديدة من أجل تشجيع مساهمة مزيد من الاستثمار الاجنبي في جهود التصنيع الوطنية وعمليات التعزيز التكنولوجي وفي نفس الوقت تقليل أثرها السلبي المحتمل إلى أدنى حد ممكن ؛ (هـ) ودراسة العوامل الحاسمة لضمان قابلية النمو الصناعي والقدرة التكنولوجية للاستمرار ، ودراسة السياسات والقضايا التي يتعين أن تراعى من أجل حفظ الموارد وزيادة كفاءة استخدامها ؛ (و) وحماية البيئة في سياق عملية التصنيع والتقدم التكنولوجية .

٣١-٦٠ ويتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في مساعدة البلدان النامية الاعضاء في المنطقة وتمكينها من زيادة سرعة عملية التصنيع عن طريق تحديث هياكلها الصناعية وتعزيز قدراتها التكنولوجية كيما تتمكن بشكل تنافسي من تلبية الطلب المحلي على المنتجات المصنعة ، ولتصدير هذه المنتجات . كما يهدف البرنامج الفرعي الى تقديم المساعدة في مجال الاصلاح المؤسسي وتعزيز مرافق البنية الاساسية اللازمة للتنمية الصناعية والتكنولوجية ، بما في ذلك تنمية الموارد البشرية للوفاء باحتياجات التكيف مع التكنولوجيات الجديدة والناشئة .

٣١-٦١ وثمة هدف آخر هو تعزيز الجهود الوطنية واستكمالها عن طريق توفير فرص تبادل الخبرات المتعلقة بالنمو الصناعي ، وتعزيز التكنولوجيا ، ودعم التعاون التقني والاقتصادي في مجال البحوث والتدريبات الصناعية والتكنولوجية ، واستحداث منهجيات ومبادئ توجيهية للسياسة ومساعدة البلدان الاعضاء في تصحيح مسار استراتيجياتها نحو ادامة عملياتها الانمائية الصناعية والتكنولوجية ، ونشر المعلومات على البلدان الاعضاء عن التطورات العالمية والاقليمية ودون الإقليمية بالنسبة للمسائل المتصلة بالصناعة والتكنولوجيا .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣١-٦٢ ستوضع برامج للمساعدة ، وسيتم تقديم خدمات المشورة التقنية . وستعقد اجتماعات حكومية دولية واجتماعات لافرقة الخبراء ؛ وستنظم حلقات دراسية تتضمن جولات دراسية ؛ وندوات ، وحلقات عمل ، ودورات تدريبية ؛ وستعد أدلة ومبادئ توجيهية تقنية ؛ وستجري دراسات استقصائية ، ودراسات ، وتقييمات اقليمية ودون اقليمية ، وستوزع المنشورات ذات الصلة بها ؛ وسيتم تعزيز المؤسسات الصناعية والتكنولوجية .

٣١-٦٣ وعلاوة على ذلك ستبذل جهود لكفالة مشاركة المؤسسات والترتيبات التعاونية دون الاقليمية والاقليمية القائمة ، حسب الاقتضاء . وسيتم انشاء شبكات اقليمية في ميادين مثل (التكنولوجيات الجديدة والناشئة ، والمشورة الصناعية ... وما الى ذلك) . وسيتم في عام ١٩٩٤ استعراض برنامج طوكيو بشأن استخدام التكنولوجيا في أغراض التنمية في آسيا والمحيط الهادئ الذي اعتمدته اللجنة في عام ١٩٨٤ في قرارها ٢٣٥ (د - ٤٠) المؤرخ في ٢٧ كانون الاول/ديسمبر . وسيجري استعراض التغييرات الهيكلية في القطاع الصناعي في اقتصادات آسيا والمحيط الهادي ، وستقدم مساعدة في مجال تعديل مسار السياسة لتحسين القدرة التنافسية للصناعة التحويلية . وسوف يقدم دعم فني الى كل من مركز آسيا والمحيط الهادئ لنقل التكنولوجيا ، والشبكة الاقليمية

للآلات الزراعية في مجالات يجري اختيارها بعناية ، وسيجري نشر المعلومات عن طريق الادلة ، والنشرات ، والرسائل الاخبارية ، والمجلات المعنية بالمواضيع الصناعية والتكنولوجية . وسوف يعطى اهتمام خاص الى تخفيف حدة المشاكل التي تواجهها أقل البلدان نموا والبلدان النامية الجزرية فيما تبذله من جهود من أجل تحقيق التنمية الصناعية والتكنولوجية .

البرنامج الفرعي ٨ - التجارة الدولية وتمويل التنمية

(أ) الاهداف

١١-٦٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من : إعلان وزراء التجارة للدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وللدول المشاركة فيها (انظر E/ESCAP/547) ، كما أقرته اللجنة في دورتها الثالثة والاربعين (E/1987/34-E/ESCAP/590) ، الفقرة ٤٠ ؛ وتقارير اللجنة عن أعمال دوراتها الثالثة والاربعين والرابعة والاربعين والخامسة والاربعين (E/1987/34-E/ESCAP/590 ، الفقرات ٣٩٣-٤٧١ ، E/1988/35-E/ESCAP/644 والفقرات ٣٣٨-٤١١ و ٥٣٦-٥٣٧ ، E/1989/33-E/ESCAP/393 والفقرات ٣٣٥-٣٦٥ و ٤٦٧-٤٧٨) .

١١-٦٥ وتتسم البيئة التجارية الناشئة بالاتجاه نحو حماية المصالح الوطنية عن طريق انتشار التحالفات التجارية والجماعات الإقليمية التمييزية ، ووضع حواجز أمام المصدّرين المنافسين . وقد ازدادت المنافسة من جانب البلدان الحديثة العهد بالتصنيع والبلدان الداخلة حاليا في مجال التصنيع ولاسيما في مجال تصدير المصنوعات في قطاع التكنولوجيا المتوسطة من جهة ، ومن جانب البلدان النامية المنخفضة الدخل ذات المنتجات الكثيفة الاستخدام للعمالة من جهة أخرى ، مما حدا بالكثير من البلدان إلى زيادة الحواجز التجارية أمام صادرات البلدان المنافسة لها . كما أن البلدان المتقدمة النمو تطالب بصورة متزايدة بالمعاملة بالمثل في علاقاتها التجارية مع البلدان النامية ، في الوقت الذي يمكن فيه لجولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الاطراف أن تؤثر تأثيرا عميقا على الفرص التجارية للبلدان النامية في المنطقة بإتاحة فرص جديدة وفرض مسؤوليات جديدة فيما يتعلّق بالتعاملات الدولية . وسوف يكون التوسع في التجارة الدولية عن طريق المحافظة على الأسواق الحرة والمفتوحة وتعزيز القيمة المضافة في الصادرات أداة مهمة للنمو لكل من الاقتصادات الموجهة نحو التصدير والاقتصادات الوطنية الاخرى في المنطقة ، من أجل التعجيل بزخم التنمية الاقتصادية . وسوف يتطلب ذلك (أ) استجابة للشكوك التي تكتنف البيئة الخارجية السائدة بإجراء عمليات التكيف المناسبة على صعيدي السياسة التجارية

وتعزيز التجارة على السواء ، (ب) وتنويع الصادرات بإحداث تحول ملحوظ بدرجة أكبر من التجارة التي تعتمد اعتمادا مكثفا على الموارد الطبيعية والسلع الرئيسية ، نحو التجارة التي تعتمد اعتمادا مكثفا على التكنولوجيا الوسيطة والعالية ، (ج) وتحسين الوصول إلى الأسواق الجديدة والأسواق الآخذة في النشوء نتيجة للتغيرات التي تجرى في البيئة القانونية وبيئة الأعمال التجارية في الكثير من البلدان بعد اعتماد الإصلاحات الموجهة نحو السوق ، (د) واتباع أساليب محسنة وفعالة من حيث التكلفة لتعزيز التجارة عن طريق المعلومات والتدابير التي تسهل التجارة ، بما في ذلك تعزيز التدابير الرامية إلى تنمية الموارد البشرية . كما اكتسبت السياحة أهمية خاصة كمصدر للعملات الأجنبية في البلدان النامية المحدودة الموارد . ويتوقع أن تقوم السياحة بدور انمائي كبير في المنطقة من خلال قدرتها على كسب عملات أجنبية وخلق فرص وظيفية .

٣١-٦٦ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) زيادة التجارة والاستثمار داخل الاقليم بوصفهما وسيلة لزيادة تكثيف التعاون الاقليمي ؛

(ب) تعزيز القدرات الوطنية والجماعية للبلدان النامية الاعضاء لتمكينها من التوسع في التجارة والسياسات التجارية والتحالفات والتجمعات الاقليمية وغيرها من الحواجز المعاكسة للمصدرين المنافسين ؛

(ج) وضع خيارات أفضل للسياسات التجارية من أجل التعبئة الفعالة للموارد الطبيعية والبشرية ؛

(د) إدخال تدابير فعالة من حيث التكلفة لتشجيع التجارة وتعزيزها ؛

(هـ) الدخول في إطار البيئة التجارية التي يتوقع أن تنشأ نتيجة لجولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف والعمل بفعالية في إطار تلك البيئة ؛

(و) التوسّع في التجارة عن طريق الوصول الى الأسواق البديلة التي تنشأ نتيجة للتغيرات التي تطرأ على بيئة الأعمال التجارية ؛

(ز) تحسين الاداء التجاري لأقل البلدان نموا وللبلدان النامية غير الساحلية وللبلدان النامية الجزرية من أجل إنعاش التنمية الاقتصادية في تلك البلدان ؛

(ح) المساعدة في وضع وتنفيذ سياسات محسنة لتنمية السياحة وما يتصل بذلك من تدابير لتحقيق النمو القابل للإدامة في هذا المجال والمساهمة في التنمية الاقتصادية الاجتماعية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣١-٦٧ في ضوء التغيرات الهيكلية المستمرة في اقتصادات البلدان النامية في هذه المنطقة فإن أهداف الأمانة ستتمثل فيما يلي :

(أ) إعطاء أسبقية الاهتمام للتوسع في القيمة المضافة من التجارة ودعم الجهود الوطنية والجماعية عن طريق إجراء البحوث وتوفير المساعدة التقنية وإيفاد البعثات الاستشارية ؛

(ب) دراسة نظم التجارة في المصنوعات في المنطقة وتقييم إمكانية التوسع في التجارة في المصنوعات ؛ وإجراء تقييم لغرض الاستثمار وتشجيع المشاريع المشتركة بإجراء الدراسات التحليلية وتوفير المساعدة التقنية ؛

(ج) تحديد والاضطلاع بأبحاث عن القطاعات الجديدة التب تبشّر بغرض تجارية جيدة ، وتقديم مساعدة تقنية من أجل تعزيز المؤسسات الوطنية تمهيدا لإجراء دراسات تشخيصية لدور الخدمات في التنمية الاقتصادية والتجارة بالنسبة للبلدان النامية في المنطقة ؛

(د) تعزيز الاليات الاقليمية القائمة بما في ذلك اتفاق بانكوك واتحاد المقاصة الآسيوي وشركة إعادة التأمين الآسيوية ودراسة طرائق زيادة الصلات بين التجمعات الاقتصادية في المنطقة ؛ وتشجيع التعاون بين غرف التجارة والصناعة في المنطقة ، ومنظمي المشاريع ، بغية زيادة التجارة داخل الاقليم ؛

(هـ) إجراء دراسات عن الاحتياجات المالية اللازمة لتشجيع التجارة والاستثمارات المتصلة بها ، وتدريب الموظفين الحكوميين والمسؤولين في المؤسسات المالية والنقدية في مجال تعبئة الموارد لأغراض التمويل المتصل بالتجارة بالتعاون مع المؤسسات والمنظمات المالية المتعددة الأطراف ، مع التأكيد بصفة خاصة على تحسين

فرص من يقومون بالتصدير على مستوى صغير أو متوسط في البلدان النامية في الوصول الى تمويل لأغراض التصدير .

٣١-٦٨ وسيجري الاضطلاع بأنشطة للترويج لبرنامج يتعلق بتطوير سياسة لقطاع المعادن عن طريق بحث وتحليل الخبرات المماثلة في المنطقة فيما يتعلق بوضع سياسات لقطاع المعادن وتعزيز التعاون بين البلدان المنتجة للسلع الزراعية في المنطقة .

٣١-٦٩ وستوضع الأسس اللازمة لاعتماد استخدام التكنولوجيات الجديدة اللازمة للنظام الآلي للبيانات الجمركية ولتبادل البيانات الالكترونية للأمم المتحدة في مجالات الإدارة والتجارة والنقل (UN/EDIFACT) .

٣١-٧٠ ثمة تدبير آخر لتعزيز التجارة ، وهو أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ستواصل توفير الخدمات للبلدان الاعضاء عن طريق إصدار المنشورات التقنية المتكررة لشبكة المعلومات المتعلقة بالتجارة الإقليمية ؛ كما ستقوم بإعداد البحوث والدراسات السوقية وتعميم نتائجها من خلال منشورات تقنية مثل أدلة الأسواق وكتيبات التجار واللمحات الموجزة التي تصدر عن الأسواق فيما يتعلق بمنتجات وسلع مختارة ، وإنشاء قواعد بيانات تغطي ، فيما تغطي ، التدفقات التجارية والتدابير الجمركية وغير الجمركية عند نهاية فترة الخطة ، وتطبيق التكنولوجيا الحديثة في مجال المعلومات للحد من تأخر نشر البيانات . وستقدم المساعدة من خلال الخدمات الاستشارية وخدمات تقديم المشورة والتدريب ومن خلال المعارض التجارية .

٣١-٧١ وسيعتنى بتحسين سياسات تنمية السياحة على أساس تقييم التأثير الاقتصادي للسياحة . وسوف تستمر الانشطة التي يُضطلع بها في إطار هذا البرنامج الفرعي في إيلاء عناية خاصة لتنمية الموارد البشرية والتقليل إلى أدنى حد ممكن من الاثر السلبي للسياحة على البيئة الاجتماعية والمادية .

البرنامج الفرعي ٩ - الموارد الطبيعية (بما في ذلك الشؤون البحرية)

(أ) الاهداف

٣١-٧٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ١٩٥٨/٣٢ ، الفقرة ٨ و ١٨/٤٣ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٧٩ و ٦٨/١٩٧٩ و ٧٠/١٩٧٩ و ٨٠/١٩٨١ و ٥٧/١٩٨٣ و ٤٩/١٩٨٥ و ٩/١٩٨٧ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٥/٤٥ .

٣١-٧٣ يتزايد الاعتراف في الوقت الراهن بأن صناعة المعادن في البلدان النامية في المنطقة تسهم إسهاما مهما في التنمية . وفي الماضي كانت النظرة السائدة لهذه الصناعة هي أنها وسيلة للحصول على إيرادات بالعملات الأجنبية ، أما الآن فإن هناك إدراكا متزايدا بأن دورها كمصدر للمعادن الخام اللازمة لتنمية الصناعات الوطنية مهم بنفس القدر . ويصدق هذا بصفة خاصة على البلدان الحديثة العهد بالتصنيع والبلدان التي يتوقع أن تبرز في المستقبل المنظور كبلدان حديثة العهد بالتصنيع . وتدعو الحاجة إلى ضرورة قيام هذه البلدان بالتعجيل باستغلال المعادن ، بما يؤدي في الظروف المثلى إلى إقامة قاعدة متكاملة للموارد . وفي الوقت الذي يتم فيه تنمية الموارد البشرية في البلدان الأكثر تقدما ، مازال هناك نقص في القوى التقنية العاملة في المجالات المتصلة بالمعادن في أقل البلدان نموا ، كما أن هناك إدراكا محدودا للتطورات الحديثة في مجال صناعة المعادن فيما يختص بمفاهيم الاستكشاف وأساليبه وسياسات التعدين والاستثمار وخلق أسواق محتملة في المنطقة .

٣١-٧٤ ونتيجة لعدم وجود خطط وبرامج وطنية لتنمية مصادر المياه فإن جزءا كبيرا من مصادر المياه في الكثير من بلدان المنطقة لا يستغل استغلالا فعالا . وعلاوة على ذلك ، أصبحت الأضرار المتكررة التي تنجم عن كوارث طبيعية مثل الأعاصير الحلزونية والفيضانات تمثل عاملا سلبيا ذا شأن بالنسبة للتنمية الاقتصادية في عدد كبير من البلدان .

٣١-٧٥ إن تنمية وتخطيط وادارة الموارد ستواجه تحديات متزايدة في التسعينات بسبب ندرة الموارد الطبيعية ، وتدهور البيئة والانفجار السكاني في العالم . ومع ذلك ، فإن التقدم المحرز في تكنولوجيا المعلومات أتاح فرصا جديدة لمن يضطلعون بادارة الموارد وتخطيطها واتخاذ القرارات الخاصة بها على الصعيد العالمي . وبصفة خاصة ، هناك اعتراف على نطاق واسع بأن تكنولوجيا الاستشعار من بُعد ونظم المعلومات الجغرافية تمثل بُعدا جديدا لتحديث طرق حصر الموارد الطبيعية ورصد البيئة والمخاطر الطبيعية والتخطيط الانمائي واتخاذ القرارات على أسس سليمة بيئيا . وستصبح هذه التكنولوجيا ضرورية لتحديث ادارة الموارد والبيئة في البلدان النامية الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ خلال العقد القادم . ونظرا للتطور السريع للاستخدامات العملية لهذه التكنولوجيا ولارتباط خصائصها بالمستقبل ، فسوف يكون من الضروري أن تقوم البلدان الأعضاء بتحسين واستكمال قدراتها على ملاحقة التطورات الناشئة في هذا المجال الجديد . ولذلك ، تتمثل المشاكل التي سيتعين التصدي لها في هذا المجال ، في إنشاء قاعدة مكتفية ذاتيا للاستشعار من بُعد في بلد قادر على تلبية الاحتياجات الحديثة لهذه التكنولوجيا السريعة التطور .

٣١-٧٦ وتحتوي مناطق المحيطات التي دخلت في نطاق الولاية الوطنية نتيجة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٣ موارد تتيح فرصا اقتصادية كبيرة للبلدان الساحلية النامية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . غير أنه إلى جانب ما للبلدان الساحلية من حقوق ، فإنها تواجه مسؤوليات تتعلق بادارة الموارد واستخدامات الحيز المحيطي . ومن المتوقع أن يسهم جمع وتحليل ونشر المعلومات المتعلقة بالموارد البحرية والتدريب على الشؤون البحرية بجوانبها المختلفة في التخفيف من هذه المشاكل . وعلاوة على ذلك ، تدعو الاتفاقية إلى اتباع نهج متكامل فيما يتعلق بالشؤون البحرية ، مما يتطلب تعزيز الأطر القانونية والمؤسسية والمتعلقة بوضع السياسات على الصعيد الوطني أو إيجاد أطر جديدة في هذه المجالات .

٣١-٧٧ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تشجيع التعاون الاقليمي عن طريق وضع وتنفيذ مشاريع وبرامج من أجل التقييم السليم للموارد المعدنية وتطويرها وترشيد استخدامها وادارتها وإجراء تقييم جيولوجي لأغراض التخطيط ؛

(ب) وتشجيع وضع نهج متكامل وشامل لتنمية وادارة موارد المياه بطريقة سليمة بيئيا وقابلة للإدامة ، ودعم التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في مجال تنمية وادارة موارد المياه ؛

(ج) وزيادة الاعتماد على الذات للبلدان النامية في المنطقة فيما يتعلق باستخدام تكنولوجيا الاستشعار من بُعد ونظم المعلومات الجغرافية لأغراض ادارة الموارد والبيئة ؛

(د) وتشجيع تطوير نهج ثابت وموحد للنظام الجديد المتعلق بالمحيطات في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٣ ؛ وتشجيع التعاون الاقليمي في الشؤون البحرية ؛

(هـ) وخلق وعي بالتكنولوجيا المتطورة في ميزان الموارد الطبيعية وتغيير المواقف التي يتخذها المديرون والمخططون وصانعو القرارات المتصلة بالموارد الطبيعية حتى يصبح اتخاذ هذه المواقف عملية تخضع بدرجة أكبر للعلم والمنطق ؛ وإجراء استعراض وتقييم لحالة تطور التكنولوجيا وتحليل الفجوات التكنولوجية في

البلدان النامية الأعضاء والاحتياجات الانمائية لتلك البلدان ؛ ومساعدة البلدان الأعضاء في تحسين قدراتها المتعلقة بوضع السياسات في مجال استخدام التكنولوجيات الجديدة وبمهاراتها الادارية في تنفيذ البرامج الوطنية ؛

(و) ومساعدة البلدان الأعضاء في تحقيق أقصى قدر من الاستفادة من الموارد البحرية الخاضعة لولايتها ؛ وفي ممارسة حقوقها والوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ؛ وتطوير وتنفيذ سياسة بحرية متكاملة ؛ وتعزيز قدرات البلدان الأعضاء في مجال تخطيط وتطوير وادارة الموارد البحرية الخاضعة لولايتها الوطنية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣١-٧٨ ستتضمن الأنشطة التي سيضطلع بها أثناء فترة الخطة (أ) إعداد دراسات وخرائط لتزويد البلدان بالمعلومات المتصلة بجيولوجية المنطقة ومواردها المعدنية في إطار تطوير الخامات المحلية لاستخدامها في صناعة التشييد والصناعات الكيميائية وصناعات الحراريات والزجاج والأسمدة ؛ (ب) ومساعدة تلك البلدان من خلال البعثات الاستشارية في صياغة برامجها الوطنية لتطوير الموارد المعدنية ؛ (ج) وتقدير الأرصدة الجيولوجية والموارد المعدنية لكل بلد وأرصدة المنطقة من سلع معدنية مختارة ومن السلع المعدنية المهمة بشكل عام ، وإعداد أدلة استثمار لبلدان مختارة ؛ (د) والمساعدة في نقل التكنولوجيا المتقدمة وتقييم قاعدة الموارد المعدنية واستكشاف المعادن ، عن طريق التدريب العملي والجولات الدراسية وأفرقة العمل والمؤتمرات التقنية .

٣١-٧٩ وعند إجراء التقييم الجيولوجي لأغراض التخطيط ، سيتم توفير تدريب لعلماء الأرض والمهندسين الجيولوجيين من المواطنين العاملين في مجال تقييم الأخطار الجيولوجية والتخفيف منها . وسيتم التأكيد على التعاون بين علماء الأرض والمسؤولين عن تخطيط استخدام أراضي الحضر عن طريق عقد أفرقة عمل بشأن المسائل المتصلة بالأخطار الجيولوجية وجمع وتقييم البيانات الجيولوجية المتعلقة بخرائط تحضر المناطق وبالظروف الجيولوجية العامة في البلدان الأعضاء بغرض وضع خطط انمائية مناسبة للمدن والمناطق الحضرية على السواء .

٣١-٨٠ وسيتم توفير خدمات استشارية في مجال تنمية الموارد المائية ومساعدة البلدان الأعضاء في تنمية مصادر المياه الجوفية . وستوضع خطط رئيسية للمياه ولأحواض الأنهار . وستعمم المعلومات المتعلقة بالتطورات الراهنة التي تهم المنطقة ،

والخبرات العالمية ، والأفكار والأساليب التي يمكن تطبيقها في تنمية الموارد الوطنية للمياه وتنظيم الامداد بمياه الشرب والمرافق الصحية . كما ستضطلع أمانة اللجنة بما يلي : (أ) تقييم موارد المياه في المنطقة وتقدير أرصدتها ؛ (ب) وتشجيع التعاون الاقليمي لتنمية موارد المياه عن طريق التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وغيره من الوسائل ؛ (ج) والاضطلاع بأنشطة يتم الاتفاق عليها في مجال تنمية موارد المياه المشتركة ؛ (د) وتوفير المساعدة في مجال إنشاء الهياكل الأساسية القانونية والإدارية اللازمة لتنمية موارد المياه .

٣١-٨١ وفي ميدان الاستشعار من بُعد ورسم الخرائط ، سيوضع برنامج موسع للتطبيقات الفضائية ، يتضمن تكنولوجيا الاستشعار من بُعد والمعلومات الجغرافية ؛ وإجراء دراسات استرشادية وعقد حلقات دراسية وحلقات عمل واجتماعات بالتعاون مع البلدان الأعضاء .

٣١-٨٢ كما ستواصل أمانة اللجنة تقديم المساعدة للبلدان الأعضاء فيما يتعلق بالآثار القانونية والاقتصادية والتقنية للاتفاقية وبتطوير نهج اقليمي للشؤون البحرية .

البرنامج الفرعي ١٠ - السكان

(أ) الأهداف

٣١-٨٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ١٨٥ (د - ٣٤) .

٣١-٨٤ السكان باعتبارهم جزء لا يتجزأ من التنمية الوطنية الشاملة ، لهم علاقة مباشرة بكل القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي يواجهها البلايين ممن يسكنون بلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ . وقد حدث انخفاض جزئي في الآونة الأخيرة في معدلات نمو السكان في الكثير من بلدان المنطقة ، بعد أن كانت قد ارتفعت إلى مستويات قياسية ، وقد جاء هذا الانخفاض نتيجة لالتزام الحكومات بالبرامج التي وضعتها لتنفيذ سياساتها السكانية ، غير أن بعض الحكومات التي لديها قواعد سكانية ضخمة جدا لا تزال تشهد ارتفاعا في معدلات الخصوبة ومشاكل سكانية ضخمة . وتتفاقم هذه المشاكل بسبب القيم الدينية والثقافية والايديولجية ولاعتبارات شخصية وإنسانية عميقة تجعل حل القضايا السكانية أمرا صعبا . وقد نشأت مشاكل جديدة في بعض البلدان التي توجد لديها برامج ناجحة وذلك نتيجة لنجاح تلك البلدان في الماضي في تخفيض معدلات الخصوبة وتحسين الظروف الاقتصادية - الاجتماعية ، أي تغيير الهيكل العُمري

وارتفاع مستويات الهجرة الداخلية والتحضر . وسوف تتوقف درجة تمكن حكومات البلدان النامية في المنطقة من الاستمرار في العمل من أجل تحقيق أهدافها السكانية على قدرة تلك الحكومات على وضع سياسات مناسبة وتنفيذ برامج فعّالة في ضوء الظروف المتغيرة . ومن ثم ، فإن المعلومات هي أحد العناصر الرئيسية التي تسهم في نجاح السياسات والبرامج السكانية في بلدان المنطقة .

٣١-٨٥ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تشجيع الحكومات في المنطقة على الأخذ بنهج متكامل للتخطيط السكاني في إطار التخطيط لتنمية اجتماعية واقتصادية شاملة ؛

(ب) تشجيع التعاون وتناول الخبرات بين البلدان في مجالات وضع السياسات وإعداد البرامج وتنفيذها ؛

(ج) تعزيز قدرة الحكومات على الحصول على بيانات ومعلومات عن السكان وعلى تحليل تلك البيانات ونشرها واستخدامها لدعم عمليتي وضع السياسات وتنفيذ البرامج ؛

(د) مساعدة البلدان الأعضاء التي صادفت صعوبات في بلوغ أهدافها في ميدان السكان في التعرف على القيود التي تعرقل تحقيقها لهذه الأهداف ومساعدتها في التغلب على تلك القيود .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣١-٨٦ ستشمل أنشطة الأمانة في هذا الميدان ما يلي :

(أ) مواصلة العمل في القضايا السكانية الطويلة الأجل التي تواجه البلدان النامية في المنطقة ، بما في ذلك إجراء استعراضات دورية للحالة الديموغرافية للبلدان ورصد تقدمها في تنفيذ الأهداف السكانية المحددة في إطار خطة العمل العالمية للسكان التي اعتمدت في المؤتمر السكاني العالمي المعقود في سنة ١٩٧٤ ، والتوصيات المتعلقة بمتابعة تنفيذها والتدابير المتفق عليها إقليميا في إطار نداء آسيا والمحيط الهادئ من أجل العمل في مجال السكان والتنمية ؛ وتنظيم مؤتمر عن السكان وعقد دورة كل سنتين للجنة التشريعية المعنية وجلسات وحلقات دراسية تقنية أخرى ؛

(ب) إجراء دراسات بحثية منهجية وموجهة وفقا لسياسة معينة عن المشاكل السكانية التي تواجهها البلدان النامية في المنطقة وعن التدابير اللازمة لحل تلك المشاكل ، وتعزيز أنشطة رصد وتقييم برامج السكان والبحوث الديموغرافية الوطنية من أجل التنفيذ الفعّال للبرامج الوطنية سعيا إلى تحقيق الأهداف الديموغرافية الوطنية ؛ وتشجيع تحسين تحليل البيانات والاستفادة من البيانات التي تتوفر من خلال تعدادات السكان ، ونُظم تسجيل الواقعات الحيوية ، والمسوح الديموغرافية بالعينة وسجلات تنظيم الأسرة ، في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج الانمائية ؛

(ج) مواصلة توفير تعاون تقني لتمكن البلدان النامية من صياغة سياسات وبرامج إنمائية أفضل وأكثر فعالية ، وذلك عن طريق التدريب وتقديم زمالات في مجال الدراسات السكانية ؛ والتعاون في إجراء بحوث مشتركة بين الاقطار عن القضايا السكانية الناشئة مثل شيوخة السكان ، والتوزيع المكاني ، والعلاقات بين السكان والبيئة ، ودور المرأة ، ومعدل وفيات الرُضّع والاطفال ودمج السكان في التخطيط الإنمائي ؛ وتوفير مساعدة من أجل تعزيز قواعد البيانات ذات الصلة المتعلقة بهذه المواضيع ؛

(د) تقديم الخدمات الاستشارية والتعاون التقني للحكومات لمساعدتها في تنمية القدرات الوطنية اللازمة للتخطيط ووضع السياسات في مجال السكان والتنمية ، وأنشطة البحوث والتقييم ؛ وتنمية الموارد البشرية عن طريق التدريب وحلقات العمل والحلقات التدريبية والتعاون في إجراء البحوث ؛ وتبادل المعارف والخبرات في مجال سياسة تنظيم الأسرة وتطوير البرامج ؛

(هـ) مواصلة توفير المساعدة في مجال تطوير نظم المعلومات السكانية ، بما في ذلك تنسيق شبكة الإعلام السكاني لآسيا والمحيط الهادئ بإدخال أساليب متقدمة للاتصال لتمكين البلدان النامية من زيادة الاستفادة من البيانات والمعلومات من خلال المنشورات المصممة من أجل النهوض بالوعي الوطني فيما يختص بالآثار الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من الآثار المترتبة على قضايا السكان والاستراتيجيات الممكنة لمعالجة هذه الآثار .

البرنامج الفرعي ١١ - التنمية الاجتماعية

(أ) الأهداف

٨٧-٣١ السند التشريعي لهذا البرنامج مستمد من قرارات الجمعية العامة ٩٧/٤١ ، الفقرة ٣ ؛ و ١٣٥/٤٢ الفقرة ٧ ؛ و ٩٤/٤٣ ، الفقرة ٧ ، و ٩٨/٤٣ ، الفقرتان ٦ و ٩ ؛

و ١٠١/٤٣ ، الفقرة ١٦ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠/١٩٨٦ ، الفقرة ٤ ؛ و ٩/١٩٨٨ ، الفقرة ٧ ؛ و ١٩/١٩٨٨ ، الفقرة ٧ ؛ و ٣٠/١٩٨٨ الفقرة ٣ ؛ و ٥٩/١٩٨٨ ، الفقرة ٣ ؛ و ٦٠/١٩٨٨ ، الفقرة ٣ ؛ و ٦١/١٩٨٨ ، الفقرة ٤ ؛ وقرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٣٤٩ (د - ٤٢) ؛ و ٣٥٣ (د - ٤٣) ؛ و ٣٦٥ (د - ٤٤) ؛ و ٣٧٤ (د - ٦٤) و ١/٤٥ .

٣١-٨٨ وفي التسعينات ستظل المنطقة تشهد نموا اقتصاديا نشطا ، إلا أنه سيكون مصحوبا بمشاكل متزايدة الخطورة تتعلق بالتكيف الاجتماعي . وما لم يتم القيام بعمل حاسم ومبتكر فإن القطاعات المحرومة في المجتمع ، في جزء كبير من المنطقة ، سوف تظل تعاني من حرمان شديد . وسوف يستلزم الأمر وضع وتنفيذ استراتيجيات وسياسات وخطط وبرامج مبتكرة للتنمية الاجتماعية الشاملة بما يضمن إيلاء الأهداف والأماني الاجتماعية للشعوب العناية اللازمة لتحقيق أهدافها وغاياتها الاقتصادية . وفي هذا الصدد ، سوف يحتاج الأمر إلى الاستمرار في اعطاء أولوية للقضايا الإنمائية الحاسمة مثل تلبية الاحتياجات الأساسية وتحقيق العدالة في التوزيع ، وإشراك الفئات الاجتماعية الهامشية في التنمية وتوفير الخدمات الاجتماعية الضرورية .

٣١-٨٩ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) وضع وتنفيذ سياسات وخطط وبرامج اجتماعية تكفل تحقيق تنمية اقتصادية - اجتماعية متوازنة ، بما في ذلك المشاركة الكاملة لجميع الفئات الاجتماعية في عملية التنمية ؛

(ب) ومساعدة الحكومات في وضع وتنفيح نُهج وطنية للتنمية الاجتماعية وإنشاء تدابير إقليمية للدعم وفقا للاستراتيجية الإقليمية للتنمية الاجتماعية ؛

(ج) ودعم اعتماد وتنفيذ النُهج الوطنية للتنمية الاجتماعية وفقا للاستراتيجية الإقليمية للتنمية الاجتماعية ؛

(د) ورصد وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ النُهج الوطنية للتنمية الاجتماعية وفقا للاستراتيجية الإقليمية للتنمية الاجتماعية ، وتصميم التعديلات الملائمة والمتابعة الملائمة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣١-٩٠ خلال فترة الخطة ، سوف تركز الأنشطة على ما يلي : تكوين الشبكات المؤسسية ؛ والمحافل الحكومية الدولية ؛ والبحوث ؛ والخدمات الاستشارية والتعاون التقني مثل حلقات العمل التدريبية ؛ والمشاريع الاسترشادية ، وجمع البيانات ونشرها . وسيتم إنشاء شبكة إقليمية أو عمل ترتيب مماثل ، لدعم عملية الرصد والتقييم الفعّالة الجارية لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية للتنمية الاجتماعية وآثارها على نوعية الحياة في المنطقة . وسيتم توفير الخدمات الاستشارية لمساعدة الحكومات في تعزيز السياسات والخطط والبرامج الوطنية للتنمية الاجتماعية وفقا للجوانب ذات الصلة من الاستراتيجية الإقليمية . وستجري دراسات بحثية من أجل تزويد صانعي السياسات الوطنية للتنمية الاجتماعية والمخططين لها والقائمين على تنفيذها بالمعلومات الأساسية اللازمة لهم في تنفيذ جوانب معينة من الاستراتيجية .

٣١-٩١ وفي مجال تنفيذ الخدمات الاجتماعية ، سيتم توفير خدمات استشارية وعقد اجتماعات لتنسيق التعاون بين الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية في تنفيذ الخدمات الاجتماعية على مستوى المجتمع المحلي . وسيتم إجراء دراسات وعقد حلقات عمل لشروح أسباب الجرائم وبصفة خاصة الجرائم التي يرتكبها الأحداث ، في إطار التطور السريع واستنباط وسائل مُحسّنة للتقليل من وقوع الجرائم ولا سيما جرائم الأحداث . وسيتم إنشاء شبكة إقليمية لمنع إساءة استعمال العقاقير ووضع برامج للعلاج وإعادة التأهيل . وستعقد حلقات عمل تخطيطية لوضع برامج متكاملة لمكافحة إساءة الطلب على المخدرات في مجتمعات محلية عديدة في المنطقة . وستنفذ سلسلة من الحلقات الدراسية/الجولات الدراسية والدورات التدريبية للقائمين على تنفيذ مكافحة إساءة الطلب على المخدرات على مستوى المجتمعات المحلية . وستجري عمليات تقييم البرامج الجارية في مجال مكافحة إساءة الطلب على المخدرات ، وستقدم اقتراحات لتحسين تلك البرامج .

٣١-٩٢ وستجري استقصاءات ودراسات عن الحالة الراهنة والمشاكل الرئيسية التي تواجه الفئات الاجتماعية الهامشية بمن في ذلك من يعيشون في فقر مدقع ، والشباب ، والنساء ، والمعوقون والشيوخ ، كما ستوضع نهج عملية لتعزيز مشاركة هذه الفئات في التنمية . وسيتم توفير خدمات استشارية لمساعدة الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية في تعزيز مشاركة هذه الفئات . وستعقد حلقات تدريبية وَتُعدُّ كتيبات للتدريب من أجل رفع مستوى المهارات القيادية لأفراد هذه الفئات كوسيلة لتشجيع حركات المساعدة الذاتية بين الفئات الاجتماعية الهامشية .

البرنامج الفرعي ١٢ - البرامج الخاصة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية

(أ) الأهداف

٣١-٩٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٣٤/٢٠٣ ؛ و ٣٤/٢١٠ و ٣٥/٥٦ المرفق ، الفقرة ١٣٦ ؛ و ٣٥/٢٠٥ ؛ و ٣٦/١٩٤ ، الفقرات ٨ و ١٠ و ١١ و ١٣ ؛ و ٤٠/٢٠٥ ؛ و ٤١/١٦٣ ؛ و ٤٢/١٧٧ ؛ و ٤٣/١٨٦ ؛ و ٤٣/١٨٩ ؛ وقرارا اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٣٤٤ (د - ٤١) و ٣٦٩ (د - ٤٤) .

٣١-٩٤ وعلى الرغم من اعتماد برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لأقل البلدان نموا ، تدهورت بصفة عامة الحالة الاجتماعية/الاقتصادية لهذه المجموعة من البلدان في المنطقة في الثمانينات . وفي معظم الأحيان لم تُتحقق الأهداف المحددة في البرنامج ، وكان متوسط نمو الناتج المحلي الإجمالي لأقل البلدان نموا في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ دون النسبة المستهدفة في البرنامج وهي ٧,٢ في المائة ومن ثم ، فإن أداءها الاقتصادي الضعيف بصفة عامة ، خلال العقد الماضي ، والتفاوت المتزايد في الدخل بينها وبين معظم البلدان النامية الأخرى في المنطقة ، والهوة الكبيرة بين الالتزامات والإنجاز الفعلي للمساعدة الدولية المقدمة إليها ، هذه كلها أثارت قلقا شديدا بالنسبة لاحتمالات نموها في السنوات المقبلة .

٣١-٩٥ وفيما يتعلق باقتصادات جزر المحيط الهادئ ، كان نموها في المتوسط أدناه في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . وهذا أدى إلى انخفاض طويل الأجل في مستوى المعيشة بمعظم هذه الاقتصادات . وبالإضافة إلى ذلك ، زاد بطء النمو سوءا بسبب التقلب الكبير في الأداء الاقتصادي ، وظلت البلدان معرضة تعرضا كبيرا للصدمات الاقتصادية ، ذات المنشأ المحلي والأجنبي . وأوجدت هذه الهشاشة تعقيدات ، وزادت تكاليف وضع وتنفيذ السياسات والخطط الإنمائية . وصعّبت أيضا مهمة إدارة الاقتصاد الكلي والاستقرار الاقتصادي .

٣١-٩٦ وفي ضوء هذه الشواغل ، سيتم التأكيد على الحاجة إلى إعادة تكريس الالتزام الدولي للوفاء بالاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية الجزرية ، فضلا عن جعل هذه البلدان تبذل جهودا متضافرة لكي تستغل مواردها الموجودة تحت تصرفها ، المولدة محليا والمتدفقة من الخارج ، استغلالا يتسم بفعالية أكبر .

٣١-٩٧ والأهداف المتعلقة بأقل البلدان نموا هي :

(أ) استعراض ورصد تنفيذ برنامج المساعدة الجديد لصالحها الذي تمخض عنه مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا في التسعينات ؛

(ب) الاضطلاع باستعراضات وتقييمات دورية بشأن حالتها الاجتماعية/الاقتصادية ؛

(ج) تحليل القضايا السياسية الرئيسية التي تواجهها واقتراح التدابير الممكنة لحلها ؛

(د) مساعدة هذه البلدان على تحسين المهارات في إعداد وتنفيذ وإدارة الأنشطة الإنمائية .

٣١-٩٨ والأهداف المتوخاة بالنسبة للبلدان النامية الجزرية هي :

(أ) تقييم أدائها الاقتصادي ، مع التأكيد على تحليل القيود والتدابير اللازمة للتغلب عليها في إطار السياسة والتخطيط الإنمائيين ؛

(ب) دراسة طبيعة التغييرات الناشئة في البيئة الخارجية في التسعينات وآثارها فيما يتعلق بالتجارة والمال والاستثمار وتقديم توصيات بشأن مناهج العمل والاستجابات المتعلقة بالخيارات السياسية لهذه التغييرات ؛

(ج) تحديد المجالات الحرجة المتعلقة بالحاجة إلى تدريب الموظفين الحكوميين ، لا سيما في مجال السياسة والتخطيط الإنمائيين ، والمتابعة عن طريق توفير الخبرة الاستشارية والخدمات الاستشارية ، وتسيير الدورات التدريبية والحلقات الدراسية .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣١-٩٩ فيما يتعلق بأقل البلدان نموا ، سيتم الاضطلاع بدراسة متعمقة بشأن المشاكل الخاصة وبشأن التدابير الممكنة لحلها . وسيتم التأكيد أيضا على التعاون التقني في شكل الخبرة الاستشارية والخدمات الاستشارية والتدريب .

٣١-١٠٠ وفيما يتعلق بالبلدان النامية الجزرية ، سيتم تحليل مشاكلها الاجتماعية والاقتصادية بتفصيل أكبر ، كما سيتم إعداد بيانات إنمائية موجزة لاقتصاداتها ، وتحيين هذه البيانات بصفة دورية . وسيتم تنظيم حلقات دراسية وحلقات تدريبية من أجل نشر الدراسات المتعمقة المتعلقة بقضايا مختارة في السياسة والتخطيط الإنمائيين نشرا أوسع ، وستنظم برامج تدريبية وتوجيهية في مجالات تتعلق بالاحتياجات المحددة في السياسة والتخطيط الإنمائيين . كما سيتم توفير التعاون التقني القصير الأجل عن طريق البعثات الاستشارية والبعثات المتعلقة بالخبرة الاستشارية . وسيتم الاضطلاع بعمل استكشافي للعمل على قيام تعاون دون إقليمي وإقليمي أكبر لا سيما في ميداني الاستثمار والتجارة الخارجيين . وستتلقى أنشطة تنمية الموارد البشرية أولوية عالية في عنصري هذا البرنامج الفرعي المتعلقين بأقل البلدان نموا والبلدان النامية الجزرية .

البرنامج الفرعي ١٣ - الإحصاءات

(أ) الأهداف

٣١-١٠١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي هو قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٣٤٦ (د - ٤٣) ، الفقرتان ٣ و ٤ .

٣١-١٠٢ قلّما يوجد من البلدان النامية في المنطقة ، هذا إن وُجدت ، من يملك قدرة كاملة على الوفاء كمّا ونوعا وفي الحين المناسب ، بالاحتياجات من المعلومات التي يتطلبها التحدي المعقد بصفة متزايدة الذي تمثله مطالب التنمية الاقتصادية والاجتماعية . وإن البيانات المتاحة لا تشكل في كثير من الأحيان مجموعة متسقة ومترابطة من المعلومات التي يمكن استخدامها في التحليل الشامل لعدة قطاعات . فاستخدام الإحصاءات ليس متأصلا بعد بما فيه الكفاية في عملية إعداد السياسة واتخاذ القرارات في كثير من البلدان ؛ وهناك تقدير غير كاف لدور الإحصائيين في إدارة الاقتصاد . وتعيق قيود الميزانية ، في جميع أنحاء المنطقة الإقليمية ، تطوير الخدمات الإحصائية الوطنية ، كما أن التنمية غير الكافية للموارد البشرية عامل رئيسي يعرقل تعزيز القدرة الإحصائية ، لا سيما في استخدام تكنولوجيا الحاسبات الإلكترونية في مجال العمل الإحصائي .

٣١-١٠٣ وبدون بيانات إقليمية يمكن مقارنتها ويسهل الحصول عليها ، يواجه الإداريون ، وراسمو السياسات ، والباحثون ، صعوبات في إعداد البرامج الإنمائية في المنطقة ، وفي رصد العملية الإنمائية ، وفي تقييم أثر الخطط الإنمائية بصفة عامة

والاستراتيجيات الإنمائية الإقليمية والدولية بصفة خاصة . ولا توجد حاليا قاعدة بيانات إحصائية متكاملة وشاملة ، يمكن بواسطتها تقييم ورصد التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة .

٣١-١٠٤ إن تطبيق تكنولوجيا المعلومات في القطاع الحكومي هو أحد أكثر الاحتمالات المبشرة بالخير في البلدان النامية من أجل تحسين تخطيط التنمية وإدارتها . ومع ذلك ، يحول دون استخدام الحاسبات الإلكترونية في القطاع الحكومي في المنطقة عدد من العقبات هي بالدرجة الأولى عقبات مؤسسية وتنظيمية وعقبات تتعلق بالموارد البشرية ، بالإضافة أيضا إلى العقبات التكنولوجية . وإن نظم المعلومات الحكومية القائمة في البلدان النامية مركزة على مستوى الحكومة المركزية وهي قطاعية بطبيعتها ، وهكذا فإنها لا تدعم دعما كافيا عملية التخطيط والإدارة . وبالإضافة إلى ذلك ، يتطلب استخدام الحاسبات الإلكترونية في القطاع العام بصفة متزايدة الابتعاد عن التطبيقات التقليدية لتجهيز البيانات ، التي تتناول بيانات بمعزل عن العمليات اليومية . وعلى الرغم من التطورات الاخيرة التي جعلت تكنولوجيا المعلومات في متناول البلدان النامية من الناحية الاقتصادية والعملية فإن هذه البلدان غير مجهزة بعد لمعالجة هذه المواضيع بسبب تجاربها وخبرتها المحدودة .

٣١-١٠٥ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) مساعدة البلدان على تلبية أمانيها المعرب عنها في قرار اللجنة ٣٤٦ (د - ٤٢) وفي الإجراءات التشريعية السابقة ، وعلى تعزيز الاستخدام الفعّال لتكنولوجيا المعلومات في عملية التنمية ؛

(ب) مساعدة البلدان الأعضاء ومجموعات البلدان على تطوير وتحسين قدرتها على تحديد وجمع وتجهيز وتحليل واستخدام البيانات اللازمة لإعداد الخطط والسياسات الإنمائية ورصدها وتقييمها ؛

(ج) تسهيل توفر البيانات بشأن المنطقة والبلدان التي فيها ، عن طريق جمع إحصاءات ديموغرافية واجتماعية واقتصادية وغيرها من الإحصاءات من الدول الأعضاء ، وحفظها في شكل ملائم لاسترجاعها ، ونشرها بشتى الوسائل ؛

(د) تشجيع استخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة في القطاع العام ، من أجل تقوية القدرة ، على كل من الصعيدين المركزي ودون الوطني ، على تخطيط وإدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣١-١٠٦ ستواصل الامانة العامة مساعدة البلدان ، عن طريق التعاون التقني المباشر ، على تعزيز وتقوية قدرتها الإحصائية . ومع نضوج قدرة عدة بلدان في المنطقة ، سيجري التركيز بشكل أكبر على تشجيع جميع أشكال التعاون الإقليمي ، بما في ذلك التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، وستعالج الانشطة أيضا الحاجة إلى نشر البيانات على نحو دقيق وآني ، في حين سيستمر العمل فيما يتعلق بالاحتياجات من المبادئ التوجيهية والتصنيفات والمنهجيات في الانشطة القائمة والناشئة ، بالاقتران مع المعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ .

٣١-١٠٧ وسيستمر تقديم الخدمات الاستشارية في ميادين مثل الحسابات القومية ، والتعداد والدراسات الاستقصائية المتعلقة بالسكان ، والدراسات الاستقصائية المتعلقة بالاسر المعيشية ، وتجهيز البيانات . وسيكون لنقل وتبادل الخبرة الإحصائية عن طريق الاجتماعات التقنية ، ونشرها بواسطة الدورات التدريبية والحلقة التدريبية ، تاثير مباشر في تنمية الموارد البشرية في ميدان الإحصاءات .

٣١-١٠٨ وستعكس أنشطة الامانة الاهتمام المتزايد بالجوانب النوعية للتنمية ، بما في ذلك العدالة الاجتماعية والبيئة ، وكذلك القيام بجهود أكبر في قياس مستويات المعيشة على المستوى الجزئي . ونظرا للقلق المتزايد لنفاد الموارد الطبيعية في المنطقة ، سيولى اهتمام خاص لحصر الموارد البيئية والطبيعية .

٣١-١٠٩ وسيولى اهتمام أشد بقابلية مقارنة البيانات بين البلدان ، وسيستمر تقديم الدعم للعمل المتعلق بمشروع المقارنة الدولية .

٣١-١١٠ وسيطور تدريجيا التشغيل الأوتوماتي لقاعدة بيانات المنشورات الإحصائية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، وذلك لتحسين خدمة المستعملين واستغلال موارد الامانة العامة استغلالا أكثر فعالية . وسيستمر بذل الجهود لزيادة تحسين شمول البيانات التي تجمعها وتنشرها الامانة العامة ونوعية هذه البيانات وقابليتها للمقارنة وستبذل محاولات لتحقيق الاتساق في الإحصاءات الوطنية ، ولتقييم موثوقيتها . وستبذل جهود لاستحداث دائرة نشر جديدة عن طريق توفير الإحصاءات على إسطوانات صغيرة للحاسبات الإلكترونية المتناهية الصغر ، وبوسائل أخرى . وقد تصدر مجموعات جديدة في ميادين متخصصة تتعلق بالإحصاءات ، لا سيما في ميادين متصلة بمجالات ذات أولوية . وسينتهي العمل في مصرف بيانات متكامل على نطاق اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ للإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والديموغرافية ،

يسمح بالاتصال بقاعدة بيانات الامم المتحدة في نيويورك وجنيف وغيرها من الوكالات الدولية ، وهذا بدوره سيساعد على تنشيط جوانب الخدمة الإحصائية الداخلية لعمل الأمانة العامة .

٣١-١١١ وفيما يتعلق باستخدام الحاسبات الإلكترونية في القطاع العام ، سيستهدف العمل تحقيق الإمكانيات القصوى لتكنولوجيا المعلومات وتكشيف استخدامها في الحكومات ، لا سيما على الصعيد دون الوطني .

البرنامج الفرعي ١٤ - النقل والاتصالات

(أ) الأهداف

٣١-١١٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ٥٦/٣٥ ، وبرنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا فيما ينطبق على تحسين الهياكل الأساسية للنقل والاتصالات ؛ وقرار اللجنة ٣٣٦ (د - ٤٠) ؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٨/١٩٨٤ ؛ وإعلان عقد النقل والاتصالات للوزراء المسؤولين عن النقل والاتصالات .

٣١-١١٣ هناك فرق كبير في حالة التنمية الحالية لقطاعي النقل والاتصالات للبلدان الأعضاء النامية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . وهذا يعود بصفة رئيسية الى التعقيدات المتصلة بالجغرافية والموقع ، لاسيما في أقل البلدان نموا والبلدان الأرخبيلية ، والبلدان غير الساحلية ، والمستويات المختلفة للتنمية الاقتصادية ، بما في ذلك المنظور الإنمائي والتوجهات السياسية للبلدان . ومع ذلك ، حالت بعض العوامل المشتركة البلدان الأعضاء النامية دون حيازة شبكات للنقل والاتصالات حديثة وذات كفاءة . ومن بين هذه العوامل الاستثمار غير الكافي ، والقصور الإداري وعدم وجود تخطيط متكامل وتنسيق بين وسائط النقل المختلفة ، وبطء خطى التحسين التكنولوجي ، وعدم كفاية تنمية القوى العاملة ، والإطار التشريعي والتجاري البالي ، ونقص الإحصاءات ، وضآلة الدور الذي يضطلع به القطاع الخاص .

٣١-١١٤ إن توفير هيكل أساسي ملائم للنقل والاتصالات أمر ضروري لدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلدان المنطقة ، التي تمضي بخطى أسرع منها في المناطق الأخرى . إن قصور الهياكل الأساسية واضح وما لم يتم إصلاحها فإنها ستعرقل التنمية الاقتصادية والاجتماعية المقبلة .

٣١-١١٥ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تحسين خدمات النقل والاتصالات ومرافق البنية الأساسية للبلدان الاعضاء النامية الى مستوى يتناسب مع أهدافها وأولوياتها الإنمائية عن طريق تطوير شبكات نقل واتصالات ملائمة ومتوازنة ومنسقة وذات كفاءة ؛

(ب) تعزيز التعاون والتنسيق الاقاليمي والإقليمي ودون الإقليمي لتحقيق الاكتفاء الجماعي على الذات في النقل والاتصالات ؛

(ج) استعراض وتحديد المشاكل الإقليمية الرئيسية في مجالي النقل والاتصالات ، والمساعدة في تنفيذ أساليب المعالجة للتغلب على هذه المشاكل ؛

(د) المساعدة في تحسين كفاءة تشغيل شبكات النقل والاتصالات ؛

(هـ) تقييم وتشجيع نقل التكنولوجيا لتشغيل وصيانة النقل والاتصالات بكفاءة مع التركيز على التكنولوجيا القليلة التكلفة .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣١-١١٦ يتمثل هدف عقد النقل والاتصالات لآسيا والمحيط الهادئ ، للفترة ١٩٨٥-١٩٩٤ في خلق وعي أكبر بشأن أهمية النقل والاتصالات ، والحاجة الى ضمان أن مرافق البنية الأساسية متوفرة لدعم النموالاقتصادي . وستواصل الأمانة العامة أداء دورها الحفاز في تعميق الوعي الجماهيري بشأن أهمية النقل والاتصالات في عملية التنمية ؛ وفي تحديد مشاكل النقل والاتصالات في المنطقة على نحو منهجي وشامل ؛ وفي وضع ونشر الحلول الملائمة لمشاكل المنطقة .

٣١-١١٧ وسيتم استعراض تطوير النقل والاتصالات في المنطقة ؛ كما سيتم النهوض بالنقل المشترك بين الوسائط والنقل المتعدد الوسائط على الصعيد الاقاليمي ، وداخل الإقليم ، وعلى الصعيد الوطني ؛ وسيتم تعزيز النقل الدولي ، بما في ذلك توسيع وتعزيز شبكة الطرق السريعة الآسيوية وشبكة السكك الحديدية عبر آسيا ، ووصلات النقل الاقاليمية وداخل الاقاليم ؛ وسيتم تقديم المساعدة لتحديث شبكات النقل والاتصالات ؛ وسيقدم الدعم لتعزيز التعاون بينها وبين صناعة النقل ؛ وسيتم تشجيع وحدة وتماثل شبكات النقل والاتصالات وتعزيز قواعد البيانات المتعلقة بالنقل .

البرنامج الفرعي ١٥ - دور المرأة في التنمية

(أ) الأهداف

٣١-١١٨ السند التشريعي لهذا البرنامج هو قرارات الجمعية العامة ١٠٥/٤٠ ، الفقرتان ٣ و ٤ ؛ و ٦٤/٤٢ الفقرة ١ ؛ و ١٧٨/٤٣ ، الفقرة ٥ ؛ و ١٠١/٤٣ ، الفقرات ٧ و ٨ و ١٦ ؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٩/١٩٨٨ ، الفقرتان ١ و ٣ ؛ وقرارا اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٣٤٩ (د - ٤٣) و ٣٧٤ (د - ٤٤) .

٣١-١١٩ نظرا لمركز المرأة المنخفض ومشاركتها غير المساوية في مجال التنمية ، تحتاج البلدان في المنطقة الى المساعدة لتكثيف جهودها من أجل تعزيز النهوض بالمرأة . وهناك حاجة أيضا الى المساعدة لتقوية الاليات الوطنية للنهوض بالمرأة بغية وضع مؤشرات وبرامج ملائمة لمشاركة المرأة في التنمية ومقل هذه المؤشرات والبرامج مع الاستعمال وتغيُّر مركز المرأة .

٣١-١٢٠ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تقديم الدعم للجهود الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية لوضع نُهج ومبادئ توجيهية واستراتيجيات جديدة لتعزيز إدماج المرأة التام في عملية التنمية ، وضمان مركزها المتساوي في المجتمع ، وفقا للتكليفات والاستراتيجيات العالمية والإقليمية ، لاسيما استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٠٠ ؛

(ب) مساعدة الحكومات في تنفيذ الخطط الوطنية والإقليمية لتعزيز الاليات الوطنية للمرأة ومساعدتها في ضمان تنفيذ البرامج تنفيذا فعالا ؛

(ج) رصد وتقييم التقدم الذي أحرزته البلدان في تنفيذ التكليفات والاستراتيجيات العالمية والإقليمية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣١-١٢١ سيقدم ، الى حكومات البلدان الاعضاء والى البلدان الاعضاء المشاركة مبادئ توجيهية وتوصيات تتعلق بالنهوض بالمرأة وذلك عن طريق المنشورات التقنية والحلقات الدراسية والاجتماعات . وسيتم تقديم الخدمات الاستشارية والتعاون التقني مثل الحلقات التدريبية وبرامج تبادل التدريب الداخلي للمساعدة في تعزيز مشاركة المرأة في مجال التنمية وفي دعم الاليات الوطنية للمرأة تعزيزا لشبكات المعلومات الوطنية

ودون الإقليمية والإقليمية بشأن مركز المرأة . ووفقا للخطة المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة للمرأة والتنمية ، للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ ، سيتم الاضطلاع بالانشطة التالية :

(أ) سيتم الاضطلاع بتحليل للسياسة في مجال استخدام المرأة : ستجرى أبحاث بشأن دور المرأة في القطاع الريفي ؛ وسيولى اهتمام خاص بدور المرأة في العلم والتكنولوجيا ؛ وسيتم إعداد كتيبات للتدريب ؛ وسيتم تنظيم حلقات تدريبية لتحسين إنتاجية المرأة في القطاع غير الرسمي . وستجرى برامج تدريبية ترمي الى قيام المرأة باستحداث وصنع سلع أساسية قابلة للتصدير ، وستجرى أنشطة تدريبية لتعزيز قدرة المرأة على تنظيم المشاريع وتعزيز مهاراتها التسويقية والإدارية ؛

(ب) ستجرى أبحاث بهدف استغلال مساهمة المرأة في تنمية الاسرة ونوعية الحياة ؛ وسيقدم التعاون التقني لتحسين فرص استفادة المرأة من برامج تنظيم الاسرة ؛ وستقدم الخدمات الاستشارية لتعزيز التعاون بين الوكالات الحكومية وغير الحكومية للنهوض بالمرأة ؛

(ج) سيوفر التعاون التقني لوضع استراتيجيات فعالة لإنشاء وتقوية آلية معلومات وطنية تتعلق بالمرأة على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي . وسيضطلع بخدمات استشارية بالإضافة الى التدريب لمساعدة مراكز المعلومات النسائية على جمع وتحليل وتجهيز ونشر المعلومات المتعلقة بالمرأة فضلا عن تطوير مواد إعلامية فعالة تتعلق بالمرأة . وسيتم مواصلة تطوير قاعدة البيانات الإقليمية باستخدام الحاسبات الالكترونية لتوفير بيانات إحصائية وببليوغرافية شاملة بشأن المرأة ، كما ستنشر كتب دليل إقليمية مُستكملة وكتيبات تدريبية ومواد مرجعية بشأن المرأة وللمرأة بالإضافة الى "الرسالة الإخبارية لشبكة آسيا والمحيط الهادئ للمعلومات المتعلقة بالمرأة" ؛

(د) سيتم تنظيم حلقات تدريبية لتحسين إدماج شواغل المرأة في التخطيط الإنمائي ؛ وستوفر الخدمات الاستشارية لتعزيز إعداد وتطبيق السياسات الوطنية الفعالة لإدماج المرأة في عملية التنمية . وسيعقد اجتماع إقليمي لتبادل الخبرات القطرية وإعداد اقتراحات سياسة بشأن استراتيجيات تنمية الموارد البشرية الموجهة للطلب والخاصة بالمرأة . وستعطى أهمية خاصة للمرأة والشواغل والبيئة عن طريق تحضير دراسات وتنظيم اجتماعات . وسيتم الاضطلاع برصد دوري للتنفيذ الإقليمي للاستراتيجيات العالمية ، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واستراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة . وستجرى أبحاث واجتماعات

دون إقليمية للنظر في تدابير ترمي الى تحسين المركز القانوني للمرأة . وسيضطلع بحملات تثقيف قانوني لنشر الوعي القانوني بين النساء .

الحواشي

(١) قررت الجمعية العامة في مرفق قرارها ٤٥/٢٥٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أن تعيد اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ النظر في مسألة تحديد الأولويات بين البرامج الفرعية للبرنامج ٣١ في ضوء الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج .

البرنامج ٣٢ : التعاون الإقليمي لأغراض التنمية في أوروبا

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٣٢-١ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج من الفصلين التاسع والعاشر من ميثاق الأمم المتحدة ومن قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د - ٤) ، المؤرخ في ٢٨ آذار/مارس ١٩٤٧ ، والذي أنشأ المجلس بموجبه اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، وأسند إليها مسؤوليات تنسيق وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي في أوروبا . وترد ولاية البرنامج بمزيد من التفصيل في عدد من قرارات الجمعية والمجلس ، فضلا عن قرارات ومقررات اللجنة ، وأحدثها وأوثقها صلة بالموضوع ، قرارات الجمعية ١٧٨/٤٠ و ٢١٩/٤٣ و ٢١١/٤٤ ؛ وقرار المجلس ١١٤/١٩٨٨ ؛ وقرار اللجنة ١ (د - ٤٤) . ونظرا إلى التغيرات التي تحدث الآن في المنطقة ، ستحتاج محتويات البرنامج إلى تنقيح ؛ وستقترح تلك التغييرات على المجلس والجمعية في أقرب وقت ممكن .

٣٢-٢ ويرمي البرنامج إلى :

(أ) تعزيز التعاون والتنسيق في مجال السياسات الاقتصادية ، على الأصعدة الإقليمية ودون الإقليمية والاقاليمية ؛

(ب) الاستفادة الكاملة من فرص النمو الاقتصادي الممكنة ، من خلال تنفيذ السياسات الاقتصادية والاجتماعية المناسبة ، والتركيز على العلاقة بين البيئة والنشاط الاقتصادي ، وبخاصة فيما يتعلق بتطبيق مبادئ التنمية القابلة للإدامة ؛

(ج) تعزيز عملية الاصلاحات الاقتصادية في شرق أوروبا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ودمج الاقتصادات التي تمر بفترة انتقال ، في الاقتصاد الأوروبي والعالمي .

٣٢-٣ وقد تطورت برامج اللجان الإقليمية ، بما في ذلك اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، استجابة لاحتياجات البلدان الاعضاء ولتغير الظروف الاقتصادية والاجتماعية في مناطقها وفي العالم . وبما أن كثيرا من المسائل في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

التي تتطلب اتخاذ اجراء دولي متضافر ، ذات طابع إقليمي أساسا ، فمن الممكن معالجتها بأقصى فعالية على الصعيد الإقليمي . وفي ذلك السياق ، سيكون مطلوبا من اللجنة الاقتصادية لأوروبا القيام بدور متزايد النشاط لتعزيز المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية ، بما في ذلك تعزيز عملية الاصلاح الاقتصادي ، ودمج الاقتصادات التي تمر بفترة انتقال في الاقتصاد العالمي .

٣٢-٤ وعلى مر السنين ، كان تعزيز الحوار والتعاون بين بلدان المنطقة ذات النظم الاقتصادية المختلفة ، مهمة رئيسية للجنة ، التي هي الهيئة الحكومية الدولية المتعددة الأطراف الدائمة ، الوحيدة في المنطقة في مجال تعزيز التعاون الاقتصادي بين الشرق والغرب . وقد أدت اللجنة الاقتصادية لأوروبا بما يتفق مع تلك الوظيفة دورا هاما في تنفيذ الأحكام ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، الموقّعة في عام ١٩٧٥ ، والوثائق اللاحقة ذات الصلة . وقد اعترفت وثيقتا اختتام اجتماعي المتابعة في مدريد وفيينا ، على وجه الخصوص ، بأعمال اللجنة الاقتصادية لأوروبا - سواء ما نفذ منها ، أو ما يجري تنفيذه - وأوجزتا الأنشطة الجديدة التي ستقوم بها اللجنة .

٣٢-٥ وسوف تؤدي العمليات الاقتصادية الرئيسية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، إلى إعادة توجيه وتعزيز التعاون في المنطقة في بعض المناطق الفرعية خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٢-١٩٩٧ . ويشمل هذا الاصلاحات الاقتصادية في دول وسط وشرق أوروبا ، فضلا عن عمليات التكامل في (أ) الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، (ب) ومجلس التعاضد الاقتصادي ، (ج) والرابطة الأوروبية للتجارة الحرة ، (د) واتفاق التجارة الحرة بين الولايات المتحدة وكندا . وعلى الصعيد دون الإقليمي ، سوف ينصب مزيد من التشديد على التعاون بين بلدان البلقان ، وبلدان وسط أوروبا وبلدان منطقة بحر البلطيق ، ومنطقة القطب الشمالي ، فضلا عن منطقة البحر المتوسط .

٣٢-٦ وتشير التطورات الايجابية في مجال التعاون داخل أوروبا وأمريكا الشمالية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي إلى أن العلاقات الاقتصادية في التسعينات ستتسم بمزيد من النشاط . بيد أن نصيب اللجنة الاقتصادية لأوروبا من الانتاج والتجارة العالميين ، يضع مسؤولية ملحوظة على عاتق البلدان الأعضاء وعلى اللجنة الاقتصادية لأوروبا كمنظمة ، وبخاصة في مجالي البيئية وتعزيز التنمية القابلة للإدامة . وفي هذا السياق ، يتعين بذل جهودا أكبر بكثير لتعزيز التعاون بين الدول ومجموعات الدول في المجالات الحيوية لا بالنسبة للمنطقة فحسب ، بل وما وراءها . وسيكون

تفاعل النشاط الاقتصادي والبيئة احدى المسائل الحاسمة طوال التسعينات . أما المشاكل الاخرى التي تتجاوز أهميتها المنطقة ، وبخاصة المسائل ذات الاهمية حاليا والتي لها تأثيرات بيئية عابرة للحدود ، في مجالات الهواء ، والماء ، والنباتات ، والحيوانات ، وتقييم الاثر البيئي ، ومناولة المواد الكيميائية المحتملة الخطورة ، وإدارة النفايات الخطرة ، ونقل البضائع الخطرة ، فضلا عن التغير المناخي والاحترار العالمي ، فستكون هي التحديات الرئيسية لمنطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا طوال فترة الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٢-١٩٩٧ .

٣٢-٧ ولدى اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، استنادا إلى برنامج عملها الشامل والمتعدد القطاعات ، ومثلها في ذلك مثل اللجان الإقليمية الاخرى ، إمكانية خاصة في مجال النُهج المتعددة التخصصات أو الشاملة لجميع القطاعات بالنسبة للمشاكل المعقدة ، وهي إمكانية ستتضح أهميتها المتزايدة في ضوء تزايد عدد وإلحاح المشاكل التي تتطلب ايجاد حلول تشمل أكثر من نهج واحد . وستكون الخبرة المستفادة من إعداد المنظور الاقتصادي الشامل حتى عام ٢٠٠٠ ، والنُهج المتعدد التخصصات الذي وضعته اللجنة الاقتصادية لأوروبا في مجال التنمية الاقتصادية القابلة للإدامة ، كمتابعة لتقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة التنمية بمثابة نماذج لتطبيق طرق العمل هذه على نطاق أوسع .

٣٢-٨ وفيما يتعلق بالنهج القطاعي ، ستعمل اللجنة على تسهيل التجارة ، وبخاصة التبادل الالكتروني للبيانات ، والتجارة في الخدمات ، وزيادة التوسع السياحي ، والاشكال المبتكرة للتعاون الصناعي ، بما في ذلك المشاريع المشتركة والتدريب في مجال الادارة ، وتعزيز الاستثمار المباشر الأجنبي ، وأشكال التمويل الاخرى ، فضلا عن توحيد المعايير واصدار الشهادات .وستكون المسائل الرئيسية الاخرى التي تواجه اللجنة الاقتصادية لأوروبا في التسعينات هي التغييرات في الهياكل السكانية ، وبخاصة شيوخة السكان ، والتغييرات والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية في المناطق الريفية ؛ وإدارة الموارد الطبيعية وحماية البيئة ، بما في ذلك تفاعل النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والآثار البيئية ؛ والتحديات الجديدة في مجال النقل والاتصالات ؛ ومشاكل التغيرات الهيكلية في الصناعة والتطورات الرئيسية في قطاع الطاقة ، مثل الاستخدام الرشيد للطاقة والمصادر الجديدة للطاقة . وستواصل اللجنة العمل في مجال المعلومات كمحفل للحوار بين البلدان الأعضاء فيها بشأن كثير من المسائل الحاسمة ، وكمركز لجمع البيانات وتوزيع معلومات محددة في المنطقة على جميع أعضائها ، حسب الاقتضاء .

٢ - الاستراتيجية العامة

٣٢-٩ ستنفذ البرنامج أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا . وستضطلع بالبحث والتحليل الاقتصاديين لمواضيع محددة ، وتقدم الخدمات الفنية للجنة حسب الاقتضاء ، وتنظم الحلقات الدراسية والمناسبات الاخرى في البلدان الاعضاء ، ومن أجل مجموعات من البلدان ، بغرض مساعدتها على مواجهة مشاكل محددة تؤثر فيها . وفي إطار سياسة عالية للبيانات ، ستقيم الامانة علاقات مع المكاتب الاحصائية الوطنية وتتيح وصول مختلف وسائط الاعلام إلى مصارف بياناتها ، فضلا عن القيام بنشر المعلومات المتعلقة بمواضيع محددة على جميع الاطراف المهتمة .

٣٢-١٠ وبمزيد من التحديد ، ستهدف البحوث الاقتصادية التي تضطلع بها الامانة على مسؤوليتها ، إلى تقييم أفضل للنشاط الاقتصادي والتنمية في المنطقة وما وراءها ، وبالاضافة إلى الاعمال التحليلية والتقنية التي تقوم بها اللجنة ، فإنها ستواصل ايضا العمل كمحفل لإعداد الاستراتيجيات والتوصيات المتعلقة بالسياسات في الاجلين المتوسط والطويل ، بمزيد من التفصيل . وقد تصلح أمثلة من قبيل المنظور الاقتصادي الشامل حتى عام ٢٠٠٠ ، والسياسة الإقليمية لحماية البيئة ، والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية ، والارصدة من الطاقة حتى عام ٢٠٠٠ ، ووضع ميثاق بشأن إدارة المياه الجوفية ، والمناظير الطويلة الاجل لتنمية المستوطنات البشرية ، والاتجاهات والتوقعات في مجال الاخشاب ، حتى سنة ٢٠٠٠ وما وراءها ، حافزا للجنة الاقتصادية لأوروبا للبدء في أنشطة مماثلة في مناطق أخرى ، بما في ذلك المفهوم الاوروبي الشامل للنقل ، والنهج الجديدة للنظم الايكولوجية في مجال البيئة .

٣٢-١١ وبما أن اللجنة الاقتصادية لأوروبا أثبتت بالفعل أنها إطار مناسب لإعداد واعتماد صكوك قانونية إقليمية ، يُطبق بعضها بصورة متزايدة فيما وراء منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، فإن الخبرة المستفادة في ميداني النقل والبيئة ستطبق في مجالات أخرى حيث تكون تلك الانظمة لصالح جميع البلدان الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا . وبالاضافة إلى ذلك ، ستقوم اللجنة بتعزيز جهودها من أجل ترجمة أعمالها إلى تدابير محددة وعملية . وستُستنبط طرق أكثر كفاءة للاتصال بالمستعملين النهائيين وبخاصة مجتمع رجال الاعمال وبمشاركتهم ، وذلك من خلال الجهود المشتركة للبلدان الاعضاء والامانة للاستفادة إلى أقصى قدر ممكن من أنشطة اللجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-١٢ وسوف تتعاون اللجنة أثناء تنفيذ البرنامج مع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الامم المتحدة للسكان ، وغيرها من الهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، فضلا عن التعاون مع اللجان الإقليمية الاخرى . وستقوم بتنسيق أنشطتها مع عدد من الوكالات المتخصصة ، بما في ذلك منظمة الاغذية والزراعة التابعة للامم المتحدة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٣٢-١٣ سيتألف برنامج التعاون الإقليمي لأغراض التنمية في أوروبا من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : قضايا التنمية وسياساتها

" " ٢ : الاغذية والزراعة (بما في ذلك منتجات الغابات)

" " ٣ : البيئة

" " ٤ : المستوطنات البشرية

" " ٥ : التنمية الصناعية

" " ٦ : التجارة الدولية وتمويل التنمية

" " ٧ : مسائل الطاقة

" " ٨ : العلم والتكنولوجيا

" " ٩ : النقل والاتصالات والسياحة

" " ١٠: الاحصاءات

٣٢-١٤ أعطيت البرامج الفرعية ٣ و ٦ و ٩ و ١٠ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - قضايا التنمية وسياساتها

(أ) الأهداف

٣٢-١٥ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من قرارات الجمعية العامة ٣٢٨/٣٩ و ١٧٨/٤٠ و ١٨٦/٤٢ و ٧٧/٤٤ و ١٦٩/٤٤ و ٢١٠/٤٤ و ٢١١/٤٤ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩١/١٩٨٩ و ٩٣/١٩٨٩ و ١٠٥/١٩٨٩ و ١١٤/١٩٨٩ ؛ والقرار ١ (د-٤٤) ، والمقررين جاء (د-٤٤) وفاء (د-٤٤) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-١٦ ويعالج البرنامج الفرعي مشاكل التنمية الاجتماعية - الاقتصادية التي طال أمدها ، والتي تتطلب إطارا اقتصاديا كليا متماسكا بالنسبة للمنطقة . وخلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ، يتعين أن تواصل عدة بلدان التكيفات اللازمة للتغلب على المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي ظهرت في الثمانينات . وسيتعين على بلدان أخرى الشروع في اصلاحات اقتصادية واسعة وبعيدة الاثر ، تتناول المشاكل الاقتصادية والاجتماعية خلال فترة الانتقال . وستشترك جميع بلدان المنطقة تقريبا في عمليات التكامل التي تحدث الآن بالفعل ، أو تتأثر بها . والتعقيد الذي تتسم به المشاكل الوطنية والترابط المتزايد بين بلدان المنطقة يجعل التعاون الدولي أمرا جوهريا في تصميم وتنفيذ السياسات الاقتصادية الوطنية .

٣٢-١٧ وتشمل المشاكل في الأمور المتعلقة بالسكان (بما في ذلك الجوانب الاجتماعية) ، في جملة أمور ، التقدم في العمر ، وتغير الهيكل العمري للسكان ، والآثار المترتبة على نمو القوى العاملة ، على البرامج الحكومية للمعاشات والتأمين الصحي ، والهجرة الداخلية والدولية ، فضلا عن المشاكل المتعلقة بالنهوض بالمرأة ، مثل الدور الاقتصادي للمرأة في المنطقة ، واستخدام المرأة للوقت ، وإعداد وتحسين الاحصاءات والمؤشرات المتعلقة بدور المرأة وحالتها .

٣٢-١٨ والأهداف الرئيسية للبرنامج الفرعي هي :

(أ) تزويد الحكومات الأعضاء بمنظورات دولية بشأن المسائل الاقتصادية والديمغرافية الحالية ، بحيث يتوفر لها إطار أوسع يتسنى من خلاله معالجة المشاكل الوطنية والدولية ؛

(ب) الحصول على منظور للحالة الاقتصادية للبلدان الاعضاء في المنطقة على المديين المتوسط والطويل ، بغية تمكين الحكومات من وضع سياسات مناسبة للتعاون الدولي وتحديد المسائل ذات الاهمية المشتركة في هذا المجال ؛

(ج) تزويد اللجنة وهيئاتها الفرعية بتحليل لخلفية التطورات الاقتصادية في المنطقة ؛

(د) تشجيع اتخاذ أعضاء اللجنة نهجا متكاملا فيما يتعلق بالتخطيط السكاني في إطار عملية التخطيط والتنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة ؛

(هـ) تبادل الخبرة بشأن المشاكل والمسائل في مختلف الميادين ذات الاهمية للبلدان في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، مثل التقدم في العمر ، والخصوبة ، والدراسات الاستقصائية الأسرية ، والدور الاقتصادي للمرأة ؛

(و) قيام أعضاء اللجنة الاقتصادية لأوروبا بوضع نهج متكامل تجاه السياسات والبرامج المناسبة ذات الاهمية على الصعيدين الوطني والدولي .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٢-١٩ ومن أجل تحقيق هذه الاهداف ، سترصد الامانة بصورة منتظمة عملية التكامل الاقتصادي في المنطقة والإصلاحات الاقتصادية في دول وسط وشرق أوروبا بوصفها قوى للتعاون الموسّع بين البلدان الاعضاء . وستركز أيضا عملها على المشاكل التي تواجه البلدان في جنوب أوروبا والبلدان النامية في المنطقة . وسيتم إيلاء اهتمام خاص بالتطورات والتعاون الدولي في قطاع الخدمات ، والتكيف الهيكلي ، والكفاءة في استخدام الموارد ، والقضايا المتصلة بالانشطة السكانية . وستكون هناك حاجة الى مزيد من التحليل للمشاكل المشارة فيما يتعلق بقضايا البيئة والموارد الطبيعية نتيجة عملية التكامل الاقتصادي والتكنولوجي في المنطقة . وسيتم تحديد المواضيع الاكثر تفصيلا في هذا الصدد في مرحلة لاحقة ، وتبعا للتطورات الفعلية والافضليات المعرب عنها في الدورات السنوية للجنة الاقتصادية لأوروبا ولكبار المستشارين الاقتصاديين ، وللجنة تنمية التجارة .

٣٢-٢٠ وستواصل الامانة العمل على وضع دراسات بشأن الصلات المشتركة بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ، مع إيلاء اهتمام خاص لإدماج العوامل السكانية في

التخطيط الإنمائي ؛ والصلات المشتركة بين السكان ومركز ودور المرأة ؛ والتحليل المقارن للسياسات السكانية ؛ والتنقيحات الدورية للتقديرات والإسقاطات المتعلقة بالسكان وبهيكلهم ، والتنقيحات الدورية للتحضر ؛ وتحليل معدل الوفيات ، لا سيما معدل وفيات الرضع والاطفال ؛ والسلوك التناسلي وتنظيم ،الأسرة وتأثيره الديمغرافي ؛ والهجرة الداخلية والدولية ، والانماط النسبية للتحضر وتوزيع السكان ؛ فضلا عن مواصلة وتعزيز الانشطة التعاونية التقنية المتعددة التخصصات في ميدان السكان ، في المجالات التالية :

(أ) التدريب في مجال الديمغرافيا والمسائل المتصلة بالسكان والتنمية ، بما في ذلك دورات دراسية لرفع مستوى المعرفة والمهارات ، لا سيما في استخدام برامج الحاسبات الإلكترونية الخفيفة ؛

(ب) تقييم البيانات الاساسية المتعلقة بالسكان وإجراء تحليلات لها ، ولا سيما البيانات المستقاة من جولة تعدادات السكان لعام ١٩٩٠ ، ونشر واستخدام النتائج ، واستخدام تكنولوجيا الحاسبات الإلكترونية ، لضمان التنسيق التقني على الصعيد الوطني في العملية ؛

(ج) وضع وتنفيذ سياسات وبرامج السكان في إطار الخطط الإنمائية الوطنية ، مع إيلاء اهتمام خاص للأوضاع الحضارية والاجتماعية - الاقتصادية على الصعيد دون الوطني ؛

(د) إجراء تقييمات وتحليلات للخبرة المكتسبة فيما يتعلق بالانشطة التعاونية التقنية في المسائل التي تخص السكان ونشر الدراسات بشأنها .

٢١-٣٢ وتعلق الأمانة أهمية خاصة على نشر النتائج التي توصلت اليها في تلك المجالات من خلال المؤتمرات ، والحلقات الدراسية ، والمناسبات الاخرى ، وكذلك عن طريق المنشورات . وبالاضافة الى ذلك ، سيتم تطوير قاعدة بيانات شاملة ، مع زيادة فرص وصول البلدان الاعضاء والمنظمات الدولية الاخرى اليها .

البرنامج الفرعي ٣ - الاغذية والزراعة (بما في ذلك المنتجات الحراجية)

(أ) الاهداف

٣٢-٣٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ٢١٢/٤٤ ؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩٠/١٩٨٧ ؛ والقرار ١ (د - ٤٤) والمقرران جيم (د - ٤٣) وجاء (د - ٤٣) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-٣٣ إن قطاعي الزراعة والاخشاب اللذين يعتمدان تقليديا على كثافة اليد العاملة يحتاجان ، مع ازدياد اندماجهما في الاقتصاد الوطني ، بصورة مستمرة الى التكيف لكي يظلا قادرين على منافسة القطاعات الاخرى عن طريق اجتذاب الاستثمارات وغير ذلك من الموارد . ويجب النظر الى الاخذ بتكنولوجيات جديدة وتكييف التكنولوجيات القائمة في إطار خلفية معقدة من التأثيرات ، والعلاقات المترابطة ، والنتائج الداخلية والخارجية . ومن المحتمل أن تشهد التسعينات تكثيفا لخُطى التغيير التي تؤثر في الزراعة والحراجة ، سينشأ عن التطورات في التكامل الإقليمي ، والتجارة الدولية ، والظروف الاجتماعية ، والتكنولوجيا ، والبيئة .

٣٢-٣٤ وفي هذا السياق ، حددت اللجنة المعنية بالمشاكل الزراعية التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا في برنامج عملها مجالات النشاط الرئيسية ، مما سيتيح أقصى قدر من المساهمة في الاهداف العامة ؛ وقد اعتمدت لجنة الاخشاب برنامج العمل للفترة ١٩٨٩-١٩٩٣ .

٣٢-٣٥ أما أهداف البرنامج الفرعي فهي :

(أ) في ميدان الزراعة ، التكيف المتواصل مع التكنولوجيات القائمة والمفاهيم الاقتصادية المنطبقة على القطاع في بيئة اقتصادية واجتماعية متغيرة ، مع مراعاة ضرورة دمج الزراعة في اقتصاد الاغذية (على الصعيدين الوطني والدولي) ، والظروف المتغيرة للاسواق ، وتيسير وتوحيد معايير التجارة بالمواد الغذائية والمنتجات الزراعية الاخرى القابلة للتلف ، فضلا عن الجوانب المتعلقة بالبيئة والموارد وبالدخل الريفي ؛

(ب) في ميدان الاخشاب : تعزيز القاعدة التنافسية للحراجة والصناعات الحراجية عن طريق إجراء تحسينات متواصلة في الأساليب والتكنولوجيات ، وإيجاد هيكل صناعي أفضل ، وزيادة الشفافية في الاسواق . وفي الوقت ذاته ، سيركز البرنامج الفرعي

على حماية المورد الطبيعي ، أي الاحراج ، من العوامل المدمرة ، بما في ذلك تلوث الهواء والحرائق ، وعلى رفع الإنتاجية وإنتاج البضائع والخدمات الخشبية وغير الخشبية ، مع ضمان تحقيق ذلك مع إيلاء الاعتبار الواجب لحماية البيئة وعلى أساس قابل للإدامة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٢-٣٦ في ضوء تلك الأهداف ، ستزود الحكومات الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا بمعلومات مفصلة ومقارنة عن القطاع الزراعي ، بالإضافة الى تحليلات ملائمة ، مع تبادلها في مجالات رئيسية مختارة بشأن التقدم المحرز والخبرة المكتسبة في الميدان التكنولوجي والاقتصادي من أجل توفير أساس لصياغة السياسات ، والتعاون الدولي وتسهيل التجارة . وفيما يتعلق بالاخشاب ، فإنه نظرا الى طول دورة نمو الأشجار في الاحراج ، سيظل التشديد منصبا على تحليل الاتجاهات الطويلة الأجل في القطاع .

٣٢-٣٧ وفي ذلك الصدد ، ستستمر أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا في تقديم المساعدة الى كل من :

(أ) اللجنة المعنية بالمشاكل الزراعية في دراسة الأولويات لتظل مُطّلعة على التغييرات المتسارعة في القطاع الزراعي ، والتي تشمل ، في جملة أمور ، العلاقة بين الزراعة والبيئة ، ودور الزراعة في إطار السياسة العامة لاستخدام الأراضي ، والمشاكل
المتصلة بالسكان والعمالة في الريف ؛

(ب) لجنة الأخشاب ، في اضطلاعها ، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة ، بأنشطتها الرامية الى تحسين صون وحماية الأحراج والى الاستخدام الرشيد لموارد الاحراج داخل منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، وستعد الأمانة دراسات محددة للجنة الاخشاب ، حسب الطلب .

٣٢-٣٨ وتمشيا مع تلك المسؤوليات ، ستنظم أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا أيضا الأفرقة العاملة والندوات لأعضاء اللجنة وستواصل إنتاج المنشورات ونشر المعلومات عن الموضوع فيما بين الدول الأعضاء في اللجنة .

البرنامج الفرعي ٣ - البيئة

(أ) الاهداف

٣٢-٢٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ٣٠٧/٤٤ و ٣٢٦/٤٤ ؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٧/١٩٨٩ ؛ والقرار ١ (د - ٤٤) والمقررات باء (د - ٤٤) وطاء (د - ٤٤) وياء (د - ٤٤) للجنة الاقتصادية لاوروبا .

٣٢-٣٠ يشكل انبعاث وانتقال وترسب المركبات الكبريتية ، وأكسيدات النيتروجين ، وغيرها من المواد الملوثة الرئيسية للهواء ، وآثارها على الصحة البشرية والبيئة - بما في ذلك الزراعة والحراجة والمواد والنظم الإيكولوجية المائية والطبيعية الاخرى - مشاكل رئيسية لبلدان المنطقة . والتعاون الدولي أساسي في صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات والسياسات لتخفيف تلوث الهواء ، وفي رصد وتقييم الانبعاثات الطويلة الأجل والآثار البيئية للمواد الملوثة للهواء ، وفي تعزيز التكنولوجيات والاساليب الاقتصادية للسيطرة على الانبعاثات .

٣٢-٣١ وقد أظهرت التجربة أن هناك ترابطا قويا بين نوعية البيئة والانشطة الاقتصادية ، وأن هناك حاجة شديدة الى تعريف قاعدة الموارد الطبيعية للتنمية القابلة للإدامة . وفي هذا الصدد ، يعتبر تقييم الأثر البيئي أداة تخطيطية هامة . وفي ضوء تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية ، من الضروري وضع نهج إقليمي للتنمية القابلة للإدامة .

٣٢-٣٢ إن استعادة وإعادة استخدام بقايا الإنتاج الصناعي والاستهلاك ، بما في ذلك الفضلات الخطرة ، من خيارات السياسة العامة التي تتيح فرصة للاقتصاد في استخدام الموارد فضلا عن التقليل الى أدنى حد من الآثار البيئية والآثار على صحة الإنسان . وهناك حاجة متزايدة الى تطبيق النهج الممتد من المهد الى اللحد على إدارة الفضلات الخطرة ، مع إيلاء الاهتمام الواجب بالتقليل الى أدنى حد من الفضلات من مصدرها عن طريق استخدام التكنولوجيا القليلة أو العديمة الفضلات . وقد أخذت الآليات والإجراءات التي توفر المناولة والنقل المأمونين للمواد الكيميائية التكسينية وغيرها من المواد الكيميائية الخطرة تزداد أهمية . كما ان الحاجة الى تطوير طرق فعالة لصون النباتات والحيوانات وموائلها تتجاوز حدود البلدان المنفردة ، وتتطلب مزيدا من التعاون للإبقاء على بيئة إقليمية مقبولة .

٣٢-٣٣ وقد أصبحت المياه عنصرا رئيسيا في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية نتيجة لإزدياد الكثافة الحضرية ، والتوسع الصناعي السريع ، وتغيير أساليب استغلال الزراعة ، وارتفاع مستويات المعيشة ، ونمو السياحة . وستواجه الحكومات الاعضاء في السنوات المقبلة عددا من المسائل المتعلقة بالسياسة العديدة التي تستدعي القيام بأنشطة دولية مشتركة ، في شكل برامج تعاونية واتفاقات بشأن العمل مثل : وضع سياسات لمعالجة التلوث المنتشر ؛ والتدابير اللازمة لمنع زيادة تلوث المياه ؛ ومنع التلوث العرضي ؛ ووضع استراتيجيات وصكوك للمحافظة على دور موارد المياه في النظام الإيكولوجي الطبيعي . وستكتسب المشاكل المرتبطة بالاستخدام المنصف للمياه العابرة للحدود ، فضلا عن منع التلوث عبر الحدود ومكافحته ، بما في ذلك التلوث العرضي ، أهمية خاصة .

٣٢-٣٤ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) في ميدان السياسة العامة ومشاكل الادارة : تعزيز وضع وتنفيذ ورصد السياسات والإستراتيجيات البيئية الفعالة ، بما في ذلك مفهوم التنمية القابلة للإدامة ، ودمج البيئة والاقتصاد على المستويين الوطني والدولي ، فضلا عن إدماج الاعتبارات البيئية في التخطيط والاقتصاد على المستويين الوطني والدولي ، فضلا عن إدماج الاعتبارات البيئية في التخطيط والإجراءات المتعلقة باتخاذ القرارات ، بما في ذلك تطبيق تقييم الأثر البيئي ، لا سيما في السياق العابر للحدود ، فضلا عن منع ومكافحة ما للحوادث الصناعية من آثار عابرة للحدود ؛

(ب) وفي ميدان مشاكل التلوث : تعزيز التعاون في الحد من تلوث الهواء وتخفيضه تخفيضا تدريجيا ومنعه ، بما في ذلك تلوث الهواء عبر الحدود على المدى الطويل ، عن طريق تنفيذ إستراتيجيات وسياسات لتخفيف تلوث الهواء ؛ ورصد وتقييم الانتقال الطويل المدى للمواد الملوثة للهواء وآثار المواد الرئيسية الملوثة للهواء على صحة الإنسان والبيئة ؛ وتعزيز التعاون الدولي في ميدان تكنولوجيات مكافحة الانبعاثات والجوانب الاقتصادية لمكافحة الانبعاثات ؛

(ج) في ميدان الموارد والمشاكل المتعلقة بالنفايات : تعزيز التعاون في مجال تخفيض المشاكل البيئية المرتبطة بعمليات الإنتاج والاستهلاك لتعزيز تنفيذ الإعلان الخاص بالتكنولوجيا القليلة والعديمة النفايات وإعادة استخدام وإعادة تدوير النفايات ؛ وتعزيز المنتجات السليمة بيئيا فضلا عن إعادة تدوير النفايات الصناعية ؛

وتحقيق تقدم في الإدارة المتكاملة للنفايات على الصعيدين الوطني والدولي ؛ وتعزيز السياسات المتعلقة بتخفيف مخاطر الحوادث الصناعية ، بما في ذلك صياغة صكوك قانونية ملائمة ؛ وتشجيع التعاون الدولي في ميدان صون الطبيعة على أساس الإعلان المتعلق بصون النباتات والحيوانات وموائلها ؛

(د) في ميدان مشاكل المياه : تعزيز التنمية المتسقة والإدارة المتكاملة والاستخدام الرشيد للموارد المائية ، وحمايتها من التلوث ، بما في ذلك التلوث العرضي . ويتضمن هذا الهدف الجوانب القانونية والادارية والاجتماعية - الاقتصادية والبيئية والتقنية على مستوى أحواض الأنهار والصعيدين الوطني والدولي في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، مع تشديد خاص على التعاون في ميدان المياه العابرة للحدود .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٢-٣٥ ستجري الأمانة العامة أبحاثا وتحليلا لقضايا البيئة الإقليمية وستقوم برصد وتقييم تعزيز التعاون الإقليمي في ميادين بيئية محددة . وستساعد اللجنة بصفة خاصة ، على تعزيز التعاون فيما بين أعضائها فيما يتعلق بحماية البيئة والاستخدام المستمر للموارد الطبيعية ، وعلى وضع السياسات والاستراتيجيات المتكاملة الرامية إلى إيجاد تنمية اقتصادية قابلة للإدامة ، وعلى اختيار المسائل ذات الأولوية لمناقشة السياسة العامة المتبعة في تشجيع التعاون الدولي في مجال تقييم الأثر البيئي والحوادث الصناعية والمياه الممتدة عبر الحدود ، وذلك من خلال صكوك قانونية محددة ، ورصد التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لحماية البيئة وترشيد استخدام الموارد الطبيعية وتنفيذ مدونة قواعد السلوك بخصوص التلوث العرضي للمياه عبر الحدود ، وميثاق إدارة المياه الجوفية .

٣٢-٣٦ وستقدم الأمانة الخدمات إلى الاجتماعات العادية للهيئات الفرعية ذات الصلة وتنظم حلقات دراسية ، واجتماعات أخرى في مختلف المناطق دون الإقليمية بشأن القضايا البيئية بهدف نشر نتائج الأبحاث والتحليلات ، وستدرس الطرق الكفيلة بترجمة هذه النتائج إلى سياسات وتدابير حكومية وحكومية دولية .

البرنامج الفرعي ٤ - المستوطنات البشرية

٣٢-٣٧ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من قراري الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ١٧٣/٤٤ ، والقرار ١ (د-٤٤) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-٣٨ وتواجه بلدان المنطقة مشكلة مستمرة تتمثل في تكييف البيئة المعمورة للاحتياجات المتغيرة للمجتمع وللأفضليات الجديدة ولأساليب الناس المعيشية . فهناك حاجة إلى تحديث المباني والمستوطنات القائمة ، وإلى تجديد وانعاش مراكز وأحياء المدن . علاوة على ذلك ، توجد ثمة حاجة إلى حفظ الطاقة في مجال تشييد واستخدام المباني ، وكفالة التنسيق والتكامل المناسبين للتخطيط العمراني والاجتماعي-الاقتصادي والبيئي ، والاستفادة المثلى من رصيد المساكن ، وتشييد مزيد من المساكن بوجه خاص لتلبية الاحتياجات السكنية الخاصة . وستقتضي التغييرات الاجتماعية والديموغرافية وتقدم السكان في العمر في معظم بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا اتخاذ إجراءات خاصة لتوفير المناسب من المرافق السكنية والاجتماعية والخدمات .

٣٢-٣٩ وفي بعض البلدان ، يتعين مواصلة التوسع في نواتج صناعة الإنشاءات في حين أن المشكلة الرئيسية في بلدان أخرى هي تعديل هيكل وناتج صناعتي مواد البناء والإنشاءات بغية تلبية الطلب المتزايد على تحديث وصيانة المباني القائمة . وتواجه جميع البلدان مشكلة ترشيد أنظمتها المتعلقة بالبناء وتحسينها وإعادة تشكيلها على أساس الاحتياجات العملية ومعايير الاداء .

٣٢-٤٠ وتعد التجارة الدولية في منتجات البناء ذات أهمية كبيرة باعتبارها وسيلة لتحسين نوعية وكفاءة البناء ولخفض التكاليف ، ويتعين إزالة أو تقليص العقبات التي تعترض هذه التجارة . كما أن هناك طلبا متزايدا على المرافق داخل المدن وخارجها ، اللازمة لتمضية وقت الفراغ . ويمكن توقع استمرار توسع السياحة الدولية في التسعينات . ويتعين دراسة الآثار المترتبة على زيادة النشاط في تلك المجالات بالنسبة لاستخدام الاراضي ، والبيئة ، والنقل والاقتصاد ، باعتباره نشاطا مشتركا بين القطاعات وذلك بغية وضع المناسب من السياسات القطاعية والمشتركة بين القطاعات فيما يتعلق بالمستوطنات البشرية .

٣٢-٤١ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) تبادل المعلومات والخبرات بشأن التطورات الراهنة والطويلة الأجل في مجال المستوطنات البشرية ، وبشأن التخطيط الحضري والإقليمي ، وبشأن اتجاهات وسياسات الإسكان ، وبشأن السياسات المتصلة بتطوير إنتاج مواد البناء وصناعات التشييد ؛

(ب) تشجيع التعاون الدولي في ميدان البحوث الحضرية والإقليمية ، وتنسيق أنظمة البناء ومعاييره ، وتعزيز التجارة الدولية في منتجات البناء ، وجمع وتقييم ونشر الإحصاءات القابلة للمقارنة دوليا بشأن الإسكان والبناء والتخطيط .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٢-٤٢ ستتولى الأمانة إعداد وتنظيم اجتماعات وإجراء دراسات عن مختلف جوانب الإسكان الحضري والإقليمي ومشاكل تخطيط البناء . وستُنشر النتائج ذات الصلة وستوزع على أعضاء اللجنة الاقتصادية لأوروبا . وعلاوة على ذلك ، ستعمم دراسات قطرية متضمنة معلومات وخبرات عن الاتجاهات والسياسات المتعلقة بالمستوطنات البشرية على الصعيد الوطني وذلك بغية تبادل هذه المعلومات ؛ وستنظم حلقات دراسية لوضع توصيات للسياسات .

٣٢-٤٣ وفي إطار الأعمال التحضيرية لمؤتمري عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٦ بشأن البحوث الحضرية والإقليمية ، ستقدم الأمانة المساعدة في تحديد قضايا الساعة وإعداد ورقات مناسبة للمناقشة .

البرنامج الفرعي ٥ - التنمية الصناعية

(أ) الأهداف

٣٢-٤٤ يستمد السند التشريعي للبرنامج الفرعي من قرار الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ والقرار ١ (د-٤٤) والمقرر عين (د-٤٤) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-٤٥ حدثت خلال الأعوام الأخيرة تغييرات اقتصادية وتكنولوجية عميقة الجذور في صناعة الصلب ، والصناعات الكيميائية والهندسية والتشغيل الآلي ، وستواصل هذه التغييرات التأثير على تلك القطاعات الصناعية ، ومن المحتمل أن يحدث ذلك بمعدل متسارع خلال العقد القادم . وسوف تستمر المشاكل المتعلقة بإعداد المواد الخام ، والتطوير التكنولوجي ، وشروط الجودة ، والقيود المفروضة على الطاقة والتجارة والمنافسة . وإن الأهمية التي تعلقها الحكومات على جعل التنمية القابلة للإدامة هي المبدأ التوجيهي في تحقيق الأهداف المترابطة المتمثلة في النمو الاقتصادي وحماية البيئة والتنمية السليمة داخل المنطقة ، سيكون لها تأثير كبير على طريقة تحديد الأولويات لدى دراسة وحل المشاكل الأساسية التي تؤثر على تلك القطاعات الصناعية . وستكون هناك حاجة إلى المزيد من التعديلات الهيكلية نتيجة لتكثيف التعاون فيما بين البلدان على الصعيد دون الإقليمي ، وظهور طاقات إنتاجية متزايدة في البلدان

الحديثة العهد بالتصنيع . وسيدعو ازدياد تكاليف إجراء بحوث أساسية وتطبيقية إلى تعزيز التعاون الدولي .

٣٢-٤٦ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) تيسير التعاون في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا في القطاعات الصناعية المتصلة بالصلب ، والصناعات الكيميائية والهندسية ، والتشغيل الآلي ، وتوفير إطار يمكن للبلدان الأعضاء أن تقوم فيه بتبادل المعلومات والخبرات ؛

(ب) تهيئة ظروف يمكن للبلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تقوم في ظلها باستحداث استراتيجية موحدة لمواصلة تنويع هيكل الصناعة بغية تعزيز التطوير الاقتصادي والتكنولوجي في هذا القطاع في مناطق دون إقليمية محددة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٢-٤٧ تمشيا مع تلك الأهداف ، ستقوم الأمانة بإجراء بحوث وتحليلات للظروف والاتجاهات السائدة في القطاع الصناعي بالمنطقة ، ونشر النتائج فيما بين أعضاء اللجنة الاقتصادية لأوروبا بغية وضع استراتيجية إنمائية صناعية للمستقبل في المنطقة . وفي هذا السياق ، ستتولى الأمانة إعداد ونشر (أ) استعراضات سنوية للتطورات والتوقعات الحالية بما في ذلك التجارة الدولية في صناعة الصلب والصناعات الكيميائية والهندسية والتشغيل الآلي (ب) معلومات مستكملة كل سنتين عن إحصاءات خردة الحديد (ج) دراسات استقصائية خمسية للتطورات المؤثرة على الصناعات الكيميائية والهندسية والتشغيل الآلي ، مع إيلاء اهتمام خاص للجوانب المتعلقة بالبيئة والطاقة في عملية إنتاج الصلب ، والمواد الكيميائية والهندسية ، ولإحصاءات قطاعات الصناعة الهندسية ذات الأهمية التجارية . وستجرى دراسات عن أهمية جودة المواد الخام بالنسبة لنوعية منتجات الصلب التامة الصنع ، وعن اتجاهات الأسواق والتجارة الدولية في القطاعات الآنفة الذكر ؛ وبشأن قضايا اقتصادية وتكنولوجية وبيئية مختارة ومسائل متعلقة بالموارد . وسيستمر العمل في إعداد ونشر الإحصاءات ذات الصلة وستنظم حلقات وجولات دراسية بشأن قضايا مختارة ذات أهمية خاصة لبلدان المنطقة .

البرنامج الفرعي ٦ - التجارة الدولية وتمويل التنمية

(أ) الأهداف

٣٣-٤٨ يستمد السند التشريعي للبرنامج الفرعي من قراري الجمعية العامة ٤٤/٢٠٥ و ٤٤/٢١٨ ؛ ومن قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٨/٦١ و ١٩٨٨/٦٨ و ١٩٨٩/١١٨ ؛ والقرار ١ (د-٤٤) والمقررين لام (د-٤٤) وسين (د-٤٤) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٣-٤٩ وإن الترابط الاقتصادي بين بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، والاصلاحات الأخيرة التي أجريت في مجال الاقتصاد والتجارة الخارجية في دول وسط وشرق أوروبا ، وتطوير عملية التكامل دون الاقليمي تستلزم من البلدان الأعضاء القيام بتبادل دوري للمعلومات بشأن الاتجاهات والسياسات والمشاكل التجارية ، وبشأن الاشكال المتغيرة للتعاون الاقتصادي (مثل المشاريع المشتركة) في المنطقة . ومن ثم يتعين تكييف السياسات والهياكل الاقتصادية الوطنية للظروف المتغيرة في مجال التجارة الخارجية ومدفوعاتها ، وكذلك للتطورات الحاصلة في الأسواق الداخلية في البلدان الشركاء ، لاسيما البلدان التي يجري ادخال اصلاحات فيها . وإن العقبات التي تواجه عددا من البلدان الأعضاء في تمويل تنميتها الاقتصادية والتجارية ، والتقلبات في حجم التجارة داخل الأقاليم المختلفة ، وفي تكوينها ومعدلاتها ، قد تحمل الحكومات على اللجوء الى فرض القيود على الاستيراد مما يقلل الفرص التجارية . ويعد التعرف على جميع أنواع هذه العقبات التي تعترض تنمية التجارة فيما بين بلدان المنطقة أول خطوة في تقييم تأثيرها على التدفقات التجارية . وتواجه البلدان الأعضاء ، التي تعتبر نامية من وجهة النظر الاقتصادية ، عقبات تجارية خاصة . وهي ليست مزودة على النحو المناسب مثل غيرها من بلدان المنطقة بالوسائل الكفيلة بحلها . وليس هناك أي محفل ، سوى اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، يوفر اطارا بين الغرب والشرق لاجراء تبادل متعدد الأطراف للخبرات فيما بين جميع بلدان المنطقة ، فيما يتعلق بهذه القضايا ، وكذلك المشاكل الناشئة في أنواع محددة من المعاملات مثل التجارة المكافئة ، أو فيما يتعلق بفئات خاصة من التجار مثل أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم .

٣٣-٥٠ ويشكل تطوير وتبادل المعلومات الواضحة عن الأسواق والخبرات ، في مجالات مثل تقنيات التسويق والتمويل وتحسين الاتصالات في مجال الأعمال ، وسائل هامة لتعزيز التجارة داخل المنطقة . وتوجد ثمة امكانيات جمة لنشر وتوزيع المعلومات التي تجمعها الأمانة العامة من أجل مساعدة الحكومات ودوائر الأعمال في اتصالاتها التجارية . ويمثل التعاون الصناعي كذلك (بما في ذلك المشاريع المشتركة) وسيلة من الوسائل اللازمة لاضطراد توسع وتنوع التجارة داخل المنطقة .

٣٢-٥١ ويتعين تبادل المعلومات المرافقة للبضائع في التجارة الدولية أو المتصلة بمدفوعاتها بين عدد من الأطراف ، وهي معلومات جرت العادة على أن تكون مثبتة في عدد من المستندات المختلفة . وتمثل الشكليات والاجراءات العقيمة عقبة كبيرة للتجارة ، يمكن ازالتها أو تقليصها الى حد كبير عن طريق اتساق المعايير . وقواعد الأمم المتحدة لتبادل البيانات الالكترونية في مجال الادارة والتجارة والنقل ، التي تم تطويرها وتأكيدها في اطار الفرقة العاملة المعنية بتيسير اجراءات التجارة الدولية والتابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا ، توفر المعايير اللازمة لكفالة اتساق تبادل المعلومات التجارية على نطاق العالم . ويلزم اقامة تعاون مستمر مع المؤسسات الوطنية والدولية المضطلعة بأنشطة من هذا القبيل . وفي مجال التوحيد القياسي ، تقتصر الترتيبات المتعلقة بالقبول المتبادل لشهادات المطابقة مع المعايير في الوقت الحاضر على اتفاقات أو ترتيبات ثنائية بين مجموعة محدودة من البلدان . وتعد عمليات الفحص واعتماد الصلاحية من الحواجز غير الجمركية الرئيسية التي تعترض التجارة الدولية ، ويجب تخفيضها بوضع اتفاقات حكومية دولية تكون مقبولة على أوسع نطاق ممكن .

٣٢-٥٢ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) في مجال السياسة التجارية : توسيع وتنويع التجارة داخل المنطقتين وتحديد العقبات التي تعترض سبيل تنمية هذه التجارة ؛ ووضع وتنفيذ تدابير تهدف الى تهيئة ظروف مواتية لتوسيع وتنويع هيكلها ؛ وتوسيع التجارة ، وبخاصة تجارة الصادرات ، في البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، التي تعد نامية من وجهة النظر الاقتصادية ؛

(ب) في مجال تشجيع التجارة : تهيئة ظروف مواتية للتعاون الصناعي بين بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، والمساعدة في استحداث وصياغة سياسات متعلقة بالتعاون الصناعي (بما في ذلك المشاريع المشتركة) وسائر أشكال التعاون الصناعي والتعاون الثلاثي ؛ وتعزيز تطوير وتبادل ونشر المعلومات الاقتصادية والتجارية والادارية المتصلة بالتجارة ، بما في ذلك التسويق ؛

(ج) في مجال تيسير التجارة : التوصل الى اتفاقات بشأن المعايير الأساسية اللازمة لتيسير تبادل البيانات التجارية - أساسا عن طريق التبادل الالكتروني للبيانات - وبشأن سياسات التوحيد القياسي المؤدية الى ازالة العقبات التقنية التي تعترض التجارة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٢-٥٣ ستقوم الأمانة باجراء استعراضات وتحليلات دورية لاتجاهات وقضايا التجارة الاقليمية والاقاليمية ، وستواصل نشر دراسات جديدة عن التغييرات الحاصلة في مجال السياسات التجارية ، وتمويل التنمية ، والتجارة التعويضية والتجارة في الخدمات . وسيولى اهتمام خاص للمشاكل المحددة التي تعترض سبيل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والتي تصادفها البلدان الاعضاء التي تعد نامية من وجهة النظر الاقتصادية . وستستكمل قائمة العوائق في وجه التجارة بجميع أنواعها على أساس اخطارات من الحكومات . وستُجرى دراسة للآثار المترتبة على الاصلاحات الاقتصادية الجارية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وأوروبا الشرقية بالنسبة للتجارة . وسيتم التركيز على تنمية وتبادل المعلومات والخبرات في مجال التجارة والتعاون الصناعي ، بما في ذلك المشاريع الصناعية والتسويق ، وعلى الظروف المواتية للاستثمار المباشر الأجنبي .

٣٢-٥٤ وستواصل الأمانة نشر المواد التي تساعد الحكومات ودوائر الاعمال في اتصالاتها التجارية . وسوف تعقد حلقات دراسية أخرى بشأن الموضوع . وستجري دراسات استقصائية ودراسات أخرى بشأن اتجاهات وطرائق المشاريع المشتركة ، وسائر أشكال التعاون الصناعي ، والتعاون الثلاثي ، والمشاكل المتعلقة بانشاء وتشغيل المناطق الاقتصادية الحرة .

٣٢-٥٥ وفي مجال التوحيد القياسي ، ستحظى مسألة اتساق المعايير والنظم التقنية بهدف تيسير التجارة والنقل في المنطقة ، باهتمام خاص ، وسيتم اعتماد توصيات ترمي الى تشجيع عقد اتفاقات دولية وغيرها من الترتيبات المناسبة بشأن قبول شهادات المطابقة مع المعايير والانظمة التقنية .

٣٢-٥٦ وفي مجال تيسير اجراءات التجارة الدولية ، سوف تعتمد توصيات جديدة . وسيستمر اصدار "أنباء تيسير التجارة" ، واستكمال "أدلة الامم المتحدة/تبادل البيانات الالكترونية في مجال الادارة والتجارة والنقل" ونشرها بصورة منتظمة . وسيتم وضع أدلة جديدة متعلقة بعقود المعاملات التجارية الدولية .

البرنامج الفرعي ٧ - الطاقة

(أ) الأهداف

٣٢-٥٧ يستمد السند التشريعي للبرنامج الفرعي من قراري الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/١٩٨٩ والقرار ١ (د-٤٤) والمقرر دال (د-٤٤) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-٥٨ ومن المتوقع أن تهيمن على فترة الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٢-١٩٩٧ تطورات متعارضة في الأجلين القصير والطويل . ورغم انه من المنتظر أن تكون امدادات الطاقة في معظم هذا الوقت متوفرة لمعظم البلدان الأعضاء فإن المشاكل في الأجل الأطول المتمثلة في ايجاد بدائل للنفط ، والاعتماد على الواردات ، والاستخدام الرشيد للطاقة وحفظ الطاقة) والتلوث وتغير المناخ ستكتسب زخما . ويبدو أن القضية الرئيسية في فترة الخطة المتوسطة الأجل تتمثل في الاستفادة من الفرص السوقية القصيرة الأجل مع عدم رهن مستقبل الأجيال المقبلة . وتؤثر هذه التطورات وغيرها على قدرة الانتاج المحلي للطاقة في المنطقة على المنافسة ، لاسيما النفط والفحم والمصادر الجديدة للطاقة . وستنخفض مربحية الانتاج والتجارة ، لاسيما التجارة بين الشرق والغرب رغم استمرار احراز تقدم في انتاجية الأيدي العاملة وكفاءة الطاقة . وسيتباطأ نمو القدرات كما سيتباطأ الاستثمار في أنشطة الاستكشاف والبحوث . وستركز الاستراتيجيات الحكومية والصناعية المتخذة لمواجهة ذلك على ضرورة تخفيض التكاليف ، وايجاد أسواق جديدة والأخذ بهياكل وأساليب للادارة أكثر مرونة .

٣٢-٥٩ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) تطوير وتنفيذ برامج التعاون الاقليمي في قطاع الطاقة ، الموجهة نحو الوفاء باحتياجات السياسة العامة والمتسمة بمرونة كافية للاستجابة للقضايا الجديدة ولما يجد في الأسواق من تطورات ؛

(ب) وضع وتنقيح تعاريف وتصنيفات واحصاءات وموازين وقواعد للبيانات تكون مقبولة على الصعيد الدولي ؛

(ج) صياغة توصيات عامة بشأن قضايا السياسة العامة مثل الاستخدام الرشيد للفحم والغاز والطاقة الكهربائية ، وحماية البيئة والبحوث التعاونية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٢-٦٠ بالاضافة الى تقديم الخدمات الى الاجتماعات والحلقات الدراسية التي وافقت على عقدها مختلف الهيئات الفرعية الرئيسية المتعلقة بالطاقة ، ستقوم الأمانة بتحليل الاتجاهات والتطورات في قطاع الطاقة بالمنطقة ، مع التركيز بصفة خاصة على الطلب على الطاقة وكفايتها وقبولها وتأثير استعمالها على البيئة . وستوزع النتائج والتوصيات ذات الصلة على أعضاء اللجنة ، وستنشر حسب الاقتضاء .

البرنامج الفرعي ٨ - العلم والتكنولوجيا

(أ) الأهداف

٣٢-٦١ يستمد السند التشريعي للبرنامج الفرعي من قراري الجمعية العامة ١٤/٤٤ و ٢٣٦/٤٤ ؛ ومن قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٩٩/١٩٨٩ ؛ والقرار ١ (د-٤٤) والمقرر واو (د-٤٤) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-٦٢ من المسلم به أن العلم والتكنولوجيا هما من العوامل ذات الأهمية المتزايدة في مجال التنمية الاقتصادية . وتستلزم العمليات التي تجري بواسطتها الأبحاث والابتكارات ، وتأثيرها على التنمية الاقتصادية والهياكل الأساسية الصناعية وأنماط الانتاجية والاستثمار ، اجراء مزيد من التحليل القائم على تبادل المعلومات والخبرات فيما بين صانعي السياسة الوطنيين . وان زيادة تكاليف البحث والتطوير والموارد المتوفرة المحدودة بشكل متزايد ، بالاضافة الى تسارع خطى الابتكارات التكنولوجية وتعقيدها ، يجعل من المستصوب زيادة التعاون الوثيق بين الحكومات في تجديد أشكال جديدة للتعاون العلمي والتكنولوجي الدولي ، وفي تحليل وتبادل الخبرات بشأن قضايا العلم والتكنولوجيا الناشئة ذات الطابع المتعدد الاختصاصات . وتوجد حتى الآن اختلافات كبيرة فيما بين بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، بالنسبة للتطورات الحاصلة في مجال العلم والتكنولوجيا ، وفي نظمها الخاصة بالادارة الاقتصادية ، ونهج التخطيط والممارسات التجارية .

٣٢-٦٣ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) توفير محفل لتبادل المعلومات والخبرات فيما بين السلطات الوطنية وصانعي القرارات ، بشأن التطورات والتغييرات الحاصلة في السياسات والأولويات والمؤسسات الوطنية المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا ، بما في ذلك الاتفاقات الدولية للعلم والتكنولوجيا المبرمة فيما بين البلدان الأعضاء ذات النظم الاقتصادية

والاجتماعية المختلفة ، وبشأن الاتجاهات العلمية والتكنولوجية الرئيسية والآثار المترتبة عليها ؛ واجراء مقارنة لامكانيات بلدان المنطقة في مجال العلم والتكنولوجيا ؛

(ب) تهيئة الظروف والوسائل الكفيلة بدراسة مسائل مختارة في مجال العلم والتكنولوجيا ، واستعراض التغييرات الجارية في السياسات والمؤسسات الوطنية المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٢-٦٤ وفي ضوء تلك الأهداف ، ستقوم الامانة بما يلي :

(أ) استعراض التطورات والتغييرات الرئيسية الحاصلة في السياسات والأولويات والمؤسسات الوطنية في ميدان العلم والتكنولوجيا ، بما في ذلك اجراء استعراضات كل أربع سنوات للتغييرات الحاصلة في السياسات العامة والأولويات والمؤسسات الوطنية المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا ؛

(ب) وضع قائمة بالاتفاقات الثنائية الحالية المبرمة بين البلدان الأعضاء ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ، واعداد استعراضات ودراسات عن المنظورات في الأجلين المتوسط والطويل ، والتطورات الحالية ومسائل مختارة في مجال العلم والتكنولوجيا ، بما في ذلك المسائل المتعلقة بنقل التكنولوجيا وتشجيع الاتصالات بين الشباب من العلماء ؛

(ج) وضع واستكمال الدليل المتعلق باجراءات الترخيص واحاطة أعضاء اللجنة علما بما يجري في هذا الصدد ؛

(د) نشر المعلومات المتعلقة بقضايا مختارة في ميدان العلم والتكنولوجيا ، وخاصة عن طريق تنظيم الحلقات الدراسية السنوية للحكومات الأعضاء ؛

(هـ) وضع قائمة بالمبادئ التوجيهية الموجودة المتعلقة بالسلامة في مجال التكنولوجيا الحيوية .

البرنامج الفرعي ٩ - النقل والاتصالات والسياحة

(أ) الاهداف

٣٢-٦٥ يستمد السند التشريعي للبرنامج الفرعي من قرار الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ ؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ ؛ القرار ١ (د-٤٤) والمقررات واو (د-٤٣) ، وكاف (د-٤٤) ، وميم (د-٤٤) ، ونون (د-٤٤) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-٦٦ يعتمد النمو الاقتصادي والثروة بصورة متزايدة على التبادل بين البلدان ووضع تقسيم دولي للعمل . وفي واقع الأمر ، هناك ترابط وثيق بين نمو الانتاج ، والتجارة ، والنقل . بيد أن هذه العلاقة معقدة لأكثر من سبب لأن النقل ، الذي يشكل عنصرا أساسيا يدعم التجارة ، يسهم كذلك في توليد الأنشطة والمبادلات الاقتصادية .

٣٢-٦٧ ونظرا لوجود علاقة وثيقة بين النقل والإطار الاجتماعي والاقتصادي بصورة عامة ، فمن البيِّن أن إدخال أي تعديل على أحد هذين المجالين ، سيؤثر على المجال الآخر . وهناك صلة بين بعض التغييرات الاخيرة التي تؤثر تأثيرا كبيرا على قطاع النقل وبين إنجاز السوق الموحدة داخل الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ، وعمليات الإصلاح الاقتصادي التي تسير قدما في أوروبا الشرقية ، والنُهج الجديدة في مجال السوقيات ، والاهتمام المتزايد بالبيئة .

٣٢-٦٨ ويفترض إنشاء سوق موحدة داخل الاتحاد الاقتصادي الاوروبي إلغاء الرقابة على السلع عند الحدود ، وتأمين التنقل والاستقرار للسكان ، وتنسيق المعايير التقنية والادارية ، وتحرير انتقال رؤوس الاموال .

٣٢-٦٩ ومن المؤكد أن التغيرات الجارية في دول وسط وشرق أوروبا والبلدان ذات الاقتصاد السوقي ستؤثر على النقل . وفي وسط وشرق أوروبا ، من شأن الانتقال من الادارة التوجيهية إلى الادارة الاقتصادية أن يشجع على استخدام الحوافز الاقتصادية . وسيجري تطبيق تلك الحوافز كذلك على تنفيذ سياسات النقل وتقسيم العمل في قطاع النقل .

٣٢-٧٠ وقد أخذ هيكل تجارة السلع والخدمات يتغير . وبصورة نسبية ، فإن البضائع التي تنقل سائبة آخذة في الانخفاض بينما المصنوعات الوسيطة آخذة في الازدياد . كما أن شحنات البضائع المعدّة للنقل أصبحت أصغر حجما ، وارتفعت قيمة السلع لكل وحدة من الكمية أو الحجم بصورة مستمرة . وأخذ التنظيم الصناعي يتحسن وأصبح كثير

المطالب في مجال تحسين السوقيات (مثل تأمين النقل في الوقت المناسب) ، وهناك اتجاه لدمج النقل في عملية الانتاج والتوزيع .

٣٢-٧١ ومن ناحية ، هناك حاجة إلى اتخاذ اجراءات دولية متضافرة على الصعيد الاقليمي لتخطيط وتطوير الهيكل الاساسي للنقل الداخلي وحلقات النقل الدولي ، ومن ناحية أخرى ينبغي تقديم الدعم الاداري اللازم لتسهيل حركة السلع والمسافرين عبر الحدود . ولهذا يجب التشديد بوجه خاص على الصعيد الحكومي الدولي في إعداد معايير منسقة ومواصفات تقنية لكافة أنواع الهياكل الاساسية للنقل ومعداته ، وخاصة النقل المشترك وتطوير تجهيز البيانات الكترونياً على الصعيد الدولي لتسهيل إدارة النقل والاجراءات الادارية .

٣٢-٧٢ ويؤثر النقل على البيئة بسبب الضوضاء ، وتلويث الهواء والمياه ، واستعمال الأراضي . وفي بعض البلدان ، بلغ تأثير عمليات النقل ، وخاصة النقل البري ، على البيئة ، حدودا لم تعد مقبولة . وسيؤثر الوعي المتزايد بالاهتمامات البيئية على سياسات النقل الوطنية في السنوات المقبلة ؛ وسيتطلب الأمر اتخاذ تدابير ملائمة في هذا المجال .

٣٢-٧٣ ويتعين جمع معلومات عن تدفقات النقل والاتجاهات السائدة في ممرات النقل الأوروبية الهامة ، وبيانات يعوّل عليها قابلة للمقارنة دوليا عن هيكل قطاع النقل وأدائه وينبغي تحليل هذه المعلومات ونشرها بصورة منتظمة نظرا إلى أهميتها كأداة ضرورية لاتخاذ قرارات سياسية في هذا المجال . وتعدّ المشاورات المنتظمة وتبادل المعلومات بين الحكومات على صعيد المنطقة عوامل لا غنى عنها للتعاون .

٣٢-٧٤ ومن شأن استحداث تكنولوجيا جديدة ، وخاصة في الالكترونيات والاتصالات السلكية واللاسلكية ، أن يوفر فرصا جديدة لتحسين فعالية النقل والاتصالات ، ولزيادة تعزيز السياحة ، وإن كان سيخلق مشاكل جديدة في مجال توحيد مقاييس المعدات وتأمين سلامة عمليات النقل والاتصالات .

٣٢-٧٥ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) تعزيز التعاون بين الحكومات في وضع وتنفيذ سياسات منسقة ومتجانسة في مجال النقل ، والاتصالات ، والسياحة ، وخاصة في مجال تخطيط الهيكل الاساسي ؛

(ب) رصد وتحليل تدفقات حركة المرور عبر بعض ممرات النقل الأوروبية الهامة ؛

(ج) تشجيع نشر البيانات والمعلومات ذات الصلة على واضعي السياسات وصناعات النقل ، والاتصالات ، والسياحة ؛

(د) وضع نظم ومعايير تقنية منسقة في بعض المجالات مثل بناء مركبات النقل ونظم حركة المرور ، ونقل السلع الخطرة ؛

(هـ) استكمال الصكوك الدولية القائمة وإعداد صكوك جديدة تنسجم مع التطور السريع للنقل في المنطقة . ويشمل هذا الهدف جوانب القانون العام والخاص ، والوثائق التقنية ووثائق الجمارك والوثائق الادارية وغير ذلك من الإجراءات الادارية المتعلقة بالطرق ، والسكك الحديدية ، والنقل المائي الداخلي ؛

(و) تعزيز التعاون الدولي للحد من الآثار السلبية على البيئة التي يرتبها النقل بصورة عامة ، والنقل البري بصورة خاصة .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٢-٧٦ ستجري أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا بعض البحوث والدراسات التحليلية التي تتعلق بتطور تدفقات حركة المرور الدولية الحالية والمتوقعة ، بقصد تقدير الطلب على خدمات النقل وهيكل صناعة النقل وأدائه . وستقوم اللجنة باستعراض وتقييم الاتجاهات والتطورات التي تطرأ في مجالات محددة من مجالات النقل وإعداد دراسات والتشجيع على الاضطلاع بأنشطة رامية إلى تحسين سلامة النقل وسلامة حركة المرور البرية .

٣٢-٧٧ وستقدم الأمانة المساعدة للجنة الاقتصادية لأوروبا والهيئات الحكومية الدولية الأخرى في وضع استراتيجيات شاملة بقصد إنشاء شبكات فعالة ومترابطة في مجال النقل والاتصالات والسياحة في المنطقة .

٣٢-٧٨ وستواصل الأمانة إدارة عدد كبير من الصكوك القانونية ، والأنظمة والتوصيات ، وبعضها يطبق على صعيد العالم ، المتعلقة بتنظيم وإدارة النقل الدولي ، والاتصالات ، والسياحة ، والإسهام ، حسب الاقتضاء ، في وضع صكوك قانونية جديدة في ضوء الاحتياجات والمتطلبات المحددة .

٣٢-٧٩ وستحافظ الأمانة على الاتصالات القائمة مع اللجان الاقليمية الاخرى وتعزيز هذه الاتصالات لتأمين تجانس سياسات ومتطلبات النقل على صعيد العالم أجمع ولوضع المهارات والخبرات المتوفرة في ذلك القطاع في متناول المناطق الاخرى والهيئات الحكومية الدولية المهتمة .

٣٢-٨٠ وستواصل الأمانة خدمة الاجتماعات العادية للهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة ، وتنظيم حلقات دراسية وندوات ، وتقديم المساعدة لعدد من الهيئات الإدارية المنشأة بموجب صكوك دولية مختلفة ، ونشر النتائج التي تخلص اليها هذه الانشطة للتشجيع على تنفيذ سياسات وتدابير مشتركة في مجال النقل . وستساعد على جمع ، وتجميع ، وتوزيع معلومات إحصائية وغيرها من المعلومات المتعلقة بالنقل والاتصالات والسياحة على الصعيد الدولي وخاصة عن طريق عقد اجتماعات وحلقات دراسية ، وندوات .

البرنامج الفرعي ١٠ - الاحصاءات

(أ) الأهداف

٣٢-٨١ يستمد السند التشريعي للبرنامج الفرعي من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣/١٩٨٩ والقرار ١ (د - ٤٤) والمقرر ج (د - ٤٤) للجنة الاقتصادية لأوروبا .

٣٢-٨٢ ويعالج هذا البرنامج الفرعي مشكلة تطوير مفاهيم ومنهجية الخدمات الاحصائية في المنطقة بقصد تحسين القدرة على تلبية احتياجات الاحصاءات في الوقت المناسب بصورة منهجية قابلة للمقارنة ، ووضع ورصد سياسات في الميادين الاقتصادية ، والاجتماعية ، والبيئية لتحليل تنفيذ السياسة العامة ، وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي وأنشطة البحث . وأثناء فترة الخطة المتوسطة الأجل ، سوف تتطلب المشاكل التي تواجه مكاتب الاحصاءات في البلدان الأعضاء التي تجتاز فترة انتقال من مرحلة الادارة ذات الطابع المخطط مركزيا إلى مرحلة الادارة ذات الطابع السوقي اهتماما مثلها مثل المشاكل الناشئة التي تواجه الخدمات الاحصائية المتعلقة بعمليات التكامل وغيرها من عمليات التعاون .

٣٢-٨٣ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) تكييف التوصيات المتعلقة بالمعايير الاحصائية المتوفرة على الصعيد الدولي لكي تلائم ظروف البلدان التي تجتاز مرحلة الانتقال ، والتركيز على الحسابات الوطنية ، واحصاءات التجارة الخارجية ، واحصاءات الاسعار ، والاحصاءات المالية ، وإحصاءات القوى العاملة ، وإحصاءات اجتماعية وديموغرافية مختارة ؛

(ب) مواصلة تطوير الاساس المفاهيمي للتعجيل بالاخذ بالاحصاءات المتعلقة بالبيئة والموارد الطبيعية في الممارسات الوطنية ؛

(ج) تعزيز تنسيق جميع الانشطة الاحصائية التي تضطلع بها المؤسسات الدولية العاملة في المنطقة ؛

(د) وضع صكوك ملائمة بقصد تخفيف عبء الرد الذي يثقل كاهل البلدان الاعضاء ، وتحسين قابلية الاحصاءات التي تنشر في مجالات رئيسية على المقارنة دوليا ؛

(هـ) توفير محفل لتبادل الخبرات بشأن جميع المسائل المتعلقة بتنظيم وتشغيل خدمات الإحصاء .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٨٤-٣٢ ونظرا إلى تلك الاهداف ، ستتخذ الامانة الاجراءات التالية :

(أ) أداء دور "غرفة مقاصة" لمشاريع محددة يتم تنفيذها خلال عمليات الانتقال الحالية ؛

(ب) تنظيم الجلسات التي يعقدها مؤتمر الاحصائيين الاوروبيين وتقديم الخدمات لها ؛

(ج) الإسهام في تحسين تقسيم العمل بين المؤسسات الحكومية الدولية باستخدام أفرقة العمل المشتركة بين الامانات وأشكال التعاون الاحصائي الاخرى ؛

(د) مواصلة تجميع ونشر بيانات احصائية قابلة للمقارنة دوليا بصورة منهجية وفي الوقت المناسب ومواصلة تطوير قاعدة البيانات الاحصائية للاتحاد الاقتصادي الاوروبي .

البرنامج ٣٣ : التعاون الاقليمي من أجل التنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٣٣-١ تُستمد الولاية العامة لهذا البرنامج من الفقرتين ٣ و ٤ من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة ؛ ومن قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د - ٦) ؛ ومن اختصاصات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي .

٣٣-٢ ويركز التوجه العام لهذا البرنامج على تحقيق نمو اقتصادي متواصل وعادل لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، وذلك لكفالة التماسك الاجتماعي والاستقرار السياسي اللذين هما أساس كل تنمية .

٣٣-٣ وتقوم أهداف البرنامج على تحليل منظوري للوضع التي يتوقع أن تكون عليه بلدان المنطقة في تسعينات هذا القرن . ويبدأ التحليل بفحص موجز لوضع المنطقة الاقتصادي في نهاية عقد شهد نكسات كبيرة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي تتسم في أواخر هذا العقد بتباطؤ كبير في نموها الاقتصادي ، وباختلالات حادة في التوازن الاقتصادي الكلي الخارجي والداخلي ، وبتدهور كبير في ظروف معيشة فئات كبيرة من السكان .

٣٣-٤ وفي هذا السياق ، يبدو أن التحديات الانمائية الرئيسية التي سوف تواجه أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في العقد القادم هي مايلي : توسع أو استئناف النمو الاقتصادي القائم على مضاعفة جهود الادخار المحلي ؛ وتنفيذ سياسات لكفالة استخدام وتخصيص الاستثمارات الجديدة بشكل فعال ؛ وتحويل الهياكل الاساسية الانتاجية في المنطقة مع تحقيق مستويات أعلى من الانتاجية ؛ والتقدم نحو مزيد من العدالة والتماسك الاجتماعي ، وهو ما يجب أن يتضمن تخفيضا واضحا في انتشار الفقر المدقع داخل المنطقة ؛ والسيطرة على التضخم مما سيزيل أحد العراقيل الاساسية أمام وضع سياسات ترمي الى تعزيز التنمية الاقتصادية العادلة المتواصلة وتنفيذها بشكل منتظم ؛ وتحقيق قدر معقول من التوازن الخارجي وتخفيف المشاكل التي تحدثها خدمة

الديون الخارجية ، وذلك عن طريق تنويع الصادرات والاستعاضة عن الواردات استعاضة فعالة ؛ وتكيف المنطقة مع الظروف الجديدة والمتغيرة في الحالة الدولية ؛ واستخدام الامكانات التي يوفرها التعاون الاقليمي استخداما كاملا ؛ وتعزيز وتحسين العمليات الديمقراطية بغية تشجيع قيام مجتمعات أقوى تقوم على التعددية والمشاركة ، مما يحقق التفاعل الناجع بين العوامل الاجتماعية والاقتصادية .

٣٣-٥ ولمواجهة هذه التحديات ، ينبغي للسياسات الاقتصادية والاجتماعية المحلية لهذه البلدان أن تفي بثلاثة شروط أساسية على الأقل : التكيف والفعالية والانصاف .

٢ - الاستراتيجية العامة

٣٣-٦ أُنشئت أمانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، وهي الوحدة التنظيمية المسؤولة عن وضع وتنفيذ هذا البرنامج ، في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٤٨ . وحدد اختصاصاتها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د - ٦) ونقحها المجلس في دورته التاسعة والثالثة عشرة والثامنة والعشرين والسابعة والاربعين وفي دورتيه العاديتين الثانيتين عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٤ .

٣٣-٧ وفي اطار التوجه والاهداف العامة ، ينص هذا البرنامج على تقديم الخدمات إلى دورات أجهزة صنع السياسة التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ولجانها الفرعية والمؤتمرات الاقليمية الحكومية الدولية ؛ ودعم الدول الأعضاء في مفاوضاتها في المحافل الدولية ؛ وكذلك الانشطة في الميادين الرئيسية الاربعة : التعاون التقني ، والبحوث التطبيقية القطاعية والمتعددة الاختصاصات ، والتدريب ، ونشر المعلومات عن طريق انتاج الوثائق التقنية والدوريات المتخصصة .

٣٣-٨ وبالاضافة إلى ذلك ، يتضمن هذا البرنامج إمكانية القيام بأنشطة المساعدة الاستشارية التي يتطلب تنفيذها وضع مشاريع تشغيلية وانجازها . كما ينص على أنشطة مصممة لدعم تنظيم وتعزيز رابطات أصحاب المشاريع ومساعدة الصناعات الصغيرة والمتوسطة ، والمؤسسات الزراعية والزراعية - الصناعية على أساس التعاون الافقي وآليات المساعدة التقنية المؤسسية .

٣٣-٩ ومن المتوقع أن تتطلب بعض الانشطة المذكورة أعلاه تبرعات وموارد أخرى خارجة عن الميزانية .

٣٣-١٠ وستواصل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، في تنفيذها لهذا البرنامج ، الابقاء على صلتها وتعاونها بدرجة كافية مع لجان الأمم المتحدة الاقليمية الاخرى ومع الأجهزة الفنية ذات الصلة ، ومع ادارات وشعب الأمانة العامة للأمم المتحدة ، بما في ذلك مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) . وستنسق اللجنة أيضا أنشطتها مع الوكالات المتخصصة ذات الصلة ، مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ، ومنظمة العمل الدولية . وتجنبا لازدواجية الجهود ، وضعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عدة برامج ووحدات مشتركة قائمة منذ وقت طويل ، منها الشعبة المشتركة بين اللجنة ومنظمة الأغذية والزراعة والمعنية بالزراعة ؛ والشعبة المشتركة بين اللجنة واليونيدو والمعنية بالصناعة والتكنولوجيا ؛ والوحدة المشتركة بين اللجنة ومركز شؤون الشركات عبر الوطنية والمعنية بالشركات عبر الوطنية ؛ والوحدة المشتركة بين اللجنة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمعنية بالتنمية والبيئة ؛ والوحدة المشتركة بين اللجنة والموئل والمعنية بالمستوطنات البشرية . وسيُبقى على تنسيق وثيق مع المؤسسات المعنية بالتكامل الاقتصادي للمنطقة ومع المنظمات دون الاقليمية والاقليمية العاملة في الميادين المتصلة بهذا البرنامج .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٣٣-١١ يتكون برنامج التعاون الإقليمي من أجل التنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : الأغذية والزراعة
البرنامج الفرعي ٢ : التنمية الاقتصادية
البرنامج الفرعي ٣ : التخطيط الاقتصادي والاجتماعي
البرنامج الفرعي ٤ : التنمية الصناعية والعلمية والتكنولوجية
البرنامج الفرعي ٥ : التجارة الدولية والتمويل الانمائي
البرنامج الفرعي ٦ : الموارد الطبيعية والطاقة
البرنامج الفرعي ٧ : البيئة والمستوطنات البشرية
البرنامج الفرعي ٨ : السكان
البرنامج الفرعي ٩ : التنمية الاجتماعية
البرنامج الفرعي ١٠ : الاحصاءات والاسقاطات الاقتصادية

البرنامج الفرعي ١١ : النقل
البرنامج الفرعي ١٢ : الانشطة دون الاقليمية في المكسيك وأمريكا اللاتينية
البرنامج الفرعي ١٣ : الانشطة دون الاقليمية في منطقة البحر الكاريبي

٣٣-١٢ ويقترح البرنامج برنامجين فرعيين جديدين هما البرنامجان الفرعيان ١٢ و ١٣ ويشملان الانشطة التي تجري في المقرين دون الاقليميين في المكسيك ومنطقة البحر الكاريبي لمتابعة الاهتمام الذي توليه الدول الاعضاء الى أنشطة اللجنة في هاتين المنطقتين دون الاقليميتين .

٣٣-١٣ وقد أُعطيت أولوية عليا للبرنامج الفرعي ٣ .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - الاغذية والزراعة

(أ) الاهداف

٣٣-١٤ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من الفقرة ٣ من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لامريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٤٥٨ (د - ٣٠) ؛ ومن الفقرات ٣ و ٦ و ٩ و ١٠ و ١٣ و ١٤ و ١٥ من اعلان رسيف الذي اعتمده مؤتمر منظمة الاغذية والزراعة الاقليمي العشرون لامريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي .

٣٣-١٥ وقد أثرت الانعكاسات والآثار السلبية التي أحدثتها أزمة الديون الخارجية وعملية التكيف المرتبطة بها تأثيرا سيئا على من يعتمدون على الزراعة في عيشهم . ومنذ عام ١٩٨٣ ، لم ينم الانتاج الزراعي الاقليمي إلا قليلا ولم يواكب نمو السكان . واضطر المزارعون إلى مواجهة انخفاض الطلب على المنتجات الزراعية وارتفاع تكاليف الانتاج عدا الاجور ؛ ونتج عن التقاء العاملين انعدام الاستقرار كما ترتب عليه تدهور الربحية الزراعية في عدد من الحالات .

٣٣-١٦ وقد أثّر تخفيض التمويل الحكومي تأثيرا كبيرا على البرامج الرامية إلى تعزيز النمو الزراعي ومكافحة الفقر في الريف وحالات النقص التغذوي وتدهور البيئة السريع في مناطق غابات الامطار الهشة ايكولوجيا . وتأثرت كذلك المؤسسات الزراعية العامة التي تضرر عملها بسبب التخفيضات الميزانوية التي كانت شديدة في حالات عديدة .

١٧-٣٢ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) دعم بلدان المنطقة في توجيه سياستها الاقتصادية والاجتماعية نحو ايجاد توازن أحسن بين المناطق الريفية والحضرية وفي اعتماد العديد منها لمفهوم التنمية الريفية لا يفهم منه التقدم الزراعي فحسب وانما أيضا التقدم في أشكال النشاط الاقتصادي والاجتماعي الاخرى ، بما في ذلك الهياكل الاساسية ، والصناعات والتجارة في المناطق الحضرية التي تقدم خدمات إلى السكان الريفيين ؛

(ب) مساعدة حكومات المنطقة على تقديم معاملة تفضيلية إلى صغار المزارعين والفلاحين فيما يتعلق بالنمو ونقل التكنولوجيا والسياسات المتعلقة بالحوافز والاستثمار والحصول على الاراضي والمياه . وفيما يتعلق بالزراعة العصرية ، التي اكتسبت بالفعل قدرة كبيرة على تحقيق توسع متواصل ، ستُقترح تدابير في اطار السياسة العامة للتشجيع على مزيد من تنمية قدرتها الانتاجية ، وبالتالي التقليل من عوامل القلق في البيئة الاقتصادية (فيما يتعلق بأسعار الصرف مثلا) والقيود الاخرى التي تحد من فعالية السياسات التي تقدم حوافز على الانتاج والانتاجية والتصدير ؛

(ج) التعاون مع حكومات المنطقة على الزيادة من حصائل صادراتها وهو ما أصبح أمرا حاسما بالنظر إلى ظروف الديون الخارجية الراهنة . وسيولى اهتمام على سبيل الاولوية إلى الصادرات من المنتجات الزراعية التي تستطيع تلك البلدان المنافسة فيها في الاجل الطويل . وسيقدم دعم إلى تدابير محددة ترمي إلى الاستعاضة عن الصادرات من خارج المنطقة بالزيادة في حجم التجارة الزراعية داخل المنطقة ؛

(د) دعم المبادرات الوطنية من أجل التوسع في استخدام الابتكارات التكنولوجية الحالية ، وإضفاء الديمقراطية على عمليات التعمير المنتجة وتوفيرها لصغار المزارعين والفلاحين ومساعدتهم على رفع انتاجيتهم .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

١٨-٣٢ ستضطلع الامانة بالانشطة التالية في اطار البرنامج الفرعي :

(أ) بحث وتحليل المواضيع الاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالاغذية ، والزراعة والتنمية الريفية ذات النطاق والاهمية الاقليميين ، استنادا على دراسات افرادية ؛

(ب) تقديم الدعم التقني إلى الحكومات في جهودها الملموسة للتنمية الزراعية والريفية ؛ بما في ذلك تقديم مساهمات مباشرة في وضع وتطبيق السياسات والبرامج والمشاريع الانمائية الزراعية والريفية ؛

(ج) التعاون مع أمانات مشاريع واتفاقات التعاون والتكامل دون الاقليمية والاقليمية ، في المسائل محل الاهتمام المشترك التي تنطوي على أنشطة تتعلق بالاغذية والزراعة .

البرنامج الفرعي ٣ - التنمية الاقتصادية

(أ) الأهداف

٣٣-١٩ يُستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٤٣٧ (د - ١٩) ، و٤٥٨ (د - ٣٠)، و ٤٧٧ و ٤٧٨ (د - ٣١) .

٣٣-٢٠ ونظرا إلى أزمة الديون وإلى العوامل الهيكلية ، كانت الثمانينات عقدا في غاية الصعوبة بالنسبة للدول الأعضاء في المنطقة . ويتمثل تحدي التسعينات في استعادة النمو مع العدالة والتغلب في نفس الوقت على العديد من عراقيل الماضي الهيكلية وعلى اختلالات التوازن الحادة في مجال الاقتصاد الكلي التي نتجت عن هذه الأزمة .

٣٣-٢١ ولأن كلا من القيدين يحد من نطاق الخيارات الممكنة ، سيحتاج مقررو السياسات الى معلومات كاملة ومنتظمة وفي الوقت المناسب عن الاتجاهات القومية والاقليمية والدولية ، وذلك لتوقع نقاط التحول ومواجهة المشاكل الجديدة والاستفادة من الفرص التي قد تُتاح وبالتالي تصميم وتنفيذ السياسات الملائمة .

٣٣-٢٢ وفي الوقت نفسه ، ونتيجة للأزمة ، فإن صعوبة توفير النقد الأجنبي وتوجيه المدخرات توجيها فعالا إلى الاستثمارات المنتجة وكذلك الضعف المالي ، أصبحت عوائق رئيسية أمام التنمية . وفي هذه الحالة من المهم بدرجة قصوى تعزيز وتنمية قاعدة تصدير واسعة والقيام بمجموعة من الاستثمارات المكثفة السليمة لكفالة تعصير هياكل الانتاج وادخال التغييرات الملائمة عليها .

٣٣-٢٣ وستركز الأنشطة في اطار البرنامج الفرعي على الأهداف التالية :

(أ) التأكد سنويا من الاتجاهات الاقتصادية العامة في المنطقة ومن السياسات الاقتصادية والأحداث في جميع بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، على أساس اطار احصائي وتحليلي مشترك ؛

(ب) توفير تحليلات مقارنة عن الاستراتيجيات الانمائية السائدة لتقييم فعاليتها في التخلص من عبء الديون ومن اختلالات الاقتصاد الكلي ؛

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٣-٢٤ ستضطلع الأمانة بالأنشطة التالية في اطار البرنامج الفرعي :

(أ) جمع المعلومات ونشر التقارير عن الاتجاهات في اقتصادات المنطقة ؛ والقيام في كانون الأول/ديسمبر من كل عام بتوفير دراسة عامة تمهيدية عن الاتجاهات في الاقتصادات ودراسات أولية عن الحالة في كل بلد استنادا الى الـ ٩ شهور الأولى من العام ؛

(ب) القيام بدراسات دورية عن الروابط الحاسمة بين التوازن في الأجلين القصير والمتوسط والأهداف الانمائية في الأجلين المتوسط والطويل والسياسات العامة لتحقيق المواءمة بين استقرار الاقتصاد الكلي والعدالة والتغيير الهيكلي ؛

(ج) تقديم المساعدة التقنية في تصميم السياسات الاقتصادية وتنفيذها ، عند الطلب ؛

(د) تنظيم حلقات دراسية واجتماعات للخبراء المختصين ، وذلك للنظر في نتائج الدراسات الدورية .

البرنامج الفرعي ٣ - التخطيط الاقتصادي والاجتماعي

(أ) الأهداف

٣٣-٢٥ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من القرار ٣٢٠ (اللجنة المختصة - ٥٣) الصادر عن الدورة التاسعة التي عقدتها اللجنة الجامعة التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي أنشأت معهد التخطيط الاقتصادي والاجتماعي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي .

٣٣-٣٦ ولما كانت الازمة القائمة حاليا قد زادت حدة المشاكل الهيكلية الخطيرة التي تعاني منها المنطقة فإنه يتعين تعزيز تخطيط وتنسيق السياسات العامة لرفع مستويات التنمية . وينبغي بوجه خاص ارساء الأسس التقنية لعملية التركيز الاجتماعي التي تتبعها سياسات التنمية في المدى المتوسط والطويل .

٣٣-٣٧ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) وضع طرق وأساليب لتحسين عملية وضع الاستراتيجيات الاقتصادية والاجتماعية ؛

(ب) المساعدة على تعزيز نظم وعمليات تخطيط وتنسيق السياسات العامة ؛

(ج) تعزيز تبادل الخبرة واجراء تعاون متبادل بين هيئات التخطيط في المنطقة ؛

(د) نشر طرق وأساليب التخطيط .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٣-٣٨ سيكون منهاج العمل بالنسبة لهذا البرنامج الفرعي كما يلي :

(أ) اجراء بحوث وتحليل لطرق وأساليب تحسين عملية وضع استراتيجيات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك نشر وترويج الوثائق التقنية المناظرة ؛

(ب) تنظيم اجتماعات وحلقات دراسية وحلقات عمل لاقتسام الخبرة وتعزيز الاتصالات والتعاون بين هيئات التخطيط في المنطقة ؛

(ج) تقديم دعم للدول الاعضاء في المنطقة عن طريق إيفاد بعثات في مجال تقديم المساعدة التقنية وتنظيم الدورات التدريبية في مجال التخطيط والسياسة العامة .

البرنامج الفرعي ٤ - التنمية الصناعية والعلمية والتكنولوجية

(أ) الأهداف

٢٩-٣٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ١٩٣/٤٢ ، و ١٨٢/٤٣ ، وقرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٥٧ (د-١٦) و ٣٨٦ (د-١٨) و ٣٨٩ (د-١٨) و ٤٩٨ (د-٢٢) .

٣٠-٣٣ وعلى الرغم من وجود فروق وطنية واضحة ، ينبغي مراعاة الصفات المشتركة العامة في عملية التصنيع التي تضطلع بها بلدان المنطقة وهي :

(أ) انخفاض مستوى المنافسة الدولية في مجال الانتاج الصناعي ؛

(ب) ضعف الصلات القائمة مع قطاعات الموارد الطبيعية ؛

(ج) عدم وجود قدرة استيعابية ملائمة لدى المؤسسات الصناعية في أمريكا اللاتينية وقدرة على استحداث ابتكارات تكنولوجية .

٣١-٣٣ ولهذا تحتاج الدول الأعضاء الى الحصول على دعم لدى وضع الاستراتيجيات والسياسات المؤسسية وإدخال التعديلات عليها بقصد التغلب على هذه العيوب الخطيرة .

٣٢-٣٣ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) التعاون مع حكومات المنطقة في تطوير المؤسسات واتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز قدرة الانتاج الصناعي المحلي على المنافسة الدولية ؛

(ب) تعزيز الصلات بين القطاع الصناعي من ناحية وقطاعات الموارد الطبيعية وخدمات التعليم والعلم والتكنولوجيا المكثفة من ناحية أخرى ؛

(ج) تعزيز تدريب الموظفين المتخصصين في مجال وضع الاستراتيجيات والسياسات الصناعية والعلمية والتكنولوجية ؛

(د) دعم المبادرات الوطنية الرامية الى تعزيز الانشطة الصناعية من الناحية التكنولوجية ، وخاصة الانشطة التي تضطلع بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم ، لاكتساب المزيد من المرونة والاستفادة من الفرص الجديدة المتاحة في الاسواق الدولية ؛

(هـ) تعزيز أنماط التعاون والتنسيق المختلفة بين الحكومات والقطاعات الصناعية .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٣-٣٣ ستضطلع الامانة بالانشطة التالية في اطار البرنامج الفرعي :

(أ) اجراء بحث وتحليل لاداء القطاع الصناعي في أمريكا اللاتينية والعلاقات القائمة بين ذلك القطاع وبين قطاعات الموارد الطبيعية ، مع التشديد على وضع وتقييم السياسات الصناعية والعلمية والتكنولوجية وآثارها على القدرة التنافسية الدولية وعلى ادماج التقدم التكنولوجي المحرز ؛

(ب) متابعة تطور الاتجاهات الدولية وخبرات البلدان خارج المنطقة في تحويل هياكلها الانتاجية التي قد تكون ذات فائدة لوضع الاستراتيجيات والسياسات ، مع التشديد على الدراسات الافرادية في بلدان اسكندنافيا والبحر الابيض المتوسط وآسيا ؛

(ج) اجراء دراسات قطاعية على الصعيد الدولي بالتعاون مع منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية بقصد تحديد فرص التخصص الدولي المتاحة لقطاع الاعمال في أمريكا اللاتينية ؛

(د) تقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والقطاعي ، والتعاون مع هيئات التكامل الاقليمي والتكامل دون الاقليمي في مجال السياسات والاستراتيجيات الصناعية والتكنولوجية ؛

(هـ) استحداث آليات تدريبية لصالح كبار مقرري السياسات في القطاعين العام والخاص في مجال الصناعة والاستفادة من الوثائق التي سيجري اعدادها في اطار تنفيذ الانشطة الموصوفة أعلاه ؛

(و) اصدار نشرة دورية تتضمن معلومات عن التنمية الصناعية والعلمية والتكنولوجية .

البرنامج الفرعي ٥ - التجارة الدولية والتمويل الإنمائي

(أ) الأهداف

٣٣-٣٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٦٨ (د - ١٧) و ٣٧٥ (د - ١٧) و ٣٨٥ (د - ١٨) و ٣٨٦ (د - ١٨) و ٤٣٠ (د - ١٩) و ٤٣٨ (د - ١٩) و ٤٣٩ (د - ١٩) و ٤٥٨ (د - ٣٠) و ٤٧٦ (د - ٢١) و ٤٨٦ (د - ٢١) و ٤٩٧ (د - ٢٢) وقرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٥٩ (د - ٦) .

٣٣-٣٥ وقد أدّى عبء خدمة الديون الخارجية ونقص رأس المال الخارجي الجديد الى فرض قيود عديدة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدان المنطقة . وتأثر التمويل الإنمائي - الخارجي والداخلي على حد سواء - كثيرا من جراء التطورات التي طرأت على الاقتصاد العالمي منذ عام ١٩٨٢ . وقد انكمشت مصادر التمويل الخارجي العام والخاص كثيرا . ولا يحتمل أن يتغير وضع الدائنين الأجانب في المستقبل القريب . بيد أن المنطقة تحتاج بصورة ملحّة الى اجراء تغييرات هيكلية للابقاء على معدلات النمو الاقتصادي بصورة مستمرة .

٣٣-٣٦ وقد زامنت هذه الحالة المشاكل الخطيرة التي تؤثر على وضع امريكا اللاتينية في الاقتصاد العالمي ، خاصة سياسة الحمائية في التجارة التي تتبعها البلدان الصناعية ، وتدهور أسعار السلع الأساسية وزيادة أهمية الخدمات في التجارة الدولية ، وقد حالت هذه الحالة دون توسيع نطاق التجارة الخارجية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، الذي كان بوسعه أن يخفض نسبة الديون الى الصادرات تدريجيا . ويتعين ايلاء اهتمام خاص لتطور هذه الحالة في المستقبل ، وضرورة قيام بلدان أمريكا اللاتينية باتخاذ مواقف مشتركة تجاه هذه المسائل في محافل المفاوضات العالمية المختلفة .

٣٣-٣٧ ولو كان الوضع الاقتصادي والسياسي أفضل في بلدان امريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لأمكن التعجيل بعملية التكامل والتعاون الإقليمي .

٣٣-٣٨ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي :

(أ) في مجال التجارة الدولية :

'١' تقديم الدعم الى الدول الأعضاء لوضع سياسات واتخاذ تدابير لتوسيع نطاق التدفقات التجارية - للمنتجات والمصنوعات التقليدية والخدمات والمنتجات الجديدة - من أجل الوصول الى الأسواق خارج المنطقة وتجاوز التعريفات الجمركية والقيود الحمائية وتخفيض أو ازالة العقبات التي تعترض تحسين العلاقات مع البلدان المتقدمة النمو ؛

'٢' تزويد الدول الأعضاء بمعلومات تحليلية وتوصيات في مجال السياسة العامة بشأن الخيارات المتاحة لتنويع العلاقات التجارية والمالية لبلدان أمريكا اللاتينية ، لاسيما مع البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ؛

'٣' تقديم الدعم للدول الأعضاء لاتخاذ مواقف تنسجم مع موقف المنطقة كلها في مختلف محافل المفاوضات المتعددة الأطراف التي تشترك فيها ؛

'٤' تشجيع الاستخدام الكامل لاليات التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف المشار إليها في مشاريع التكامل والتعاون الاقليمية بقصد احياء التجارة داخل المناطق .

(ب) في مجال التمويل الإنمائي :

'١' تقديم المساعدة للدول الأعضاء في وضع استراتيجيات دولية واقليمية لحل المشاكل المتأتية من المديونية الخارجية ، مع التشديد على تحسين شروط هذه المديونية ؛

'٢' تقديم الدعم لوضع السياسات الرامية الى تعزيز القدرة على توليد الموارد المالية المحلية لأغراض التنمية وتوجيه هذه الموارد بكفاءة للاستثمار من جانب النظم المالية الوطنية ؛

'٣' تقديم المساعدات الاستشارية للبلدان في مجال التكامل المالي ومساعدتها بوجه خاص على إنشاء المؤسسات لتيسير تخصيص موارد الاستثمار المتوافرة في المنطقة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٣-٣٩ ستضطلع الأمانة بالأنشطة التالية في اطار البرنامج الفرعي :

(أ) في مجال التجارة الدولية :

'١' نشر دراسات تقنية عن التغيرات التي تطرأ على نظام التجارة العالمية فيما يتعلق بالتكيف الهيكلي في البلدان المتقدمة النمو والعلاقات القائمة بين بلدان المنطقة وسائر بلدان العالم ، مع ايلاء اهتمام خاص لامكانيات تصدير السلع الاساسية والمصنوعات والخدمات .

'٢' إجراء دراسات تحليلية عن الفرص المتاحة لاجراء تنويع جغرافي على نطاق أوسع في العلاقات التجارية وامكانيات تخفيض أو إزالة جميع أنواع العقبات التي تعترض تنمية التدفقات التجارية في المنطقة تدريجيا ؛

'٣' تقديم المساعدة التقنية في استعراض السياسات والممارسات الرئيسية لمفاوضات التجارة الدولية فيما يتعلق بالحمائية ، وتأثير التقدم التكنولوجي ، ودور الخدمات في عملية التنمية . وسيجري الاضطلاع بأنشطة مماثلة في مجالات التكامل والتعاون الاقليميين والتعاون بين بلدان الجنوب .

(ب) في مجال التمويل الانمائي :

'١' إجراء ونشر دراسات حالة عن المدخرات الداخلية ، ولاسيما مدخرات المؤسسات ، وعن كفاءة النظم المالية الوطنية ، ولاسيما فيما يتعلق بمشكلة رصد وتنظيم نظام المصارف التجارية ؛

'٣' إعداد اقتراحات موجهة لتحسين أحكام وشروط الديون الخارجية لبلدان المنطقة ، وتقديم المساعدة الاستشارية عن طريق بعثات المساعدة التقنية الموفدة الى بلدان المنطقة التي تطلب هذه المساعدة ، وعن طريق حلقات دراسية تقنية ، اقليمية ودولية ، تعقد حول هذا الموضوع ؛

'٣' إجراء تحليل لآفاق التعاون المالي الاقليمي بغرض دعم التكامل الاقتصادي وتخفيف حاجة البلاد الى موارد خارجية .

البرنامج الفرعي ٦ - الموارد الطبيعية والطاقة

(أ) الاهداف

٣٣-٤٠ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مما يلي :

(أ) في مجال الموارد المعدنية : قرار الجمعية العامة ١٧٦/٣٢ و ١٩٤/٣٣ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧١/١٩٧٩ ، ٧٢/١٩٧٩ ، ٤٨/١٩٨٥ و ٥٠/١٩٨٥ ؛ وقرارا اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٧٩ (د - ١٧) و ٣٨٨ (د - ١٨) ؛

(ب) في مجال الموارد المائية : قرارات الجمعية العامة ١٥٨/٣٢ و ١٨/٣٥ و ١٧١/٤٠ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٠/١٩٧٩ ، ٨٠/١٩٨١ ، ٨١/١٩٨١ ، ٥٧/١٩٨٣ ، ٧٣/١٩٨٤ ، ٤٩/١٩٨٥ و ١٦٧/١٩٨٥ ؛ وقرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٤٠٩ (د - ١٨) ، ٤١١ (د - ١٨) ، ٤٤٢ (د - ١٩) ، ٤٤٣ (د - ١٩) ، ٤٦١ (د - ٣٠) ٤٨٤ (د - ٣١) ؛

(ج) في مجال الموارد البحرية : قرارات الجمعية العامة ٦٦/٣٧ ، ٥٩/٣٨ - أ ، ٧٣/٣٩ ، ٦٣/٤٠ ، ٣٤/٤١ ، ٣٠/٤٢ و ١٨/٤٣ ؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٨/١٩٨٣ ؛ وقرارا اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٨٧ (د - ١٨) و ٣٩٦ (د - ١٨) ؛

(د) في مجال الطاقة : قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٨٨ (د - ١٨) ، ٤٠٨ (د - ١٨) ٤١٣ (د - ١٨) و ٤٢٦ (د - ١٩) .

٣٣-٤١ وتقوم الاستراتيجية الحالية لتنمية الموارد المعدنية في امريكا اللاتينية على أساس استثمار الفلزات المعدنية الثمانية التي يشتد الطلب عليها في السوق الدولية . وتؤدي التغيرات التي تحدث في هيكل الاستهلاك وهيكل الانتاج في الدول المتقدمة النمو إلى هبوط في حجم ومستويات أسعار هذه المنتجات ، مما سيؤدي من حيث المبدأ الى إعادة تحديد وجهتها .

٣٣-٤٢ ومن الأسواق الجديدة التي قد تستوعب فائض الانتاج سوق امريكا اللاتينية نفسها ، باعتبارها كلا لا باعتبارها مجموعة أسواق وطنية . والأسس الدينامية للسوق الاقليمية هي ازدياد متوسط نصيب الفرد من الاستهلاك - الاستخدام الصناعي - واستبدال المستورد من منتجات التعدين والمعادن ، الى جانب الصناعات التحويلية التي تستخدم مدخلات تعدينية ، التي تمثل في مجموعها ما يناهز ٤٠ في المائة من السلع المستوردة من خارج المنطقة .

٣٣-٤٣ ويعني الطلب المتزايد على الموارد المائية ومعدل الاستثمار المرتفع تقليديا في الهياكل الاساسية لادارة المياه أن هناك حاجة ماسة في المنطقة الى تحسين كفاءة استخدام هذه الموارد والهياكل وادارة أحواض مياه بالجبال المرتفعة ، بدون إهمال حماية البيئة . وهذا يقتضي تقديم الدعم ، على الصعيدين الوطني والاقليمي ، لانشطة تدريبية محددة في مجال إدارة الموارد المائية الى جانب تدابير أخرى ، مثل النشر على نطاق واسع للمعلومات المتعلقة بأوجه التقدم التكنولوجي في مجال إدارة المياه ؛ وتقديم دعم جزيل الى الجهود الرامية الى تقييم ما يترتب على استغلال وادارة المياه وأحواض الانهر من آثار اجتماعية واقتصادية .

٣٣-٤٤ وكان تطور الجوانب التشريعية والمؤسسية للموارد البحرية في المنطقة أقل من تطورها في مجالات الانشطة الاقتصادية . وكثيرا ما أسفرت هذه الحالة عن نُهج تناول مجزأة ، جعلت من الصعب إجراء أي تقييم مناسب لادارة هذه الموارد . ولذلك فلا بد من توافر نظام مرجعي للاستشارات القانونية أو المؤسسية .

٣٣-٤٥ وبلدان المنطقة بحاجة الى معلومات أساسية ، تتاح في الوقت المناسب وتكون جديرة بالثقة بغرض رسم خطط قطاع الطاقة . وهي أيضا بحاجة الى الانتفاع بوسائل منهجية وتحليلية لتقييم أسواقها ولدراساتها التوقعية . على أن عدة هيئات وطنية ، في المنطقة ، معنية بتخطيط هذا القطاع ، تحتاج - بسبب الافتقار الى الموارد - الى مساعدة استشارية وكثير من الدعم في هذه الشؤون .

٣٣-٤٦ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) في مجال الموارد المعدنية : مساعدة حكومات المنطقة في تنفيذ الاستراتيجية الجديدة لتنمية الموارد التعدينية واستحداث نظم لتسهيل الاتجار ، بين بلدان المنطقة ، بالمنتجات التعدينية وآلات التعدين ومدخلات هذا القطاع ؛ وتعزيز الانشطة التي تسهم في التكامل الرأسي للتعدين وإنتاج المعادن والانتاج الصناعي وتنويع هياكل الانتاج والتصدير ؛

(ب) في مجال الموارد المائية : دعم حكومات الدول الاعضاء في رسم السياسات والاستراتيجيات اللازمة لتنمية واستغلال الموارد المائية بشكل كامل شامل ، عن طريق زيادة التنسيق بين أنشطة الامم المتحدة وغيرها من المنظمات في إطار خطة عمل مار دل بلاتا ؛ وتطوير ودعم شبكة تدريب مشتركة بين بلدان المنطقة للموظفين المسؤولين عن إدارة الموارد المائية ، بحيث تدخل الخطة حيز التنفيذ الكامل بحلول ١٩٩٥ ؛ وتعزيز التعاون الحكومي الدولي لتحقيق إدارة أفضل للموارد المائية ، ولاسيما في أقل المناطق تقدما والمناطق الفقيرة نسبيا وفي أحواض المياه الواقعة في المناطق الجبلية المرتفعة ؛

(ج) في مجال الموارد البحرية : دعم الحكومات في تنفيذ الصكوك الدولية والوطنية الموجهة نحو تعزيز تنمية الموارد البحرية ؛ وتقديم الدعم التقني الى مجموعات بلدان امريكا اللاتينية في مختلف محافل التفاوض العالمية ؛ وتعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية للقيام بأنشطة تحقق المصلحة المشتركة ؛

(د) في مجال الطاقة : تقديم المشورة الى الدول الاعضاء في المنطقة في مجال تصميم وتطبيق خطط وسياسات الطاقة ؛ ودعمها في دراسات توقعية لقطاع الطاقة .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٣-٤٧ ستضطلع الامانة بالانشطة التالية :

(أ) في مجال الموارد المعدنية : إعداد دراسات تحدد الثغرات في هيكل التعدين والانتاج الصناعي ؛ وتقديم الدعم لانشاء دائرة لامريكا اللاتينية لبحوث الجيولوجيا والتعدين وشبكة لمؤسسات التعدين الصغيرة والمتوسطة ؛ وتشجيع الاتفاقات

فيما بين بلدان الجنوب وانتاج مركبات معدنية جديدة ؛ وتنظيم مؤتمرات في إطار رابطة التكامل بين بلدان أمريكا اللاتينية ومنظمة أمريكا اللاتينية للتعدين لنشر التكنولوجيات المتكاملة التي يمكن استخدامها بشكل خاص في المؤسسات المتوسطة والصغيرة .

(ب) في مجال الموارد المائية : نشر تقارير دورية عن الاتجاهات السائدة في مجال استغلال الموارد المائية والمجالات المتعلقة برصد خطة عمل مار دل بلاتا ، مع إيلاء اهتمام خاص لامدادات مياه الشرب والمرافق الصحية ؛ وتشجيع انشطة التعاون الافقي بين المؤسسات التي تنتمي الى الشبكة لتنمية وادارة الاحواض المائية في الجبال المرتفعة ، وذلك عن طريق إعداد أدلة وأدوات تدريبية ؛ وتقديم المساعدة التقنية الى الدول الاعضاء عن طريق دورات تدريبية وبعثات للمساعدة الاستشارية ؛

(ج) في مجال الموارد البحرية : إعداد وثائق وتقارير تقنية للجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ وللهيئات الحكومية الدولية أو للاليات الموجودة في مناطق فرعية أخرى ؛ وتنظيم حلقات دراسية وأفرقة خبراء متخصصة لاستطلاع موضوعات بحث تتعلق بتنمية امكانيات المحيط ؛ وتعزيز فرص التعاون التقني بتمويل من موارد خارجة عن الميزانية ، وذلك بشكل رئيسي من البلدان المانحة الواسعة الخبرة في هذا المجال ؛

(د) في مجال الطاقة : إعداد بحوث ودراسات عن العلاقات المتبادلة بين الطاقة والنمو والتنمية الاقتصاديين والبيئة ؛ ونشر هذه الدراسات والتقارير ؛ وجمع ونشر احصاءات عن قطاع الطاقة .

البرنامج الفرعي ٧ - البيئة والمستوطنات البشرية

(١) الاهداف

٣٣-٤٨ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مما يلي :

(أ) في مجال البيئة : قرارا اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٤٨١ (د - ٣١) و ٤٩٦ (د - ٣٢) ؛

(ب) في مجال المستوطنات البشرية : قرار الجمعية العامة ٣٢١/٣٧ بشأن السنة الدولية لإيواء المشردين وقرار الجمعية العامة ١٨١/٤٣ بشأن الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٤٨٥ (د - ٣١) .

٣٣-٤٩ وقد قطعت بلدان المنطقة شوطا بعيدا في مجال الإقرار بالصلة الوثيقة بين القدرة على التنمية وعلى تحقيق نوعية حياة أفضل من جهة ، وقدرة البيئة من جهة ثانية . وقد أدى ذلك الى جهود تُبذل لرسم إطار قانوني مناسب فضلا عن إنشاء مؤسسات متخصصة . وينعكس إدراج البعد البيئي أيضا في خطط التنمية الوطنية والاقليمية .

٣٣-٥٠ وعلى الرغم مما ورد أعلاه ، فإن البلدان تحتاج الى مساعدة تقنية عند إعداد برامجها وسياساتها البيئة وفي تصميم نظم تنفيذية للادارة البيئية ؛ وهي تحتاج أيضا الى دعم في اكتسابها خبرة في ادارة وسائل محددة من شأنها الاسهام في تحقيق الأهداف البيئية .

٣٣-٥١ إن بلدان المنطقة ، في جهودها الرامية الى النهوض بتنمية اقتصادية واجتماعية متسقة . مقيدة بنمو سكانها الحضريين المطرد . وفي حالة ندرة الموارد ، لابد للحكومات من الاستفادة من مساعدة قد ترد من حكومات محلية ومنظمات مجتمعية غير حكومية في رفع مستوى المستوطنات غير المستقرة في المراكز الحضرية الكبرى . وهي أيضا بحاجة الى معلومات تحليلية بغرض تخطيط وإدارة المراكز الحضرية ومجموعات الاستيطان .

٣٣-٥٢ ولا مناص لها ، في الوقت ذاته ، عن قواعد لتحديد معايير فعالة لاختيار التكنولوجيا وتطبيق القياسات النمطية في تخطيط المساكن وتصميمها . وعلاوة على ذلك ، لابد لها من تقييم مناسب لأعمال البناء التي يقوم بها القطاعان المنظم وغير المنظم ، فضلا عن تقييم الاسهام الممكن للقطاع غير المنظم في توفير فرص العمل وفي التنمية الوطنية .

٣٣-٥٣ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) في مجال البيئة : دعم جهود الحكومات الرامية إلى إنشاء هياكل تنفيذية بغرض تحقيق الاهداف البيئية المحددة في خطط وبرامج التنمية ؛ والإسهام في إيجاد وتعزيز الصكوك التشريعية والاليات المؤسسية لحماية البيئة على الصعيد

الوطني ؛ والمساعدة في تنظيم برامج تدريبية تستهدف تعزيز القدرة على تنفيذ السياسات والبرامج البيئية ؛ وتعزيز التعاون الافقي فيما بين بلدان المنطقة ، في مكافحة التصحر وتردي نظم البيئة البرية ، والبيئة البحرية وما يتصل بها من نظم بيئية ، وفي سبيل تنسيق الانشطة الرامية إلى تعزيز المؤسسات وتحسين إدارة البيئة ؛

(ب) في مجال المستوطنات البشرية : دعم الحكومات المحلية في تشغيل وإدارة وتنمية المراكز الحضرية في المنطقة ؛ والإسهام في تحقيق أنماط توزع السكان المكاني وتحقيق الانشطة المنتجة بما يتسق مع استراتيجيات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه البلدان ؛ وتعزيز العمالة وتعبئة المدخرات في قطاعي الإسكان والبناء ؛ وزيادة ونشر الدراية وتطبيق التكنولوجيات والمعايير المناسبة للحقائق القائمة في المنطقة وذلك لتوفير وتحسين وصيانة الإسكان والهياكل الاساسية والخدمات ، ولا سيما في المستوطنات غير المستقرة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٣-٥٤ ستضطلع الأمانة بالأنشطة التالية في إطار هذا البرنامج الفرعي :

(أ) في مجال البيئة : إجراء بحوث ودراسات للنشر بين جماعات الفنيين والمؤسسات المعنية بصدد رسم السياسات البيئية ومواءمة الإطار القانوني والمؤسسي بغية تنفيذ السياسات ؛ وإعداد صكوك محددة بشأن الإدارة البيئية مثل استغلال الأراضي وإدارتها ، وعمليات تقييم الأثر البيئي ، ونظم المعلومات والمحاسبة اللازمة للموارد الطبيعية ، وذلك لأغراض ، منها إفادة مختلف فئات الفنيين والمؤسسات العامة والاكاديمية المعنية بالإدارة البيئية ؛ وتقديم الدعم الفني للحكومات عن طريق بعثات المساعدة التقنية ؛ وتنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية والحلقات التدريبية وذلك لتوسيع نطاق المعارف وتعميم فائدة الخبرات المكتسبة وتعزيز الاتصالات والتعاون فيما بين البلدان ؛ وأنشطة تدريبية تستهدف تعزيز المؤسسات ونشر المعلومات المتعلقة بوسائل إدارة البيئة ؛

(ب) في مجال المستوطنات البشرية : إجراء دراسات ونشر مطبوعات عن أحوال واتجاهات المستوطنات البشرية ؛ ونشر دراسات عن إدارة وتخطيط وصيانة النظم الحضرية ؛ وإجراء دراسات وتقديم المساعدة التقنية بشأن اختيار وتطبيق أنواع التكنولوجيا والمعايير المناسبة لتحسين ظروف معيشة المستوطنات غير المستقرة وأنماطها ؛ وتقديم المساعدة التقنية لإجراء برامج تدريبية في مجال الإدارة المحلية ؛ وتوحيد تنفيذ البرامج التدريبية وآليات التنسيق المنشأة في السنوات السابقة .

البرنامج الفرعي ٨ - السكان

(أ) الأهداف

٣٣-٥٥ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من القرار ٣٤٦ (لجنة مخصصة ٦٨) الصادر عن الدورة الاستثنائية العاشرة للجنة الجامعة التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومن "البرنامج الاقليمي للسكان" (E/CEPAL/G.1002) للدورة الرابعة عشرة للجنة .

٣٣-٥٦ وعلى الرغم من أنه قد أحرز تقدم كبير في معظم البلدان في مجالات جمع البيانات وإعداد التقديرات الديمغرافية الأساسية فلا تزال هناك بعض البلدان التي تحتاج إلى مساعدة في هذا الصدد نظرا لعدم التجانس السائد في المنطقة . ومع ذلك فقد كان التقدم أبطأ بكثير فيما يتعلق بإيضاح العلاقات المتداخلة القائمة بين ديناميات السكان والتطور الاجتماعي والثقافي والاقتصادي على الرغم من أن التغير الديمغرافي غالبا ما يقلل من فعالية السياسات ومن تطورها ويزيد من تدهور النظام الايكولوجي . وعلى الرغم من توافق الآراء القائم فيما يتعلق بضرورة إدماج المتغيرات السكانية في الخطط والسياسات الانمائية فلم يضع إلا عدد قليل من البلدان سياسات سكانية وطنية .

٣٣-٥٧ ولتحقيق التنمية المطردة ، يتعين بذل جهد منسق في عدد من المجالات المختلفة على الصعيدين الوطني ودون الوطني . ولا تعنى العديد من المؤسسات الوطنية التي استخدمت المعلومات السكانية بالنواحي الديمغرافية في حد ذاتها ، ولكنها تشارك بدلا من ذلك في أنشطة متعددة التخصصات تضم عددا من الميادين المختلفة . وبالتالي فإن احتياجاتها من المعلومات السكانية تتراوح بين تلك المرتبطة بالعمل في ميدان السكان بالمعنى الضيق للكلمة والميادين ذات الصلة مثل تنظيم الأسرة ، وبين تلك المتعلقة بأنشطة تؤدي فيها هذه المعلومات دورا ثانويا مثلما هي الحالة في التخطيط في ميادين التعليم والإسكان والاستثمار والمصارف والتسويق . وعلاوة على ذلك فإن مدى توافر هذه المعلومات والقدرة على استخدامها يختلف اختلافا كبيرا من بلد إلى آخر في المنطقة وداخل كل بلد على حدة .

٣٣-٥٨ وقد أبدت بلدان المنطقة في السنوات الأخيرة ميلا ملحوظا لتحقيق اللامركزية في الوظائف الإدارية ، وبالتالي في التخطيط ، وهو ما يعني أن الأنشطة الديمغرافية سوف تكيَّف حسب احتياجات التخطيط دون الوطني والمحلي . وسيؤدي هذا الاتجاه ، بالإضافة إلى أنه يجري إدراج المتغيرات السكانية بدرجة أكبر في السياسات الإنمائية ،

إلى حدوث طلب كبير على تدريب المسؤولين الوطنيين في مستويات إدارية مختلفة فيما يتعلق بالقضايا السكانية العامة وأيضا بمواضيع ديمغرافية محددة . ولنفس السبب سيتعين زيادة الأثر المضاعف للأنشطة التعليمية وسيتعين استكشاف طرق تدريبية جديدة لتلبية احتياجات البلدان في هذا المجال .

٣٣-٥٩ وأهداف البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في تجميع معلومات حديثة عن الديناميات السكانية ، أسبابها ونتائجها ، وفي تحليل مجموعات سكانية فرعية محددة لأغراض وضع السياسة ؛

(ب) مساعدة البلدان في دمج المتغيرات السكانية في السياسات العامة ، وفي تقييم آثار اتباع اتجاهات ديمغرافية جديدة على برامج عامة محددة والعكس بالعكس ، وفي الاستعانة بنماذج السكان/التنمية في أغراض التخطيط ؛

(ج) تقديم مساعدة للبلدان في استخدام المتغيرات السكانية في المجالات التي تكون محل اهتمام خاص فيما يتعلق بالتنمية ، ومن بينها التخطيط دون الوطني والمحلي والقضايا الصحية ومركز المرأة والحالة الاجتماعية والاقتصادية لكبار السن وبرامج تنظيم الأسرة وتحليلات الأثر البيئي ؛

(د) مساعدة البلدان على زيادة قدرات مؤسساتها الوطنية على تنظيم المعلومات السكانية واسترجاعها واستخدامها في إطار سياق متعدد التخصصات ، والتعجيل بتدفق المعلومات المتعلقة بالسكان وتيسير إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا ذات الصلة ؛

(هـ) تدريب الموظفين الوطنيين على إجراء الدراسات السكانية وإدماج العوامل الديمغرافية في البرامج والسياسات الإنمائية عن طريق تقديم تدريب قصير الأجل في مجالات محددة وتدريب تطبيقي طويل الأجل ، وأيضا عن طريق زيادة تدريس الدراسات السكانية في جامعات المنطقة وتعزيز أنشطة التدريب الوطنية .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٣-٦٠ على الرغم من أن الجهود سوف تستمر على الصعيد الوطني لزيادة وعي مقرري السياسات وتزويد المخططين بالأدوات اللازمة لدمج المتغيرات السكانية في التخطيط

الإنمائي ، فسوف يكرَّس اهتمام خاص لزيادة قدرات الوزارات القطاعية والسلطات الاقليمية والمحلية على إيجاد المدخلات اللازمة لعملها والحصول عليها واستخدامها ، لا سيما تلك المتعلقة بالحاجات الاساسية لأكثر الفئات حرمانا . وسوف تقدَّم خدمات استشارية للبلدان لمساعدتها على الحصول على صورة حديثة لديناميا تها السكانية ، لا سيما تلك المتعلقة بالقطاعات التي كانت أشد تضررا بأزمة الثمانينات ، وعلى استخدام النماذج الاقتصادية/الديمغرافية من أجل التخطيط ووضع السياسة لا سيما في مجالات الصحة والتعليم والإسكان والضمان الاجتماعي والعمالة وسائر القطاعات الاجتماعية . وفي الوقت نفسه ، ستولى الأولوية لقطاعات فرعية محددة مثل المرأة وكبار السن والشباب ، وسيقدم تعاون تقني فيما يتعلق بوضع الخطط والسياسات الرامية إلى تلبية الحاجات الأساسية لهذه الفئات الفرعية وتنفيذها ومتابعتها وتقييمها .

٣٣-٦١ وسيحظى نطاق واسع من المستعملين في مختلف الميادين بإمكانية أكبر للحصول على المعلومات السكانية وسييسر استخدام هذه البيانات على الصعيدين الوطني ودون الوطني . ولبلوغ هذه الغايات ، ستطوَّر التكنولوجيا وتكيَّف من أجل وضع قواعد بيانات سكانية ومتعددة التخصصات واستخدامها مما يزيد الموارد والقدرات الوطنية فيما يتعلق بالمعلومات . وسوف تقدم المساعدة والتدريب ، على وجه الخصوص ، في وضع واستخدام نظام متعدد التخصصات لاستعادة بيانات التعداد للمناطق الصغيرة بواسطة الحاسبات الالكترونية الخفيفة علاوة على وضع قواعد بيانات لعام ١٩٩٠ في البلدان ، وفي تطبيق تكنولوجيا أنظمة المعلومات الجغرافية لتحليل السكان المقيمين في مكان معين والبيانات ذات الصلة ، وفي تطوير أو تكييف برامج الحاسبة الالكترونية مما ييسر استخدام المعلومات السكانية من قِبَل المستعملين الثانويين .

٣٣-٦٢ وسيجري بالاستعانة بقاعدة بيانات المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية/نظام التوثيق السكاني بأمريكا اللاتينية إنشاء دوائر للمعلومات الببليوغرافية الاقليمية من أجل تحقيق اللامركزية في عمليات استعادة البيانات بمساعدة من تكنولوجيا القرص المتراص ـ ذاكرة قراءة فقط والتكنولوجيات الجديدة الاخرى ، على الصعيد القطري . وفي إطار شبكة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للمعلومات السكانية ، ستقدم مساعدة استشارية وتدريب على هذه التكنولوجيات للموظفين الوطنيين ، مما ييسر تبادل المعلومات السكانية ويجعل هذه البيانات متاحة بقدر أكبر لمجموعة أكبر من المستعملين .

٣٣-٦٣ وعلى الرغم من أنه سيجري مواصلة الانشطة التعليمية في الدراسات العليا ، سيتم التركيز على التدريب القصير الأجل المصمم لتلبية حاجات خاصة لمجموعات

مستهدفة . وفي هذا الصدد ، ستنظم حلقات عمل عملية على الصعيد الاقليمي تتناول مباشرة سياسات وخطط التنمية القطاعية في ميادين من بينها التعليم والصحة والعمل والاسكان والزراعة . وسيقوم البرنامج الفرعي مبدئيا بتصميم وعقد حلقات العمل هذه ؛ ولكن قرب نهاية الفترة ستنقل مسؤولية هذه الانشطة إلى البلدان التي ستنفذها بالتعاون مع اخصائيين فنيين يتمتعون بتدريب في مجال الدراسات العليا في ميدان السكان والتنمية وبمساعدة استشارية من البرنامج الفرعي .

٣٣-٦٤ ولزيادة اعتماد البلدان على نفسها في ميدان السكان ، سيكرس اهتمام خاص لتدريس الدراسات السكانية في المرحلة الجامعية الأولى وذلك في التخصصات ذات الصلة وعلى تقديم تدريب على مستوى الدراسات العليا في جامعات منتقاة داخل المنطقة . ولبلوغ هذه الغاية ، ستقدم مساعدة تقنية ومواد تدريسية في نطاق واسع من الميادين المتصلة بالتنمية التي تشكل فيها المتغيرات السكانية عاملا من العوامل .

البرنامج الفرعي ٩ - التنمية الاجتماعية

(أ) الأهداف

٣٣-٦٥ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج من قرارات الجمعية العامة ٣٥٤٣ (د - ٣٤) ، ١٣٣/٣١ ، ١٣٦/٣١ ، ١٠٥/٤٠ و ١٠٨/٤٠ (استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة) وخطة العمل الاقليمية لإدماج المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ؛ ومن قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٥/٤٦ و ١٩٨٦/٦٥ ؛ ومن قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٢١ (د - ١٥) ، ٣٢٨ (د - ١٥) ، ٣٨١ (د - ١٧) ، ٣٨٦ (د - ١٨) ، ٣٨٨ (د - ١٨) ، ٤٠١ (د - ١٨) ، ٤٥٧ (د - ٣٠) ، ٤٦٥ (د - ٣٠) ، ٤٨١ (د - ٣١) ، ٤٨٣ (د - ٣١) و ٤٩٧ (د - ٣٣) .

٣٣-٦٦ وفي أغلبية بلدان المنطقة يبدو أن الاستراتيجية السابقة للأزمة المتعلقة بإدماج القوى العاملة الجديدة تدريجيا في أعمال أكثر انتاجية وفي قطاعات حديثة لم تعد فعالة كآلية لزيادة العدالة الاجتماعية وتقليل الفقر بمعدل سريع بما يكفي .

٣٣-٦٧ وفي سياق الاسقاطات الاقتصادية المتوسطة الأجل المتعلقة بالمنطقة ، توجد حاجة ماسة لإكمال التدابير التقليدية في مجال تنشيط توفير الوظائف وتحسين خدمات الرفاه الاجتماعي عن طريق اعتماد سياسات أشد طموحا وأكثر تكاملا تهدف إلى تحقيق تأثير ايجابي على الهياكل الاجتماعية ذاتها ، وإلى إعادة توجيه عمليات التغير الاجتماعي

الجارية نحو الهدف المحدد بطريقة ديمقراطية والمتعلق بإقامة أنظمة اجتماعية مرغوب فيها بقدر أكبر . وفيما يتعلق بالمرأة ، فعلى الرغم من أنه قد أحرز بعض التقدم خلال عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، فلا يزال هناك عدد من العقبات يقف في وجه تحقيق مساواة النساء بالرجال وإدماجهن بصورة فعالة في عملية التنمية فضلا عن مشاركتهن التامة على جميع مستويات وضع القرارات .

٣٣-٦٨ وأهداف البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) مساعدة حكومات المنطقة على صياغة الاستراتيجيات والسياسات والنهج الجديدة الرامية إلى تحقيق مشاركة مختلف الفئات الاجتماعية في عملية التنمية ؛

(ب) إصدار توصيات بشأن الأشكال البديلة للتنمية ، تأخذ في الحسبان الاتجاهات السائدة في عمليات التغير الاجتماعي في مواجهة خلفية من حالات الأزمة وحالات ما بعد الأزمة ؛

(ج) تقديم مساعدة تقنية إلى الدول الأعضاء في وضع آليات مؤسسية لضمان التعاون التام من قِبَل المرأة ومشاركتها في الجوانب الرئيسية للتنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٣-٦٩ ستضطلع الأمانة بالأنشطة التالية في إطار البرنامج الفرعي :

(أ) إجراء بحوث تستهدف وضع سياسات ونشر دراسات تقنية عن الأشكال البديلة للتنمية ، وعمليات التغير الاجتماعي ، ومشاركة مختلف الفئات الاجتماعية في التنمية وعن السياسات الاجتماعية في حالات الأزمة وما بعد الأزمة ؛

(ب) عقد اجتماعات حكومية دولية واجتماعات للخبراء لتعزيز تبادل الآراء والخبرات بشأن القضايا المذكورة أعلاه ؛

(ج) إجراء بحوث متعددة التخصصات والقطاعات عن دور المرأة في الجوانب المختلفة للتنمية تشمل ، في إطار استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة ولا سيما فيما يتصل بالفصل المتعلق بالتعاون الدولي والاقليمي ، توصيات محددة للعمل ؛

(د) تعزيز الآليات التي تكفل تلبية حاجات معظم الفئات الضعيفة من النساء في سياق النهج العام المحدد أعلاه ؛

(هـ) تقديم مساعدة تقنية في مجال تخطيط التنمية وتدريب المرأة في مجالات غير تقليدية . وستكون المؤسسات الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية العاملة في مجال البحث والتخطيط محل اهتمام خاص لتمكينها من تدعيم قدراتها لا سيما تلبية حاجات النساء المنتميات إلى فئات اجتماعية واقتصادية معينة .

البرنامج الفرعي ١٠ - الإحصاءات والإسقاطات الاقتصادية

(أ) الأهداف

٣٣-٧٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٨٢/٤٣ و ١٩٤/٤٣ و ١٩٥/٤٣ و ١٩٨/٤٣ ومن قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٤٧٦ (د-٢١) و ٤٧٧ (د-٢١) و ٤٧٨ (د-٢١) و ٤٨١ (د-٢١) و ٤٨٦ (د-٢١) و ٤٩١ و ٤٩١ (د-٢٢) و ٤٩٧ (د-٢٢) و ٤٩٨ (د-٢٢) و ٤٩٩ (د-٢٢) .

٣٣-٧١ وتحتاج بلدان المنطقة إلى الاستفادة من مجموعة من الإحصاءات المتجانسة والقابلة للمقارنة - وإلى البيانات ذات الصلة عن البلدان الواقعة خارج المنطقة - لمساعدتها في القيام بتقدير صحيح للمشاكل التي تشترك فيها . ومع ذلك ، فالنظم الإحصائية السائدة في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي غير متجانسة إلى حد كبير سواء فيما تغطيه بياناتها الإحصائية أو في تجهيز وتنظيم هذه البيانات .

٣٣-٧٢ وبالرغم من التقدم المحرز بالفعل ، ما زال هناك مجال واسع للاستفادة استفادة مرضية من أوجه التقدم السريع في الطرق الإحصائية وفي تقنيات الحاسبات الإلكترونية التي استحدثت في السنوات الأخيرة . وبالرغم من أن استخدام مصارف بيانات الحاسبة الإلكترونية قد توسع بشكل ملحوظ ، ما زالت المشاكل قائمة ، وهي مشاكل تتعلق بتوافر الأرقام في الوقت المناسب وبمدى الاطمئنان إليها . وإضافة إلى ذلك ، فالفجوة بين الإمكانيات التي تتيحها التكنولوجيا الحديثة واستخدامها الفعلي قد اتسعت في المنطقة ، مما يجعل من الصعب ، بالنسبة لمعظم البلدان ، الاستفادة من المعلومات الكمية المطلوبة لصياغة سياساتها الإنمائية .

٣٣-٧٣ وعلاوة على ذلك ، فالحالة الحرجة التي تجد بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي النامية نفسها فيها ، وإلحاح المشاكل الراهنة ومشاكل الأجل التي

يتعين على الحكومات حلها ، لا يتيحان لها عادة إعطاء أولوية كافية للدراسات الإسقاطية المتوسطة والطويلة الاجل . ولهذه الدراسات أهمية خاصة في إطار تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية على المستوى الإقليمي .

٣٣-٧٤ وفيما يتعلق بالإحصاءات والتحليل الكمي ، فالهدف من هذا البرنامج الفرعي هو تعزيز التحسين والتنسيق بين الإحصاءات الإقليمية من خلال تبنّي التصنيفات الإحصائية الدولية والموافقة على توصيات اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة .

٣٣-٧٥ وفيما يتعلق بالإسقاطات الاقتصادية ، فالهدف من البرنامج الفرعي هو مساعدة بلدان المنطقة على تحديد الاستراتيجيات الملائمة لتحقيق النمو الاقتصادي المتواصل المقرون بالإنصاف .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٣-٧٦ سيعتمد تحقيق أهداف البرنامج الفرعي في مجال الإحصاءات والتحليل الكمي على الانشطة الجارية التالية :

(أ) تجميع وتنظيم وتقييم ونشر إحصاءات موثوق بها وقابلة للمقارنة ، بشكل مفهوم بسهولة وصدورها في الوقت المحدد ، بالنسبة لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وبالنسبة للمنطقة ككل ، وذلك فيما يتعلق بالمجالات الموضوعية التالية : الحسابات القومية والتجارة الخارجية والتمويل الخارجي ، والأسعار ، والصناعة ، والطاقة ، والزراعة ، والخدمات ، والقطاعان العام والخاص ، والتنمية الاجتماعية والتطور الديمغرافي . أما الإحصاءات المتعلقة بالديون الخارجية والصناعة والتعدين والسكان والعمالة وتوزيع الدخل فسيكون قد جرى توسيع نطاقها بشكل ملحوظ . وعلاوة على ذلك ، سيولى اهتمام خاص بمصرف بيانات الدراسة الاستقصائية للأسر المعيشية ، بحيث تصبح المتغيرات المتجانسة الرئيسية متاحة مباشرة ؛

(ب) تعزيز نقل تكنولوجيات الحاسبات الإلكترونية التي تعتبر أكثر اتساقا مع القدرة التقنية والمالية لهذه البلدان ؛

(ج) نشر توصيات ومقررات اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة على نطاق واسع . وستجرى محاولة للوصول بهذا النشر إلى العدد الاكبر من المستفيدين الخارجيين ، مع تزويدهم ، في الوقت ذاته ، بوجهة نظر مستكملة عن الطرق الإحصائية وتكنولوجيا الحاسبات الإلكترونية ، بحيث يتمكنون ، لدى استعمال البيانات للدراسات

الإسقاطية ولصياغة السياسات ، من مساعدة المبادرات الحكومية الرامية إلى تحديث النظم الإحصائية الوطنية .

(د) تقديم دعم فني لهذه البلدان لتحقيق أقصى استفادة ممكنة من إمكانيات التعاون في ميدان التنمية الإحصائية .

٣٣-٧٧ وستضطلع الأمانة بالأنشطة التالية في ميدان الإسقاطات الاقتصادية :

(أ) إجراء بحوث في الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة ، وتحليل هذه الاتجاهات ، وذلك عن طريق النظر في الدراسات الوطنية ، ودون الإقليمية ، والإقليمية ، والدولية المنبثقة من مختلف الهيئات والمحافل ، وتطوير الإسقاطات الاقتصادية والاجتماعية التي ستتخذ كقاعدة كمية للدراسات الإسقاطية المطلوبة ؛

(ب) تقديم الدعم التقني إلى مجموعات من ممثلي أمريكا اللاتينية لدى المنظمات الدولية ، واستمرار تمثيل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في لجنة التخطيط الإنمائي والأفرقة العاملة المعنية بالأهداف المتوسطة الأجل والطويلة الأجل التابعة للجنة التنسيق الإدارية ؛

(ج) توفير خدمات الأمانة الفنية لاجتماعات لجنة الخبراء الحكوميين رفيعي المستوى التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ؛

(د) تطوير أدوات منهجية جديدة وإعادة صياغة المخططات التحليلية التي تقوم عليها النماذج الموجودة ، ونشر هذه النماذج عن طريق بعثات تقديم المساعدة التقنية أو نشر وثائق تقنية لتوزيعها على الهيئات الوطنية المعنية ؛

(هـ) تقديم المساعدة الاستشارية إلى الدول الأعضاء ، بناء على طلبها ، في مجال وضع السياسات والخطط والبرامج والإسقاطات الوطنية ؛

(و) تقديم الدعم إلى الأقسام والوحدات الفنية بالأمانة العامة على شكل تقييمات دورية للاستراتيجية الإنمائية الدولية المقبلة .

البرنامج الفرعي ١١ - النقل

(أ) الأهداف

٣٣-٧٨ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٥٦ (د-٣٦) والقرار المشترك الذي اتخذه الرؤساء التنفيذيون للجان الإقليمية ، المعتمد في جلستهم المعقودة في سنتياغو ، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٩ ، والمؤيَّد من المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره ١١٤/١٩٨٩ .

٣٣-٧٩ وقد كانت حكومات المنطقة تميل ، في الماضي ، إلى مواجهة الطلب على شبكات النقل لديها من خلال الاستثمار في هيكل أساسي جديد ، وفي إنعاش المرافق الموجودة بالفعل . ومع ذلك ، طرأت تغيرات عميقة على التجارة الدولية ترتبت عليها آثار بعيدة المدى بالنسبة لهيكل خدمات النقل . وعلاوة على ذلك ، تحدث التغيرات في مجال تكنولوجيات النقل أيضا بخطى متزايدة السرعة . وكثيرا ما تكون هذه التغيرات في صالح التكامل الرأسي للخدمات على نطاق قد يصعب تحقيقه - في حالة النقل البحري والنقل البري - بدون تعاون البلدان المجاورة .

٣٣-٨٠ وعلى المستوى الوطني البحت ، سيحتاج عدد كبير من البلدان إلى تحسين فعالية المرافق الموجودة من أجل زيادة قدرة خدمات النقل الحضري ، وهي مشاكل ينبغي التعامل معها من خلال التعاون وتبادل الخبرة والتكنولوجيات مع مدن أخرى في المنطقة . إضافة إلى هذا ، قد تكون خبرات البلدان الأخرى ذات صلة ، بصفة خاصة ، حين تشتمل على حلول تكنولوجية يمكن تطويعها للظروف التي تعتبر من خصائص المنطقة .

٣٣-٨١ وعلاوة على ذلك ، فإن أزمة الثمانينات قد أوضحت أنه ينبغي لحكومات المنطقة أن تعيد توجيه تركيزها في مجالي تخطيط وإدارة قطاع المواصلات بغية التأكيد على التنظيم والتشغيل المحسَّنين لوظيفة المواصلات من وجهة نظر الشبكات الشاملة ، وبالتالي ينبغي لها أن تعتمد الآليات المستخدمة بنجاح في القطاع الخاص لزيادة إنتاجية مشاريع النقل .

٣٣-٨٢ وأهداف هذا المشروع الفرعي هي كما يلي :

(أ) دعم بلدان المنطقة في جهودها المبذولة لزيادة الكفاءة الشاملة للهيكل الأساسي وللإنتاجية في شبكات المواصلات عن طريق تحسين إدارتها وتعزيز هيكلها الأساسي المؤسسي ؛

(ب) تشجيع التشريعات والسياسات التي تحبذ إدخال تكنولوجيات جديدة ، والخدمات المتعددة الوسائط ، والسعي إلى تطبيق تقنيات متجددة في صياغة السياسات وتخطيطها ؛

(ج) توفير الدعم للمخططات التكاملية الإقليمية ودون الإقليمية ، عن طريق تحديد مختلف التجديدات والاتجاهات في أسواق النقل ، والخدمات ، والتكنولوجيات ، والبيئات القانونية - بما في ذلك الاتفاقات الدولية - الرامية إلى تسهيل خدمات النقل على المستويين الاقليمي ودون الإقليمي ؛

(د) تعزيز الجهود التعاونية فيما بين البلدان في المنطقة من أجل حصولها على أكبر المنافع الممكنة من هذه الاتجاهات والتجديدات ؛

(هـ) تعزيز التعاون التقني فيما بين المدن في المنطقة بهدف قيامها بتطبيق طرق ، مقبولة من الناحية الاجتماعية ، لتنظيم الطلب على النقل الحضري ، وبالتالي الإقلال من الاحتياج إلى استثمارات كبيرة في الهيكل الاساسي .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٨٣-٢٢ ستقوم الامانة بتنفيذ الانشطة التالية :

(أ) القيام بدراسات عن الاتجاهات ذات الصلة بالتغيرات الهيكلية في مجال خدمات النقل ، على المستويين الدولي والإقليمي ، الامر الذي سيفيد في تقديم توصيات في مجال السياسات إلى الحكومات وإلى المؤسسات العامة والخاصة التي توفر الخدمات كجزء من شبكة التوزيع ؛

(ب) تقديم المساعدة التقنية في تلك المجالات ، مع التركيز على نهج يأخذ في اعتباره الفعالية الشاملة للهيكل الاساسي للنقل ولخدماته للركاب والبضائع في إطار شبكة التوزيع المادي على المستويين الوطني والدولي ؛

(ج) تشجيع الاتفاقات الدولية التي تيسر توفير هذه الخدمات ؛

(د) إجراء بحوث والقيام بتحاليل لممرات النقل المتعدد الوسائط في المنطقة ، جنبا إلى جنب مع الآليات الاخرى ذات الصلة بالنقل ، وللفرص التي تقدمها لتعزيز التكامل الإقليمي ؛

(هـ) تقديم الدعم ، من خلال بعثات المساعدة الفنية ، لنشر التدابير الرامية إلى التخفيف من الازدحام في النقل الحضري ، دون حدوث زيادة للاستثمارات في الهيكل الاساسي .

البرنامج الفرعي ١٢ - الانشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى

(أ) الاهداف

٣٣-٨٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي الحالي مستمد من قراري الجمعية العامة ١/٤٢ و ٣١٠/٤٣ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٩٠ (د - ٦٣) وقرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٠ (د - ٤) و ٣٨٦ (د - ١٨) و ٤٠١ (د - ١٨) و ٤٠٤ (د - ١٨) و ٤٣٢ (د - ١٩) و ٤٤٠ (د-١٩) و ٤٦٩ (د-٢٠) و ٤٧٠ (د-٢٠) و ٤٧٧ (د - ٢١) و ٤٨٦ (د - ٢١) .

٣٣-٨٥ وقد شهدت بلدان المنطقة أزمة في الثمانينات ، رغم أنها تميزت بخصائص مختلفة في المكسيك عن تلك التي واجهتها الاقتصاديات الاصغر نسبيا في أمريكا الوسطى وفي بنما ، وامتدت هذه الازمة لفترة طويلة وقاسية لا تضاهيها أية حالة على مدى الخمسين عاما الماضية .

٣٣-٨٦ ففي معظم بلدان أمريكا الوسطى انخفض الانتاج وهبط متوسط الدخل بالنسبة للفرد إلى المستويات المسجلة قبل عقد مضى . وانخفض بدرجة حادة حجم الاستثمار العام والخاص في الوقت الذي كانا فيه أساسيين لإعادة تشكيل الجهاز الانتاجي . واستنفدت إمكانية استخدام المدخرات الخارجية لتمويل النمو وأصبح الدّين أحد المعوقات الكبيرة للتقدم الاقتصادي في المنطقة دون الإقليمية . وأدت الاختلالات المالية الحادة إلى تقليل فرص الحكومات في المناورة واضعفت بالتالي قدرتها على تقديم الخدمات الاقتصادية والاجتماعية .

٣٣-٨٧ إن المكسيك التي عصفت باقتصادها أزمة الدين التي انفجرت في عام ١٩٨٢ ، ثم الهبوط في أسعار النفط (التي مازالت منخفضة) تعاني من حالات تخلف هيكلي لا تزال تستدعي اهتمام الحكومة . إلا أن الحكومة قد حالفها التوفيق حاليا في محاولاتها الرامية إلى عكس الاتجاهات السلبية في مجالات التضخم والعجز العام والصادرات غير البترولية وخدمة الدين الخارجي التي كانت تؤثر على الاقتصاد .

٣٣-٨٨ وفي بعض بلدان أمريكا الوسطى ، برزت توترات اجتماعية وسياسية أدت إلى المجابهة العسكرية . ونتج عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة لهذه المنازعات تشريد شريحة كبيرة من السكان ، وساعدت على هجرة الموارد البشرية المؤهلة ورأس المال من المنطقة دون الإقليمية . وزادت أعداد الفقراء كما زاد تركز الدخل ، وزاد تخلف البلدان من حيث الرفاه الاجتماعي وفي مجالات التكنولوجيا والانتاجية .

٣٣-٨٩ إن الحالات المذكورة آنفا ، والتي كانت تختلف بسبب الأوضاع المعنية في كل واحد من البلدان ، تدعو إلى اتباع مسارات انمائية جديدة ، تتيح للبلدان مواجهة التحديات التي تفرضها الأزمة والتكيف مع الاتجاهات الجديدة في الاقتصاد العالمي . والهدف هو تحقيق نمو مستمر وعادل يقوم على تحويل هياكل الانتاج في هذه البلدان بحيث تتيح لها الاعتماد على مصادرها الثلاثة للديناميكية الاقتصادية وهي : اقتصاد دولي متغير ، وسوق محلي أكثر ترابطا ، وتكامل على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي .

٣٣-٩٠ وأهداف البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) مساعدة البلدان داخل المنطقة ، التي يخدمها المكتب دون الإقليمي في المكسيك التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، في وضع سياسات وبرامج مخصصة لتهيئة أوضاع اقتصادية شاملة تساعد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك بزيادة تكوين رأس المال وتعزيز انتعاش القدرة على الانتاج وتمكينها من تحقيق تكيف هيكلي طويل الأجل دون احداث آثار اجتماعية معاكسة ؛

(ب) توفير تحليلات سنوية منتظمة للاتجاهات الاقتصادية العامة وللسياسات التي تتبعها البلدان في المنطقة دون الإقليمية على أساس إطار احصائي وتحليلي متسق ؛

(ج) تقديم تحليلات دورية لعملية التكامل في أمريكا الوسطى واقتراح الوسائل الممكنة للتغلب على المعوقات التي تعوق تكثيفها ؛

(د) تقديم المساعدة في وضع الخطط الإنمائية والاجتماعية والسياسات التي تناسب خصائص كل بلد على حدة ، والتي من شأنها أن تساعد في تحسين نوعية حياة السكان من خلال جملة أمور منها زيادة حجم الانتاج وانتاجية الفقراء وسيما في المناطق الريفية ، وإدماج المرأة في عملية التنمية ، وزيادة مشاركة السكان في وضع الخطط الإنمائية الاجتماعية والاقتصادية ؛

(هـ) مساعدة الدول الاعضاء في المنطقة دون الإقليمية في وضع الاجراءات المتعلقة بالسياسة الاقتصادية والاجتماعية والاستراتيجيات فيما يتعلق بالقطاعات الزراعية والصناعية التي من شأنها ، إذا وضعت في الحسبان خصائص كل بلد ، أن تعزز تنمية أنشطة الصادرات الزراعية التقليدية وغير التقليدية وتأمين الانتاجية الصناعية ؛

(و) تعزيز التعاون فيما بين البلدان في المنطقة دون الإقليمية في المجالات المتصلة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وفيما يتعلق بالبحث عن مصادر جديدة للطاقة وتنمية مصادر الطاقة عموما وقطاع الكهرباء على وجه الخصوص ؛

(ز) تعزيز التعاون التقني بين بلدان المنطقة دون الإقليمية وبقية أجزاء المنطقة في مجال المسائل الاقتصادية والاجتماعية محل الاهتمام المشترك .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٩١-٣٣ ستقوم الأمانة بتنفيذ الأنشطة التالية في إطار البرنامج الفرعي :

(أ) إجراء البحوث ونشر الدراسات المتعلقة بالاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية الشاملة في القطاعات والأنشطة ذات الأولوية في بلدان مختارة ؛

(ب) تجميع المعلومات ونشر الدراسات السنوية عن الاتجاهات السائدة في بلدان المنطقة دون الإقليمية وتحليل لتطور عملية التكامل في أمريكا الوسطى . ووضع مؤشرات في الوقت المناسب وإعداد تقرير سنوي بشأن الآفاق الاقتصادية للاقتصاد المكسيكي . والرصد الدوري للاتجاهات والاحتمالات في قطاعات الزراعة والصناعة التحويلية والطاقة ؛

(ج) إعداد الدراسات المتعلقة بعملية تحويل الجهاز الانتاجي بطريقة تعزز العدالة الاجتماعية وتشمل في جملة أمور ، دراسات بشأن امكانيات توسيع حجم الصادرات الزراعية الجديدة والصادرات الزراعية الصناعية التقليدية وغير التقليدية والسياسات الهادفة إلى زيادة الانتاجية وانتاجية ودخل صغار المنتجين وتنمية قطاع الصناعات الثقيلة وذلك بهدف زيادة تنافسيته الخارجية وتحديد وسائل معينة لتعزيزها ؛

(د) تحليل العرض والطلب بالنسبة للطاقة من المصادر المختلفة (الهيدروكربونات والأخشاب والكهرباء الهيدرولوجية) والتعاون مع البلدان في وضع برامج لتوليد الطاقة والدراسات الرامية إلى تعزيز التكامل في نظم الكهرباء والهيدروكربونات ؛

(هـ) إعداد الدراسات من أجل تكشيف عملية التكامل في أمريكا الوسطى في مجالات معينة للتجارة والتمويل وتطبيق التكنولوجيا ، وستشمل هذه الدراسات تحليلات لآليات معينة للتكامل تتعلق بالتكنولوجيا والاستثمار والتجارة بين أمريكا الوسطى والبلدان الأخرى في المنطقة ؛

(و) وضع استراتيجيات اجتماعية وطنية لمعالجة مشكلة الفقر . وسيتواصل العمل بشأن تحليل حركات الهجرة واستخدام التحويلات الخارجية وكذلك بشأن وضع مقترحات لتوحيد المبادرات التي تمت على نحو مستقل من جانب المجموعات الفقيرة على أساس الأشكال التنظيمية لهذه المجموعات .

البرنامج الفرعي ١٣ - الأنشطة شبه الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي

(أ) الأهداف :

٣٣-٩٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٣٥٨ (د - ١٦) والقرارات المختلفة التي اتخذتها لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي .

٣٣-٩٣ ونظرا للعوامل الهيكلية وآثار الأزمة الاقتصادية الناشئة عن العبء الثقيل الذي تتحمله البلدان في خدمة دينها الخارجي ، فإن البلدان في المنطقة دون الإقليمية تحتاج إلى المساعدة في وضع السياسات الرامية إلى تنويع اقتصاداتها ورفع انتاجيتها وكذلك جعلها أكثر قدرة على التكيف مع التغير التكنولوجي السريع ، في الوقت الذي تعمل فيه على تحسين نوعية الحياة للسكان . كما أنها تحتاج أيضا إلى تعزيز نظم اعلامها الاقتصادي والاجتماعي حتى يمكنها أن تسد الفجوات الموجودة في هذا الصدد ، وتستطيع تحقيق فوائد أكبر من الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة . وفضلا عن ذلك فإنها تحتاج إلى دعم تقني في سعيها لايجاد حلول للمشاكل البيئية في المنطقة دون الإقليمية ، وتحتاج إلى المساعدة لتعزيز مشاركة المرأة على نحو أكبر في عملية التنمية . كما أنها تحتاج أيضا إلى خدمات استشارية لوضع منهجيات وآليات مؤسسية تتيح لها اقامة علاقات تعاونية مع البلدان النامية الأخرى داخل وخارج المنطقة على السواء .

٣٣-٩٤ وأهداف البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) تقديم المساعدة الاستشارية إلى الحكومات في المنطقة دون الإقليمية في مجال تنفيذ الأنشطة الإنمائية في المجالات التي توصي بها لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي ؛

(ب) تقديم الدعم إلى بلدان المنطقة دون الإقليمية في وضع سياسات وبرامج تُخَصّص لتحقيق تكيف هيكلي طويل الأجل دون احداث تدهور في الأوضاع الاجتماعية ؛

(ج) تعزيز التعاون فيما بين بلدان منطقة البحر الكاريبي في المجالات المتصلة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموارد الطبيعية والبيئة ؛

(د) تعزيز التعاون التقني بين بلدان منطقة البحر الكاريبي وبقية المنطقة في مجال القضايا الاقتصادية والاجتماعية محل الاهتمام المشترك ؛

(هـ) مساعدة الدول الأعضاء في المنطقة دون الإقليمية في وضع السياسات الرامية إلى تعزيز : '١' التنمية الاجتماعية وادماج المرأة في عملية التنمية ؛ '٢' الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه البلدان ؛ '٣' ادماج المتغيرات السكانية في وضع الخطط الإنمائية الاقتصادية والاجتماعية ؛ '٤' إدماج الجوانب البيئية في العملية الإنمائية للمنطقة ؛

(و) تسهيل وصول بلدان شبه المنطقة إلى قواعد البيانات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز استخدامها .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٣-٩٥ ستقوم الأمانة بتنفيذ الأنشطة التالية في إطار البرنامج الفرعي :

(أ) إجراء البحوث ونشر الدراسات المتعلقة بالمشاكل الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة دون الإقليمية بما في ذلك وضع سياسات تتعلق بادماج المرأة في التنمية ؛

(ب) اقامة علاقات مؤسسية وآليات بالتعاون مع الحكومات والهيئات الدولية من أجل إنشاء أو تعزيز شبكات التعاون المتعلقة بالانشطة الإنمائية المختلفة على المعيدين الوطني ودون الاقليمي بما في ذلك حماية البيئة ؛

(ج) نشر الأوراق المتعلقة بالسياسات في مجال إعادة تشكيل الاقتصادات في المنطقة دون الإقليمية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها ؛

(د) تعزيز زيادة التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان الاعضاء في لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي وفيما بينها وبين بقية المنطقة ؛

(هـ) طبع ونشر المواد البيبلوغرافية والاحصائية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية الاجتماعية ؛

(و) تقديم المساعدة التقنية بما في ذلك الخدمات الاستشارية والتدريب ، بناء على الطلب ، في المجالات الواقعة في إطار أهداف البرنامج الفرعي ؛

(ز) تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في المنطقة دون الإقليمية ؛

البرنامج ٣٤ : التعاون الإقليمي من أجل التنمية في غربي آسيا

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٣٤-١ الولاية العامة للبرنامج مستمدة من قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨١٨ (د - ٥٥) المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٧٣ و ٦٩/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ اللذين حُددت وعُدّلت بموجبهما صلاحيات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا .

٣٤-٢ ويتمثل الهدف العام للجنة في المبادرة بتدابير متضافرة لتعمير وتنمية المنطقة اقتصاديا ، ورفع مستوى النشاط الاقتصادي في غربي آسيا ، ومواصلة وتعزيز العلاقات الاقتصادية لبلدان تلك المنطقة سواء فيما بينها أو بينها وبين سائر بلدان العالم . ويشمل ذلك التركيز على اتباع نهج متكامل تجاه التنمية بمعالجة الجوانب الاجتماعية للتنمية والترابط بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية .

٣٤-٣ وفيما يلي الأهداف العامة للبرنامج :

(أ) تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تعزيز التعاون والتكامل الإقليميين ودون الإقليميين ؛

(ب) تعزيز الاعتماد على الذات في المنطقة عن طريق دعم التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛

(ج) القيام بدور المركز الرئيسي العام للتنمية الاقتصادية والاجتماعية داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(د) ممارسة القيادة والمسؤولية الجماعيتين فيما يخص التنسيق والتعاون المتعلقين بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة داخل منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(هـ) أن يكون بمثابة "ذخيرة فكرية" تسهم في إثراء المؤلفات التي تتناول التنمية ، نظرا للمكانة المتميزة التي تحتلها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا في ذلك المجال بين المنظمات الإقليمية والوطنية المختلفة في المنطقة العربية ؛

(و) إعداد وتعزيز أنشطة ومشاريع المساعدة الإنمائية بما يتناسب مع احتياجات وأولويات المنطقة ، والعمل كوكالة منفذة للمشاريع التنفيذية ذات الصلة .

٣٤-٤ وقد أدى الهبوط الحاد في أسعار النفط إلى تقلص الموارد المالية المتاحة للتنمية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا . وأسفر الانتكاس في بلدان مجلس التعاون الخليجي إلى انخفاض تدفق رؤوس الأموال على بقية المنطقة وانخفاض تحويلات العمال فضلا عن عودة العمال المهاجرين من البلدان المستوردة لليد العاملة إلى البلدان المصدرة لليد العاملة في المنطقة . وتأثرت التنمية في المنطقة من جراء التطورات الاقتصادية العالمية غير المواتية التي اقترنت بالمنازعات العسكرية وانعدام الاستقرار السياسي الأمر الذي لا يزال يعرقل التنمية والنمو . فقد استمر النزاع المسلح بين إيران والعراق نحو ثماني سنوات إلى أن نفذ وقف إطلاق النار في آب/أغسطس ١٩٨٨ . وما فتئ النزاع العسكري في لبنان يمثل أحد العوامل التي تزعزع الاستقرار . ولم يُحسم بعد كفاح الشعب الفلسطيني في سبيل حقوق الإنسان الخاصة به وتقرير مصيره . وما زالت هذه الحالة تحوّل الموارد - البشرية والمادية على حد سواء - بعيدا عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية . وينعكس هذا في حجم ميزانيات الدفاع التي تجهد الموارد المحدودة لعدد كبير من بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وتسهم في سرعة تدهور وضع بعض البلدان الأعضاء فيما يتعلق بالدين الخارجي . وقد كانت النتائج الاجتماعية لهذه المنازعات فادحة وتنعكس في تردي مستوى المعيشة ، وانخفاض الدخول ، وارتفاع معدلات العجز ، وتشرد قطاعات من السكان وتدمير الممتلكات ونشوء مشاكل التكيف الاجتماعي مع التغيرات التي طرأت على المبادئ والقواعد التقليدية .

٣٤-٥ ولا تزال اقتصادات معظم البلدان الأعضاء تتسم بعدم توازن الهيكل الاقتصادي . وفي حالة البلدان المنتجة للنفط ، ينعكس هذا الأمر في تفوق قطاع النفط ؛ ومن ثم فإن الطاقة تمثل قضية رئيسية لا تفتأ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا تتطرق لها . وفي الاقتصادات الأكثر تنوعا ، شهد القطاع المنتج للسلع الأساسية فتورا على مدى السنوات بالمقارنة بتنامي قطاع الخدمات . وفي هذا الصدد ، لم يحقق قطاع الصناعة التحويلية أي نمو بالقيمة الحقيقية . وفي الواقع تضاءلت على مدى العقد

الماضي حصة الناتج المحلي في الوفاء بالطلب الإجمالي على السلع المصنعة . وبالمثل ، أصبح الأمن الغذائي في المنطقة واهيا بسبب ضعف القطاع الزراعي . ويعود هذا ، الى حد كبير ، إلى شحة المياه . فبالنظر إلى قحولة المنطقة ، يغدو حفظ المياه وترشيد استخدامها مسألة بالغة الاهمية . ومع ذلك تسهم عوامل كثيرة أخرى في هذه المشكلة منها : تدهور قاعدة الموارد الطبيعية ، وعدم كفاية الهياكل الاساسية العمرانية والاجتماعية ، وانخفاض المستويات التكنولوجية ، واتسام البيئة الاجتماعية - الاقتصادية التي يتم في إطارها الإنتاج الزراعي بعدم المواتاة إلى حد كبير .

٦-٣٤ وتتسم اقتصادات بلدان المنطقة أيضا بالاعتماد الشديد على الاقتصاد العالمي . ولذلك ، فإن المنطقة تتميز بحساسية بالغة إزاء التفاعل مع الاقتصاد العالمي . وفي هذا الصدد فإن ضآلة حجم السوق المحلية في بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا كل على حدة تؤدي إلى أن يعتمد التصنيع اعتمادا شديدا على الاستراتيجيات الموجهة نحو التصدير ، مما يعني بدوره ضرورة إقامة علاقات تجارية أكثر دينامية فيما بين بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ذاتها ، وبين هذه البلدان والبلدان النامية في المناطق الأخرى . فتنمية القطاعين الصناعي والزراعي تتصل اتصالا وثيقا بالتجارة الدولية نظرا لاعتماد هذين القطاعين على العالم الخارجي للحصول على جميع الآلات والمعدات تقريبا وجزء كبير من المنتجات الوسيطة . كما يتضح الترابط بين التنمية الزراعية والتجارة الخارجية من اعتماد المنطقة الخطير على الواردات الغذائية ، وغلبة المواد الخام الزراعية على تجارة صادرات الاقتصادات غير النفطية في المنطقة ، وقيام التجارة بتوفير منفذ للفائض من المنتجات الزراعية .

٧-٣٤ ويستلزم الأمر التركيز على الأثر المتوسط الأجل والطويل الأجل لتطورين اقتصاديين دوليين هامين على المنطقة . أولهما ، أوجه التقدم السريعة في ميدان التكنولوجيا ، وخاصة التكنولوجيا المتقدمة ، بما في ذلك الالكترونيات الدقيقة ، والتكنولوجيا الحيوية واستحداث مواد جديدة . وثانيهما يتصل بالاتجاه المتعاظم لدى البلدان الصناعية للأخذ بسياسات حمائية تجاه البلدان النامية ، بما في ذلك بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا . وفي هذا الصدد ، ستجرى دراسة لما تخلفه التدابير التي تتوخى البلدان الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي اتخاذهما لزيادة توحيد أسواقهما وسياساتها الاقتصادية في عام ١٩٩٢ من أثر على بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا .

٣٤-٨ وفي ميدان العلم والتكنولوجيا ، ما زالت المشكلة الرئيسية تكمن في ضعف القاعدة العلمية والتكنولوجية ، وخاصة في مجال البحث والتطوير ، ونقل التكنولوجيا والقوى العاملة الرفيعة المستوى .

٣٤-٩ وستضطلع الاهتمامات البيئية بدور متزايد في الجهود التي تبذلها المنطقة لتحقيق التنمية القابلة للإدامة . وسيتعين معالجة قضايا مثل التصحر وإدارة النفايات الصناعية ، وتلوث المياه السطحية والجوفية ، والاعتبارات البيئية الحضرية ، والايكولوجيا البشرية ، والاحترار العالمي ، وتغير المناخ . وسيجري استعراض برنامج عمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا استعراضا شاملا بغرض تحديد المشاكل البيئية التي تتطلب اهتماما والمبادرة بأنشطة في المجالات المتصلة بها .

٣٤-١٠ وتتزايد حاليا الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون والتكامل الاقتصاديين الاقليميين ، على الصعيد دون الإقليمي على الأقل مع إنشاء التجمعين دون الإقليميين ، وهما مجلس التعاون الخليجي ومجلس التعاون العربي . بيد أن الأمر يقتضي بذل جهود أكبر لتعزيز التعاون الإقليمي إزاء التحديات التي تواجه المنطقة في المستقبل .

٣٤-١١ وفي ضوء ما تقدم ، وبالإضافة إلى المشاكل السالفة الذكر ، فإن من بين القضايا والمشاكل الرئيسية التي يتوجب التطرق إليها خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ما يلي : العمالة والتحضر والديناميات السكانية والفقر في الريف والإسكان وخاصة الإسكان المنخفض التكلفة والرعاية الاجتماعية ، ولا سيما بالنسبة للمعوقين وتغير دور الأسرة ودور المرأة في المجتمع والهيكل الاجتماعي الجديد . أما القضايا والمشاكل الرئيسية الأخرى التي ينبغي أن تتصدى لها المنطقة والتي تتصل بدرجات متفاوتة وبصورة مباشرة أو غير مباشرة ، بالتطورات والتغيرات الجارية في قطاع النفط فهي كما يلي : عودة العمال المهاجرين ؛ والمديونية الخارجية ، والعجز في موازين المدفوعات في عدد من البلدان المعنية ؛ والتفاوت في توزيع الدخل .

٣٤-١٢ والمسؤولية العامة عن إعداد وتنفيذ هذا البرنامج مسندة إلى أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا .

٢ - الاستراتيجية العامة

٣٤-١٣ وفقا للصلاحيات المنصوص عليها في التشريعات ذات الصلة وأهداف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا فإن اللجنة هيئة متعددة الاختصاصات تعمل من أجل تحقيق أكبر قدر ممكن من التنسيق بين خطط وبرامج الدول الأعضاء فيها في شتى ميادين التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومن أجل تنمية التعاون الإقليمي بين دول المنطقة . ومعظم الأنشطة الواردة في إطار هذا البرنامج ستكون ذات طابع إقليمي أو دون إقليمي .

٣٤-١٤ ولبلوغ أهداف البرنامج ستضطلع الأمانة العامة بالمهام التالية :

(أ) توفير خدمات الأمانة الفنية والوثائق اللازمة للجنة وهيئاتها الفرعية ؛

(ب) تقديم مساعدة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بناء على طلبه ، في الاضطلاع بمهامه داخل المنطقة فيما يخص أي مشكلة اقتصادية واجتماعية ، بما في ذلك المشاكل في ميدان المساعدة التقنية ؛

(ج) إجراء ورعاية البحوث والدراسات ، والدراسات الاستقصائية وخطط العمل والدراسات التقنية بشأن المشاكل الاجتماعية - الاقتصادية وتنمية منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(د) إنشاء وتطوير قاعدة للبيانات الإحصائية تشمل جمع وتقييم ونشر المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية والاحصائية ، حسب الاقتضاء ؛

(هـ) عقد اجتماعات لأفرقة الخبراء واجتماعات حكومية دولية متخصصة وحلقات دراسية وحلقات عمل تدريبية ومؤتمرات ؛

(و) تقديم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية الإقليمية ، بناء على الطلب ، إلى الدول الأعضاء في المنطقة ؛

(ز) الإسهام في تخطيط وتنظيم وتنفيذ برامج التعاون والمساعدة التقنيين ؛

(ح) التنسيق والتعاون مع وحدات وهيئات منظومة الامم المتحدة الاخرى وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ، وخاصة جامعة الدول العربية ووكالاتها المتخصصة ومجلس التعاون الخليجي ولجنة التنسيق الإدارية .

٣٤-١٥ وفي إطار التنسيق والتعاون مع منظمات الامم المتحدة تقيم أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا علاقات وثيقة مع منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة عن طريق شعبها الزراعية المشتركة . وتوضع حاليا ترتيبات عمل جديدة مع منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة العمل الدولية من أجل تعزيز التعاون في الانشطة المتصلة بالصناعة ، وتطبيقات الحاسبة الالكترونية والقوى العاملة والمعوقين على التوالي .

٣٤-١٦ ومن المتوخى أيضا زيادة توثيق التعاون مع البرامج العالمية للامانة وهي : إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، ومركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية ، ومركز الامم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية ، بقصد تفادي الازدواجية ، وضمان التكامل وتبادل المعلومات . وفي الوقت ذاته ، ستستمر الجهود الرامية إلى زيادة التنسيق عن طريق أنشطة البرمجة المشتركة مع مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) وبرنامج الامم المتحدة للبيئة .

٣٤-١٧ ولدى تنفيذ البرامج الفرعية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا فيما يتعلق بالسكان ، والمرأة والتنمية ، ستُبقي اللجنة على التعاون القائم بينها وبين صندوق الامم المتحدة للسكان وصندوق الامم المتحدة الإنمائي للمرأة من أجل تقديم الدعم في ميدان البحث والحلقات الدراسية والتدريب والدراسات وغير ذلك من أشكال المساعدة التقنية وستعمل على تعزيز ذلك التعاون .

٣٤-١٨ وتضطلع اللجنة الاقتصادية والاجتماعي لغربي آسيا بعدد من المشاريع المتعددة الاختصاصات بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الإنمائي دعما لعقد النقل والاتصالات لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ ، وتنظيم المشاريع الصناعية ، والهياكل الاساسية الهندسية والالكترونيات الدقيقة ، وعلوم المعلومات وتطبيقاتها ، وتنمية الطاقة والموارد البشرية ، وسيستمر هذا التعاون وستبذل الجهود لتحديد المجالات الاخرى ذات الاولوية بالنسبة للمنطقة ولالتماس الدعم من برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، إما عن طريق التمويل المباشر أو عن طريق تقاسم التكاليف .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٣٤-١٩ ستواصل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا معالجة القضايا المشمولة بهذه الخطة وكلها موجهة نحو بلوغ هدف اللجنة الرئيسي ، وهو التعاون الإقليمي من أجل التنمية . وفي إطار هذا الهدف العام ، أُعيد توجيه البرامج الفرعية للتطرق إلى القضايا المستمرة والقضايا الجديدة الناشئة في ضوء التطورات العالمية والاقليمية الأخيرة .

٣٤-٢٠ وسيتألف برنامج التعاون الاقليمي من أجل التنمية في غربي آسيا من البرامج الفرعية كما يلي :

البرنامج الفرعي ١ : الأغذية والزراعة

البرنامج الفرعي ٢ : قضايا التنمية وسياساتها

البرنامج الفرعي ٣ : البيئة

البرنامج الفرعي ٤ : المستوطنات البشرية

البرنامج الفرعي ٥ : التنمية الصناعية

البرنامج الفرعي ٦ : التجارة الدولية وتمويل التنمية

البرنامج الفرعي ٧ : الموارد الطبيعية

البرنامج الفرعي ٨ : قضايا الطاقة

البرنامج الفرعي ٩ : السكان

البرنامج الفرعي ١٠ : الإدارة العامة والمالية العامة

البرنامج الفرعي ١١ : العلم والتكنولوجيا

البرنامج الفرعي ١٢ : التنمية الاجتماعية والرعاية الاجتماعية

البرنامج الفرعي ١٣ : المرأة والتنمية

البرنامج الفرعي ١٤ : الإحصاءات

البرنامج الفرعي ١٥ : النقل والاتصالات

٣٤-٢١ وأُعطيت أولوية عليا للبرامج الفرعية ١ و ٣ و ٦ و ٧ و ١٣ .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - الاغذية والزراعة

(أ) الاهداف

٣٤-٢٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرتين ٦ و ٧ من قرار الجمعية العامة ١٧٢/٣٢ والفقرات ٢ - ٦ من قرارها ٩٠/٣٣ ، والفقرات ٤ و ٨ و ١٤ من قرارها ١١٠/٣٤ ، والفقرات ٤ و ٨ و ١٢ من قرارها ١٩١/٤٣ والفقرتين ٥ و ٨ من مرفق قرارها ٢٣٦/٤٤ ، والفقرات ٣ و ٥ و ١٠ و ١٦ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٨/١٩٨٠ والفقرة ٥ من قراره ٤٠/١٩٨٧ ، والفقرة ٥ من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ٧١ (د - ٦) ، والفقرة ٥ من قرار مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة ١٧/٨ والفقرتين ٢ و ٤ من قراره ٣٣/١٥ .

٣٤-٢٣ وتتزايد الانتاجية الزراعية بمعدلات منخفضة في معظم بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا بل انها تتقلص في بعضها ، مما يؤدي إلى نقص متزايد الحدة في امدادات الاغذية المحلية في حالة تشهد تناميا في الطلب الامر الذي يؤدي الى زيادة الاعتماد على مصادر خارجية للامدادات . كما أسفرت زيادة الهجرة من الريف عن تفاقم مشاكل البطالة في المناطق الحضرية واشتداد الضغوط على الامدادات الغذائية المحدودة وعلى الخدمات في المراكز الحضرية . ومما أدى إلى تردي الحالة في بعض البلدان ، أن الصادرات الزراعية تمثل المصدر الرئيسي للنقد الاجنبي اللازم لشراء مدخلات الانتاج والسلع الرأسمالية ولتسديد تكاليف خدمة الدين المتعاظمة .

٣٤-٢٤ وبلدان المنطقة تتصرف فرادى بالدرجة الاولى دون تعاون أو تنسيق في أي من الميادين التي تعتبر أساسية للتنمية الزراعية ، بالرغم من صعوبة إحراز نجاح من خلال العمل على الصعيد القطري وحده .

٣٤-٢٥ والحوافز الاقتصادية التي تمنح للمنتجين الزراعيين في المنطقة غير كافية عموما . ومن القيود الرئيسية المفروضة على الانتاج قصور خطط الحوافز السعرية وضعف وعدم كفاية الهياكل الاساسية . وتمثل البحوث الزراعية والارشاد الزراعي والتسويق والائتمان الزراعي وتوزيع المدخلات الزراعية مواطن الضعف الاساسية في النظام الزراعي .

٣٤-٢٦ والقيد الرئيسي المفروض على الاستثمار الزراعي في المنطقة ليس عدم كفاية الموارد بقدر ما هو محدودية القدرة الاستيعابية . ويتخذ ذلك شكل نقص مشاريع الاستثمار الحسنة الاعداد جنبا إلى جنب مع عدم كفاية القدرة على الادارة والتنظيم واقامة الهياكل الاساسية اللازمة لاعداد وتنفيذ المشاريع .

٣٤-٢٧ ومن الاختناقات الرئيسية التي تعترض سبيل زيادة الانتاج الزراعي في المنطقة نقص الموظفين المدربين ، ولاسيما في ميدان التخطيط الزراعي وتحليل وتقييم المشاريع . ومما لا يقل أهمية عن ذلك تدريب الموظفين المكلفين بتنفيذ مشاريع التنمية الزراعية . وتتوقف ، الى حد بعيد ، القدرة على استيعاب تدفق أموال الاستثمار ، على نوعي التدريب المشار اليهما أعلاه .

٣٤-٢٨ وبلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا عرضة أيضا للتصحر بسبب طبيعتها القاحلة وظروفها الايكولوجية الهشة ، والرعي الزائد . إذ تؤدي شحة المياه إلى الحد من الانتاج الزراعي والرعوي والحرجي ومما يعمل على تفاقم المشكلة أنه من الصعوبة البالغة أيضا اصلاح أو عكس اتجاه الاضرار الايكولوجية في المنطقة ، ومن المقدر أن ٩٨ في المائة من مساحة الاراضي في المنطقة عرضة لعملية تصحر أو أخرى ، بدرجات مختلفة من الحدة .

٣٤-٢٩ وبالرغم من برامج الاصلاح الزراعي المضطلع بها في بعض من بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، فإن الحيازات الصغيرة والمفتتة مازالت تطغى على الزراعة ، وأن مشاكل المزارعين الهامشيين والذين لا يملكون أرضا مازالت خطيرة في العديد منها . وعلاوة على ذلك ، ثمة فجوة واسعة بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية فيما يتعلق بمدى توفر الخدمات الاساسية .

٣٤-٣٠ ومن المشاكل الرئيسية في القطاع الزراعي في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، انخفاض الانتاجية ، مما ينتج عنه عدم مقدرة النمو الزراعي على مواكبة معدل النمو السكاني ، كما أن القطاع لم يدخل بعد عصر النمو الذاتي الاستمرار والتكنولوجيا التي لا تفتأ في الاتساع . ومع ذلك فإن دعم النمو السكاني لتوفير الغذاء لعدد أكبر من الناس ليس بالامر الكافي . فالمشكلة بالنسبة للزراعة في المنطقة تتمثل في كيفية المساهمة في توسيع نطاق حرية الاختيار ليتعدى أدنى ضرورات الحياة .

٣٤-٣١ والاهداف الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي هي : تقديم المساعدة إلى البلدان الاعضاء في تعزيز التنمية الزراعية والريفية عن طريق تحديد المشاكل والعقبات الرئيسية ووضع الخطوط العريضة للحلول المناسبة لارهاف الوعي بأهمية التطورات الاقليمية وقضايا التنمية الزراعية واستخدام الموارد ونقل المعارف بشأن الاساليب والتقنيات اللازمة لتخطيط وادارة التنمية الزراعية بكفاءة وترشيد استغلال الامكانات من الموارد والقيام ، في هذا الصدد ، بتشجيع التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا على المستويين الاقليمي ودون الاقليمي ؛ وتعزيز الانشطة المتكاملة لدعم القدرات الوطنية على تحليل السياسات الزراعية وعلى التخطيط الزراعي وتحليل المشاريع ، وحفظ الموارد وادارة المزارع والتسويق الزراعي ، وفي هذا السياق توفير الدعم لاقامة نظام متكامل لتنسيق التخطيط الزراعي في المنطقة بحلول عام ١٩٩٥ مع مراعاة مجالس التعاون دون الاقليمية القائمة ؛ وتشجيع إعداد وتنفيذ الخطط أو الاستراتيجيات الشاملة لقطاع الاغذية مع ايلاء المراعاة للسياسات التغذوية ومتطلبات الاستثمار ، والصلات بين نظم انتاج الاغذية واستهلاك الاغذية وعدم استقرار الناتج الزراعي ؛ وتشجيع وضع نهج متكامل تجاه الاصلاح الزراعي والتنمية الريفية القائمة على أساس النمو بالمشاركة المحلية العادلة .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٤-٣٢ ستقدم الامانة المساعدة إلى الدول الاعضاء في جهودها الرامية إلى تحسين وتنسيق سياساتها وخططها الانمائية الزراعية والريفية القابلة للإدامة عن طريق البحث والتدريب والاجتماعات والمساعدة التقنية . وسيقام بحلول عام ١٩٩٥ نظام متكامل لتنسيق التخطيط الزراعي في المنطقة ، آخذا في الاعتبار مجالس التعاون دون الاقليمية القائمة .

٣٤-٣٣ وأما التدريب في ميادين تحليل السياسات والتخطيط وتحليل المشاريع وحفظ الموارد والائتمان الزراعي والتسويق وادارة المزارع فسيستمر من خلال تنظيم حلقات عمل ، وسيوضع بحلول عام ١٩٩٥ اطار متكامل لانشاء شبكة تدريب اقليمية في مجال تحليل المشاريع الزراعية .

٣٤-٣٤ ونظرا لاهمية القطاع الزراعي بالنسبة للمنطقة سيجرى تحليل اقليمي للاداء والسياسات والاستراتيجيات فيما يتعلق بالزراعة والاغذية .

٣٤-٣٥ وستواصل الامانة العامة أنشطتها في رصد وادارة النظم الايكولوجية القاحلة وشبه القاحلة وستعد خلال كل فترة سنتين من مدة الخطة المتوسطة الاجل خطة عمل وطنية لمكافحة التصحر ومشروعا محددا لمكافحة التصحر .

٣٤-٣٦ وستوجه الانشطة اللازمة لتحسين ممارسات زراعة المحاصيل نحو تشجيع استخدام التكنولوجيا الملائمة على مستوى صغار المزارعين . وسيولى اهتمام خاص لتشجيع تنمية المزارع الصغيرة من خلال نهج متعدد التخصصات لادارة المزارع .

٣٤-٣٧ وستجرى دراسات بشأن الاضطلاع بتحليل متعمق للقطاع الزراعي ومستوى الفقر في الريف وهيكله وخصائصه ، بهدف وضع سياسة واطار للبرمجة فيما يخص الانتاج الغذائي والزراعي وتوليد الدخل لفقراء الريف والتخفيف من حدة الفقر في المناطق الريفية والحد من مستويات سوء التغذية ، وسيؤخذ بمفهوم واجراءات التخطيط على الصعيد المحلي بهدف تحسين المشاركة المحلية في عملية اتخاذ القرارات وفي زيادة فعالية ادارة الموارد .

٣٤-٣٨ وستمنح أولوية عالية للأنشطة التي تعزز القدرة التقنية والمؤسسية اللازمة للتنمية الزراعية والريفية . وسيولى اهتمام خاص لتعزيز المؤسسات اللازمة للخدمات الارشادية وايصال المدخلات والائتمان والتسويق . وسينصب التركيز بصورة خاصة على تنمية الهياكل المؤسسية التي تسمح بالاستجابة الفعالة للظروف والمشاكل المحلية ، بما في ذلك توخي الحصافة عند ادارة الموارد والقدرات البيئية وانعاش البيئة التي تعرضت فيما سبق للتدهور وإساءة الاستعمال .

٣٤-٣٩ وسيجري تشجيع مبادرات القطاع الخاص لتنمية الزراعة الكثيفة . وقد تتخذ هذه المبادرات في مجال تجهيز المنتجات الزراعية ، بما في ذلك استغلال النواتج العرضية والتصدير والتسويق المحلي . وسيتم تشجيع القطاع الخاص ، عند الاقتضاء ، على الاضطلاع بالمهمة الرئيسية المتمثلة في توفير الخدمات والامدادات الى المزارع .

٣٤-٤٠ وستقدم باستمرار خلال فترة فترة الخطة المتوسطة الاجل المساعدة المباشرة لاتحادات الائتمان الزراعي والتسوق الزراعي الغذائي والمركز الاقليمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية وبرنامج الارض والتنمية الريفية في جامعة القدس المفتوحة .

البرنامج الفرعي ٢ - قضايا التنمية وسياساتها

(أ) الأهداف

٣٤-٤١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٣ ؛ والفقرتين ٣ و ٤ من قرارها ١٨٦/٤٣ والفقرة (أ) '٣' من الفرع الثالث من مرفق قرارها ١٦٩/٤٤ ؛ والفقرتين ٥ و ٦ من قرارها ١٧٩/٤٤ والفقرتين ٥ و ٨ من مرفق قرارها ٢٣٦/٤٤ ؛ والفقرتين ١ و ٣ من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ٩٣ (د - ٨) ؛ والفقرات ١ إلى ٣ من قرارها ١١٤ (د - ٩) ؛ والفقرات ١ إلى ٣ و ٥ من قرارها ١١٨ (د - ١٠) ؛ والفقرات ١ إلى ٣ من قرارها ١٠٠١ (د - ٨) ؛ وقراريها ١٧٣ (د - ١٥) و ١٧٦ (د - ١٥) .

٣٤-٤٢ وقد أدى الهبوط الحاد في أسعار وايرادات النفط الى انتكاس الانشطة الاقتصادية في بلدان المنطقة . وتتلخص المشاكل التي تواجهها هذه البلدان في تزايد العجز في موازين المدفوعات وتقلص الموارد المالية المتاحة للتنمية وزيادة الديون وخدمة الديون ؛ مما يبين بجلاء مدى خطورة اعتماد بعض بلدان المنطقة اقتصاديا على تصدير سلعة أساسية واحدة ، هي النفط ، مازالت تطغى على الأنشطة الاقتصادية . ومن أجل التصدي لتلك المشاكل ، انتهجت البلدان الأعضاء سياسات للتكيف الهيكلي تستهدف مواصلة التنمية الاقتصادية مع التركيز على تعزيز التعاون والتكامل الاقتصاديين على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي . وأقل البلدان نموا في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، وهو جمهورية اليمن ، يعتمد على الموارد الخارجية لتمويل المشاريع الانمائية ولتمويل العجز التجاري الجسيم الذي يعاني منه . وعلى سبيل المثال ، فإن ما يزيد على ٦٠ في المائة من الاستثمار المحلي يتأتى من مصادر خارجية في حين لا تغطي الصادرات سوى ما متوسطه ٣ في المائة تقريبا من الواردات . وقد أدى الانتكاس الاقتصادي في منطقة الخليج الى تقلص الموارد الخارجية المتاحة لذلك البلد . ولذلك سيولى اهتمام خاص في المرحلة المقبلة لتعزيز الموارد المالية المحلية ولتعزيز مجالات التعاون بين جمهورية اليمن والبلدان الأخرى في المنطقة . ومما عرقل الجهود المبذولة للتصدي للمشاكل التي تصادفها بلدان المنطقة ، الافتقار الى التحليل الاقتصادي المنهجي والى البيانات .

٣٤-٤٣ ومعظم أهداف البرنامج الفرعي خلال الخطة المتوسطة الأجل المقبلة هي نفس أهداف الخطة الحالية ، نظرا لاستمرار ملاءمة تلك الأهداف وسينصب تركيزها على القضايا التالية :

(أ) المساهمة في المواءمة والتنسيق بين استراتيجيات وسياسات وبرامج البلدان الأعضاء في ميادين للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التكامل الاقتصادي الاقليمي ودون الاقليمي ؛

(ب) مساعدة البلد الأقل نموا في المنطقة ، وهو جمهورية اليمن ، في تحديد احتياجاته الانمائية وتعزيز اعتماده على الذات بشأن الموارد المالية المحلية وتخصيص تلك الموارد بكفاءة ؛

(ج) نشر المعلومات بشأن التطورات الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة ؛

(د) تشجيع القطاع الخاص على القيام بدور أكبر في تنفيذ المشاريع الانمائية في البلد الأقل نموا في المنطقة ، وهو جمهورية اليمن .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٤-٤٤ ستضطلع الأمانة بالأنشطة التالية في إطار هذا البرنامج الفرعي :

(أ) المواءمة والتنسيق بين خطط وبرامج وسياسات البلدان الأعضاء في المنطقة . ونظرا الى أن هذه الأنشطة مشتركة بين القطاعات ، فسيضطلع بها بالاشتراك مع الشُعب المعنية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا . وستبذل الجهود للتعاون مع المنظمات الوطنية والاقليمية بغية استقصاء امكانية الاشتراك في اجراء دراسات ترمي الى تحقيق هذه الأهداف ؛

(ب) ستنفذ الدراسات المتصلة بمشاكل أقل البلدان نموا بقدر صلتها بجمهورية اليمن ، بالتعاون الوثيق مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(ج) تحسين وتوسيع نطاق الدراسة الاستقصائية السنوية للتطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، عن طريق التركيز على القضايا المتصلة بتعزيز التعاون الاقتصادي الاقليمي ، الى جانب تحسين قاعدة بيانات الدراسة الاستقصائية . وسيجرى المزيد من الدراسات المتعمقة بشأن قضايا التنمية في المنطقة من خلال زيادة توثيق التعاون بين اللجنة ومراكز البحث المتخصصة في بلدان المنطقة ؛

(د) سيولى الاهتمام للتنمية القابلة للادامة .

٣٤-٤٥ وستتحقق الاهداف عن طريق اجراء دراسات وتقارير بحث تقنية ، وتنظيم اجتماعات حكومية دولية واجتماعات لافرقة الخبراء عن طريق زيادة توثيق التعاون مع المنظمات الاقليمية والدولية الاخرى ومن خلال الخدمات الاستشارية في مختلف ميادين التنمية الاقتصادية .

البرنامج الفرعي ٣ - البيئة

(أ) الاهداف

٣٤-٤٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ٤٢/٥٣ و ٤٢/١٨٦ ، المرفق ، والفقرتين ٨ و ١٦ من قرارها ٤٢/١٨٧ والفقرات ١ إلى ٣ من الجزء الاول والفقرات ١ الى ٤ من الجزء الثالث من قرارها ٤٤/٢٢٦ ، وقرارها ٤٤/٢٢٧ ، والفقرتين ١٢ و ١٥ من الجزء الاول والفقرة ١٣ من الجزء الثاني من قرارها ٤٤/٢٢٨ ، والفقرات ٤ و ٨ و ٩ و ٢٤ من قرارها ٤٤/٢٣٩ ، والفقرتين ٥ و ٨ من مرفق قرارها ٤٤/٢٣٦ ، والفقرات ٢ الى ٥ من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ٨١ (د - ٧) ؛ والفقرة ٣٦ والتوصيات ٢٢ و ٣٦ و ٤٥ و ٥٣ من تقرير مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة البشرية .

٣٤-٤٧ وتتمثل المشاكل البيئية الرئيسية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، والتي تعوق بشدة التنمية القابلة للإدامة وحفظ الموارد الطبيعية فيما يلي :

(أ) تدهور الاراضي ، مما يشمل تغير خواص التربة ، وفقدان خصوبة التربة ، وتشبع التربة بالمياه وتملح التربة ، والتصحر وعدم كفاية إمدادات المياه ؛

(ب) التلوث الصناعي الذي يتضمن تلوث المياه والهواء وإلقاء النفايات السامة في الانهار والبحيرات والشواطئ البحرية الساحلية ؛ وما يتصل بذلك من اختلال بيئي ناجم عن الانشطة المتصلة بالطاقة ؛

(ج) مشاكل التحضر المقترنة بالتطور الاجتماعي - الاقتصادي السريع ، وآثارها الضارة على البيئة الريفية والصحة العامة والتغذية .

٣٤-٤٨ وقد تأثرت البيئة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا في الوقت نفسه بتلوث المراكز الحضرية والريفية الكبيرة وبالآثار السلبية لنمو السكان واستنفاد الموارد الطبيعية وقصور الخدمات الاساسية .

٣٤-٤٩ وفي ضوء تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية ، يقتضي الأمر التركيز على اتباع نهج اقليمي تجاه التنمية القابلة للإدامة ، لا سيما فيما يتعلق بإدارة الموارد الطبيعية . وينبغي أن يقوم التكامل بين سياسات ادارة البيئة والموارد على أساس تحديد الأهداف التكميلية والأخذ بإجراءات في مجال السياسة العامة تتسم بالاتساق والكفاءة وفعالية التكلفة . ونظرا الى أن المياه عنصر رئيسي في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، فإن قضايا تقييم الملوثات المحددة في ادارة موارد المياه ، وتقييم التكنولوجيات المتاحة لتنقية المياه الصالحة للشرب وتكلفة تلك المياه ، ومعالجة المياه البلدية والصناعية المستعملة هي قضايا ذات أهمية قصوى ستواجه بشأنها البلدان الأعضاء قريبا عددا من مسائل السياسة العامة التي تستلزم تعاونا مشتركا . ولذلك يجب أن يراعى عند رسم السياسات الاقتصادية الكلية ، ابتداء من المرحلة المفاهيمية ، الأثر الصافي لتلك السياسات على نوعية البيئة وعلى قاعدة الموارد الطبيعية في البلد . وبالمثل فإن الحد من تلوث الهواء واستخلاص مخلفات النفايات الصناعية واستعمالها من جديد ، واستهلاك وانتاج الطاقة بطريقة واعية ، وتشجيع تكنولوجيات الطاقة المتجددة التي لا تسبب التلوث ، أمور تتطلب مزيدا من التعاون من أجل تحسين البيئة الاقليمية .

٣٤-٥٠ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) إعداد وسائل فعالة لمنع المشاكل المشتركة المتصلة بادارة البيئة ، أو تقليلها الى أدنى حد أو حلها ، مع إيلاء المراعاة لأهداف التنمية القابلة للإدامة ؛

(ب) المواءمة بين السياسات البيئية التي تتبعها البلدان الأعضاء في الاستجابة للقضايا البيئية الاقليمية والعالمية ذات الأولوية ؛

(ج) تقييم الاهتمامات البيئية الرئيسية في المنطقة بغية إقامة قاعدة بيانات لسياسات ادارة البيئة والموارد الطبيعية ؛

(د) تحديد وتنفيذ المشاريع الاقليمية المتصلة بالمسائل البيئية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٤-٥١ ستركز الأمانة جهودها على تعزيز المبادرات الاقليمية ودون الاقليمية لتكون التنمية القابلة للإدامة هي المبدأ الذي يهتدى به في الأهداف المترابطة المتمثلة في النمو الاقتصادي وحماية البيئة والتنمية السليمة داخل منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا .

٣٤-٥٢ وسيولى مزيد من الاهتمام لتحليل المشاكل التي قد تنشأ عن التغير المتوقع في المناخ بسبب التغيرات المقدرة في مستوى سطح البحر ودرجة الحرارة . وستعد الخيارات المتاحة لمواجهة النتائج السلبية لهذه التغيرات كي تنظر فيها البلدان الأعضاء وستُكثف الجهود لإمداد صانعي القرار والمديرين والعلماء وعامة الجمهور بالمعلومات عن المشاكل البيئية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، نظرا الى أن بذل الجهود المشتركة أمر حاسم لصون نوعية البيئة في المنطقة . وستولى أهمية خاصة لنشر نتائج أنشطة اللجنة كل سنتين ، شاملة تنفيذ المشاريع في مجال البيئة ، وذلك عن طريق المؤتمرات والحلقات الدراسية والخدمات الاستشارية والتدريب والمنشورات .

٣٤-٥٣ وسيظل التعاون الداخلي قائما مع الشُعب الفنية الاخرى من أجل تعزيز العمل في مجال البيئة والتنمية القابلة للإدامة حيثما كان لذلك صلة بالموضوع داخل إطار صلب الأنشطة التي تقوم بها اللجنة ، عن طريق الاضطلاع بدراسات مفاهيمية محددة ، وأنشطة بحث ، وأنشطة مشتركة مع البلدان والمنظمات وغيرها من الهيئات ، بما في ذلك أنشطة مثل التدريب وبرامج التعاون الاستشاري التي تتضمن عددا من المشاريع الجيدة التحديد .

البرنامج الفرعي ٤ - المستوطنات البشرية

(أ) الأهداف

٣٤-٥٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الأجزاء الخامس والسابع والثامن من قرار الجمعية العامة ١٦٣/٣٢ ، والفقرة ٦ والجزء الثاني من قرارها ١٩١/٤٢ ، والفقرتين ٨ و ١٥ من قرارها ١٨٧/٤٢ ، والفقرتين ١٤ و ١٥ من قرارها ١٨٤/٤٢ ، والفقرتين ٥ و ٨ من مرفق قرارها ٢٣٦/٤٤ .

٣٤-٥٥ وتتصل المشاكل التي يطرقها البرنامج الفرعي بما يلي :

(أ) الاستقطاب الاستيطاني الناتج عن عدم ملاءمة المتبع تجاه ممارسة التخطيط والرصد ؛

(ب) التداخل المؤسسي وتبديد الموارد المتولدان عن الإجراءات الحالية لادارة المستوطنات ؛

(ج) انعدام التكامل بين أهداف التخطيط واحتياجات السكان من منظور تحقيق التنمية القابلة للإدامة .

٣٤-٥٦ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) رصد تطور المستوطنات البشرية في المنطقة عن طريق استعراض وتقييم سياسات التخطيط والتنفيذ ، وتعزيز وضع واتباع نهج مناسبة في التخطيط والتنفيذ ؛

(ب) مساعدة حكومات المنطقة في إعداد مقترحات محددة لتنمية المستوطنات البشرية تنمية متوازنة عن طريق تحسين التنسيق والادارة ليتلاءما مع التخطيط والتنفيذ ؛

(ج) إعداد وتعزيز أُطر تشريعية وادارية واضحة فضلا عن إدراج تدابير تكفل تكييف التخطيط المكاني بما يتلاءم مع احتياجات الفئات الخاصة من السكان ، مثل النساء والشباب والمعوقين والمسنين ؛

(د) اقتراح سبل ووسائل لإدراج الخصائص الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والبيئية المحددة للمناطق الحضرية بمنطقة اللجنة في عملية التخطيط ، وذلك في سياق استراتيجية إنمائية قابلة للإدامة توضع على أساس ممارسات سليمة بيئيا في مجال المستوطنات البشرية .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٤-٥٧ ستواصل الامانة جمع البيانات عن مؤشرات المستوطنات البشرية ، بغية رصد التغيرات والاتجاهات في الحالة الراهنة للمستوطنات البشرية . وستُجرى تنقيحات لمصرف البيانات بغية تحسين نطاق شموله وتكييفه بما يتلاءم مع الحالة المتغيرة في المنطقة .

٣٤-٥٨ وستُجرى دراسات لتقييم الحالة وستقدم توصيات بشأن مدى توافر واستغلال الموارد اللازمة لتنمية المستوطنات البشرية مع التركيز بوجه خاص على تدريب القوى العاملة ، ومواد البناء القائمة على الاقتصاد في استعمال الطاقة واستعمال الموارد المالية بفعالية وسيتم تقييم التخطيط ورسم السياسات بغية تعزيز التنمية المتوازنة للمستوطنات البشرية . وسيُدرس أيضا الإطار المؤسسي لهذه التنمية مع التركيز بوجه خاص على إجراءات الادارة والتنسيق والرصد . والجانبان الرئيسيان المشمولان هما إعداد وتعزيز السياسات التي تعمل على عكس اتجاه الاستقطاب وتقديم المساعدة التقنية الى حكومات المنطقة لتنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ . وسيولى الاهتمام أيضا لإدراج القضايا البيئية في الخطط والاستراتيجيات الرامية الى تحقيق تنمية المستوطنات البشرية تنمية قابلة للإدامة .

٣٤-٥٩ وستُجرى دراسات أخرى عن التنمية الحضرية من أجل تعزيز الخطط الحضرية التي تُراعى فيها احتياجات مختلف الفئات التي يتألف منها سكان الحضر ، بمن فيهم الشباب والمعوقون والنساء والمسنون ، فضلا عن تحول الانماط المكانية والاجتماعية والثقافية في المدينة . وسيولى اهتمام خاص للصلة بين الاستعمال الحضري للارض والتوزيع المكاني للانشطة الحضرية ، مثل العمل والإقامة والانشطة الترويحية ولاثر النمو الحضري السريع في ذلك التوزيع . وستبذل جهود لتشجيع إدراج التراث الإسلامي للهندسة المعمارية وتخطيط المدن في تخطيط التنمية الحضرية . وسيستمر التركيز على ضرورة الاخذ بالإجراءات السليمة لادارة المدن ، مع الاهتمام بصفة خاصة بالادارة البيئية الحضرية ، وتقديم الخدمات العامة والإبقاء عليها ، وإقامة وتحسين نظم المعلومات ووضع التشريعات الملائمة .

٣٤-٦٠ وفضلا عن ذلك ، سيسهم البرنامج الفرعي ٤ في الاعمال المتعددة القطاعات التي ستنفَّذ بالتعاون مع البرامج الفرعية الاجتماعية الاخرى . وستكون هذه الانشطة متصلة بما يلي : (أ) الاسرة (البرنامج الفرعي ١٣) ؛ (ب) تنمية الموارد البشرية (البرنامج الفرعي ٩) ؛ (ج) مستويات المعيشة وخط الفقر (البرنامج الفرعي ١٣) .

البرنامج الفرعي ٥ - التنمية الصناعية

(أ) الاهداف

٣٤-٦١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٦٩/٤٠ وقرارها ١٨٢/٤١ ، والفقرة ١٥ من قرارها ١٨٤/٤٢ ، والفقرة ١١ من قرارها ١٨٦/٤٢ ، وقرارها ١٩٣/٤٢ ، والفقرتين ٥ و ١٦ من قرارها ١٧٨/٤٣ ، والفقرة ١ من قرارها ٨٦/٤٣ ، والفقرة ٢ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٤/١٩٨٨ .

٣٤-٦٢ وتتسم الصناعة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا بضيق نطاق المنتجات المصنوعة وبانخفاض مستوى التخصص . ولا يزال التكامل في الانتاج محدودا ، في حين لم يتم إنجاز الشيء الكثير لتحسين الكفاءة التي هي شرط أساسي لتوفر هيكل صناعي متكامل . وقد كان النهج المتبع تجاه التصنيع حتى الآن نهجا متفرقا ، يقل أو ينعدم فيه التنسيق فيما بين بلدان المنطقة . ولا تزال الهياكل الأساسية الصناعية غير كافية من حيث تنظيم المشاريع والمهارات والبحث والتطوير .

٣٤-٦٣ والهدف من البرنامج الفرعي هو مساعدة حكومات المنطقة في جهودها الرامية الى تعزيز الانتاج والانتاجية الصناعيين ، والى الارتقاء بمستوى المؤسسات الصناعية وخدماتها والى زيادة تحسين سياسات التنمية الصناعية وآليات التنسيق والتعاون في هذا المجال وبشكل أكثر تحديدا ، تتضمن الأهداف ما يلي :

(أ) المواءمة بين الخطط الصناعية القطاعية والوطنية والاقليمية ، مع التركيز بوجه خاص على زيادة التنوع الصناعي والتكيف الهيكلي وتنمية القطاع الخاص والصناعات الصغيرة ؛

(ب) تنمية الموارد البشرية اللازمة للصناعة بما في ذلك تنمية المهارات الادارية والتقنية ، والأخذ بأسلوب تنظيم المشاريع الصناعية وزيادة مشاركة المرأة في التنمية الصناعية ؛

(ج) إعادة التأهيل الصناعي وتقديم المساعدة الى فروع مختارة من الصناعة والمناطق التي مزقتها الحرب والمناطق المتخلفة ؛

(د) تنمية القدرات التكنولوجية ، والتكنولوجيات المتقدمة وتطبيقاتها ؛

(هـ) تحديد المناظير اللازمة لتحسين حماية البيئة وادارة النفايات ومكافحة التلوث .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٤-٦٤ سينصب تركيز أنشطة الأمانة في إطار البرنامج الفرعي ٥ على ما يلي :

(أ) في مجال سياسات التنمية الصناعية والتعاون الاقليمي ، ستجري الامانة دراسات مقارنة تفصيلية عن أثر حوافز التنمية الصناعية . وفضلا عن ذلك ، ستسعى الامانة العامة الى إعداد استراتيجية متماسكة للتطورات الطويلة الأجل في القطاع الصناعي وإدماج الاعتبارات البيئية في العمليات الصناعية . وسيُجرى ، بشكل متواصل ، رصد وتقييم التقدم المحرز في التنمية الصناعية وستُعطى الأولوية الواجبة الى الظروف الخاصة والاحتياجات السائدة في البلدان القليلة النمو وأقل البلدان نموا في المنطقة والأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

(ب) ستوضع خطة عمل لتشجيع اتباع نهج منسق تجاه تدريب وتنسيب المتدربين داخل المنطقة . وستصدر دراسات وتقارير عن جوانب مختارة من تنمية المهارات الصناعية . وستنظم حلقات دراسية تدريبية في المنطقة عن مواضيع مثل وضع المشاريع وتقييمها والادارة والتنظيم الصناعيين ؛

(ج) ستدرس إمكانيات تحسين المؤسسات وخدمات الدراسات الصناعية في المنطقة . وستنفذ الامانة مشاريع إقليمية ترمي الى زيادة تطوير مفاهيم التدريب والمناهج الدراسية ، لا سيما في ميادين تنمية تنظيم المشاريع والمهارات الادارية . وفضلا عن ذلك ستشترك الامانة في تنفيذ مشاريع البحث والتطوير لإيجاد وعي أكبر بإمكانيات زيادة مشاركة المرأة في التنمية الصناعية ؛

(د) ستستمر الانشطة المتعلقة بتشجيع التكنولوجيات الصناعية المتقدمة طوال فترة الخطة المتوسطة الأجل . وفي كل فترة من فترات السنتين ، سينصب تركيز العمل على صناعات مختارة جديدة . وستشمل الانشطة الترويجية الالكترونيات الدقيقة ، وعلوم المعلومات وتطبيقاتها ، والتكنولوجيا الحيوية والهندسة الوراثية والمواد الجديدة . وستُجرى دراسات لتحديد المشاريع الاقليمية التي تتوفر لها أسباب البقاء ، استنادا الى تطبيق التكنولوجيات المتطورة . وسيكون تعزيز شبكات وآليات نقل التكنولوجيا داخل المنطقة وعلى الصعيد الدولي مسألة ذات أولوية خاصة خلال فترة السنتين الثانية والثالثة من الخطة المتوسطة الأجل ؛

(هـ) سيستمر العمل في مكافحة التلوث الصناعي وإدارة النفايات ، بتحديد وتقييم المجالات الرئيسية التي تنطوي على مشاكل . واعتبارا من عام ١٩٩٢ ، سيُستعان بنتائج البحوث في إعداد مقترحات بشأن مشاريع قطاعية وطنية ودون اقليمية . وستعمل الامانة على تعزيز ترتيبات تعاون الجنوب مع الجنوب والتعاون التقني والاقتصادي فيما

بين البلدان النامية ، من أجل زيادة نشر المعلومات والدراية ونقل الخبرات داخل المنطقة في مجال التكنولوجيات الموفرة للموارد ، وتحديد المشاريع وإعداد نبذات عن المشاريع ؛

(و) الأنشطة المستمرة الرئيسية في إطار البرنامج الفرعي هي تقديم المساعدة الى الصناعات القائمة وتجميع وتحليل وتقييم المعلومات التقنية والمالية والتسويقية ذات الصلة من أجل تحديد فرص الاستثمار الصناعي الجديدة والتجريب التمهيدي لها وتشجيعها .

البرنامج الفرعي ٦ - قضايا التجارة الدولية والتنمية

(أ) الأهداف

٣٤-٦٥ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرات ١٩ و ٢٠ و ٢٢ و ٣٩ و ٤٠ و ٥٣ و ٦٧ و ٧٣ و ١٣٤ و ١٣٥ من مرفق قرار الجمعية العامة ٥٦/٣٥ ؛ والفقرتين ٢ (ج) و ٥ من قرارها ٣٠٠/٣٨ ؛ والفقرتين ١ و ٥ من قرارها ٣١٦/٣٩ ؛ والفقرة ١ من قرارها ٣١٨/٣٩ ؛ والفقرتين ٢ و ٣ من قرارها ٣٠٧/٤٠ ؛ والفقرة ٣ من قرارها ١٦٥/٤١ ؛ وقرارها ١٦٧/٤١ ؛ والفقرات ١٢ و ١٣ و ٣٧ و ٣٩ من مرفق قرارها ١٧١/٤١ ؛ والفقرتين ١ (أ) و (ب) من قرارها ١٨٣/٤١ ؛ والفقرات ١ (ب) و (د) و (هـ) من قرارها ٣٠٣/٤١ ؛ والفقرة ٧ ، من مرفق قرارها ٤٤٤/٤٤ ؛ والفقرة أ '٣' من الفرع الثالث من مرفق قرارها ١٦٩/٤٤ ؛ والفقرتين ٢ و ٣ (أ) من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ١٥٧ (د - ١٤) .

٣٤-٦٦ وفيما يلي المشاكل الرئيسية التي يتطرق إليها البرنامج الفرعي :

(أ) ما زال يغلب على تجارة بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا تركز شديد من حيث تكوين السلع الأساسية (الصادرات من النفط والقطن والفوسفات) ومن حيث التوزيع الجغرافي (لصالح البلدان المتقدمة) . ولا تزال التجارة داخل المنطقة متواضعة من الناحية النسبية ودون الإمكانات والتوقعات ؛

(ب) تؤثر السياسات الحمائية التي يطبقها الشركاء التجاريون الرئيسيون على الواردات من المصنوعات والمنتجات الزراعية تأثيرا ضارا على الصادرات التي تتمتع المنطقة فيها بمزايا نسبية - الأصناف الجديدة مثل البتروكيماويات والأسمدة والمنتجات التقليدية مثل المنسوجات والملابس والأحذية ؛

(ج) كان من شأن انهيار أسعار النفط مع تزايد أسعار الواردات ، أن اتجها إلى تقليص حصائل الصادرات وقوتها الشرائية ، وتسبب في تحركات غير مواتية في معدلات التبادل التجاري ؛

(د) أدى اتباع سياسات الاستعاضة عن الواردات عموما إلى الحد من الحافز على التصدير ، كما جعل الاهتمام بالمنافسة أمرا هامشيا إلى حد ما ، وأسفر عن فتور في البحث عن أسواق جديدة ، بينما عمل في الوقت ذاته ، على تشجيع زيادة الاعتماد على قنوات تجارية غير تنافسية ، مثل الاتفاقات التجارية وصفقات المقايضة . ونتيجة لذلك ، لا يولى اهتمام كاف للمحددات الهامة للصادرات مثل التمويل والقوى العاملة المؤهلة وسياسات أسعار الصرف والنظم التجارية ونوعية المنتجات وتكاليفها ؛

(هـ) مما يعوق التجارة في المنطقة نقص المعلومات عن المنافذ المحتملة للصادرات والمصادر البديلة للواردات ، فضلا عن الشكليات والإجراءات الزائدة على الحد التي تتسم بعدم الكفاءة ، وأوجه القصور في البيانات التجارية في بلدان غربي آسيا ؛

(و) كما هي الحال عليه بالنسبة لتجارة البضائع ، فإن التجارة فيما بين بلدان المنطقة في مجال الخدمات غير الداخلة في عوامل الانتاج لا تزال متواضعة فيما يبدو ، في حين أن امكانية التعاون والفرص التي ينطوي عليها لا تكاد تكون قد أستكشفت .

٣٤-٦٧ والهدف من البرنامج الفرعي هو مساعدة البلدان الأعضاء على توسيع وتنويع تجارتها في السلع (ولا سيما المصنوعات والسلع نصف المصنوعة) والخدمات ؛ والحد من اعتمادها على الخارج ، والاسهام في تحسين تفهم القضايا المتعلقة بتوسيع وتنويع التجارة بين الدول الأعضاء ، واعداد السياسات والتدابير على الاصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية ، سعيا إلى تحقيق زيادة سرعة التوسع التجاري وزيادة الهياكل التجارية توازنا . وعلى وجه أكثر تحديدا ، تشمل الأهداف : تحديد العقبات التي تعترض سبيل التجارة بين بلدان المنطقة ، والتجارة مع المناطق النامية الاخرى ومع البلدان المتقدمة النمو ذات الاقتصاد السوقي ، واتخاذ التدابير اللازمة لترويج هذه التجارة ، بما فيها تمويل التجارة ، بحلول عام ١٩٩٣ ؛ وتحديد السبل والوسائل اللازمة لتعزيز دور القطاع الخاص في ترويج التجارة وتعزيز التعاون الإقليمي بحلول عام ١٩٩٥ ، ودعم قاعدة البيانات التجارية وتحسين التسهيلات التجارية بحلول عام ١٩٩٧ .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٤-٦٨ ستسعى الأمانة لتحقيق أهداف البرنامج الفرعي وذلك بالدرجة الأولى عن طريق البحوث (الدراسات والتقارير التقنية) ، وتنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية واجتماعات أفرقة الخبراء ، والمبادرة بأنشطة تنفيذية يكون من شأنها التركيز على قضية رئيسية في كل فترة من فترات السنتين ، في ضوء التطورات العالمية والإقليمية وبتوجيه من الدول الأعضاء . وسيعطى الاهتمام والأولوية على وجه الخصوص إلى ترويج التجارة في السلع والخدمات فيما بين بلدان المنطقة ، وتحديد العقبات التي تواجه الفئات المحددة ، مع تشجيع التجارة مع البلدان النامية .

٣٤-٦٩ وخلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، ستركز الأمانة على الأنشطة التالية :

(أ) تحديد فرص ووسائل ترويج تجارة السلع والخدمات بين بلدان المنطقة ، واستعراض الهياكل الاقتصادية وقدرتها على المنافسة ومدى تكاملها وأثر مجلس التعاون الخليجي ومجلس التعاون العربي في هذا الصدد ؛

(ب) تحديد فرص ووسائل تعزيز التجارة والتعاون الاقتصادي مع البلدان النامية الأخرى ؛

(ج) تحليل الاتجاهات والمشاكل والآفاق المتعلقة بصادرات المنطقة من السلع المصنوعة ، مع مراعاة خصائص ومتطلبات أسواق البلدان المتقدمة النمو وأسواق البلدان النامية الأخرى والسوق الإقليمية ؛

(د) تحديد العقبات التي تعترض سبل توسيع وتنويع نطاق التجارة والتي تلازم سياسات ترويج التجارة المحلية ، وإجراء تحليل لمدى فعاليتها ، فضلا عن تحديد الاحتياجات من الدعم المؤسسي ، مع التركيز بصفة خاصة على تمويل التجارة ؛

(هـ) تحديد سبل ووسائل تعزيز الدور الذي يقوم به القطاع الخاص في ترويج تجارة الصادرات والواردات وزيادة التعاون الإقليمي ؛

(و) تحديد سبل ووسائل تعزيز المعلومات التجارية وتحسين كفاءة تدابير التسهيلات التجارية .

البرنامج الفرعي ٧ - الموارد الطبيعية

(أ) الأهداف

٣٤-٧٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرات ٢ و ٣ و ٦ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٧/١٩٨٥ وقراريه ٧/١٩٨٧ و ٤٩/١٩٨٥ ، والفقرة ١ من قراره ٥٢/١٩٨٥ ، وقراره ٩/١٩٨٧ ، والفقرة ٤ من قراره ١٠/١٩٨٧ ، وقراره ٥٤/١٩٨٣ ؛ والفقرة ٢ من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ١٦٥ (د - ١٥) .

٣٤-٧١ والمشاكل التي يتطرق إليها البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) الافتقار إلى تقييم كمي ونوعي شامل لموارد المياه المتاحة والمحتملة في المنطقة ، وهو شرط أساسي لاستغلال تلك الموارد على الوجه الأمثل وتخصيصها بكفاءة ؛

(ب) عدم وجود خطط وسياسات مناسبة فيما يخص المياه ، يمكن أن تؤدي إلى تنمية وحفظ الموارد المتاحة من المياه ؛

(ج) عدم توفر الأمن المائي في المنطقة بما فيه الكفاية بسبب عدم تنمية موارد المياه وإدارتها واستغلالها وحفظها بصورة رشيدة بما فيه الكفاية على الأصعدة الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية ؛

(د) عدم كفاية البيانات الأساسية الهيدرولوجية والهيدروجيولوجية والهيدرومترولوجية ، على الصعيدين الوطني والإقليمي بسبب شحتها وتوزعها على نطاق واسع من حيث المكان والزمان ؛

(هـ) لا يزال توفر القوى العاملة وكفايتها في قطاعات المياه أمرا حاسما بالنسبة لجميع مستويات العمالة الماهرة والفنية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(و) الافتقار إلى التعاون والتنسيق الإقليميين في أنشطة التعدين ؛

(ز) الصعوبة التي تواجهها معظم البلدان غير المنتجة للنفط في الحصول على التكنولوجيا المتطورة في مجال استكشاف واستغلال الموارد المعدنية ، وما يقترن بذلك من عدم توفر القدرات التقنية ونقص القوى العاملة الماهرة والمدربة تدريبا جيدا ؛

(ح) نقص الموارد المالية الذي ما زال يكتنف مشاريع التعدين الحيوية في بعض بلدان المنطقة وخاصة في البلدين الأقل نموا في المنطقة .

٣٤-٧٢ وفيما يلي أهداف هذا البرنامج الفرعي :

(أ) في قطاع الموارد المائية :

'١' زيادة الوعي بالصلة المتبادلة بين ظاهرة شحة المياه من ناحية ، والسكان والتحضر وعملية التنمية القابلة للإدامة من ناحية أخرى ؛

'٢' المساعدة في تعزيز نوعية المياه وتحسين الموارد المائية ؛

'٣' تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي لضمان الأمن المائي في المنطقة عن طريق تحديد مبادئ الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة من المياه ، وخاصة في حالة الأحواض المائية المشتركة ؛

'٤' زيادة الوعي والمعرفة بتلوث المياه الجوفية وأسبابه ، أي التسرب من خزانات المجارير ، وإلقاء النفايات والمواد الكيمائية السُمية والصرف السطحي من الحقول المُسمَّدة .

(ب) في قطاع الموارد المعدنية :

'١' الإسهام في تقييم الموارد المعدنية وتنمية استكشافها وإدارتها ؛

'٢' التركيز على الأخذ بتقنيات جديدة ومناسبة عند تقييم وتنمية وتخطيط الموارد المعدنية في المنطقة ؛

'٣' تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في تنمية الموارد المعدنية ، مع التركيز على الموارد المعدنية في قاع البحار ، والمعادن غير الفلزية ؛

'٤' تيسير إنشاء مصرف بيانات إقليمي للموارد المعدنية ؛

'٥' تعزيز الإدارة الفعّالة عند تنمية الموارد المعدنية وتعزيز أنشطة تدريب القوى العاملة في المنطقة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٤-٧٣ فيما يلي وسائل العمل التي تتوخاها الأمانة في إطار هذا البرنامج الفرعي :

(أ) في قطاع الموارد المائية :

'١' جمع البيانات الهيدرولوجية والهيدروجيولوجية وتجهيزها ونشرها ؛

'٢' إجراء دراسات بشأن توزيع الشبكات الهيدرولوجية - الهيدروجيولوجية والبارامترات المتعلقة بتقييم ميزانية المياه ؛

'٣' إجراء دراسات عن تنمية الموارد المائية وحفظها وإدارتها ، وتكنولوجيات موارد المياه ؛

'٤' تنظيم البرامج التدريبية ، والاجتماعات والحلقات الدراسية التقنية على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي ، وخاصة فيما يتعلق بمسائل التكنولوجيات المنخفضة التكلفة والملائمة ، والتقنيات غير التقليدية المتعلقة بالموارد المائية ؛

'٥' تعبئة الموارد المالية اللازمة لتنمية الموارد المائية في المنطقة ؛

'٦' تعزيز تنمية الموارد المائية المناسبة لمواجهة الطلب المتسم بالتحدي والمتزايد على إمدادات المياه للزراعة والاستعمال المنزلي ؛

'٧' تنمية الموارد البشرية والتنظيمات المؤسسية من أجل إدارة موارد المياه بكفاءة .

(ب) في قطاع الموارد المعدنية :

'١' جمع وتجهيز ونشر البيانات والمعلومات المتعلقة بالموارد المعدنية ، طوال فترة الخطة المتوسطة الأجل ؛

(٢) إجراء دراسات بشأن مدى توفر الموارد المعدنية وإدارتها ، بما في ذلك أحدث تكنولوجيات استكشاف المعادن والتنقيب عنها ؛

(٣) إعداد برامج تدريبية والمساهمة في تنفيذها ؛

(٤) تنظيم اجتماعات وحلقات دراسية لتحسين القدرات التقنية المحلية في قطاع المعادن .

البرنامج الفرعي ٨ - قضايا الطاقة

(أ) الأهداف

٣٤-٧٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٨ ، والفقرة ٨ من قرارها ١٧٦/٣٩ ، وقراراتها ١٧٣/٣٩ ، و ٢٠٨/٤٠ و ١٧٠/٤١ و ٢١٢/٤١ و ١٩٣/٤٣ ؛ والفقرتين ٥٢ (ب) و ١ (ج) من برنامج عمل نيروبي لتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة .

٣٤-٧٥ ونظرا لأن الطلب على الطاقة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ما انفك يرتفع وأنه من المتوقع زيادته زيادة كبيرة خلال العقود القليلة القادمة ، فقد أصبح من الأساسي وضع خطط شاملة للطاقة بشأن جانبي الطلب والعرض معا (مصادر الطاقة التقليدية والمتجددة) ، وذلك لضمان أقصى قدر من الفعالية في تلبية الاحتياجات من الطاقة .

٣٤-٧٦ ولا يزال عدم وجود بيانات كافية عن الطاقة يمثل عقبة من العقبات الرئيسية التي تعوق إعداد وتنفيذ خطط الطاقة على المستوى القطري . وليست موازين الطاقة التي أعدها عدد من بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا من الدقة أو الشمول ما يكفي لاستخدامها كأساس لإجراء تقييم يعول عليه لحالة الطاقة فيها . والأساليب التي تتبعها معظم بلدان المنطقة في إعداد موازين الطاقة تفتقر أيضا إلى البيانات التي تسمح برصد العمليات التي تجري بين مرحلة الانتاج الأولي ومرحلة الاستهلاك النهائي .

٣٤-٧٧ والإفراط في استخدام موارد الطاقة القابلة للنفاد وعدم وجود سياسات وتدابير ملائمة لزيادة الكفاءة في استخدام الطاقة ، مما لا يزال يؤدي إلى تبديد كبير في عدة قطاعات ، مسألة تتطلب اجراء تحليل لكامل مسألة استهلاك الطاقة وايجاد الوسائل الكفيلة برفع مستوى الكفاءة في استهلاك الطاقة .

٣٤-٧٨ والانشطة المضطلع بها في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا من أجل تنمية مصادر الطاقة الجديدة تقتصر إلى حد بعيد على البحث والمشاريع التجريبية . وفيما عدا بضع حالات محدودة ، لم تمتد تلك الانشطة لتشمل الجوانب التطبيقية من تنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، وخاصة فيما يتعلق باحتياجات المجتمعات المحلية من الطاقة في مختلف الظروف المناخية والاجتماعية .

٣٤-٧٩ وفيما يتعلق باستخدام الطاقة غير التقليدية ، ولاسيما الطاقة النووية ، تقتصر الانشطة في المنطقة حتى الآن على قيام عدد ضئيل من البلدان ببحوث مختارة في ميادين محدودة . ولذلك ، تدعو الحاجة إلى توثيق التعاون الإقليمي من خلال المساهمة في تنفيذ مشاريع الطاقة النووية المشتركة لمختلف الاغراض السلمية .

٣٤-٨٠ وحتى وقت قريب ، لم يوجه سوى الشيء اليسير من الاهتمام الى الآثار البيئية المعاكسة لاستخدام أنواع الوقود الاحفوري على نطاق واسع . ومن الناحية البيئية ، ينبغي إيلاء المراعاة التامة لإدارة موارد الطاقة إدارة سليمة ، لدى تخطيط الانشطة في إطار هذا البرنامج الفرعي بغرض تنمية هذه الموارد في المنطقة .

٣٤-٨١ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي ما يلي :

(أ) تشجيع إنشاء مصرف لبيانات للطاقة يمكن الاعتماد عليه ، لاستخدامه في جملة أمور منها رصد مختلف الانشطة المتصلة بالطاقة في المنطقة ونشر المعلومات ذات الصلة بين بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(ب) المساهمة في ربط أنشطة تنمية مصادر الطاقة المتجددة بأوجه الاستخدام العملي للتكنولوجيات ذات الصلة ، ولاسيما في المناطق الريفية والنائية ؛

(ج) المساهمة في تعزيز التعاون لتحسين أداء المنظمات الإقليمية القائمة وإنشاء منظمات جديدة ؛

(د) ضمان أن تراعى في سياسات الطاقة الآثار البيئية المترتبة على استخدام الطاقة في القطاعات الاقتصادية المختلفة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٨٣-٣٤ فيما يلي وسائل العمل التي تتوخاها الأمانة في إطار البرنامج الفرعي ٨ :

(أ) جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالطاقة وتجهيزها باستخدام الحاسبة الالكترونية وتحليلها ، ونشرها بما في ذلك وضع تنبؤات وإسقاطات فيما يتعلق بالاحتياجات من الطاقة ؛

(ب) إصدار منشورات تقنية عن مختلف الأنشطة المتصلة بالطاقة ، بما في ذلك عمليات المسح والتقييم لهذه الأنشطة ؛

(ج) إصدار منشورات وتقارير تقنية عن الأساليب والمنهجيات الملائمة لتخطيط الطاقة ، بما في ذلك تنظيم حلقات دراسية واجتماعات لتبادل المعلومات والدراية في هذا المجال ؛

(د) إعداد برامج تدريبية في مجال تخطيط الطاقة ، على الصعيدين الإقليمي والاقاليمي والمشاركة في تنظيم دورات تدريبية لتعزيز الكفاءة في استخدام الطاقة ووضع أساليب لإدارة موارد الطاقة ، وذلك بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بقضايا الطاقة ؛

(هـ) إجراء ونشر دراسات عن أثر التغيرات في أسواق النفط على سياسات الطاقة ؛

(و) اجراء ونشر دراسات عن تنمية الغاز الطبيعي وغاز النفط المسال ؛

(ز) تنظيم اجتماعات تقنية على المستويين دون الإقليمي والإقليمي لتنسيق الأنشطة وتبادل المعلومات والخبرات بشأن مختلف مسائل تنمية موارد الطاقة ؛

(ح) إعداد ونشر دراسات عن احتياجات المناطق الريفية والنائية من الطاقة وعن الوسائل اللازمة لتلبية تلك الاحتياجات من خلال إنشاء نظم لامركزية للطاقة المتجددة ؛

(ط) إقامة اتصالات منتظمة مع المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية لتنسيق الأنشطة المتصلة بالطاقة وتعزيز توثيق التعاون لتنمية موارد الطاقة واستخدامها بكفاءة .

البرنامج الفرعي ٩ - السكان

(أ) الأهداف

٣٤-٨٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١٣ ؛ والفقرتين ٤ و ٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٧/٨١ ؛ والفقرة ١ من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ١٢٨ (د - ١١) ؛ و "استعراض وتقييم خطة العمل العالمية للسكان" ، المرفق ، التوصيات المتعلقة بمواصلة تنفيذ خطة العمل العالمية للسكان (ST/ESA/SER.A/99) ، ١٩٨٦ ، الفقرات ٤ الى ١٠ و ١٤ و ١٥ و ١٨ الى ٣٥ .

٣٤-٨٤ وعلى الرغم من حدوث تقدم جيد نسبيا في أنشطة جمع البيانات في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا في الوقت الحاضر ، فإن التحليل والبحث الديموغرافيين بشأن محددات ونتائج الاتجاهات السكانية مازالا يتسمان بالضعف . ولا يقتصر الأمر على عدم تحليل البيانات السكانية التي تُجمع في المنطقة تحليلا كافيا ، بل انها لا تستخدم أيضا في رسم سياسات سليمة . ومن المشاكل الأخرى عدم وجود المواد المرجعية التي تيسر البحث الى حد بعيد أو عدم إمكانية الوصول الى تلك المواد ، متى توافرت .

٣٤-٨٥ وأهداف البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) مساعدة حكومات المنطقة في تنمية قدرات دائمة على تحليل البيانات الديمغرافية ورصد الاتجاهات السكانية ؛

(ب) مساعدة الحكومات في إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات السكانية ؛ وفي ادماج المتغيرات السكانية في خطط وبرامج التنمية ؛

(ج) تشجيع تنمية الموارد البشرية ؛ وتقييم التطورات في سوق العمالة بصورة مستمرة ؛ وتعزيز القدرات الإحصائية والتخطيطية في وزارات العمل ؛ وتنسيق التحركات العمالية بين البلدان العربية المرسلة لليد العاملة والبلدان المستقبلة لليد العاملة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٤-٨٦ في ميدان جمع وتحليل البيانات الديمغرافية ، ستصدر الأمانة ، بانتظام ، عددا من المؤشرات الديمغرافية والاجتماعية ذات الصلة واللازمة للتخطيط ورسم السياسات في مجال التنمية ؛ وستقوم بتحليل الحالة الديمغرافية في المنطقة بانتظام .

٣٤-٨٧ وفي ميدان السياسات السكانية والانمائية ، ستجري الأمانة دراسات عن محددات ونتائج الخصوبة والوفيات والهجرة . وسيستمر رصد السياسات السكانية الوطنية . وسيولى اهتمام خاص للبحوث العملية المنحى بشأن إدماج العمليات السكانية في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية المطردة وإقامة صلة قابلة للاستمرار بين الموارد البشرية وغيرها من الموارد .

٣٤-٨٨ وفي ميدان تنمية الموارد البشرية ، ستضطلع الأمانة بالتدريب على برامج الحاسبة الالكترونية المتوفرة ، وستعد نموذجا اقليميا لتخطيط القوى العاملة خلال فترات السنتين الثلاث للخطة المتوسطة الأجل . وقرب نهاية فترة الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٣-١٩٩٧ ، ستعالج الاختلالات القائمة بين احتياجات سوق اليد العاملة والنواتج التعليمية ؛

٣٤-٨٩ وفي ميدان رصد التطورات في سوق اليد العاملة ، ستجري الأمانة ، خلال فترتي السنتين الأولى والأخيرة ، دراسات تقنية تصف حالة العمالة والتطورات في سوق اليد العاملة على الصعيدين القطاعي والشامل . وخلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، ستدخل طور التشغيل قاعدة بيانات عن القوة العاملة ، تستخدم فيها الحاسبة الالكترونية بالكامل ، وتضم بيانات احصائية مستمدة من التعدادات والدراسات الاستقصائية والإحصاءات الحالية ، وسيجري استكمالها باستمرار .

٣٤-٩٠ وفي مجال تعزيز القدرات الاحصائية والتخطيطية لوزارات العمل ، ستقدم الأمانة في نهاية الخطة المتوسطة الأجل المقبلة المساعدة لبلدان المنطقة ، في إنشاء وحدة للمعلومات المتعلقة بالقوة العاملة والعمالة داخل وزارة العمل في كل بلد من تلك البلدان .

٣٤-٩١ وإلى جانب الاحتفاظ بمركز للمراجع السكانية ، ستواصل الأمانة إصدار نشرتها السكانية النصف سنوية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، بما في ذلك مختلف

نتائج البحوث التي تتناول مسائل السكان العرب ، وأعمال الاجتماعات التي تنظمها اللجنة . وستُنشر البيانات السكانية عن طريق الوسائط المجهزة بالحاسبة الالكترونية . وسيجري تنظيم المزيد من حلقات العمل التدريبية ونشر المواد التدريبية ذات الصلة .

البرنامج الفرعي ١٠ - الإدارة العامة والمالية العامة

(أ) الاهداف

٢٤-٩٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرات ٢٠ و ٢٣ و ٣١ و ٩٦ من مرفق قرار الجمعية العامة ٥٦/٣٥ ؛ والفقرتين ١٧ و ١٨ من قرارها ١٩٨/٤٣ ، والفقرتين ١١ و ١٢ من قرارها ١٩٨/٤٣ ؛ والفقرات ٥ و ١١ إلى ١٣ من قرارها ٣٠٥/٤٤ ؛ والفقرة ٣ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩٢/١٩٨٧ وقراره ٧٤/١٩٨٨ .

٢٤-٩٣ وبانتهاء عصر الخدمات التي كانت توفر من عائدات النفط الكبيرة في بلدان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا المصدّرة للنفط والفوائد العرضية التي كانت تحصل عليها من تلك البلدان بلدان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا غير المصدّرة للنفط ، وما استتبعه ذلك من انخفاض في الموارد المالية المتاحة في كلا مجموعتي البلدان ، أصبح هناك إحساس بالحاجة الى تشجيع زيادة الكفاءة في حشد الموارد المالية والاقتصادية وإدارتها وتخصيصها ، ووضع سياسات واقعية للتخطيط والإدارة في مجال التنمية .

٢٤-٩٤ وتواجه بعض بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا مشاكل خطيرة فيما يتعلق بالديون الخارجية . وعلى الرغم من أن هذه البلدان تمكنت من إعادة جدولة ديونها ، فإنها تواجه صعوبات في توليد الموارد المالية المطلوبة لخدمة الديون ، وبذلك رحّلت هذه المشاكل إلى التسعينات .

٢٤-٩٥ وقد بادر مجلس التعاون الخليجي بخطوات عديدة نحو دفع عجلة التعاون المالي والنقدي والاقتصادي بين أعضائه كما ينشد مجلس التعاون العربي ، الذي أنشيء في الآونة الاخيرة ، تعزيز مجالات التعاون المماثلة بين أعضائه . ولهذه التطورات آثار بعيدة المدى على اقتصادات المنطقة . ولذلك فإن دراسة وتحليل التطورات والعقبات التي تعترض السبيل تكتسب أهمية كبيرة .

٣٤-٩٦ وإنشاء إدارة حكومية حسنة الاداء تهدف إلى تحقيق نتائج مرضية في مجال الإدارة العامة والمالية العامة على الصعيد المتعدد القطاعات فضلا عن الصعيد الإقليمي داخل البلد مازال يعترضه العديد من العقبات ، أهمها العنصر البشري والهياكل الاساسية المؤسسية .

٣٤-٩٧ والهدف من البرنامج الفرعي هو دراسة وتقييم الجهود الوطنية والاقليمية في مجال تعبئة الموارد وإدارتها وتخصيصها . والهدف ، بصورة أكثر تحديدا ، هو التماس الوسائل اللازمة لمعالجة قضايا مثل الديون الخارجية ، وسياسات التكيف والتحول الى القطاع الخاص ، ودراسة وتقييم التعاون النقدي والمالي فيما بين أعضاء مجلس التعاون الخليجي .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٤-٩٨ الانشطة التي تضطلع بها الامانة في إطار البرنامج الفرعي ١٠ ، ترتكز ، الى حد كبير ، على البحوث ونشر التقارير أو الدراسات . وستقدم المساعدة التقنية الى البلدان الاعضاء بناء على طلبها . وخلال فترات السنتين الثلاث من الخطة المتوسطة الاجل ستغطى القضايا التالية :

(أ) رصد التطورات والاتجاهات المالية والنقدية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(ب) تخطيط وإدارة المالية العامة والتنمية في بلدان مختارة بمنطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(ج) التعاون المالي والنقدي والاقتصادي في بلدان مجلس التعاون الخليجي ؛

(د) حوافز الاستثمار في بلدان مختارة بمنطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(هـ) إدارة المؤسسات المالية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(و) الدين الخارجي والإدارة المالية والاقتصادية في بلدان مختارة بمنطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(ز) الإدارة العامة المتعددة القطاعات في بلدان مختارة بمنطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

(ح) الإدارة والتنظيم الحكوميتان في بلدان مختارة بمنطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ؛

البرنامج الفرعي ١١ - العلم والتكنولوجيا

(أ) الأهداف

٣٤-٩٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٣٤/٢١٨ و ٤١/٦٥ و ٤١/١٦٠ و ٤٢/١٨٠ و ٤٢/١٩٣ و ٤٣/٥٦ و ٤٣/١٨٤ و ٤٣/٤٤٣ والفقرات ١ الى ٤ من الجزء باء من قرارها ٤٤/١٤ .

٣٤-١٠٠ وتواجه منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا حاجة ملحة الى إضفاء الطابع المحلي على أنشطتها العلمية والتكنولوجية . كما أن معظم القضايا والمشاكل ، التي تناولها مؤتمر فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية المعقود منذ عقد مضى ما زالت قائمة . وبالاضافة الى هذا ، تواجه المنطقة الآن تحديات التكنولوجيات الجديدة وما يترتب عليها من آثار .

٣٤-١٠١ فالمنطقة تدرك الآن جيدا الحاجة الى دعم البحث والتطوير وتشجيع الابتكار التكنولوجي في مجال التكنولوجيات الأساسية والجديدة . بيد أنه لا يزال هناك غموض كبير بشأن التدابير والاليات المتعلقة بالسياسات واللازمة لهذا الغرض . ولذلك ، من المتوخى الاضطلاع بأنشطة تعالج مشاكل الابتكار والبحث والتطوير وارتباطها بنظام الانتاج ؛ والاضطلاع بأنشطة البحث والتطوير على الصعيد التجاري .

٣٤-١٠٢ ومن السمات الرئيسية لمنطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا هي انها تضم عددا من البلدان الصغيرة ، حيث تكون الانشطة العلمية والتكنولوجية محدودة في نطاقها ومدى شمولها . ولذلك ، كان التعاون التكنولوجي ضروريا للإنتفاع الى الحد الاقصى بالموارد العلمية والتكنولوجية .

٣٤-١٠٣ وأهداف البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) مساعدة الدول الأعضاء في تحديد المتطلبات اللازمة لوضع السياسات والخطط العلمية والتكنولوجية في إطار تنمية سليمة بيئيا وقابلة للإدامة ؛ وفي إيجاد قدرات تكنولوجية محلية للاشتراك في جميع جوانب السياسات التكنولوجية ، مثل إنتقاء التكنولوجيا ونقلها واعتمادها وتطويرها والتفاوض بشأنها ؛ وفي وضع مبادئ توجيهية وتدابير لمعالجة النقل العكسي للتكنولوجيا ؛ وفي تحليل وتقدير آثار أوجه التقدم الجديدة في التكنولوجيا على جهودها الإنمائية ؛

(ب) الاستمرار في وضع تدابير وآليات لجعل عملية نقل التكنولوجيا أكثر فعالية ، ولاسيما نقل التكنولوجيا المتعلقة بمكافحة التلوث ، التي يمكن أن تعزز إدارة المشاكل البيئية بشكل أفضل ؛

(ج) الاستمرار في تعزيز التعاون الإقليمي فيما بين الدول الأعضاء ، ولاسيما في استغلال التكنولوجيات الجديدة .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٤-١٠٤ ستضطلع الأمانة بالأنشطة التالية في إطار البرنامج الفرعي :

(أ) الاستمرار في إجراء دراسات متعمقة وتنظيم حلقات دراسية واجتماعات أفرقة الخبراء لوضع توصيات بشأن سياسات التكنولوجيا ؛

(ب) تنظيم دورات تدريبية للمسؤولين والموظفين من مستويات الإدارة العليا والمتوسطة في القطاعات الخاصة من أجل تنمية القدرات التكنولوجية في مختلف جوانب سياسات التكنولوجيا ، ومؤسسات التكنولوجيا ، ونقل التكنولوجيا وتطويرها ؛

(ج) تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا عن طريق وضع اقتراحات مشاريع للتعاون في مجال العلم والتكنولوجيا . وسيجري تحديد الحالات العملية بآليات محددة لدعم عملية التعاون ؛

(د) تعبئة الموارد والدعم لتنفيذ مشاريع التعاون في تطبيق التكنولوجيات الجديدة ؛

(هـ) إجراء دراسات وتنظيم اجتماعات لأفرقة الخبراء بالتعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة المعنية الأخرى لتقدير آثار التطورات التكنولوجية الجديدة بالنسبة للمنطقة ؛

(و) مواصلة نشر المعلومات وتوزيع المنشورات بشأن التكنولوجيا لسد الثغرة الموجودة في المعارف المتاحة في المنطقة فيما يخص العلم والتكنولوجيا .

البرنامج الفرعي ١٢ - التنمية الاجتماعية والرعاية الاجتماعية

(أ) الأهداف

٣٤-١٠٥ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرات ١ الى ٥ من قرار الجمعية العامة ٤٢/٤٩ ؛ والفقرات ٥ و ٦ و ٨ الى ١٠ و ١٥ من قرارها ٤٣/٩٣ ؛ والفقرات ٥ و ٦ و ٩ من قرارها ٤٣/٩٨ ؛ والفقرات ٥ الى ٨ من قرارها ٤٣/٩٩ ؛ والفقرتين ٥ و ٦ من قرارها ٤٣/١٣١ ؛ وقرارها ٤٤/٥٥ ؛ والفقرتين ٨ و ١٢ من قرارها ٤٤/٥٦ ؛ والفقرة ٣ من قرارها ٤٤/٥٧ ؛ والفقرة ٢ من قرارها ٤٤/٥٨ ؛ والفقرات ١ و ٤ و ٨ من قرارها ٤٤/٥٩ ؛ والفقرتين ٣ و ١٤ (ج) من قرارها ٤٤/٦٥ ؛ وقرارها ٤٤/٦٦ ؛ والفقرة ١٢ من قرارها ٤٤/٦٧ ؛ والفقرات ٧ و ٩ و ١٣ من قرارها ٤٤/٧٠ ؛ وقرارها ٤٤/٧٢ ؛ والفقرات ١ الى ٣ (د) من قرارها ٤٤/١٤١ ؛ وقرارها ٤٤/١٤٣ ؛ والفقرتين ٥ و ٨ من مرفق قرارها ٤٤/٢٣٦ ؛ والفقرة ٥ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٧/٤٠ ؛ والفقرتين ٤ و ٥ من قراره ١٩٨٨/٤٦ ؛ والفقرات ٣ الى ٤ من قراره ١٩٨٨/٤٧ ؛ والفقرتين ٢ و ٣ من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ١٥٧ (د - ١٤) .

٣٤-١٠٦ وقد وضعت جميع بلدان منطقة اللجنة خططا وبرامج للحماية الاجتماعية لصالح الفئات الاجتماعية الخاصة ، بيد أن هذه الخطط والبرامج تتباين كثيرا من بلد الى آخر ولم تتعرض قط لاي استعراض نقدي مقارن . وهكذا ، فإن أسباب النجاح والإخفاق في الميدان لم تُقيَّم قط . وعلاوة على ذلك ، وبسبب عقبات إدارية وتقنية ، فإن الميل الى الفصل بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية في المشاريع الإنمائية يسفر في كثير من الاحيان عن إزدواجية في الجهود وتبديد للموارد . ولذلك ، تحتاج الدول الاعضاء في اللجنة الى بيانات اجتماعية ، كمية ونوعية ، بشأن أبعاد النهج الإنمائية البديلة بغية وضع سياسات وبرامج سليمة للتنمية الاجتماعية .

٣٤-١٠٧ وأهداف البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) اجراء تحليل شامل لآثار الاتجاهات الإنمائية لتعزيز زيادة مشاركة السكان بأكملهم في عملية التنمية ؛

(ب) المساعدة ، عن طريق تشجيع وضع نهج متكامل للتنمية الاجتماعية والرعاية الاجتماعية وتعزيز الأجهزة الحكومية والتعاون الحكومي الدولي ، في وضع وتشجيع سياسات واستراتيجيات ترمي الى ما يلي : تحسين رصد تنمية الموارد الاجتماعية والبشرية ؛ وتسهيل دمج الفئات الأقل حظا ، مثل المعوقين والشباب والمسنين وسكان الريف ، في عملية التنمية ؛ وانشاء نظم وطنية شاملة للرعاية الاجتماعية ؛ وضمان وصول هذه النظم بشكل منصف الى السكان بأكملهم ؛

(ج) تحليل إثر التنمية الاجتماعية على حالة البيئة ، وأثر تدهور البيئة على ظروف المعيشة ؛

(د) استعراض تنفيذ الاستراتيجيات الموصى بها في ميدان مكافحة الجريمة وإساءة استعمال المخدرات ومنعهما ، وفي ميدان نظم الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية ؛

(هـ) تعزيز دمج البعد الاجتماعي في التنمية الريفية .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٤-١٠٨ ستقوم الأمانة برصد الحالة الاجتماعية في المنطقة عن طريق استكمال المؤشرات الاجتماعية ومسح الحالة الاجتماعية بانتظام ، مع مراعاة التطورات الاجتماعية - الاقتصادية ، العالمية والاقليمية . وفضلا عن ذلك ، ستُقدم المساعدة أيضا الى الحكومات ، بناء على طلبها ، لتحسين منهجيات التخطيط والرصد الاجتماعيين عن طريق جمع البيانات والمعلومات الاجتماعية وتجهيزها .

٣٤-١٠٩ وستُجري الأمانة دراسات وتقدم الدعم الى أفرقة الخبراء الاقليمية المخصصة ، بغية دراسة القضايا المتصلة بسياسات وبرامج الضمان الاجتماعي الإنمائية مع الاهتمام بوجه خاص بنظم الضمان والحماية الاجتماعيين (١٩٩٤-١٩٩٧) ؛ وستدرس أيضا البرامج والسياسات المتعلقة بمكافحة الجريمة وإساءة استعمال المخدرات ومنعهما ، بغية وضع سياسات فعالة أكثر توجها نحو التنفيذ ، وتدابير مبتكرة .

٣٤-١١٠ وعن طريق إتباع نهج مشترك بين القطاعات إزاء التنمية الريفية ، ستتم دراسة الأبعاد الاجتماعية للتنمية الريفية ، بغية وضع سياسات وبرامج مناسبة للمناطق الريفية ، تسهم في جملة أمور ، في الحد من الفقر وتعزيز زيادة إدماج سكان الريف في عملية التنمية . وفي هذا الصدد ، سينصب التركيز على دور المؤسسات الريفية ، ولا سيما التعاونيات . وفضلا عن ذلك ، وكمساهمة في الاستراتيجية الاجتماعية المشتركة بين القطاعات لتعزيز دور الأسرة العربية في التنمية ، سيُجري تقييم لتغير ظروف الأسرة وزيادة ادماجها في عملية التنمية .

٣٤-١١١ وستستمر متابعة الاستراتيجيات والتدابير المعتمدة على الصعيد الوطني فيما يتعلق بالفئات الاقل حظا ، مثل الشديدي الفقر في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء ، والمعوقين ، والشباب ، والمسنين ، وسيولى الاهتمام لضمان وصول هذه الفئات بشكل فعال الى خدمات الرعاية الاجتماعية ومشاركتها في عملية التنمية . كما ستستكمل الادلة والكتيبات وتقدم المساعدة بأشكال أخرى ، ولاسيما في مجال نقل التكنولوجيا للمعوقين .

البرنامج الفرعي ١٣ - المرأة والتنمية

(أ) الاهداف

٣٤-١١٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٤٠ ؛ والفقرة ١٠ من قرارها ١٠٨/٤٠ ؛ والفقرة ٣ من قرارها ١١١/٤١ ؛ والفقرتين ٣ و ٨ من قرارها ١٧٨/٤٢ ؛ والفقرة ٣ من قرارها ٧٦/٤٤ ؛ والفقرات ٣ و ٥ و ٩ و ١٢ و ١٨ و ١٩ من قرارها ٧٧/٤٤ ؛ والفقرة ٤ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨/١٩٨٧ ؛ وقراره ١٢٢/١٩٨٧ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ٦٦ (د - ٥) ؛ وخطة العمل الإقليمية للجنة لإدماج المرأة في التنمية في غربي آسيا (١٩٧٥ - ١٩٨٥) ؛ وبرنامج العمل الإقليمي للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة (١٩٨٠ - ١٩٨٥) ؛ واستراتيجية تطوير أوضاع المرأة العربية في منطقة غربي آسيا حتى عام ٢٠٠٠ (١٩٨٤) ؛ واستراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة (١٩٨٥) .

٣٤-١١٣ وفيما يلي المشاكل الرئيسية التي يتطرق اليها البرنامج الفرعي والتي تستهدف الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٣ - ١٩٩٧ التخفيف من حدتها :

(أ) الصراع الذي تعيشه المرأة في أحيان كثيرة بين دورها في الحياة العامة ودورها في الأسرة ، وعدم وجود حل شامل لهذه المشكلة ؛

(ب) الصعوبات التي تواجهها المرأة في الوصول الى الموارد واكتساب المهارات التي تتيح لها بلوغ أهدافها الآنية والطويلة الأجل ، والتي ستعمل على زيادة مشاركتها في القوة العاملة للإسهام في تطوير نفسها اقتصاديا واجتماعيا ، كفرد وكمواطن ، وتنمية أسرتها ومجتمعها وأمتها .

٣٤-١١٤ ومع أن ادماج المرأة في التنمية ما زال محط الاهتمام الرئيسي في هذا البرنامج الفرعي ، يولى اهتمام خاص لوضع استراتيجية ، وتحديد أنشطة في إطارها ، تكون أكثر اتساقا مع الإطار الثقافي للمنطقة . وفيما يلي أهداف البرنامج الفرعي ١٣ على نحو أكثر تحديدا :

(أ) الاستمرار في تقديم معلومات عن حالة المرأة والأسرة العربية في المنطقة عن طريق تحليل للأحوال يقوم على الاستكمال المستمر للبيانات المتعلقة بموارد المرأة المتوفرة لخدمات المساعدة التقنية من خلال الاستكمال المستمر "لدليل النساء العربيات المهنيات" ؛

(ب) تحديد نُهُج مقبولة للمشاركة الاقتصادية للمرأة العربية تراعى فيها المسؤوليات الأسرية للمرأة ومساهماتها الاقتصادية ؛

(ج) مواصلة تقييم المسؤوليات المتغيرة للأسرة العربية وتحديد المؤسسات الضرورية لتقديم الخدمات البديلة والدعم للمهام التي تضطلع بها الأسرة ؛

(د) وضع وتشجيع التشريعات والهياكل الإدارية التي تتوافق مع الدور المتغير للأسرة العربية وتوفر الإطار القانوني لمختلف الوسائل البديلة المتاحة للمرأة ؛

(هـ) التركيز على دور المرأة الخاص في حماية البيئة ؛

(و) تزويد صانعي القرار بالتوصيات من أجل اعتماد بدائل مبتكرة للمرأة ضمن الإطار الاجتماعي والثقافي العربي .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٤-١١٥ ستظل تنمية الموارد البشرية محور التركيز في أنشطة الأمانة المضطلع بها في اطار البرنامج الفرعي . وسيُضطلع بأنشطة في ثلاثة مجالات رئيسية . وستبقى أنشطة المجال الأول منها جمع ونشر البيانات عن المرأة عن طريق صحائف البيانات و "دليل النساء العربيات المهنيات" ، ونشر نتائج مختلف الدراسات في "سلسلة دراسات عن دور المرأة العربية في التنمية" التي تصدرها اللجنة . وستبقى أنشطة المجال الثاني هي دراسة الدور المتغير للأسرة العربية وتقييم المؤسسات التي تقدم الخدمات الداعمة للخدمات الأسرية و/أو البديلة لها ؛ كما ستُجرى دراسات في هذا المجال . وستعالج أنشطة المجال الثالث تحديد البدائل المتاحة للمرأة العربية في إطار المنطقة الاجتماعي . ومن هذه البدائل : زيادة مشاركة المرأة في المهن التي تشارك فيها فعلا بأعداد كبيرة ، نظرا لأن الطلب يتجاوز العرض كثيرا ؛ والتعجيل باستخدام المرأة في المهن التي لم تحقق فيها المرأة سوى القليل من التقدم ؛ وزيادة المشاركة الاقتصادية للمرأة العربية في منطقة اللجنة عن طريق نهج مقبول ثقافيا تراعي فيه المسؤوليات الأسرية للمرأة ومساهماتها الاقتصادية . وستستدعي هذه المهام أيضا تحديد المتطلبات الحالية ، التي ترمي الى تكييف أساليب العمل بما يتلاءم مع احتياجات المرأة ، وتقييم إمكانية تكيفها مع منطقة اللجنة ، واقتراح سياسات ، بالاستناد الى ما تقدم ، بشأن الوسائل المناسبة والشروط الاساسية اللازمة لتكييفها واعتمادها بنجاح . وأساسا ، ستقوم الأمانة في إطار هذا البرنامج الفرعي ، بتنفيذ استراتيجية المرأة العربية في غربي آسيا : الخيار الثالث ، التي وُضعت خلال الخطة المتوسطة الأجل السابقة .

٣٤-١١٦ وستُجرى دراسات جدوى تعقبها أنشطة تجريبية لتقديم بيان عملي للبدائل المبتكرة التي تستطيع المنطقة اتباعها . وستواصل هذه الأنشطة التجريبية في نطاق أنشطة المساعدة التقنية المقدمة على الصعيد الإقليمي أو الوطني لاختبار مدى توفر أسباب البقاء لبعض الوسائل .

البرنامج الفرعي ١٤ - الإحصاءات

(أ) الأهداف

٣٤-١١٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرات ٥ و ٦ و ٧ من قرار الجمعية العامة ٥/٤٢ ؛ والفقرة ١ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧/١٩٨٥ ؛ وقراره ٨/١٩٨٥ ؛ والفقرتين ١ و ٣ من قراره ٥٩/١٩٨٨ ؛ وقراري اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ١٣ (د - ١١) و ١٥٥ (د - ١٤) .

٣٤-١١٨ وقد كان للنقص في الموظفين المدربين على تجهيز الإحصاءات والبيانات أثر خطير على تنمية الخدمات الإحصائية في معظم بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا . وينبغي أن يتناول التدريب الاحتياجات الناشئة من الإحصاءات وتجهيز البيانات في المنطقة والتعويض عن ترك الموظفين المدربين لمناصبهم في المكاتب الإحصائية الحكومية للالتحاق بالقطاع الخاص والادارات الحكومية الاخرى .

٣٤-١١٩ ومن المتوقع أن يتسع بخطى سريعة نطاق استخدام الحاسبات الالكترونية في الأغراض الإحصائية خلال العقد المقبل . ومن شأن الاخذ بتكنولوجيات جديدة للمعلومات ، مثل الشبكات الإحصائية وإقامة نظم لإدارة قواعد البيانات وتزايد استخدام مجموعات التدابير الاحصائية أن يكون له أثر بعيد المدى على عمل وهيكل المكاتب الإحصائية المركزية .

٣٤-١٢٠ ومن المشاكل الرئيسية في بعض بلدان المنطقة الافتقار الى التحليل المتعمق للبيانات ، ولاسيما بيانات الدراسات الاستقصائية التي تقوم المكاتب الإحصائية بجمعها . ومن المشاكل الاخرى التي تصادفها بعض بلدان اللجنة عدم توفر التنسيق بين منتجي الإحصاءات ومستعمليها .

٣٤-١٢١ ومشكلة التوحيد تمس مجموعة واسعة التنوع من المواضيع في مجال الإحصاءات . وتدعو الحاجة باستمرار الى بذل الجهود على الصعيدين الوطني والإقليمي لزيادة ما تتسم به البيانات التي تنتجها الدول الاعضاء في اللجنة من قابلية للمقارنة .

٣٤-١٢٢ والهدف من البرنامج الفرعي هو المساهمة في تنمية الإحصاءات ذات الصلة في الوقت المناسب في منطقة اللجنة بالتعاون مع الهيئات الوطنية والاقليمية والدولية المعنية . وتضم الاهداف ، بصورة أكثر تحديدا ، ما يلي :

(أ) جمع وتصنيف ونشر الإحصاءات القابلة للمقارنة بشأن الحسابات القومية والاسعار والمالية والصناعة والطاقة والتجارة الخارجية وغير ذلك من المجالات الاقتصادية ؛

(ب) وضع وجمع وتوحيد ونشر الإحصاءات البيئية والاجتماعية ، بما في ذلك حالة المرأة وغيرها من الفئات السكانية الخاصة ؛

(ج) تنمية مصادر الإحصاءات السكانية ، بما في ذلك التعدادات السكانية والسكنية ، ونظم التسجيل المدني والدراسات الاستقصائية الديموغرافية ؛

(د) ترويج المفاهيم والتعاريف والتصنيفات الدولية الموحدة ، ولاسيما فيما يتعلق بالحسابات القومية والتجارة الدولية والصناعة والهجرة والبيئة والعمالة ؛

(هـ) تقديم المساعدة في تنمية قدرة البلدان الاعضاء في اللجنة على الاضطلاع بالتعدادات والدراسات الاستقصائية ، وفي جمع وتحليل البيانات الاقتصادية والاجتماعية المستقاة من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية والتعدادات ؛

(و) تحسين الإحصاءات من حيث موثوقيتها وحسن توقيتها وقابليتها للمقارنة والاخذ بوسائل متقدمة لجمع وتجهيز ونشر الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٤-١٢٣ سيُضطلع بالانشطة التالية في إطار البرنامج الفرعي :

(أ) التدريب الإحصائي على الحسابات القومية ، وبشأن مواضيع محددة تتصل بالإحصاءات الاقتصادية ، بالتعاون مع المعاهد والمنظمات الإقليمية ؛

(ب) جمع ونشر الإحصاءات الاساسية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي بمنطقة اللجنة ، عن طريق المنشورات العامة أو المتخصصة المتكررة ؛

(ج) إقامة قواعد للبيانات الإحصائية والمحافظة عليها ، في المجالات الإحصائية المختلفة كي تستخدمها أمانة اللجنة والدول الاعضاء ، فضلا عن المنظمات الدولية والإقليمية ؛

(د) تنظيم الاجتماعات التقنية بشأن مواضيع محددة ، بالتعاون مع المكتب الإحصائي للامم المتحدة والمنظمات الإقليمية ؛

(هـ) تقديم الدعم الى أنشطة المساعدة التقنية في مجال الحسابات القومية والإحصاءات السكانية وتجهيز البيانات والدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية في الدول الأعضاء في اللجنة ؛

(و) نشر وتوزيع أدلة إحصائية منهجية باللغة العربية .

٣٤-١٢٤ والأنشطة المذكورة أعلاه ذات طابع مستمر ، لاسيما في ميدان جمع ونشر الإحصاءات . إلا أن بعض القضايا ، مثل الأخذ بالنظام المنقح للحسابات القومية والتصنيفات الاقتصادية الدولية ستكون محط تركيز خاص في النصف الأول من الخطة المتوسطة الأجل .

البرنامج الفرعي ١٥ - النقل والاتصالات

(أ) الأهداف

٣٤-١٢٥ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٣٢٧/٣٩ ؛ والفقرة ٤ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٨/١٩٨٤ ؛ والفقرة ٣ من قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ٩٣ (د - ٨) ؛ والفقرة ٣ من قرارها ١٣٨ (د - ١٢) ؛ والفقرة ٤ من قرارها ١٤٣ (د - ١٣) ؛ والفقرة ٣ من قرارها ١٧٠ (د - ١٥) .

٣٤-١٢٦ والافتقار الى التنسيق والتخطيط في المسائل المتعلقة بالنقل والاتصالات فيما بين بلدان منطقة اللجنة وبينها وبين البلدان المجاورة بصفة خاصة ، يؤدي الى سوء تخصيص الموارد المالية ويعيق سلاسة تدفق المسافرين والسلع وسهولة انتقال وسفر الأفراد عبر بلدان المنطقة ، وكلها تمثل مجالات المشاكل التي يلزم معالجتها .

٣٤-١٢٧ وفيما يتعلق بالشبكة البرية لهياكل النقل الأساسية ، وبصورة أكثر تحديدا ، بشبكات الطرق والسكك الحديدية ، فإن مشاكل إنجاز الوصلات الناقصة التي ستربط البلدان العربية المجاورة في المنطقة وتحسين وصيانة الوصلات القائمة ، تكتسب أهمية حيوية .

٣٤-١٢٨ والتجارة في منطقة اللجنة ذات طبيعة بحرية بالدرجة الأولى ، ومن النتائج المباشرة لذلك ، أن قدرة صادرات البلدان العربية على المنافسة في الأسواق الخارجية تتوقف الى حد كبير على تكلفة نقل السلع عن طريق البحر . ولذلك ، ينبغي زيادة الاهتمام بالنقل البحري ، وبصورة خاصة ، بتطوير الأساطيل التجارية الوطنية بغية

زيادة حصة الناقلين الوطنيين من التجارة الخارجية للبلدان العربية ، ولاسيما بالنسبة للسلع الاساسية السائبة الصلبة أو السائلة .

٣٤-١٢٩ وتعاني الموارد البشرية في قطاع النقل من شحة الموظفين الوطنيين المدربين المتخصصين في المسائل المتصلة بهذا القطاع ، وهي تتراوح بين التخطيط للعمليات والادارة ، ولاسيما على المستويات الادارية المتوسطة والعليا . وتمثل مشاكل تنمية القوى العاملة وتدريبها القضايا التي يلزم معالجتها .

٣٤-١٣٠ وفيما يتعلق بقطاع الاتصالات ، فإن منطقة اللجنة لم تستكمل إدخال تكنولوجيات الاتصالات لتطوير الوصلات الاقليمية التي سيكون من شأنها ضمان التكامل للمنطقة على الصعيد العالمي . ولذلك ، فإن جزءا من حركة الاتصالات السلكية واللاسلكية بين البلدان الاعضاء في اللجنة مازالت تمر عبر مراكز وسيطة خارج المنطقة ، فلا تستفيد من التسهيلات المتاحة في منطقة اللجنة .

٣٤-١٣١ والهدف من هذا البرنامج الفرعي هو إقامة شبكات مترابطة للنقل والاتصالات تكفل تدفق الحركة بشكل موثوق ومستمر فيما بين البلدان الاعضاء في اللجنة ومع المناطق الاخرى ، من خلال سياسات وعمليات متكاملة للنقل على الصعيد الإقليمي لمنطقة اللجنة ، وبصورة أكثر تحديدا تتمثل الاهداف فيما يلي :

(أ) مساعدة البلدان الاعضاء في التخطيط لتطوير مرافق النقل والاتصالات ووضع سياسات متكاملة للنقل ، بما في ذلك شبكات النقل الإقليمية والعمليات المتعددة الوسائط ، فضلا عن تدريب موظفي النقل ؛

(ب) تحسين الهياكل الاساسية الإقليمية للنقل البري والبحري والجوي ، عند الاقتضاء ، هي والعمليات ، مع التركيز بصورة خاصة على الصيانة ؛

(ج) تيسير حركة المرور والاتصالات على الصعيد الاقليمي وداخل المنطقة ، عن طريق المواءمة بين قواعد وأنظمة النقل ؛

(د) تحسين الهياكل الاساسية والعمليات الهاتفية الاقليمية ؛

(هـ) تنفيذ برامج العمل لعقد النقل والاتصالات لغربي آسيا .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٤-١٣٣ ستركز أنشطة الامانة في مجال النقل على ما يلي :

(أ) سيبدأ العمل في إقامة آلية لتنسيق خطط وسياسات تطوير النقل والاتصالات على الصعيد الإقليمي لمنطقة اللجنة ، وفي وضع مشروع اتفاقية (عربية) بشأن النقل للجنة ، فضلا عن إنشاء معهد إقليمي للتدريب في مجال النقل تابع للجنة . وسيولى الاهتمام لتدريب القوى العاملة ، والتحليل المقارن لخطط تطوير النقل في البلدان الاعضاء في اللجنة ، ولصيانة هياكل النقل الاساسية القائمة . وسيتم الاضطلاع بهذه الاعمال من خلال الدراسات الاستقصائية والدراسات الاخرى وعن طريق عقد اجتماعات لافرقة الخبراء المخصصة وللاجتماعات الحكومية الدولية وعن طريق تنظيم دورات تدريبية وبعثات استشارية ؛

(ب) وستتم المبادرة بإجراء دراسات استقصائية ودراسات أخرى بشأن وضع خطة رئيسية لإنشاء شبكات النقل الإقليمية في منطقة اللجنة ، فضلا عن دعم جسور النقل عن طريق الاضطلاع بمشاريع محددة بين بلدان المشرق والمغرب ، وذلك بهدف إنجاز الخطة الرئيسية ؛

(ج) سيتم تنفيذ وإنجاز عمليات تحديد وصياغة وإعداد البرامج والمشاريع الإقليمية ودون الإقليمية لتنمية الاساطيل التجارية والموانئ على الصعيد الإقليمي في منطقة اللجنة ؛

(د) تنفيذ وإنجاز ومتابعة برامج ومشاريع عقد النقل والاتصالات لغربي آسيا ، بما في ذلك إنشاء الممرات العابرة للبلدان العربية على الوجه التام . وسيجري الاضطلاع بأنشطة البحث والمساعدة التقنية ، فضلا عن تقديم الدعم للمفاوضات (مؤتمرات إعلان التبرعات والاجتماعات المشتركة بين الوكالات ، وما الى ذلك) بشأن برامج الاستثمار المتصلة بالعقد .

٣٤-١٣٣ وستركز أنشطة الامانة في مجال الاتصالات (الاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات البريدية) على إعداد خطط وبرامج لربط منطقة اللجنة بغيرها من مناطق [العالم] . وهذه الانشطة ، وبصفة خاصة تحسين مراكز التبادل الهاتفي ، سيتم الاضطلاع بها في إطار عقد النقل والاتصالات لغربي آسيا .

٣٤-١٣٤ وستواصل الامانة نشر بيانات سنويا عن قطاع النقل والاتصالات (الشبكات والقدرة والاستغلال) .

البرنامج الرئيسي السابع : حقوق الانسان والحريات الاساسية والشؤون الإنسانية

البرنامج ٣٥ : تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ألف ـ البرنامج

١ ـ الاتجاه العام

٣٥-١ يتضمن ميثاق الأمم المتحدة بين مقاصد المنظمة تحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والإنساني وفي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الاساسية للجميع دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين . فالمادة ١٣ من الميثاق تنص على قيام الجمعية العامة بإجراء دراسات ووضع توصيات تحقيقا لتلك المقاصد وتنص المادة ٥٥ على قيام الأمم المتحدة بإشاعة احترام ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الاساسية في العالم . وبمقتضى المادة ٥٦ ، يتعهد جميع الأعضاء بأن يقوموا ، منفردين ومشتركين ، بالتعاون مع المنظمة في تحقيق المقاصد المنصوص عليها في المادة ٥٥ .

٣٥-٢ وتوفر مواد الميثاق المتقدمة الذكر ، ومعها صكوك حقوق الإنسان والسياسات والإجراءات التي أوجدتها أجهزة الأمم المتحدة فيما بعد ، الإطار اللازم لبرنامج المنظمة الخاص بحقوق الإنسان . وبالتدريج ، أصبحت حقوق الإنسان جزءا من القانون الدولي والوعي الدولي . وتستخدم القواعد التي تشتمل عليها صكوك حقوق الإنسان ومنها ، في جملة أمور ، الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، لتقييم الطريقة التي تحترم بها الدول الأعضاء حقوق مواطنيها .

٣٥-٣ وسيظل التصور الذي يعبر عنه الميثاق للعلاقة المتبادلة بين حقوق الإنسان والسلم والتنمية مصدر ارشاد للأمم المتحدة في معالجتها لحقوق الإنسان في عقد التسعينات .

٣٥-٤ ويرتبط التمتع التام بحقوق الانسان بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية . وفضلا عن ذلك ، فإنه لا يمكن أن يكون هناك أمن دائم أو تقدم اقتصادي واجتماعي مستمران

دون احترام لحقوق الإنسان . فهناك حالات عديدة من التوتر والصراع يرجع أصلها الى عدم الاكتراث بحقوق الإنسان لأفراد أو أقليات أو جماعات أو شعوب بأسرها . ولن تكون ثمة ضمانة للتنمية ، ولن تعم ثمراتها الناس بصورة عادلة ، ما لم ترتكز بصورة وثيقة على احترام حقوق الإنسان والحريات الاساسية .

٣ - الاستراتيجية العامة

٣٥-٥ في العقد القادم ، يمكن توقع لجوء المجتمع الدولي بصورة متزايدة الى أجهزة الامم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان مثل لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات من أجل ايجاد حلول سلمية وبنّاءة لمشاكل حقوق الإنسان التي يمكن إن لم تحل أن تتسبب في نشوء حالات من التوتر . وينبغي أن تصبح تلك الاجهزة بصورة متزايدة مركزا لتنسيق الجهود الدولية من أجل العمل على منع انتهاكات حقوق الإنسان وما يترتب عليها من عواقب ، وإجراء بحوث بصدد المشاكل الناشئة ، ووضع معايير ووسائل دولية جديدة للتنفيذ تحوز ثقة الجميع . وكذلك يمكن توقع قيامها بتقييم منجزات السنوات الاربعين الماضية ، وكيفية مواجهة تحديات المستقبل على أفضل صورة ممكنة ، سواء فيما يتعلق بالبرنامج العام لحقوق الإنسان أو فيما يتعلق بمواضيع محددة كمحاربة العنصرية والتمييز العنصري .

٣٥-٦ لقد أبانت خبرة السنوات القليلة الماضية أمداء وتعقيدات القضايا المتعالقة في كثير من الاحيان التي تعرض على أجهزة الامم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان من أجل النظر فيها ودراستها . وسيكون من المهام الرئيسية الملقاة على عاتق الامم المتحدة في السنوات المقبلة أن توضح بصورة أكثر جلاءً الصلة بين المساعي الرامية الى تحقيق السلم والتنمية وزيادة حماية كرامة الإنسان . وستؤدي الامانة العامة دورها متعاونة مع الدول الاعضاء ومع المنظمات غير الحكومية .

٣٥-٧ وستكون أمام المجتمع الدولي في السنوات المقبلة مهمة رئيسية ذات ملة هي جعل الحقوق والحريات المنصوص عليها بالفعل في القانون الدولي المتعلق بحقوق الإنسان حقيقة واقعة لكل إنسان . وبالتالي ، ففي موازاة الجهود المتواصلة المبذولة في ميدان وضع المعايير والاهتمام ذي الاولوية المكرس لعملية التنفيذ على الصعيد الدولي ، سيكون ثمة تركيز أشد على متطلبات بناء المؤسسات الوطنية والإعلام/التعليم . ومن خلال الحملة العالمية للإعلام الجماهيري لنصرة حقوق الإنسان التي أطلقتها الجمعية العامة بقرارها ١٣٨/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

سيجتهد مركز حقوق الإنسان في زيادة الفهم والوعي الجماهيريين على نطاق العالم لحقوق الإنسان والحريات الاساسية . وسيقوم بتنسيق أنشطة الحملة داخل نطاق منظومة الامم المتحدة وسيقيم اتصالات مع الحكومات والمؤسسات الإقليمية والوطنية والمنظمات غير الحكومية والافراد المعنيين .

٨-٣٥ وسيظل التركيز منصبا على التصديق والتنفيذ العالميين للقواعد التي أعلنتها الامم المتحدة والتي اتفق عليها بالفعل من حيث المبدأ . وللمساعدة في إيجاد الظروف الملائمة لتنفيذ هذه القواعد ، ينبغي أن تتلقى الحكومات التي ترغب في ذلك دعما من الامم المتحدة في إنشاء أو تعزيز الهياكل الاساسية الوطنية اللازمة لتعزيز وحماية حقوق الانسان . وسيقدم هذا الدعم من خلال برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وسوف يشمل ، حسب الاحتياجات المعرب عنها ، تدريب الموظفين الحكوميين والقائمين على تصريف شؤون العدالة ؛ وتوفير المشورة الاخصائية ؛ وتقديم المساعدة التقنية ، كالمساعدة مثلا في إنشاء مكتبات قانونية وكليات حقوقية ، وفي كتابة مسودات النصوص القانونية بما يتفق مع المعايير الدولية . وسيكون الهدف العام للامانة العامة لعقد التسعينات هو المساهمة في إيجاد ثقافة عالمية حقة لحقوق الإنسان تشمل إطارا للقانون الدولي ونظما وطنية تدعمها المشورة والمساعدة التقنية ، ورأي عام مطلع .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٩-٣٥ سيتألف برنامج تعزيز وحماية حقوق الإنسان من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية
البرنامج الفرعي ٢ : القضاء على التمييز ومنعه وحماية الاقليات والفئات الضعيفة
البرنامج الفرعي ٣ : الخدمات الاستشارية والتعاون التقني
البرنامج الفرعي ٤ : البحوث والدراسات ووضع المعايير

١٠-٣٥ وقد أُعطي البرنامج الفرعي ١ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية

(أ) الأهداف

٣٥-١١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠) ، و ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، و ٣٠٦٨ (د - ٢٨) ، و ١٧٣/٣٣ ، و ٤٦/٣٩ ، و ٣٥/٤٤ ، و ١٣٨/٤٤ و ١٣٥/٤٤ ؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥ (د - ١) ، و ٩ (د - ٣) ، و ٢٧٧ (د - ١٠) ، و ٤٧٤ ألف (د - ١٥) ، و ٧٢٨ واو (د - ٢٨) ، و ١٢٣٥ (د - ٤٢) ، و ١٥٠٣ (د - ٤٨) ، و ١٧/١٩٨٥ و ٤/١٩٨٨ ؛ وقرارا لجنة حقوق الانسان ٨ (د - ٣٣) و ٣٠ (د - ٣٦) .

٣٥-١٢ أصدرت الأمم المتحدة عددا كبيرا من الاتفاقيات والإعلانات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان . ومع ذلك فلاتزال هناك فجوة بين هذه القواعد المعترف بها دوليا وتطبيقها . والأسباب في ذلك متنوعة . فهناك دول عديدة لم توافق بعد على هذه القواعد المعترف بها دوليا . وفي الحالات التي وافقت الحكومات فيها عليها ، قد لا يكون لديها الموظفون اللازمون أو الخبرة الفنية اللازمة لدمج أحكام الاتفاقيات في نظمها الوطنية . وفي بعض الحالات يكون حكم القانون هشا . وتظل الحاجة إلى دعم تطبيق القواعد الدولية القائمة أمرا أساسيا .

٣٥-١٣ وكثيرا ما يجد الأفراد والجماعات حاجة إلى مخاطبة الأمم المتحدة لتوجيه عنايتها إلى مشاكل يواجهونها أو لطلب توسطها لكفالة الاحترام لحقوق الإنسان والحريات الاساسية . ومن واجب الأمم المتحدة أن تستجيب استجابة كافية وفورية وفعّالة لمثل هذه النداءات .

٣٥-١٤ تحتاج أجهزة تقرير السياسة ، عند نظرها في الحالات التي يدعى فيها وقوع انتهاكات لحقوق الانسان في بعض البلدان أو الأقاليم ، معلومات وتحليلات وقائعية . والشيء ذاته ينطبق أيضا على ظواهر الانتهاكات الخطيرة الواسعة الانتشار . وفي تلك الحالات ، وجدت أجهزة تقرير السياسة أن من الضروري أن تستجيب إلى النداءات المتعلقة بالحالات الفردية . وبناء عليه ، فقد أصبحت الإجراءات والوسائل المتعلقة بما يدعى من انتهاكات لحقوق الانسان والتي يطبقها أفراد الخبراء ، أو اللجان أو الأفرقة العاملة المكلفة من قبل أجهزة تقرير السياسة إحدى السمات الدائمة لبرنامج حقوق الإنسان .

١٥-٣٥ وأهداف البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) كفالة استمرار تنفيذ القواعد والمعاهدات الدولية في ميدان حقوق الانسان ، بما في ذلك :

'١' العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الملحق به ، وكذلك البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والرامي إلى إلغاء عقوبة الإعدام ؛

'٢' الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ؛

'٣' الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ؛

'٤' اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ؛

'٥' اتفاقية حقوق الطفل ؛

'٦' الاتفاقيات الاخرى المتعلقة بحقوق الإنسان التي يمكن أن تعتمدها الامم المتحدة ، ومن بينها بوجه خاص مشروع الاتفاقية الدولية المتعلقة بحماية حقوق العمال المهاجرين وأسرهم .

(ب) الاستجابة للالتماسات أو النداءات التي تتلقاها الامم المتحدة ؛

(ج) تزويد أجهزة تقرير السياسة بالحقائق والتحليلات ذات الصلة للمساعدة في النظر في الحالات التي يدعى فيها وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان ، وفي استعراض ظواهر الانتهاكات الخطيرة بوجه خاص على نطاق العالم ، و ، بصدد المهمة الاخيرة ، الاستجابة للنداءات المتعلقة بالحالات الفردية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٥-١٦ تتحدد أساليب عمل الأمانة العامة ، في المقام الأول ، بالاتفاقيات المتصلة ذاتها ، وخاصة الإجراءات المتعلقة بدراسة التقارير . وهناك وسائل عمل أخرى تتضمن تشجيع مزيد من التصديقات والانضمامات الى الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان ؛ وتعزيز وتعميق الحوار بين الدول الأطراف في هذه الصكوك وهيئات الرصد ذات الصلة مثل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري ، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، ولجنة مناهضة التعذيب ولجنة حقوق الطفل ؛ وفريق الثلاثة المعني بالفصل العنصري ؛ وتشجيع مزيد من عمليات تبادل الخبرة بين الحكومات بصدد تطبيق الصكوك والمعايير الدولية ؛ وتحسين إجراءات الأمم المتحدة المتعلقة برصد تقيد الحكومات بالتزاماتها التعاهدية ، وخاصة من خلال استخدام المبادئ التوجيهية الموحدة للإبلاغ واستخدام الحاسبة الالكترونية في عمل هيئات رصد المعاهدات المتصل بالابلاغ . أما المعاهدات الجديدة التي تدخل حيز النفاذ ، كمعاهدة حقوق الطفل ومعاهدة العمال المهاجرين أو البروتوكول الاختياري لمناهضة عقوبة الإعدام فسوف تتطلب نُهجا جديدة .

٣٥-١٧ وسيشكل تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل تحديا للأمم المتحدة جديدا ومختلفا من بعض النواحي . وسوف يتعين حشد المعلومات والمشورة الاخصائية من مصادر مختلفة عديدة لدعم عمل اللجنة ، التي ستكلف ، لأول مرة في تاريخ الأمم المتحدة ، بتعزيز جميع حقوق الإنسان لفئة معينة - هي أطفال العالم - وستساعد في ايجاد تغييرات حقيقية في الطريقة التي يحيونها . وسوف يتعين استنباط أساليب جديدة ومبتكرة لتحويل القواعد الدولية الى حقائق وطنية .

٣٥-١٨ ويجري النظر في الالتماسات وفقا للإجراءات التي وضعتها الأجهزة المختصة ، وخاصة قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٢٨ واو (د - ٢٨) ، و ١٢٣٥ (د - ٤٢) و ١٥٠٣ (د - ٤٨) . وتعالج الالتماسات أيضا وفقا للإجراءات المنشأة بموجب الاتفاقات الدولية ذات الصلة مثل البروتوكولين الاختياريين للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة .

٣٥-١٩ والاستراتيجيات المطبقة بموجب الإجراءات أو الوسائل المتعلقة بما يدعى من انتهاكات لحقوق الإنسان أو متابعة للاتصالات مع الحكومات تسير وفقا للولاية المحددة التي تقررها جهة التفويض في كل حالة .

البرنامج الفرعي ٢ - القضاء على التمييز ومنعه وحماية الاقليات والفئات الضعيفة

(أ) الاهداف

٣٥-٢٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٩٠٤ (د - ١٨) ، و ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠) ، و ٢٥٤١ (د - ٢٤) ، و ٣٠٦٨ (د - ٢٨) ، و ٥٥/٣٦ ، و ١٤/٣٨ ، و ٧٠/٤١ ، و ١٣٨/٤١ و ١٦٤/٤٤ ؛ وقرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥ (د - ١) و ٩ (د - ٣) ؛ وتقرير الدورة الخامسة للجنة حقوق الإنسان ، (E/1371 ، الفقرة ١٣) .

٣٥-٢١ إن الالتزام بالكرامة الإنسانية والمساواة وبعدم التمييز هو أحد أعمدة سياسة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان . ومع ذلك فإن أشخاصا كثيرين محرومون من التمتع الفعلي بحقوق الإنسان الاساسية بسبب التمييز القائم على أساس العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين أو لأنهم ينتمون الى فئات محرومة بوجه خاص . وفي بعض الحالات يكون التمييز علنيا . وأشهر مثل على ذلك الفصل العنصري الذي يمثل التمييز في ظله عنصرا من عناصر القانون والسياسة الاجتماعية . وفي حالات أخرى يكون التمييز مقنّعا ، وكثيرا ما يشكل سمة من سمات المجتمع مثيرة للبغضاء ويمكن حتى أن يمر دون أن يلاحظه الكثيرون . وبالاضافة إلى ذلك ، يُحرم كثيرون من التمتع الكامل بحقوق الإنسان ويعانون من أشكال مختلفة من الحرمان لانهم ينتمون الى فئات أو قطاعات من المجتمع محرومة بوجه خاص . والتمييز أمر لا يمكن السكوت عليه في ذاته وهو مصدر للتوترات والخلافات والصراعات نظرا الى أن الكائنات البشرية تطالب بالاحترام لكرامتها المتأصلة فيها . وإن مجرد وجود التمييز يشكل تهديدا خطيرا للتمتع العالمي بحقوق الإنسان ولاهداف الامم المتحدة المتمثلة في تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسلم والأمن الدوليين .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٥-٢٢ إن توسيع وتنفيذ برامج وخطط عمل الأمم المتحدة لمناهضة التمييز وتشجيع التسامح يمثلان أساس عمل الأمانة العامة . وهذا سوف يشمل تطبيق برنامج عمل العقد الثاني لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري ، والأنشطة الهادفة الى وضع نهاية للفصل العنصري ، والجهود المتعلقة بحقوق العمال المهاجرين وأسرهم والعمل المتصل بحقوق السكان الاصليين .

٣٥-٢٣ إن الاسباب والظروف المؤدية الى العنصرية والتعصب ستكون بصورة متزايدة البؤرة التي يدور حولها البحث ومثلها ستكون أشكال التمييز الجديدة والناشئة .

وسيؤدي هذا الى ايجاد أدوات تشريعية واجتماعية تلائم بصورة أفضل الكفاح ضد التمييز . وسيتركز الاهتمام على ايجاد نماذج لإنشاء مؤسسات وطنية تشجع على التسامح وتناهض التمييز وعلى إعداد قوانين وطنية نموذجية مناهضة للتمييز . وسوف تؤخذ في الاعتبار نتائج خبرة ٤٥ سنة من الكفاح ضد العنصرية والتمييز العنصري ، من أجل تحديد المنجزات وأوجه الفشل ، ووضع مبادئ توجيهية للمستقبل وايجاد نهج جديدة للقضاء على أشكال التمييز القديمة والناشئة .

٣٥-٣٤ ولدى الاضطلاع بتنفيذ برنامج مكافحة العنصرية ، سيتطلب الامر مساهمات حقيقية من وكالات وبرامج منظومة الامم المتحدة ، وسيجري تحديد مراكز تنسيق رفيعة المستوى والاستفادة بصورة كاملة من قدرة وخبرة المنظمات غير الحكومية .

٣٥-٣٥ وبعد اعتماد اتفاقية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم ، سوف يستمر البحث بصدد حالتهم وبصدد وسائل تعزيز الاحترام لحقوق هذه الفئة الضعيفة بوجه خاص .

٣٥-٣٦ وسيولى مزيد من الاهتمام أيضا لحقوق الاقليات وللبحث عن حلول سلمية لمشاكل الاقليات .

٣٥-٣٧ وستجري كذلك معالجة أشكال التمييز أو التعصب القائمة على الدين أو المعتقد .

٣٥-٣٨ وهناك مجال آخر للعمل سيكون متصلا بحالة حقوق الانسان لفئات ضعيفة مثل الاطفال (بيع الاطفال ، بغاء الاطفال ، استغلال الاطفال ، الاطفال المسجونون) والنساء اللاتي يفرض عليهن البغاء أو الاتجار بأشخاصهن . وسيجري تعزيز تنفيذ الصكوك الدولية الحالية كما سيجري البحث عن طرق جديدة لجمع معلومات موثوقة ، وتحديد المشاكل واقتراح علاجات فعالة على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء . وبالمثل ، ستحظى حالة السكان الاصليين ، والمعايير الاساسية اللازمة لحماية حقوقهم ؛ والاليات الملائمة لتحقيق ذلك اهتماما متواصلا على أثر أوجه التقدم الملفتة للانظار التي تحققت بالفعل في هذا الميدان .

٣٥-٣٩ وأخيرا ، سيولى مزيد من الاهتمام لحالة وحقوق الفئات المحرومة والمهملة بوجه خاص ، ولاسيما الفئة الشديدة الفقر . وتتمثل المهمة حاضرا ومستقبلا بصورة أساسية في تحديد أسباب الحرمان من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الاساسية وفي ايجاد

العلاجات لذلك ، وذلك بالتعاون مع الاجزاء الاخرى في الامانة العامة ومع وكالات منظومة الامم المتحدة . وسيكون ثمة تركيز على فتح قنوات للاتصال والمبادلات بين وحدات الامانة العامة وبين مختلف أجهزة تقرير السياسة - مثلا بإنشاء مركز مراقب متبادل لممثلي الاجهزة الذين يعالجون قضايا من هذا القبيل . وستبذل جهود كذلك لتعزيز المبادلات بين الامم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية الاقليمية التي تقوم بمعالجة قضايا حقوق الانسان .

البرنامج الفرعي ٣ - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني

(أ) الاهداف

٣٥-٣٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٢١٧ دال (د - ٣) ، الفقرة ٢ ، و ٧٩٥ (د - ٨) ، الفقرة ٢ ، و ٩٢٦ (د - ١٠) ، و ١٩٠٥ (د - ١٨) ، الفقرتان ٢ و ٦ ، و ١٣٧/٣٢ ، الفقرة ٢ ، و ١٢١/٤١ ، و ١٢٩/٤١ ، و ١٣٠/٤١ ، و ١٥٤/٤١ ، و ١١٨/٤٢ ، و ٩٠/٤٣ ، و ١٣٨/٤٣ ، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥ (د - ١) ، و ٩ (د - ٢) ، و ١٧٩٣ (د - ٥٤) ، الفقرات ٢ و ٣ و ٥ و ٦ ، و ١٩٣٣ (د - ٥٨) ، الفقرتان ١ و ٣ ، والمقررات ١٤٦ (د - ٤٠) ، الفقرة (ب) ، و ١٤/١٩٧٨ ، و ١٤٧/١٩٨٧ ، وقرارات لجنة حقوق الانسان ١٧ (د - ٣٣) ، الفقرة ٥ (ب) ، و ٧ (د - ٣٣) ، الفقرة ٢ ، و ٥٤/١٩٨٦ ، و ٣٧/١٩٨٧ ، و ٣٨/١٩٨٧ ، و ٣٩/١٩٨٧ ، و ٧٤/١٩٨٨ ، و ٥٣/١٩٨٩ .

٣٥-٣١ ان الدورات التدريبية ، والمشورة الاخصائية وفرص تبادل المعلومات والخبرات من خلال حلقات العمل الوطنية أو الاقليمية أو الدولية تكون مفيدة في أحيان كثيرة للموظفين الحكوميين المعنيين بمسائل حقوق الانسان ، والقائمين على تصريف شؤون العدالة والمسؤولين عن انفاذ القوانين . ويمكن للحكومات الراغبة في اقامة أو تعزيز هياكل اساسية وطنية من أجل تعزيز وحماية حقوق الانسان ان تطلب مساعدة تقنية .

٣٥-٣٢ وكثيرا ما يحدث ألا تكون الصكوك والمعايير الدولية الصادرة عن الامم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الانسان غير معروفة لدى الاشخاص الذين يقصد بها حماية حقوقهم . فتعرّف جميع الناس على حقوق الانسان والحريات الاساسية أمر ضروري لكفالة النجاح النهائي لجهود الامم المتحدة الهادفة الى تحقيق التنفيذ العالمي للمعايير الدولية لحقوق الانسان . وبالتالي فإن الحملة العالمية للاعلام الجماهيري لنصرة حقوق الانسان توفر للامم المتحدة وللمجتمع الدولي فرصة الوصول الى شعوب العالم برسالة عن حقوق الانسان وللتعريف بالاليات الدولية المتاحة لتعزيز وحماية تلك الحقوق والحريات .

٣٥-٣٣ وبدون فهم ودعم جماهيريين كافيين ، لا يمكن لانشطة الامم المتحدة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الانسان ان تحقق ما تصبو اليه . وذلك الفهم يجب تعزيزه بجميع الوسائل المتاحة ، بما فيها حلقات العمل والمنشورات .

٣٥-٣٤ وعلى وجه التحديد ، يهدف البرنامج الفرعي الى تحقيق ما يلي :

(أ) توفير التدريب العملي والفرص لتبادل المعلومات والخبرة للموظفين الحكوميين او للاشخاص الآخرين الذين ترتبط وظائفهم بتعزيز وحماية حقوق الانسان ؛

(ب) توفير تعاون اخصائي وتقني في ميدان حقوق الانسان للحكومات ، بناء على طلبها ؛

(ج) زيادة الوعي الجماهيري لحقوق الانسان والحريات الاساسية ؛

(د) نشر الصكوك والمعايير الدولية المعنية بحقوق الانسان في الاوساط الشعبية في جميع أنحاء العالم وزيادة الوعي لأنشطة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الانسان .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٥-٣٥ سيجري خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل زيادة تعزيز الجهود لتزويد الحكومات ، بناء على طلبها ، بالخدمات الاستشارية ، كالخدمات مثلا في مجال وضع قوانين وطنية تتمشى مع المعايير الدولية وتعزيز المؤسسات والنظم والهياكل الاساسية الوطنية المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الانسان ، وكذلك في مجال دمج عنصر حقوق الانسان في نهج متكامل للاستراتيجيات الانمائية . وسيولى اهتمام خاص بما يرد من طلبات في ميدان حقوق الانسان في البلدان التي تعاني من مشاكل في تنفيذ معايير حقوق الانسان ، وكذلك بالنظر الى الاهمية الكبرى التي تعلقها الاجهزة المعنية بحقوق الانسان ، مثل لجنة حقوق الانسان ، والجمعية العامة ، على مثل هذه الانشطة . وفي هذا الصدد ، سيجري تقديم دورات تدريبية خاصة للموظفين الحكوميين المعنيين بإعداد وتقديم التقارير الوطنية للهيئات الاشرافية في مجال حقوق الانسان . وسيستمر التعاون في هذا الصدد مع ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية .

٣٥-٣٦ وفي هذا الصدد ، يمكن توقع تنظيم مزيد من حلقات العمل والدورات التدريبية الوطنية والاقليمية ودون الاقليمية خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل للقائمين على تصريف شؤون العدالة والموظفين الحكوميين المنخرطين في تنفيذ الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان ، وقيام مزيد من البلدان في جميع مناطق العالم باستنباط أشكال من التعاون والمساعدة مع مركز حقوق الانسان ، وفقا لاحتياجاتها المحددة . وكذلك يجب التأكيد من جديد على أن الخدمات الاستشارية وانشطة التعاون التقني يمكن أن تكون مكملة ، وليس بديلة بأي حال من الاحوال ، للتحقيقات فيما يدعى من انتهاكات لحقوق الانسان التي تطلبها الهيئات التشريعية المختصة .

٣٥-٣٧ وفي إطار أنشطة الحملة العالمية للإعلام الجماهيري لنصرة حقوق الإنسان ، ستبذل جهود لتعزيز العلاقات والتعاون مع هيئات الامم المتحدة المعنية ومع وسائط الإعلام ، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الاكاديمية وذلك لإطلاع الشعوب في العالم أجمع على أهداف وأنشطة الامم المتحدة في هذا القطاع وكذلك للاستعانة بتأييد هذه الشعوب ومساعدتها من أجل الإعمال العالمي لحقوق الإنسان . وسيقوم المركز بتنسيق برنامج للانشطة ، بما في ذلك عقد حلقات عمل ، ونشر وتوزيع المعلومات والمواد المرجعية ، في جميع مناطق العالم وذلك من أجل اطلاع وتثقيف الشعوب وايجاد فهم ودعم جماهيريين لاهداف الامم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان . وسيتم هذا بالتعاون الوثيق مع إدارة شؤون الإعلام ، والهيئات الاخرى في منظومة الامم المتحدة ، ومجتمع حقوق الإنسان الاوسع نطاقا .

٣٥-٣٨ وسيظل نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان يركز على إعادة نشر نصوص الصكوك والقواعد والمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان بأكبر عدد ممكن من اللغات وعلى جعل النصوص المترجمة متاحة على نطاق واسع ، بالتعاون مع ادارة شؤون المؤتمرات .

٣٥-٣٩ وخلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، سيستمر إصدار مواد جديدة قراءتها أكثر سهولة بالاضافة الى المنشورات التي تصدر بصورة منتظمة . وستعالج هذه المواد مواضيع محددة في مجال حقوق الإنسان ذات أهمية آنية وستكون موجهة للجمهور بوجه عام . وستستمر إعادة إصدار بعض الدراسات والتقارير المقدمة الى هيئات الامم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان والتي قد تكون ذات أهمية خاصة للجمهور .

٣٥-٤٠ وبالتالي ، فسوف تساهم الامم المتحدة ، من خلال الحملة العالمية للإعلام الجماهيري ، في ترويج ثقافة عالمية عن حقوق الإنسان . وستحقق ذلك بزيادة الوعي لحقوق الإنسان والحريات الاساسية وفهم الاليات الدولية المتاحة .

البرنامج الفرعي ٤ - البحوث والدراسات ووضع المعايير

(أ) الأهداف

٣٥-٤١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٣٢١٨ (د - ٢٩) ، و ٧٠/٤١ ، و ١٢٠/٤١ ، و ١٦٤/٤٤ ، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥ (د - ١) و ٩ (د - ٣) ، وتقرير الدورة الخامسة للجنة حقوق الإنسان (E/1371 ، الفقرة ١٣) ؛ وقراري اللجنة ١٣ (د - ٣٣) و ١٧ (د - ٣٧) .

٣٥-٤٢ في عالم سريع التغير ومتزايد الترابط ، تواجه المجتمعات بصورة دائمة مشاكل جديدة تقتضي الضرورة معالجة جوانبها المتعلقة بحقوق الإنسان . وتقوم أجهزة تقرير السياسة بالامم المتحدة بتكليف جهات بالقيام بأبحاث في مجالات جديدة . ويمكن أن تكون هذه الأبحاث متعلقة بجوانب محددة من حقوق مستقرة بصورة جيدة من قبل ، أو بصدد مشاكل ناشئة ذات أبعاد غير مستكشفة نسبيا ومتعلقة بحقوق الإنسان . وبالاضافة الى ذلك ، تقوم أجهزة الامم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بصورة دورية باستعراض منجزات برنامج حقوق الإنسان والمجالات التي تحتاج الى تعزيز ، وبمناقشة التوجيهات المتعلقة بالانشطة المقبلة . ويجري تحديد بعض مجالات الأولوية لإخضاعها لاستعراض مستمر للتحقق من التقيد أو عدم التقيد بالمعايير الدولية ، ولتحديد المشاكل الناشئة ولتقرير ما إذا كانت الحاجة تدعو الى معايير وآليات جديدة . وهذا بدوره يقتضي إعداد تقارير وبحوث وتحليل وتقييم المعلومات ، والتكليف باجراء حوارات مع الحكومات . وحالما يتم تحديد مشاكل حقوق الإنسان ، تكون استجابة المجتمع الدولي هي وضع قواعد ومعايير ووسائل ملائمة للرصد والتنفيذ .

٣٥-٤٣ وبناء على ذلك ، تكون أهداف البرنامج الفرعي ٤ هي دراسة قضايا حقوق الإنسان لفائدة أجهزة الامم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان ، وزيادة تحديد المعايير الدولية لحقوق الإنسان من أجل اعتمادها من قبل تلك الأجهزة واستعراض تنفيذ بعض المعايير .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٥-٤٤ سيستمر إجراء بحوث أساسية في مجالات مثل إعمال حق الشعوب في تقرير المصير ، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والطابع ذي العلاقة المتبادلة لاحترام مختلف حقوق الإنسان ، وحرية الرأي والتعبير والحق في محاكمة عادلة . وسيجري توسيع البحث في مجالات جديدة مثل الجانب المتعلق بحقوق الانسان في التكنولوجيا الإحيائية الطبية ، والتمييز ضد الاشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية أو المصابين بمرض متلازمة نقص المناعة المكتسب (الايدز) ، وفي القضايا التي لها تاثير على

التمتع بحقوق الإنسان ، كالديون الخارجية وسياسات إعادة التكيف ، والنفايات السمية والاسلحة الكيميائية . وستجرى دراسات اضافية كذلك بصدد مسائل عريضة مثل العلاقة المتبادلة بين السلم وحقوق الإنسان . وستكون مسائل احترام حقوق الإنسان في تصريف شؤون العدالة وأثناء حالات الطوارئ موضع تركيز مستمر . وفي هذا المجال الاخير ، سوف تبرز معايير جديدة تتعلق بإعلان حالات الطوارئ وتطبيقها واحترام حقوق الإنسان ، خاصة فيما يتعلق بالحقوق غير القابلة للانتقاص .

٣٥-٤٥ وسيستمر وضع المعايير على النحو الذي طلبته أجهزة تقرير السياسة . ويمكن توقع معالجة مواضيع مثل حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والحق في مغادرة أي بلد والعودة الى البلد الذي ينتمي اليه الشخص . وستنشأ مجالات جديدة لوضع المعايير من تنفيذ إعلان الحق في التنمية وبحث لجنة حقوق الإنسان عن معايير لتحديد التقدم المحرز في مجال إعمال الحق في التنمية . وسوف تنشأ مواضيع أخرى لوضع المعايير من أعمال البحث .

٣٥-٤٦ والتحدي الاساسي للمنظمة في ميدان البحوث والدراسات ووضع المعايير في مجال حقوق الإنسان في العقد القادم سوف يتمثل في المعالجة الناجحة لمجموعة متزايدة من القضايا المترابطة والمعقدة . وستبنى البحوث والدراسات على أساس قيام جهود فكرية متضافرة من جانب الحكومات والمنظمات غير الحكومية والخبراء والمجتمع الاكاديمي . وسيجري تحسين التخطيط والتنسيق داخل الأمانة العامة من أجل تفادي الازدواج . وسوف تطور بحوث مركز حقوق الإنسان ومرافقه المرجعية بالتدريج بالتعاون مع المكتبة وخدمات الوثائق في الأمانة العامة . وإن مهام البحث المتعلقة بأنشطة الامم المتحدة في مجال حقوق الإنسان على امتداد الاربعين سنة الاخيرة ، وكذلك المعلومات المفصلة والمستفيضة المقدمة الى الامم المتحدة تجعل إنشاء قاعدة بيانات محوسبة للامم المتحدة في مجال حقوق الإنسان أمرا لا مندوحة عنه . وسيجري استكمال قاعدة البيانات بصورة مستمرة وسيتاح استخدامها ، حسب الاقتضاء ، للحكومات ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية ، والمؤسسات الاكاديمية ، ووسائط الإعلام والجمهور . وهذا من شانه أن يساهم في إيجاد فهم أفضل لعمل الامم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان .

البرنامج ٣٦ : الحماية والمساعدة الدوليتان للاجئين

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٣٦-١ عقب قيام منظمة اللاجئين الدولية بوقف أنشطتها ، استمر تقديم الحماية والمساعدة الدوليتين للاجئين عن طريق مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، التي يشمل اهتمامها جميع مشاكل اللاجئين عدا المشاكل المتصلة باللاجئين الفلسطينيين ، ووكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى (الأونروا) .

٣٦-٢ وقد أُنشئت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥١ لمدة ثلاث سنوات ، وفقا لقراري الجمعية العامة ٣١٩ ألف (د - ٤) المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٤٩ و ٤٢٨ (د - ٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٥٠ . واعتمدت الجمعية العامة النظام الاساسي للمفوضية كمرفق للقرار ٤٢٨ (د - ٥) . وأُنشئت المفوضية كجهاز فرعي تابع للجمعية العامة ، بموجب المادة ٢٢ من الميثاق .

٣٦-٣ وعندما أصبح واضحا أن مشاكل اللاجئين تحتاج إلى اهتمام متصل من الامم المتحدة ، قررت الجمعية العامة تمديد ولاية المفوضية لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥٤ . ومؤخرا ، اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين القرار ١٠٨/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، وقررت فيه إبقاء المفوضية لمدة خمس سنوات أخرى تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ حتى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ .

٣٦-٤ ولئن كانت وظيفة الحماية التي تضطلع بها المفوضية مستمدة من نظامها الاساسي ، فإن هناك صكوكا قانونية دولية أخرى لها أهمية أساسية في كفالة الحماية الفعالة للاجئين ؛ أهمها اتفاقية مركز اللاجئين لعام ١٩٥١ ، المستكملة بالبروتوكول المتعلق بمركز اللاجئين لعام ١٩٦٧ .

٣٦-٥ ووكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى (الاونروا) ، التي تعتبر أيضا جهازا فرعيا تابعا للجمعية العامة بموجب المادة ٢٢ من الميثاق أُنشئت بموجب القرار ٣٠٢ (د - ٤) المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٤٩

من أجل تقديم المساعدة الى لاجئي فلسطين . ومنذ ذلك التاريخ تجدد الجمعية بصورة دورية ولاية الوكالة ، كان آخرها بالقرار ٤٧/٤٤ ألف المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وذلك حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ .

٦-٣٦ ويتفق الهدف العام للبرنامج فيما يتصل بالمفوضية مع الأهداف الواردة في النظام الأساسي والاتفاقية والبروتوكول وبصفة خاصة الفقرة ١ من النظام الأساسي التي تنص كما يلي :

"يضطلع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، بتفويض من الجمعية العامة ، بمهمة توفير الحماية الدولية ، تحت اشراف الأمم المتحدة ، للاجئين المشمولين بنطاق النظام الأساسي الحالي ، والتوصل الى حلول دائمة لمشكلة اللاجئين عن طريق مساعدة الحكومات ، رهنا بموافقة الحكومات المعنية ، والمنظمات الخاصة لتسهيل الإعادة الطوعية إلى الوطن لهؤلاء اللاجئين ، أو استيعابهم داخل مجتمعات وطنية جديدة ."

٧-٣٦ وتوضح الفقرة ٨ من النظام الأساسي التدابير التي يوفر بها المفوض السامي الحماية للاجئين المشمولين باختصاص المفوضية وهي :

"(أ) تشجيع ابرام اتفاقيات دولية لحماية اللاجئين والتصديق عليها ، ومتابعة تنفيذها واقتراح تعديلات عليها ؛

"(ب) القيام عن طريق اتفاقات خاصة مع الحكومات بتعزيز تنفيذ أي تدابير مدروسة ترمي الى تحسين حالة اللاجئين وتقليل أعداد المحتاجين الى الحماية ؛

"(ج) مساعدة الجهود الحكومية والخاصة الرامية الى تشجيع الإعادة الطوعية إلى الوطن أو الاستيعاب في مجتمعات وطنية جديدة ؛

"(د) تشجيع دخول اللاجئين الى أقاليم الدول ، وعدم استبعاد فئاتهم الأكثر املاقا ؛

"(هـ) بذل محاولات من أجل الحصول على إذن للاجئين بنقل موجوداتهم ، ولاسيما ما يلزم منها لإعادة توطينهم ؛

"(و) الحصول من الحكومات على المعلومات المتعلقة بعدد اللاجئين الموجودين في أقاليمها ، وأحوالهم والقوانين والانظمة المتعلقة بهم ؛

"(ز) الاتصال الوثيق بالحكومات والمنظمات الحكومية الدولية المعنية ؛

"(ح) إقامة اتصالات مع المنظمات الخاصة التي تعنى بمسائل اللاجئين بأفضل ما يراه المفوض من طرق ؛

"(ط) تسهيل عملية تنسيق الجهود التي تبذلها المنظمات الخاصة المعنية برعاية اللاجئين ."

٣٦-٨ وبالاضافة إلى هذه الصكوك ، اعتمدت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في السنوات الاخيرة عديدا من القرارات والمقررات و/أو الاعلانات التي اوضحت بقدر أكبر من التفصيل الطرق المنصوص عليها في الفقرة ٨ من النظام الاساسي ، فيما يتعلق على الاخص بضرورة التحسين المستمر أو إعادة تحديد وجهة برامج المساعدة المادية التي يقدمها المفوض السامي ، لمواجهة الأبعاد والتعقيدات المتزايدة المتعلقة باحتياجات اللاجئين ومشاكلهم . وفضلا عن القرارات التي تعتمدها الجمعية العامة سنويا ، بعد أن تفرغ من النظر السنوي في تقرير المفوض السامي وتقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي ، وآخرها القرار ١٣٧/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، توجد قرارات اخرى ذات صلة اعتمدتها الجمعية العامة في السنوات الاخيرة منها ما يلي : القرار ٧٠/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، الذي يؤيد النتائج والتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ؛ و ١٣٢/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٠٧/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن المؤتمر الدولي الثاني المعني بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في افريقيا ؛ و ١٠٦/٤٣ المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ و ١١٦/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١٣٦/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن المؤتمر الدولي المعني بمحنة اللاجئين والعائدين والمشردين في الجنوب الافريقي ؛

و ١١٠/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أمريكا الوسطى ؛ و ١١٨/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١٣٩/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن المؤتمر الدولي المعني باللاجئين في أمريكا الوسطى ؛ و ١١٩/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٣٨/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن المؤتمر الدولي المعني باللاجئين في الهند الصينية ؛ و ١٦٤/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن حقوق الانسان والهجرات الجماعية .

٣٦-٩ إن هذه القرارات تعكس ما يعتري المجتمع الدولي من قلق مستمر بسبب دوام المشاكل التي تواجه اللاجئين ، وتفاقمها الشديد في أحوال كثيرة . ومن بين المشاكل التي تواجه اللاجئين وتفرد لها الجمعية العامة في أحيان كثيرة اهتماما خاصا ما يلي : (أ) مشاكل الحماية التي تنجم عن طرد اللاجئين وإعادتهم قسرا ، واعتقالهم دون مبرر ، وعن التدابير التي لا تسلم بمركزهم الخاص ؛ (ب) وتقويض أمن ورعاية اللاجئين وملتمسي اللجوء في كثير من المناطق بسبب الهجمات العسكرية أو المسلحة ، وتجنيدهم الاجباري في القوات المسلحة وغير ذلك من أشكال العنف ؛ (ج) ومشاكل ملتمسي اللجوء المعرضين للهلاك في عرض البحر ، أو المختبئين على متن السفن أو الطائرات ؛ (د) والمشاكل والاحتياجات الخاصة للاجئين والنازحين من النساء والأطفال ، الذين يتعرضون في حالات كثيرة لظروف صعبة شتى تؤثر على حمايتهم بدنيا وقانونيا ، وعلى سلامتهم المادية ؛ (هـ) والمشاكل المالية التي تواجه المفوضية وضرورة تحسين المشاركة في المسؤوليات والترتيبات بين جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة وسائر الهيئات المعنية ، حكومية أو غير حكومية ، بغية تنفيذ وتمويل الأنشطة المتعلقة بالتوصل إلى حلول دائمة ؛ (و) والعبء الثقيل الملقى ، بصفة خاصة ، على عاتق البلدان النامية المضيفة والناجم عن زيادة تدفقات اللاجئين وضرورة تحقيق أقصى قدر ممكن من المشاركة في تحمُّل الأعباء الواقعة على كاهل هذه البلدان عن طريق المساعدة الدولية ، وفقا للنتائج التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها التاسعة والثلاثين بشأن مساعدة اللاجئين وتنميتهم .

٣٦-١٠ وعلى ذلك ، فإن برنامج المفوضية ، بصيغته المفصلة أدناه ، مستمد مباشرة من النظام الأساسي للمفوضية ، ويأخذ في الاعتبار على النحو اللازم التوجُّه والتعليمات والتدابير التي أوصت بها الجمعية العامة واللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي . إلا أنه من الضروري أن يلاحظ من البداية أن هذا البرنامج لا يمكنه أن يتنبأ بالأبعاد الكاملة لمشكلة اللاجئين . وهذه الملاحظة صحيحة سواء اعتبرت مشكلة اللاجئين

تحد طارئ لابد من التصدي له ، أو اعتبرت فرصة للبحث عن حل لا بد من التوصل إليه . والاسباب الدفينة التي تكمن وراء تدفقات اللاجئين ، أو التطورات السياسية المهمة القابلة للتوصل إلى حلول دائمة تتصل بأعداد كبيرة من اللاجئين ، لاسيما عن طريق الحل المفضل وهو الإعادة الطوعية إلى الوطن للاجئين ، تخرج عن السيطرة المباشرة للمفوضية وآليات التخطيط التابعة لها .

٣٦-١١ وحتى يمكن التعبير بأوفى شكل ممكن عن التوصيات ذات الصلة للأجهزة التشريعية ، تم إعداد البرنامج على أساس مفهوم مؤداه أن مهمة تقديم الحماية الدولية تتضمن جميع التدابير المتعلقة بالمحافظة على سلامة اللاجئين وتعزيزها ، سواء من الناحية القانونية أو المادية أو ما عداها ؛ كما أن مهمة التوصل إلى حلول دائمة ليست سوى إفاضة في أحد جوانب الحماية هو تأكيد أهمية مهمة التوصل إلى حلول دائمة ، كجانب أساسي للحماية العامة التي تضطلع بها المفوضية . وبالمثل ، استُرشد في وضع البرنامج بضرورة التأكد من أن المساعدة التي يقدمها المكتب إلى اللاجئين تؤدي في نهاية المطاف إلى تعزيز قدرتهم على تولّي أمور حياتهم بأنفسهم إلى أقصى حد ممكن ، وتحقيق قدر من الاعتماد على الذات كلما أمكن ذلك . وبهذه الطريقة لا تعود الكرامة الانسانية إلى حالة اللاجئين فحسب بل يتم تجنُّب الاعتماد المسرف على المعونة ، وهو اعتماد كثيرا ما يؤدي إلى تعقيد التنفيذ النهائي للحلول الدائمة .

٣٦-١٢ وفيما يتعلق بالهدف النهائي وهو ضمان الحماية عن طريق الحلول الدائمة وهي الإعادة الطوعية إلى الوطن أو الإدماج المحلي أو التوطين ، فلابد أن يستمر البحث في نفس الوقت الذي تجري فيه مجابهة أحوال اللاجئين الطارئة أو الدائمة ؛ وهذا السعي لا يتميز فقط بالاستفادة من الفرص السياسية التي تفضي إلى الحلول الدائمة ، لاسيما الإعادة الطوعية إلى الوطن ، عن طريق أعمال اللجان الثلاثية (المؤلفة من حكومتي بلد اللجوء ، والبلد الاصلي ، والمفوضية) ، بل أيضا بإجراء المشاورات الوثيقة مع اللاجئين أنفسهم للتأكد مما يرونه الأفضل لمصالحهم .

٣٦-١٣ ويتعين التأكيد على الدور الذي يمكن أن تقوم به المساعدة الإنمائية في تشجيع التوصل إلى حلول تتعلق بأحوال اللاجئين ، وبصفة خاصة الإعادة الطوعية إلى الوطن والإدماج المحلي ، فليس مطلوبا فقط أن يسلم المجتمع الدولي بجسامة مشكلة اللاجئين وآثارها على الهياكل الاجتماعية - الاقتصادية والنظم الايكولوجية للبلدان المستقبلة ، ومعظمها من البلدان النامية ، بل هناك أيضا ضرورة إلى إبراز الدور الذي يمكن للمساعدة الإنمائية أن تقوم به سواء في منع تدفقات اللاجئين أو المساهمة في التوصل إلى حلول لها .

٣٦-١٤ وبالنظر إلى الطابع المعقّد للأسباب الكامنة وراء تدفقات اللاجئين ، كثيرا ما يوجد عنصر متكرر في كثير منها هو التخلف أو الحرمان الاقتصادي . ويمكن للمعونة الإنمائية التي يُحسن توجيهها أن تقوم بدور مهم في تقويم الأحوال التي تسبب حدوث تدفقات اللاجئين ، أو على الأقل التخفيف من حدتها ؛ وليس معنى ذلك أن اللاجئين ينزحون لأسباب اقتصادية في المقام الأول وإنما يقصد به التسليم بأنه يمكن أن يكون للمعونة دور ، مثلا ، في تشجيع التطورات الايجابية المتعلقة بحقوق الانسان ، أو عدم التشجيع على الأحوال التي تفضي إلى انتهاكات الحقوق الأساسية . ومن الحقائق أيضا أن المشقة الاقتصادية الشديدة ، عندما تكون عنصرا إضافيا في حالة الاضطراب المدني العام ، يمكن أن تكون عاملا يرجح كفة الميزان لصالح النزوح ، فتتسبب بذلك في إيجاد حالة لجوء .

٣٦-١٥ وتوجد صلة أيضا بين العوامل أو الفرص الاقتصادية في بلدان اللجوء الأول ، والحركة التلقائية لانتقال ملتمسي اللجوء من هذه البلدان إلى البلدان التي تختار للتوطن النهائي ؛ وكثيرا ما تسمى هذه الظاهرة "الحركات غير النظامية" . ومرة ثانية ، يمكن للمساعدة الإنمائية التي يحسن توجيهها أن تساعد في تقليل المشاكل الناجمة عن هذه الحركات .

٣ - الاستراتيجية العامة

٣٦-١٦ ستتكون الاستراتيجية من مجموعة من أنواع مختلفة من المبادرات والأنشطة ، تتمثل طبيعتها ، بإيجاز ، فيما يلي :

(أ) اجراء مشاورات مستمرة مع الحكومات للتشجيع على زيادة الانضمام الى مجموعة كبيرة من الصكوك القانونية الدولية والإقليمية المتصلة باللاجئين ، وتشجيعها على اعتماد تشريعات وطنية وأنظمة ادارية ايجابية بشأن اللاجئين ؛

(ب) نشر مقالات في الصحف والمجلات الأكاديمية ، والمشاركة في المؤتمرات والمناقشات العامة المعنية بمسائل اللاجئين ، بغية خلق مناخ في وسط الرأي العام مناصر للاجئين ؛

(ج) الرصد الدقيق لأحوال ملتمسي اللجوء واللاجئين لضمان احترام الالتزامات والمسؤوليات الواجبة إزاء اللاجئين ، وذلك عن طريق حوار مباشر مع الحكومات وبمساعدة سائر الوكالات ذات الصلة ؛

(د) تطوير التخطيط للطوارئ تحسينا لقدرات المفوضية على الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ المتعلقة باللاجئين ، وبغية الاستجابة الفعالة إلى أي دعوة ترد من الأمين العام للمشاركة في عمليات انسانية خاصة ؛

(هـ) تقديم المساعدة الى اللاجئين بطريقة تتيح لهم المشاركة بأنفسهم في تنفيذ برامج المساعدة ، وتكسب هذه البرامج وجهة انمائية في أبكر مرحلة ممكنة ؛

(و) الشروع بإنشاء لجان ثلاثية والتشجيع على انشائها ، كلما سنحت الظروف ، من أجل تسهيل الإعادة الطوعية إلى الوطن والتشجيع عليها ؛

(ز) ضمان الربط ، في جميع الأحوال ذات الصلة ، بين المعونة المقدمة الى اللاجئين والمساعدة الانمائية ، لاسيما في توظيف المساعدة الإنمائية كوسيلة لدعم الحلول الدائمة ، سواء الإعادة الطوعية إلى الوطن أو الإدماج المحلي ؛

(ح) إجراء مشاورات مستمرة مع الحكومات لضمان توفر عدد كاف من الأماكن في بلدانها لإعادة توطين اللاجئين ، وبصفة خاصة فئاتهم الضعيفة ، كاللاجئات ، في الحالات التي يرتأى فيها أن إعادة التوطين هو الحل الدائم المناسب ؛

(ط) تشجيع المشاركة الملائمة في المسؤوليات وفي ترتيبات تمويل أنشطة اللاجئين بين جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المعنية ، حكومية أو غير حكومية ؛ وفي هذا الصدد ، ستسعى المفوضية إلى الدخول في مذكرات تفاهم تبين الترتيبات التي يتم الاتفاق عليها .

٣٦-١٧ ويعتمد تمويل أنشطة المفوضية أساسا على التبرعات . وفي عام ١٩٨٩ ، جرى تمويل حوالي ٩٦,٥ في المائة من النفقات الإجمالية للمفوضية عن طريق التبرعات . ومن المنتظر أن تكون اللجنة التنفيذية قد أتمت بحلول عام ١٩٩٢ ، إجراء استعراض دقيق لنطاق البرامج العامة وسائر أنشطة المساعدة التي تضطلع بها المفوضية ، لاسيما القضايا المتعلقة بالاستخدام الفعال للأموال وإدارة البرامج والمشاريع .

٣٦-١٨ وفي سياق اضطلاع المفوضية بأنشطتها ، تجرى مشاورات مع الحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية . وفي داخل الأمم المتحدة ، تتعاون المفوضية تعاونا وثيقا ، لاسيما مع إدارة المسائل السياسية الخاصة والتعاون الاقليمي وإنهاء الاستعمار

والوصاية ، ومركز حقوق الإنسان ، وإدارة شؤون الإعلام ، ومكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، فضلا عن الممثل الخاص للامين العام لتنسيق برامج المساعدة الانسانية في كمبوتشيا . وتجري المفوضية تنسيقا وثيقا مع برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، وبصفة خاصة على الصعيد الميداني . ويتم التنسيق بين المفوضية وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة من خلال لجنة التنسيق الادارية وهيئاتها الفرعية . كما يتم هذا التنسيق عن طريق مذكرات التفاهم القائمة مع حوالي ١٠ منظمات بما فيها مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، وبرنامج الغذاء العالمي ، والبنك الدولي .

٣٦-١٩ وفيما يتعلق بوكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى (الاونروا) ، ستظل استراتيجيتها تتمثل في مواصلة تقديم المساعدة الضرورية الى اللاجئين الفلسطينيين الى أن يتم التوصل الى حل لمشكلتهم وفقا لقرارات الجمعية العامة وقرارات مجلس الامن ذات الصلة . وتتضمن المساعدة توفير التعليم الاساسي والخدمات الصحية والغوثية الاساسية ، والخدمات الاجتماعية الاساسية للاجئين الفلسطينيين المستحقين المقيمين في الاردن والجمهورية العربية السورية ولبنان والضفة الغربية وغزة المحتلّين . وتتوقف قدرة الوكالة على تقديم هذه المساعدة كلية على ما يتوفر لها سنويا من تبرعات مالية كافية .

٣ - هيكل البرامج الفرعية

٣٦-٢٠ يتألف مضمون البرنامج المتصل بالمفوضية من خمسة برامج فرعية ، كما يتألف مضمون البرنامج المتصل بوكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى (الاونروا) من برنامج فرعي واحد ، على النحو التالي :

الحماية الدولية

البرنامج الفرعي ١ : الصكوك الدولية المتصلة بمركز اللاجئين أو التي تفيدهم من نواح أخرى

البرنامج الفرعي ٢ : التنفيذ الفعال لحقوق اللاجئين

البرنامج الفرعي ٣ : ترويج مبادئ قانون اللاجئين ونشرها

المساعدة

البرنامج الفرعي ٤ : الاستجابة والإغاثة ، والرعاية والإعالة في حالات الطوارئ
البرنامج الفرعي ٥ : الحلول الدائمة

وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين
الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)

البرنامج الفرعي ٦ : وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)

٣٦-٣١ وليس هناك تحديد للأولويات بين هذه البرامج الفرعية .

باء - البرامج الفرعية

الحماية الدولية

البرنامج الفرعي ١ - الصكوك الدولية المتصلة بمركز اللاجئين أو التي تفيدهم من نواح أخرى

(أ) الاهداف

٣٦-٣٢ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من الفقرة ٨ (أ) من النظام الاساسي للمفوضية وقرار الجمعية العامة ١٦٤/٤٤ .

٣٦-٣٣ تزايد على مدى السنين عدد الدول التي انضمت الى اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتصلين بمركز اللاجئين زيادة ثابتة حتى بلغ ١٠٦ دول في عام ١٩٩٠ . ومازالت هناك حاجة الى بذل جهود أخرى لتشجيع القبول العالمي لهذه الصكوك . وقد انضمت ثماني عشرة دولة الى الاتفاق الاوروبي المؤرخ في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٥٩ بشأن إلغاء تأشيرات الدخول للاجئين . وانضمت ثماني دول إلى الاتفاق الاوروبي بشأن نقل مسؤولية اللاجئين . ولئن كان ممكنا اعتبار معدل الانضمام إلى هذين الصكين مُرضيا ، إلا أن معدل الزيادة في عدد حالات الانضمام الى الصكوك الأخرى ، مثل ، اتفاقية عام ١٩٥٤ المتصلة بمركز عديمي الجنسية ، واتفاق عام ١٩٥٧ المتصل بالبحارة اللاجئين ، يتسم بالبطء الشديد . ومن ثم فإن هناك حاجة مستمرة الى تعزيز عملية القبول على

نطاق أوسع من جانب الدول لصكوك اللاجئين الاساسية ، ولسائر الصكوك والاتفاقيات الدولية المتصلة بحماية اللاجئين .

٣٦-٣٤ وفيما يتعلق بإعداد صكوك دولية أخرى لصالح اللاجئين ، فإن ثمة ضرورة مستمرة لإجراء مشاورات بين المفوضية والحكومات . وكذلك يتعين إبقاء المبادرات الرامية الى إدخال الاحكام المؤاتية للاجئين في الصكوك الدولية العامة قيد الاستعراض المستمر ، واتخاذ اجراءات مناسبة ، عند الاقتضاء . ويتعين دعم هذه الجهود عن طريق خلق المناخ المؤاتي على النحو المبين في البرنامج الفرعي ٣ .

٣٦-٣٥ وتتألف أهداف البرنامج الفرعي ١ مما يلي :

(أ) تشجيع مزيد من عمليات الانضمام الى اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتصلين بمركز اللاجئين ؛

(ب) تشجيع سحب التقييد الجغرافي وغيره من التحفظات التي تبديها الدول عندما تصبح أطرافا في اتفاقية عام ١٩٥١ ؛

(ج) تشجيع عمليات الانضمام الى اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بمركز عديمي الجنسية ، واتفاقية عام ١٩٦١ المتعلقة بتخفيض حالات انعدام الجنسية ، واتفاق عام ١٩٥٧ وبروتوكول عام ١٩٧٣ المتعلقين بالبحارة اللاجئين ؛

(د) التشجيع على مزيد من عمليات انضمام الدول الى الصكوك الحكومية الدولية التي تُعتمد على الصعيد الاقليمي لصالح اللاجئين ؛

(هـ) التشجيع على النظر في صكوك دولية أخرى وعلى وضعها ، وخاصة على الصعيد الاقليمي ؛

(و) التشجيع على إدراج أحكام لصالح اللاجئين في الصكوك الدولية العامة والتشريعات الوطنية .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٦-٣٦ تتميز الأنشطة التي سيجري الاضطلاع بها بطابع الاستمرار ، وتتضمن ما يلي :

(أ) إجراء المشاورات بصفة دورية مع الحكومات ، في المقر والعواصم ابتغاء تحقيق ما يلي :

'١' التشجيع على مزيد من حالات الانضمام الى الصكوك الحالية المذكورة أعلاه والقيام ، كلما أمكن ، بسحب التقييد الجغرافي وسائر التحفظات ، والتأكيد على المنافع التي تتحقق لصالح اللاجئين والحكومات ذاتها على حد سواء ؛

'٢' مناقشة المشاكل الجديدة والجارية التي تؤثر على اللاجئين للتأكد مما إذا كان يمكن اتخاذ خطوات لتشجيع إعداد صكوك دولية أخرى لصالح اللاجئين ؛

(ب) إجراء اتصالات دورية مع المنظمات الحكومية الدولية الاخرى ، ومواصلة الحوار مع الأمانة العامة والوكالات المتخصصة المعنية بإعداد الصكوك الدولية ، بهدف القيام ، حسب الاقتضاء ، بإدراج أحكام لصالح اللاجئين .

البرنامج الفرعي ٢ - الإعمال الفعلي لحقوق اللاجئين

(أ) الأهداف

٣٦-٢٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرة ٨ من النظام الاساسي للمفوضية ، والمادة ٣٥ من اتفاقية عام ١٩٥١ ، والمادة الثانية من بروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلق بمركز اللاجئين .

٣٦-٢٨ ويواجه عدد من الدول غير الأطراف في اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلق بمركز اللاجئين تدفقات من اللاجئين على نطاق واسع . وتؤمّن المفوضية تقديم الحماية والمساعدة المادية للاجئين في تلك الدول بموجب ولايتها . وبينما اعتمد عدد كبير من الدول تشريعات خاصة تحكم مركز اللاجئين ، هناك دول أخرى كثيرة لم تفعل ذلك بعد . ولذلك ينبغي بذل جهود خاصة لتشجيع الدول على اعتماد تشريعات لحماية اللاجئين ، وتعزيز القوانين القائمة ، واتباع سياسات ووضع برامج في هذا المجال ، وضمان تنفيذها تنفيذا كاملا .

٣٦-٢٩ وفي الاستنتاجات التي توصلت إليها اللجنة التنفيذية للمفوضية بشأن اللاجئات في دورتيها التاسعة والثلاثين والاربعين المعقودتين في عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ على

التوالي ، شددت على الترابط القائم بين مشاكل اللاجئات واحتياجاتهن الخاصة للمساعدة ، والحماية ، والحلول الدائمة . ودعت كذلك الى تعزيز التدابير الوقائية والى قيام الدول والوكالات المعنية بزيادة دعمها لانشطة الحماية التي تضطلع بها المفوضية فيما يتعلق باللاجئات . ولذلك ، أصدرت مبادئ توجيهية للمكاتب الميدانية لتحديد الاحتياجات الخاصة للاجئات ، لاسيما في مجال الحماية ، وتشجيعها على الاشتراك في معالجة هذه الاحتياجات ، وتم مؤخرا تعيين منسق رفيع المستوى لشؤون اللاجئات .

٣٦-٣٠ وفيما يتعلق بالاطفال اللاجئين ، يوجد قلق خاص إزاء حمايتهم نظرا لكثرة عددهم وكونهم عرضة للمخاطر . ويشكل الاطفال دون الثامنة عشرة من العمر نصف اللاجئين في العالم تقريبا . وبعد أن اعتمدت اللجنة التنفيذية الاستنتاجات المتعلقة بالاطفال اللاجئين في دورتها الثامنة والثلاثين المعقودة في عام ١٩٨٧ ، أعدت المفوضية أيضا مبادئ توجيهية بشأن الاطفال اللاجئين ، بيّنت احتياجاتهم ومشاكلهم المحددة ، والخطوات الملموسة التي ينبغي أن تتخذ لمواجهتها .

٣٦-٣١ وسيظل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو التوصل الى أوسع ما يمكن من احترام الدول للمعايير المقبولة دوليا لمعاملة اللاجئين ، من خلال الإعمال الفعلي للاحكام الواردة في اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ ، بالاضافة الى الجهود المضطلع بها وفقا للبرنامج الفرعي ١ . وحيث تنشأ مشاكل لاجئين في بلدان ليست أطرافا إما في اتفاقية عام ١٩٥١ أو بروتوكول عام ١٩٦٧ ، تتخذ المفوضية ، بالاستناد إلى ولايتها ذات الطابع العالمي ، اجراءات تستهدف كفالة حصول اللاجئين على أفضل مركز قانوني ممكن ، وضمان معاملتهم وفقا للمبادئ ذات الصلة في القانون الدولي العام ، بما في ذلك المبادئ الراسخة لحقوق الانسان ، وحمايتهم كحد أدنى من الإعادة القسرية .

٣٦-٣٢ وهناك أهداف أخرى ذات صلة ترمي إلى تحسين حماية اللاجئات والاطفال اللاجئين . وفيما يتعلق باللاجئات وبالاضافة إلى ضمان حماية أفضل لهن ، سيكون الهدف بصفة خاصة تشجيعهن على الاشتراك كفاعلات ومستفيدات في تخطيط وتنفيذ برامج الحماية . وبالنسبة للاطفال اللاجئين ، فإن الهدف هو ايلاء اهتمام خاص لاحتياجاتهم الخاصة للحماية ، لاسيما احتياجات القُصَّر الذين لا يوجد مرافق لهم .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٦-٣٣ تتضمن الانشطة التي سوف تضطلع بها المفوضية ما يلي :

(أ) تشجيع اعتماد تدابير تشريعية و/أو ادارية مناسبة فيما يتعلق بمنح اللجوء ومراعاة مبادئ عدم الإعادة القسرية ، وتشجيع الممارسة المتساهلة من جانب الحكومات بصدد هذه المسائل ؛

(ب) رصد قيام الدول بتنفيذ التزاماتها ومسؤولياتها تجاه اللاجئين استنادا الى الصكوك الدولية ذات الصلة والمبادئ العامة للقانون الدولي ، ويشمل هذا الرصد إجراء حوار مباشر مع الحكومات ؛

(ج) الإبقاء على اتصالات ملائمة مع السلطات الحكومية والقضائية وتقديم مشورة قانونية ملائمة ومرافق تمثيل لضمان قدرة اللاجئين على الانتفاع فعلا من المعايير الواردة في الصكوك الدولية ومن الأحكام ذات الصلة في التشريعات الوطنية ؛

(د) تشجيع الدول عند الاقتضاء على وضع اجراءات مناسبة لتحديد مركز اللاجئين على النحو المبين في الصكوك الدولية ذات الصلة ؛

(هـ) تشجيع اعتماد التدابير التشريعية و/أو الادارية الضرورية لإنفاذ المعايير المتعلقة بمعاملة اللاجئين والمحددة في اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ وسائر الصكوك الدولية ذات الصلة ، والتشجيع ، عند الاقتضاء ، على اعتماد التدابير التشريعية و/أو الادارية لصالح اللاجئين في الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في تلك الصكوك ؛

(و) تعزيز التدابير الداخلية التشريعية و/أو الادارية المؤاتية لاكتساب اللاجئين جنسية بلد اقامتهم الدائمة ؛

(ز) وضع إطار للسياسة وخطة عمل تنظيمية للمراحل المقبلة لإدخال المسائل المتعلقة بحماية اللاجئات في الاتجاه العام داخل المفوضية . وسيولى اهتمام خاص للحاجة إلى موظفين ميدانيين لتسهيل مشاركة اللاجئات ، وتنقيح وتوسيع نطاق المبادئ التوجيهية الداخلية القائمة والمتعلقة بتقديم حماية دولية للاجئات ، ووضع مواد تدريبية وتنظيم دورات دراسية لزيادة إدراك حاجة اللاجئات لحماية خاصة ولتشجيع مشاركة المنظمات غير الحكومية في هذه العملية ؛

(ح) نشر المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأطفال اللاجئين وتنفيذ خطة عمل محددة تركز بصفة خاصة على حاجتهم للحماية ؛ والتماس التعاون النشط من الحكومات ، وسائر هيئات الامم المتحدة ، لاسيما التعاون بين منظمة الامم المتحدة للطفولة ،

والمنظمات غير الحكومية ، واللاجئين أنفسهم ، في تنفيذ المبادئ التوجيهية وخطة العمل ؛ وزيادة ادراك الرأي العام لحالة وحاجات الأطفال اللاجئين ؛ ووضع مواد تدريبية لتحسين قدرة وكفاءة الموظفين الميدانيين على تحديد وتناول حماية الأطفال اللاجئين وغير ذلك من حاجاتهم .

البرنامج الفرعي ٣ - تعزيز ونشر مبادئ قانون اللاجئين

(أ) الأهداف

٣٤-٣٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المادة ٨ (أ) من النظام الأساسي للمفوضية .

٣٥-٣٦ وعلى الرغم من ازدياد ادراك مشاكل اللاجئين . ينبغي بذل المزيد من الجهود لنشر المعلومات المتعلقة بهذه المشاكل ومعرفة قانون اللاجئين على أوسع نطاق ممكن ، خاصة بالنظر إلى تدفقات اللاجئين وحركاتهم عبر القارات على نطاق واسع في الآونة الأخيرة . وبالاضافة إلى ذلك ، ومع تطوير قانون اللاجئين تدريجيا كفرع من فروع القانون الدولي ، من المهم مواصلة تعزيز تدريس قانون اللاجئين ومبادئ الحماية الدولية كميدان دراسة أكاديمية .

٣٦-٣٦ وأهداف هذا البرنامج الفرعي هي التالية :

(أ) التشجيع على زيادة فهم الوضع الخاص للاجئين ؛

(ب) خلق مناخ من الرأي العام ملائم لتعزيز مركزهم القانوني ؛

(ج) التشجيع على زيادة نطاق المعرفة بمبادئ الحماية الدولية ، مع التأكيد بوجه خاص على تدريب موظفي الحكومات والمنظمات غير الحكومية على قانون اللاجئين .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٧-٣٦ نظرا للآثار الايجابية التي ترتبت على حلقات العمل والحلقات الدراسية المعقودة خلال السنوات الماضية وفائدتها في ضمان وجود تفهم كامل لدى الموظفين الحكوميين ، الذين يشكلون عناصر حيوية في تنفيذ قانون اللاجئين الدولي ، للمبادئ الأساسية للحماية الدولية ، ومراعاة أسمى المعايير في تطبيق هذه المبادئ ، سوف

يستمر عقد حلقات تدريبية ودراسية مماثلة أثناء فترة الخطة . وستولى أولوية خاصة لتنظيم حلقات عمل تدريبية للموظفين الحكوميين المعنيين بجوانب الحماية أو الجوانب القانونية لمشاكل اللاجئين ، خاصة في الدول التي أصبحت مؤخرا أطرافا في صكوك اللاجئين الدولية أو لم تصبح أطرافا فيها بعد . وعلى الرغم من أنه لا يمكن على الفور تحديد فترات عقد حلقات العمل التدريبية هذه مسبقا لأن هذا سيتوقف على تعاون السلطات الوطنية المعنية ، يتوخى عقد بضع حلقات عمل تدريبية كل سنة في كل منطقة على الصعيدين الاقليمي والوطني على حد سواء . وبالنظر إلى عدد وتكرر عقد الحلقات الدراسية في الآونة الأخيرة لاجراء دراسة متعمقة لمشاكل قانونية جديدة في ميدان الحماية الدولية أو لاستعراض وتطوير المعايير القائمة ، ينبغي توخي عقد أربع حلقات دراسية على الأقل خلال فترة الخطة .

٣٦-٣٨ وأما المعلومات عن الصعوبات القانونية التي تواجه اللاجئين وعن مبادئ الحماية الدولية ، فسوف تنشر من خلال طبع وتوزيع منشورات في مجال قانون اللاجئين ، ومن خلال نشر مقالات في الصحف والمجلات الأكاديمية ، والاشتراك في المؤتمرات ، والحلقات الدراسية ، والمناقشات العامة بشأن مسائل اللاجئين . وسيجرى تعزيز التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ، وخاصة في ميدان حقوق الانسان ، بقصد تبادل الأفكار ، والمعلومات ، والخبرات ، والوثائق ، والمشاركة في ترويجها ونشرها ، وجعلها تتحسس أهمية مشاكل اللاجئين في مجالات اختصاصها . وسيجرى أيضا تعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية لإثارة وتعزيز اهتمامها بقانون اللاجئين والحماية الدولية . وسوف تتميز الجهود المشتركة المبذولة لتدريب المحامين على الدفاع عن اللاجئين وغيرهم من ممارسي قانون اللاجئين بأهمية خاصة في هذا المجال . وسوف يظهر هذا التعاون في إنشاء واستعمال قواعد البيانات التي تشمل التشريعات الدولية والوطنية والسوابق القضائية . وستجري مشاورات مع وزارات التعليم ومسؤولي مؤسسات التعليم العالي بقصد التشجيع على استحداث دورات دراسية تتناول قانون اللاجئين في المناهج الدراسية في هذه المؤسسات وادراج حقوق الانسان المتعلقة باللاجئين في مناهج الدراسات الاجتماعية .

المساعدة

البرنامج الفرعي ٤ - الاستجابة والإغاثة في الحالات ، الرعاية والإعالة في حالات الطوارئ

(أ) الأهداف

٣٦-٣٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المادة الأولى من النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومن قرارات الجمعية العامة ١١٦٦ (د - ١٢) ، و ٣٩٥٦ باء (د - ٢٧) ، و ٣٢٧١ باء (د - ٢٩) ، و ٤١/٣٥ باء ، و ١٠٨/٤٢ ، و ١٣٧/٤٤ .

٣٦-٤٠ تشمل المشاكل المطروقة في هذا البرنامج الفرعي اللاجئين في حالة التدفق الطارئ الأولي وأولئك الذين هم في حالات لجوء قائمة . وتضم الفئة الأولى أعدادا كبيرة من طالبي اللجوء سواء من الأفراد أو المجموعات الذين اضطروا إلى الهرب من بلدانهم الأصلية . وفي الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩ بوجه عام ، أدت الحالات الطارئة الجديدة في افريقيا وآسيا وجنوب شرق آسيا إلى اضافة ٠٠٠ ٧٠٠ حالة أخرى من الحالات الموجودة لدى المفوضية . وهؤلاء الناس يغادرون عادة في حالة من الحرمان الشخصي والأسري الشديد ، بما في ذلك فقدان أو انفصال أفراد من الأسرة ، والحرمان من الممتلكات وسبل العيش ، ويجدون أنفسهم بالتالي في حالة من الفقر المدقع في بلدان اللجوء الأول . وبالتالي فإن من الأهمية البالغة في المرحلة الأولى لأزمة اللجوء توفير المساعدة الغوثية الأساسية لهؤلاء الأشخاص ، مع إيلاء اهتمام خاص للحاجات المحددة للنساء والأطفال . وبعد انقضاء المرحلة الطارئة ، يكون دور المفوضية توفير الرعاية والصيانة المستمرتين للاجئين في الوقت الذي تبحث فيه عن حلول دائمة لحالتهم . وقد تتضمن هذه المساعدة المستمرة توفير الطعام والنقل والمأوى والماء والخدمات الصحية والاصحاح والملابس والأدوات المنزلية والتعليم الأساسي . وتتضمن هذه البرامج أيضا ، كلما أمكن ، التدريب المهني أو أنشطة مدرة لقليل من الدخل بغية إعداد اللاجئين لحياة أكثر انتاجا ، والتشجيع على قدر معقول من الاعتماد على الذات . والهدف إذن هو مزيد من مشاركة اللاجئين في البرامج الرامية إلى بلوغ الاكتفاء الذاتي والقيام بأعمال تحضيرية للحلول الدائمة المتوقعة . ومن الضروري التأكيد في هذه البرامج على المساهمة المحتملة للاجئات كعامل في تخطيطها وتنفيذها .

٣٦-٤١ وفي مجال الرعاية والإعالة ، تقوم المفوضية بتنفيذ برامج كبيرة في اثيوبيا والصومال وملاوي . إلا أن برنامج الرعاية والإعالة الوحيد والأكبر هو ذلك المتعلق

باللاجئين الأفغان في باكستان . ويتضمن هذا البرنامج عنصرا كبيرا من الأنشطة المدرة للدخل والمتعلقة بالكفاية الذاتية . وفي نهاية عام ١٩٨٨ ، كان نحو ٠٠٠ ١٥٦ من طالبي اللجوء في الهند الصينية يتلقون الرعاية والإعالة في مخيمات تساعدها المفوضية في جنوب شرقي آسيا . أما الارتفاع المثير في عدد الوافدين من طالبي اللجوء الفييتناميين في إقليم هونغ كونغ وفي بلدان جنوب شرقي آسيا خلال الأشهر الستة الأولى من عام ١٩٨٩ فقد أدى إلى حالة تثير القلق استلزمت البحث عن نهج جديد . وبالنظر إلى عدم وجود فرص للادماج المحلي ، أدى عبء هذه الحالات إلى نشوء مشاكل لا سابقة لها في مجالي الحماية والمساعدة . وقد وافق المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أبناء الهند الصينية المعقود في جنيف في حزيران/يونيه ١٩٨٩ على خطة عمل شاملة . وفي أمريكا اللاتينية ، تعمل برامج كبيرة للرعاية والإعالة في المكسيك وهندوراس . وفي أوروبا ، لاتزال أعداد كبيرة من طالبي اللجوء ومن اللاجئين في ايطاليا وتركيا ويوغوسلافيا واليونان بحاجة إلى توفير الرعاية والإعالة في الوقت الذي ينتظرون فيه تحقيق حل دائم .

٣٦-٤٢ وتقع أهداف هذا البرنامج الفرعي في فئتين عامتين اثنتين هما :

(أ) إغاثة اللاجئين في الحالات الطارئة ، لاسيما التركيز على الحاجات الخاصة للنساء والأطفال ، وتعزيز قدر أكبر من الكفاءة والفعالية في التأهب للحالات الطارئة والاستجابة لحالات اللجوء الجديدة ، أو المشاركة ، بدعوة من الأمين العام ، في عمليات إنسانية خاصة تملك المفوضية فيها خبرة فنية وتجربة خاصتين ؛

(ب) التشجيع على تطوير وتنفيذ تدابير وسيطة للمساعدة ، بانتظار تحديد الحلول الدائمة بهدف تمكين اللاجئين مجموعات وفرادى في النهاية من أن يدعموا أنفسهم في بلد اللجوء الأول . وبهذه الطريقة ، يتم احتواء الحاجة إلى برامج متطاولة لتوفير الرعاية والإعالة ، وتخفيف العبء المالي عن الحكومة المضيفة ، وعن المجتمع الدولي بوجه عام .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٦-٤٣ ستتألف الاستراتيجية من الأنشطة التالية :

(أ) تحسين وتبسيط ما هو موجود داخل المفوضية من اجراءات للحالات الطارئة ، وطرق عمل ، ونظم تنطبق على الاستجابة للحالات الطارئة ؛

(ب) وضع وتطبيق قائمة بموظفي الطوارئ في المفوضية بغية تيسير الـــوزع السريع للموظفين على أماكن التدفقات في الحالات الطارئة ؛

(ج) تطوير واستخدام مجموعة مواد لتسجيل السلع الأساسية وتوزيعها ؛

(د) مواصلة توفير التدريب على إدارة الحالات الطارئة لموظفي المفوضيـة ، والحكومات المشاركة ، والمنظمات غير الحكومية العاملة كشريكة في التنفيذ ، وتحسيـن المواد الأساسية لبرنامج التدريب على إدارة الحالات الطارئة ؛

(هـ) في مجال الانذار المبكر ، تحسين أجهزة ونظم الانذار المبكر علـــى مستوى الميدان وفي تعزيز التنسيق المشترك بين الوكالات ؛

(و) إنشاء مخزون للحالات الطارئة يسمح بالقيام على وجه السرعة بشحـــن مواد الإغاثة التي توجد لها أشد الحاجة بوجه عام إلى أماكن الطوارئ ؛

(ز) قيام جميع المكاتب الميدانية بإعداد "خطة طارئة للاجئين" وفقـــا لصيغة جديدة تعد في المقر ؛

(ح) تقديم المساعدة للقيام بصورة مستمرة بوضع خطط وطنية للكوارث تتضمـن عناصر تتعلق باللاجئين في الجنوب الافريقي ومناطق أخرى ؛

(ط) الاستخدام بصورة منتظمة "للدليل الميداني للوازم والمعونـــة الغذائية" في تخطيط وتنفيذ نظم اللوجستيك والنقل في عمليات الطوارئ ؛

(ي) تشجيع مشاركة اللاجئين مشاركة نشطة في توفير المساعدة الطارئة وفـــي وضع تدابير مناسبة للمساعدة الذاتية ؛

(ك) التقييم المنتظم لجميع الحالات الطارئة الرئيسية للاجئين بما في ذلـك الدراسات الاستقصائية "للدروس المستمدة منها" ؛

(ل) فيما يتعلق باللاجئات ، مواصلة تطوير الاطار المتعلق بالسياسة وخطـة العمل التنظيمية للمراحل القادمة لإدخال مسائل اللاجئات في المجال الرئيسي في عمـــل المفوضية ؛

(م) توزيع "المبادئ التوجيهية للاجئين من الاطفال" على نطاق أوسع ، وتنفيذ خطة عمل تتصل بذلك ؛

(ن) تنقيح "دليل المفوضية للحالات الطارئة" الذي سوف يبرز الحاجات الخاصة للاجئين من النساء والاطفال ؛

(س) توفير الرعاية والإعالة اللتين لا تتضمنان فقط توفير أنواع المساعدة المذكورة أعلاه بل أيضا استراتيجيات ذات صلة . وهذا ينطوي على زيادة الموارد المالية اللازمة للبرنامج العام أو توجيه النداءات لأجل برامج خاصة ، اضافة إلى تحديد مهام المساعدة التي قد تضطلع بها كليا أو جزئيا هيئات أخرى من هيئات الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية الاخرى . وتنطوي أيضا على التفاوض على تقسيم متفق عليه لمسؤوليات وترتيبات تمويل تلك الانشطة ، على أن يتم في الوقت نفسه ضمان قدرة المفوض السامي على ممارسة مهمة الحماية كاملة ؛

(ع) رصد تنفيذ مشاريع الرعاية والإعالة وتقييم أثرها على المستفيدين المستهدفين ، لاسيما النساء والاطفال .

البرنامج الفرعي ٥ - الحلول الدائمة

(أ) الأهداف

٣٦-٤٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي هو المادة الأولى من النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وقرارات الجمعية العامة ٤٣/٣٥ و ١٩٧/٣٧ و ١٠٨/٤٣ و ١٣٧/٤٤ .

٣٦-٤٥ لاتزال الاعادة الطوعية الى الوطن الحل الدائم الانسب لمشكلة اللاجئين . وقد يسرت المفوضية مؤخرا العودة الطوعية الى البلد الأصلي لعدد من جماعات اللاجئين ، لاسيما اللاجئين من اثيوبيا وأوغندا وبوروندي وتشاد وزمبابوي والسلفادور وغواتيمالا وفييت نام ولاوس وموزامبيق وناميبيا ونيكاراغوا . وتتطلب الاعادة الطوعية الى الوطن عادة شيئا من المساعدة الأساسية للوفاء بالحاجات المباشرة للعائدين ومبادرات قصيرة الأجل لاعادة التأهيل واعادة البناء لتمكين العائدين من الحصول على مستوى معيشة وقدر من الاكتفاء الذاتي مماثلين للمستوى والقدر الموجودين لدى السكان المحليين . وبالاضافة الى ذلك ، قد توجد حاجة الى تقديم المساعدة الانمائية الطويلة الأجل في البلد الأصلي لتيسير اعادة ادماج العائدين . أما استعادة أو انشاء هياكل أساسية

رئيسية في البلد الأصلي فقد لا يكون ضروريا فحسب بل أيضا عملا حفازا على الإعادة الى الوطن . أما المشاريع والمبادرات المناسبة من النوع الانمائي التي تنفذها الحكومة المضيفة بدعم من الوكالات الانمائية ومشاركة مناسبة من المفوضية فتستهدف تيسير ادماج العائدين في بلدهم الأصلي .

٣٦-٤٦ وطالما لم تكن الاعادة الطوعية الى الوطن ممكنة ، يكون الادماج المحلي في بلد اللجوء الأول الحل الدائم التالي المفضل . إلا أن هذا يعني ادماجا كاملا (قانونيا واجتماعيا واقتصاديا) للاجئين في البلد المضيف . وتساعد المفوضية بوجه عام البلدان المضيفة في تحديد وتقييم وتخطيط وتطوير مخططات إدماج محلية ريفية وحضرية ، الهدف النهائي منها إنشاء مجتمعات محلية قابلة للبقاء اجتماعيا واقتصاديا يستطيع اللاجئون فيها تلبية حاجاتهم الأساسية والاندماج الكامل في الاقتصادات المحلية . وظل المفوض السامي يؤكد في السنوات الماضية على تقييم قابلية هذه البرامج للبقاء وعلى كفاءتها بغية تحقيق الحد الأمثل لتوزيع واستخدام الموارد المتاحة من المجتمع الدولي لصالح اللاجئين . وقد شكلت نفقات الادماج المحلي طوال العقد الماضي جزءا كبيرا من برنامج المساعدة في المفوضية .

٣٦-٤٧ لايزال التوطين في بلد ثالث يشكل الحل الدائم لأفراد أو مجموعات من اللاجئين الذين لا تكفل لهم الاعادة الطوعية الى الوطن ولا الادماج المحلي في بلد اللجوء الأول مستقبلا مضمونا ومستقرا وكريما . ولذلك فان معايير محاولة التوطين لا تستمد فقط من ظروف بلد الأصل بل أيضا من ظروف بلد اللجوء الأول . وتسمح بعض البلدان باللجوء المؤقت رهنا بالتوطين في بلد ثالث فورا أو في أسرع وقت ممكن . وحتى عندما لا يكون الأمر كذلك ، قد تجعل الاعتبارات الاثنية أو السياسية أو الاقتصادية الادماج المحلي مستحيلا ، مما يستلزم بذل جهود لايجاد حل في بلد ثالث . ومن بين الحلول الثلاثة الدائمة ، ينطوي التوطين دائما على أشد الاضطراب ويثير أعظم التحديات من حيث اعادة التكيف للافراد المعنيين . وفي عام ١٩٨٨ ، أُعيد توطين ما مجموعه ٠٥٦ ١١١ فردا من خلال تدخل المفوضية . إلا أنه لوحظ وجود زيادة في حاجات التوطين في السنوات القليلة الماضية ، ومن المؤسف أن هذا الاتجاه لا يبدي إلا قليلا من العلامات على أنه سوف يخف في المستقبل القريب . وجرى تركيز اهتمام خاص في عامي ١٩٨٩ و ١٩٩٠ على الجهود الموسعة الرامية الى حل المشكلة المتمثلة في ظاهرة اللاجئين في الهند الصينية في سياق خطة عمل شاملة وضعت في المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أبناء الهند الصينية المعقود في جنيف في يومي ١٣ و ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ .

٣٦-٤٨ وزادت خلال عام ١٩٨٨ امكانيات تقديم المساعدة في توطين النساء اللواتي يواجهن المخاطر . وتحاول الآن بلدان معينة من بلدان التوطين ايلاء أولوية للاجئات اللواتي يواجهن مشقات خاصة . ومن خلال هذه الترتيبات ، تستطيع النساء غير المؤهلات للتوطين الحصول على موافقة لدخول بلد التوطين وعلى دعم أكبر لادماجهن في بلد التوطين لدى وصولهن .

٣٦-٤٩ وقد أدى استمرار وجود أعداد ضخمة من اللاجئين في العقد الماضي في بلدان اللجوء النامية الى حاجات للمساعدة الانمائية تتجاوز الاغاثة المباشرة للاجئين والمناطق المضيفة للاجئين . وعلاوة على ذلك ، فانه من الضروري تيسير الاعادة الطوعية إلى الوطن في بلدان الأصل النامية من خلال بذل الجهود الانمائية في المناطق التي يعاد إليها اللاجئون . وقد قام المفوض السامي بدور الحفاز بالتعاون مع الوكالات الانمائية في تكميل المساعدة الجارية أو في انهاء مساعدته على مراحل عندما يتم الوصول الى حلول دائمة . وخلال الفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ ، سوف تتضمن التحديات فيما تتضمنه مزيدا من الاجراءات المتضافرة والمنسقة التي يتخذها المجتمع الدولي لضمان الربط بين المعونة المقدمة إلى اللاجئين والمساعدة الانمائية ، وقيام البلدان المضيفة للاجئين باعتماد آليات لادماج المشاريع المتعلقة باللاجئين في خططها الانمائية ، في الوقت الذي تضمن فيه احترام جماعة المانحين ، في تمويل الخطط والبرامج الانمائية ، لمفهوم الأموال الاضافية نظرا لوجود اللاجئين .

٣٦-٥٠ إن أهداف هذا البرنامج الفرعي هي تشجيع الحلول الدائمة من إعادة طوعية إلى الوطن ، وإدماج محلي وتوطين ، وهي فيما يتعلق بالحلين المفضلين من إعادة طوعية الى الوطن وادماج محلي ، تشجيع قيام الوكالات الانمائية بتقديم مساهمة مناسبة لضمان هذين الحلين الدائمين . وبصفة أخص ، فإن أهداف المفوضية ، فيما يتعلق بالربط بين مساهمة الوكالات الإنمائية وضمان حلول دائمة لحالات اللاجئين ، هي التالية :

(أ) تحديد المشاريع والمبادرات المناسبة من النوع الانمائي وترتيبها حسب الأولوية ، وذلك بالتنسيق مع الوكالات الانمائية والحكومات المضيفة عند تنفيذها من جانب الحكومة المضيفة بدعم من الوكالات الانمائية وبمشاركة مناسبة من المفوضية ، هذه المشاريع والمبادرات التي من شأنها أن تساهم في فعالية الحلول لمشاكل اللاجئين من خلال الإعادة الطوعية إلى الوطن والادماج المحلي ، أو في بانتظار ايجاد حل دائم يساعد في ضمان ممارسة اللجوء المؤقت أو يصلح الضرر الايكولوجي الناجم عن وجود اللاجئين في البلاد ؛

(ب) تشجيع المجتمع الدولي وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وكذلك المؤسسات الدولية الأخرى الحكومية الدولية وغير الحكومية ، على أخذ حالة تلك البلدان التي استقبلت أعدادا كبيرة من اللاجئين لسنوات عديدة في الاعتبار ، لاسيما دراسة امكانية استخدام هذا العامل كمعيار للتمويل الاضافي .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٦-٥١ فيما يتعلق بتحديد وتشجيع حلول الاعادة الطوعية الى الوطن ، سوف تتألف الاستراتيجية من : (أ) إجراء مشاورات ووضع اجراءات مقبولة بصورة متبادلة مع سلطات البلدان المعنية ومع اللاجئين انفسهم ؛ (ب) وتقديم المساعدة المادية (دفع تكاليف السفر وتدابير التوطين الأولي في بلد الأصل) للاجئين الذين يرغبون في الإعادة إلى الوطن .

٣٦-٥٢ وفي البحث عن حلول من خلال الادماج المحلي حيث توجد امكانية لذلك ، سوف تساعد المفوضية البلدان المضيفة في تحديد وتقييم مخططات التوطين الريفي والحضري المحلي والتخطيط لها وتطويرها ، على أن يكون الهدف النهائي من ذلك مساعدة اللاجئين بحيث تلبّى حاجاتهم الأساسية ويمكن بالتالي ادماجهم ادماجا كاملا في المجتمعات المحلية . وتنطوي هذه الاستراتيجية على التعاون والتنسيق الوثيقين بين المفوضية والوكالات الانمائية ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية ، وكذلك مع الحكومة المضيفة بغية ضمان انسجام هذه المبادرات الانمائية المضطلع بها دعما للادماج المحلي مع الخطط الانمائية الوطنية .

٣٦-٥٣ وفيما يتعلق بالتوطين ، سوف تتألف الاستراتيجية من عقد مشاورات مع الحكومات والمنظمات الدولية والوطنية في وضع حصص لتوطين اللاجئين وفي إعداد ووضع الترتيبات لانتقال اللاجئين الى بلدان اللجوء الدائم ، ومن تقييم القدرة الفنية والاجتماعية - الاقتصادية للاجئين الذين يتعين توطينهم وذلك لتيسير ادماجهم في بلدان التوطين .

٣٦-٥٤ إن استراتيجية ضمان الربط بين المساعدة الانمائية والبحث عن حلول دائمة لحالات اللاجئين ، لاسيما من خلال الإعادة الطوعية الى الوطن والادماج المحلي ، سوف تتألف من (أ) جمع معلومات موثوقة عن حالة اللاجئين والعائدين والنازحين وعن الظروف الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية الأساسية للبلدان النامية المضيفة ؛ (ب) وتعزيز تقاسم المعلومات وآليات الدعم ؛ (ج) والمساعدة في وضع برامج عمل ، بالتشاور مع الوكالات الإنمائية المتخصصة والسلطات الوطنية المعنية ، تأخذ في الاعتبار الأولويات

الانمائية الوطنية في البلدان المضيفة والمشورة الفنية من أعضاء آخرين في منظومة الامم المتحدة ، والبنك الدولي ، والوكالات الانمائية الحكومية الدولية أو الحكومية ؛ (د) والمساعدة في تعبئة الموارد المالية اللازمة والمساهمات العينية ؛ (هـ) وتحديد وإعداد ووضع مشاريع انمائية ممكنة تتصل باللاجئين من جانب الحكومات المضيفة والوكالات الانمائية والمنظمات غير الحكومية بمشاركة مناسبة من المفوضية ؛ (و) والتعاون بصفة خاصة مع الوكالات التي تستهدف إفادة أفقر الناس في المناطق الريفية والحضرية الذين يوجد اللاجئون بينهم ؛ (ز) وتحسين وتعزيز رصد البرامج والمشاريع الانمائية المتصلة باللاجئين ، بما في ذلك تقييمها بهدف تقدير أهميتها وفعاليتها وأثرها على اللاجئين بغية تحسينها حسب الاقتضاء .

وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى (الاونروا)

البرنامج الفرعي ٦ - وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى (الاونروا)

(أ) الاهداف

٣٦-٥٥ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ٣٠٢ (د - ٤) و ٤٧/٤٤ .

٣٦-٥٦ وتنوي الوكالة مواصلة تزويد اللاجئين بالخدمات التالية :

(أ) الخدمات التعليمية لتلبية الحاجات التعليمية الاساسية للاجئين الفلسطينيين وزيادة فرصهم التعليمية ؛

(ب) الخدمات الصحية لتلبية الحاجات الصحية الاساسية للاجئين وتحسين حالتهم الصحية بوجه عام ؛

(ج) خدمات الاغاثة والخدمات الاجتماعية لمساعدة اللاجئين في تلبية حاجاتهم وفي المحافظة على مستوى معقول من الوجود وفي تحسين قدرتهم على أن يصبحوا أكثر اعتمادا على الذات ، مما يقلل اعتمادهم على هذه المساعدة .

(ب) منهاج عمل الوكالة

٣٦-٥٧ سوف تظل الخدمات التعليمية توفر التعليم العام والعالي وتدريب المعلمين والتعليم المهني/التقني لأطفال اللاجئين الفلسطينيين وفقا لحاجاتهم وتمشيا مع معايير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) . وسوف تواصل الوكالة جهودها الرامية الى تحسين نوعية التعليم والتدريب وتنمية الموظفين ، والاعتماد على الخبرة الفنية والدعم التقنيين من اليونسكو . والاجراءات الرئيسية المخطط لها موجهة إلى (أ) مواجهة النمو الطبيعي في عدد طلاب المدارس وذلك عن طريق توفير ما يلزم من مرافق مدرسية وهيئة تعليمية ؛ (ب) وتحسين نوعية التعليم والتدريب ومرافق المباني والطاقة البشرية ، وكذلك مستوى كفاءة الموظفين .

٣٦-٥٨ وسوف تواصل الخدمات الصحية تزويد اللاجئين المؤهلين بما يلزم من خدمات صحية أساسية تتمشى مع المبادئ الأساسية والاستراتيجيات العالمية لمنظمة الصحة العالمية . وتعلق الوكالة أهمية عظيمة على زيادة مشاركة المجتمع المحلي وتعزيز التعاون بين الادارات وبين الوكالات . وينطوي هذا التعاون على مواصلة الاعتماد على منظمة الصحة العالمية في الحصول على الخبرة الفنية والدعم التقنيين للبرنامج . والاجراءات الرئيسية المخطط لها تستهدف (أ) تحسين الهياكل الأساسية الصحية وتوسيع نطاقها لأغراض مرافق التشخيص والدعم ؛ (ب) وتحسين الرعاية الصحية للأمومة ، (ج) وتعزيز وتوسيع نطاق برنامج الصحة الجديد للمجتمع المحلي الذي ينطوي على تقييم الصحة الأسرية والمتابعة بحيث يشمل جميع مخيمات اللاجئين .

٣٦-٥٩ وسوف تواصل خدمات الاغاثة والخدمات الاجتماعية توفير الدعم لأشد الناس حاجة بين اللاجئين الفلسطينيين ولتيسير الاعتماد على الذات . وسوف تركز الوكالة على سبل يمكن أن تؤدي الى تحقيق ذلك من خلال الدعم المناسب للفقراء فقرا مدقعا في مجال تطوير المهارات ، والبرامج الخاصة بالمرأة الموجهة الى زيادة القدرة على كسب الدخل ، ودورات التدريب على المهارات ، لاسيما للعاطلين عن العمل من الشباب والنساء ، وتعزيز الدعم الذاتي بمشاريع مدرة للدخل ، وتوفير التدريب المهني للعاملين الاجتماعيين وغيرهم من موظفي خدمات الاغاثة بغية تيسير العمليات المذكورة آنفا . والاجراءات الرئيسية المخطط لها موجهة الى (أ) تقليل الاعتماد على المساعدة المادية من خلال تحقيق القدرات ، مثل مشاريع التدريب على المهارات والمشاريع المدرة للدخل ؛ (ب) والعمل الاجتماعي المهني ، والبرامج الخاصة بالمرأة ، والشبان العاطلين عن العمل والمعوقين .

البرنامج ٣٧ : الإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثار الكوارث وبرامج حالات الطوارئ الخاصة

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٣٧-١ الولاية العامة للبرنامج مستمدة من ميثاق الأمم المتحدة ، وبصفة خاصة من المادتين ١ و ٥٥ اللتين تشيران الى التعاون الدولي في حل المشاكل ذات الطابع الاقتصادي والإنساني .

٣٧-٢ وعلى نحو أكثر مباشرة ، يُستمد السند التشريعي المتعلق بالإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثار الكوارث من قرار الجمعية العامة ٢٨١٦ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، الذي أنشأت بموجبه الجمعية العامة مكتب منسق الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الكوارث ، وحددت ملاحياته الأساسية ، فضلا عن القرارات اللاحقة للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي .وفي الآونة الأخيرة اتخذت الجمعية العامة ، القرار ٤٤/٢٣٦ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي أعلنت فيه التسعينات العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، واعتمدت إطار العمل الدولي للعقد .

٣٧-٣ ويُستمد السند التشريعي لبرامج حالات الطوارئ الخاصة من القرارات التي تتخذها سنويا الجمعية العامة ، وتطلب فيها الى الأمين العام تنسيق المعونة والمساعدة الإنسانيتين المقدمتين الى عدد كبير من البلدان في افريقيا . وفي المعتاد فإن تلك البرامج تُطلب أو تُوضع استجابة لحالات طوارئ معقدة تنطوي على عوامل متعددة ، وتشمل مسائل سياسية حساسة وتتطلب من الأمين العام في أحيان كثيرة تنسيق الجهود ذات الصلة التي تبذلها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات خارج نطاق المنظومة .

٣٧-٤ وأهداف البرنامج هي :

(أ) تقديم المساعدة الى سلطات البلدان المنكوبة بالكوارث في جهودها الوطنية ؛

(ب) تعبئة المساعدات الطارئة الدولية وتنسيقها وإيصالها لضحايا الكوارث الطبيعية أو أي اضطرابات أخرى ناشئة عن نزاع أهلي ؛

(ج) الحد ، عن طريق العمل الدولي المتسق وبصفة خاصة في البلدان النامية ، من الخسائر في الأرواح والأضرار التي تلحق بالممتلكات والاختلالات الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن الكوارث الطبيعية وغيرها من النوائب التي تكون الطبيعة منشؤها .

٣٧-٥ والإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثارها ليست فقط من المهام الإنسانية الأساسية التي تستهدف تقديم المساعدات الى ضحايا الكوارث والإقلال الى الحد الأدنى من الخسائر في الأرواح والممتلكات ، بل يتزايد الاعتراف بها أيضا بوصفها عناصر هامة في الجهود الإنمائية الشاملة . وفي عدد من البلدان ، عانى النمو الاقتصادي والاجتماعي من نكسات حادة بسبب حدوث الكوارث ، وفي بعض الحالات تبدد تماما ما تحقق خلال عدة سنوات من تقدم .

٣٧-٦ وفي حين يتعين على البشرية أن تتعايش دائما مع المخاطر الطبيعية ، فإن إمكانية تعرض السكان للكوارث لا تفتأ تتزايد . إذ تنتقل المستوطنات البشرية والأنشطة الصناعية الى مناطق تنطوي على مخاطر شديدة ولم تكن مأهولة بالسكان من قبل ، مما يؤدي الى زيادة عدد السكان ومقدار الممتلكات التي تتهددها المخاطر بمجرد حدوث كارثة واحدة . ويمكن أن يؤدي استمرار التدخل البشري في العمليات الطبيعية التي تتحكم في البيئة الى اضطرابات خطيرة تتخذ طابع الكوارث مثل الجفاف والفيضانات والجائحات الحشرية .

٣٧-٧ وتتوقف فعالية الأنشطة الغوثية ، الى حد ما ، على السمات الجوهرية لكل كارثة وعلى مدى كفاية الاستجابة الوطنية . ومع ذلك ، فبالنظر الى تزايد ضعف الاقتصادات تتنامى الحاجة الى تعبئة المساعدة الخارجية من المجتمع الدولي وتحسين التنسيق والتعاون حتى تصبح جهود الإغاثة الدولية تلك أكثر فعالية . كما غدت ضرورة توفير قدر أكبر من الخبرة الفنية واستخدام تكنولوجيا الاتصالات المتقدمة أمرا حتميا . أما حسن تنسيق وسرعة توفير الإغاثة في حالات الكوارث ، بما في ذلك عمليات البحث والإنقاذ وحسن توقيت نقل وتوزيع الامدادات الأساسية والمساعدة الصحية الطارئة ، فيمكن أن تودي الى الحد ، بشكل ملحوظ ، من الخسائر في الأرواح .

٣٧-٨ ومن الجوانب الهامة الاخرى للمشكلة التي سيوليها البرنامج اهتماما خاصا التأهب للكوارث واتقاؤها بما في ذلك إقامة نظم للإنذار المبكر . فمازالت القدرة على تقييم المخاطر ناقصة ، الى حد كبير ، في كثير من البلدان النامية ، مما يؤدي بالتالي الى استمرار حدوث الكوارث وتزايد فداحتها باطراد . وهذه الحالة ناتجة عن الافتقار الى الهياكل الاساسية للتخفيف من آثار الكوارث في تلك البلدان . كما أنه من الصعب الحصول من المانحين المحتملين على تمويل لبرامج التخفيف من آثار الكوارث في البلدان النامية ؛ فوقع تلك البرامج على المانحين لا يكون بنفس قوة وقع الطلبات التي يتلقونها لتقديم المساعدات الفورية في أعقاب الكارثة .

٣٧-٩ وقد وضعت برامج حالات الطوارئ الخاصة للتعامل ، في بلدان محددة وعلى نطاق وطني ، مع حالات طوارئ معقدة تتسم بوجود نزاع أهلي ، وأعداد كبيرة من المشردين ومجاعة بدرجات متباينة . وهذه الخصائص تميزها عن الحالات التي تدخل في إطار ولاية أي مؤسسة بمفردها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة ، مثل نقص الاغذية (برنامج الاغذية العالمي) ، أو الاوبئة (منظمة الصحة العالمية) ، أو صحة الطفل (منظمة الامم المتحدة للطفولة) ، أو الهلاك الذي يسببه الجراد (منظمة الاغذية والزراعة) أو اللاجئين (مكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين) . وعلى الرغم من أنه لا يمكن التنبؤ بدقة بنطاق وطبيعة حالات الطوارئ التي تنشأ أو المنازعات الأهلية التي تندلع مستقبلا ، فان ما سجله التاريخ يوحي بأنه ستنشأ حالات ستحدو بالحكومات الى طلب وضع برامج جديدة لحالات الطوارئ .

٣ - الاستراتيجية العامة

٣٧-١٠ سيتولى مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث تنفيذ عناصر البرنامج التي تتناول الإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثارها والمعلومات المتعلقة بها ، وفقا لولايته وللاحكام ذات الصلة الواردة في إطار العمل الدولي للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، المرفق بقرار الجمعية العامة ٤٤/٢٣٦ . أما العنصر الآخر في البرنامج الذي يتناول برامج حالات الطوارئ الخاصة في افريقيا فستنفذه وحدة برامج حالات الطوارئ الخاصة التابعة لإدارة المسائل السياسية الخاصة والتعاون الاقليمي وإنهاء الاستعمار والوصاية .

٣٧-١١ ويمكن إيجاز الانشطة التي سيضطلع بها مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث كما يلي :

(أ) فيما يتعلق بتنسيق الإغاثة في حالات الكوارث ، سيواصل مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث تقديم المساعدة لحكومة البلد المنكوب ، بناء على الطلب ، في توفير الاستجابة الوطنية الملائمة ، وفي تعبئة وتنسيق جهود الإغاثة الدولية ، وبالعمل كغرفة مقاصة للانشطة والمعلومات ذات الصلة . وفي معظم الحالات ، يوجه المكتب ، بالنيابة عن الامين العام ، نداء دوليا لتقديم المساعدة ، وتشمل الانشطة وضع تقدير موقعي للخسائر والاحتياجات التي تضطلع به في حالة الضرورة بعثات تقييم متعددة الوكالات ، فضلا عن توفير معلومات موثوقة في حينه بشأن الاحتياجات من الإغاثة والمساعدات المتاحة . والمكتب يرمي ، عند تنفيذه لدوره التنسيقي ، الى دعم وحفز وتوجيه الانشطة الفوشية التي تضطلع بها منظمات الامم المتحدة المعنية بشكل مباشر ، والحصول على أكبر قدر ممكن من التعاون من الوكالات المانحة والمنظمات التطوعية . وسيبذل كل ما في الوسع لتجنب الازدواجية في الجهود أو توفير مساعدة غير كافية ؛

(ب) وفي مجال التخفيف من آثار الكوارث (التأهب والاتقاء) ، فإن دور المكتب يكون ، الى حد كبير ، دورا تشجيعيا واستشاريا ، آخذا في اعتباره على النحو التام الخبرة الفنية المتاحة داخل نطاق منظومة الأمم المتحدة وفي الميادين الاكاديمية والبحثية . ومع ذلك ، فقد أدت الاتجاهات الأخيرة مثل الاعتراف بمزايا الاستراتيجيات ذات الصلة ، على النحو المعرب عنه في إعلان العقد الى التركيز من جديد على هذا المجال من أنشطة المكتب . وخلال فترة الخطة ، من المتوخي تكثيف أنشطة المكتب المتعلقة بالتخفيف من آثار الكوارث بالتعاون الوثيق مع أمانة العقد والاستفادة من الدعم المتزايد المقدم من الدول الأعضاء . وسيعمل المكتب ، بصفة خاصة ، على زيادة المساعدة التي يقدمها الى الحكومات في وضع وتنفيذ برامج شاملة للتخفيف من آثار الكوارث ، مما ينبغي أن يكون مرتبطا ارتباطا وثيقا بالخطط الإنمائية الوطنية . وبالمثل ، سيركز المكتب على إدراج تدابير التخفيف من آثار الكوارث في المشاريع الإنمائية ، حيثما ينطبق ذلك .

١٢-٣٧ وأحيانا قد يتطلب تنفيذ برامج حالات الطوارئ الخاصة التي تتناول حالات الطوارئ المعقدة في افريقيا ، وضع ترتيبات مؤسسية خاصة ، مثل إنشاء مكتب عمليات الطوارئ في افريقيا . ومع ذلك ، ففي معظم الحالات تنسق تلك الترتيبات من خلال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات لحالات الطوارئ في افريقيا ، التي يمثل اعضاؤها الوكالات المشتركة على نطاق واسع في مختلف حالات الطوارئ في افريقيا . وعادة ما تشمل الاستراتيجية الانشطة التالية : توجيه نداء من الامين العام الى مجتمع المانحين

لتوفير المساعدة الطارئة ؛ وايفاد بعثة مشتركة بين الوكالات لتقدير الاحتياجات المحددة وذات الأولوية في البلد المتأثر ؛ وتوفير الخدمات الاستشارية للسلطات في البلد ، بناء على الطلب ؛ وإعداد وثيقة تتضمن نداء استنادا الى بعثة التقييم المشتركة بين الوكالات ؛ وتقديم تقرير الى الجمعية العامة ، والى البلدان المانحة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ؛ وعقد اجتماعات دورية مع الحكومات المانحة والمنظمات غير الحكومية ؛ وعقد اجتماعات منتظمة مشتركة بين الوكالات من أجل تبادل المعلومات ، واستعراض المشاكل والمسائل التي يلزم معالجتها بغية تحسين تنسيق أعمال المساعدات الطارئة التي تضطلع بها المنظمات المختلفة . أما التنسيق فيتناول ، بصفة خاصة ، مسائل التقديرات المتفق عليها للاحتياجات في البلدان المتأثرة ، والموائمة بين السياسات على نطاق المنظومة في عمليات الطوارئ المعقدة ، والتنبؤ بحالات الطوارئ المحتملة ، والتخطيط لتدابير التأهب ، وتبادل المعلومات بشأن التبرعات المعلنة والمساهمات .

٣٧-١٣ والتعاون والتنسيق شرطان أساسيان لتنفيذ البرنامج . ويتعاون مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ووحدة البرامج الخاصة لحالات الطوارئ التابعة لإدارة المسائل السياسية الخاصة ، والتعاون الإقليمي ، وإنهاء الاستعمار ، والوصاية ، تعاونا وثيقا وبعيد المدى الى حد كبير فيما بينهما ، ومع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على المستوى الميداني . وتجدر الإشارة بشكل خاص الى الأنشطة المشتركة بين المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال ادارة الكوارث . ويحافظ كل من المكتب والادارة على التعاون والتنسيق النشطين مع مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي وادارة شؤون الإعلام . وهما يتعاونان أيضا ، تعاونا وثيقا مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى من خلال الترتيبين التنسيقيين المتصلين بالموضوع المشتركين بين المؤسسات واللذين وضعا داخل نطاق لجنة التنسيق الادارية . ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث هو مركز التنسيق للمشاورات المشتركة بين الوكالات بشأن ادارة الكوارث وأعضاؤها : مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية والمنظمة العالمية للأرصاد

الجوية والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والوكالة الدولية للطاقة الذرية . ووكيل الامين العام للمسائل السياسية الخاصة والتعاون الإقليمي وإنهاء الاستعمار والوصاية هو رئيس فرقة العمل لحالات الطوارئ في افريقيا ، وأعضاؤها ما يلي : مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ومكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين واليونيسيف وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي وبرنامج الاغذية العالمي ومنظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية . ويحافظ كل من مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ووحدة البرامج الخاصة لحالات الطوارئ على التعاون الوثيق مع الدوائر الوطنية ذات الصلة لحالات الطوارئ ، ومع الحكومات والوكالات المانحة والمنظمات غير الحكومية .

٣٧-١٤ وفيما يتعلق بتنفيذ إطار العمل الدولي للعقد ، أشارت الجمعية العامة ، في قرارها ٤٤/٢٣٦ ، الى المسؤوليات والوظائف المحددة في مجال اتقاء الكوارث والتأهب لها ، التي عهد بها الى مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، والى تكليف المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي بمهمة الإشراف العام على برامج وأنشطة منظومة الامم المتحدة وتنسيقها ، بالتعاون الوثيق مع مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، ومع أمانة العقد المسؤولة عن التنسيق اليومي لأنشطة العقد . كما يتعاون مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، تعاونا وثيقا مع إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية في الأنشطة التي يضطلع بها للتخفيف من آثار الكوارث .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٣٧-١٥ سيتألف برنامج الإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثار الكوارث ، وبرامج حالات الطوارئ الخاصة من البرامج الفرعية التالية :

(١) تنسيق الإغاثة في حالات الطوارئ

(٢) التخفيف من آثار الكوارث

(٣) المعلومات المتعلقة بالكوارث

(٤) برامج حالات الطوارئ الخاصة

٣٧-١٦ وأُعطيت أولوية عليا للبرامج الفرعية ١ و ٣ و ٤ .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - تنسيق الإغاثة في حالات الكوارث

(أ) الاهداف

٣٧-١٧ أحدث سند تشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٧٠/٤١ و ٣٠١/٤١ ، الفقرات ٤ و ٦ و ٨ و ١٠ ، و ٣٠٤/٤٣ ، الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ١٦٤/٤٤ .

٣٧-١٨ وقد يكون نطاق الدمار الناجم عن الكارثة الى الحد الذي يحتاج فيه البلد أو الموقع المتأثر الى مساعدة خارجية فورية لإعادة الظروف المعيشية العادية ، أو قد تنشأ حاجة الى موارد وخبرة فنية أجنبية لاستكمال جهود الإغاثة الوطنية .

٣٧-١٩ وفي تلك الحالات ، تكون حكومات البلدان المنكوبة بالكوارث في حاجة الى مساعدة متخصصة للبدء في تأمين استجابة غوثية دولية متسقة وتطويرها . ويجب إعلام المانحين المتوقعين ، بأسرع الوسائل ، بالخسائر المتكبدة وبالاحتياجات الفعلية في المنطقة المنكوبة ، وبالتدابير المتخذة لمواجهتها ، حتى يتسنى وصول المساعدة الملائمة الى الضحايا في أقصر وقت ممكن . ومع التقدم التكنولوجي في مجال الاتصالات وتنامي وعي الجمهور على صعيد العالم أدت الاستجابة الدولية إزاء الكوارث الى توسيع نطاق جهود الإغاثة . ومن المتوقع أن يجعل تزايد عدد المانحين ، وبصفة خاصة في القطاع غير الحكومي ، من مهمة تنسيق الإغاثة الدولية أمرا أكثر ضرورة وتعقدا .

٣٧-٢٠ وفي حالة عدم تنسيق المساعدة الدولية تنسيقا جيدا ، وعدم إبقاء المانحين على علم بالمساهمات الاخرى ، فقد ترسل الى موقع الكارثة إمدادات غير ملائمة ، وبذلك تتسبب في اكتظاظ ، في حين تظل احتياجات الضحايا العاجلة دون أن تلبى . وقد يؤدي الافتقار الى التنسيق في الموقع فضلا عن عدم كفاية المعرفة التقنية بإجراءات الإغاثة الى إعاقة التنفيذ الفعال لعمليات الإغاثة المتعددة الاطراف .

٣٧-٢١ ومن ثم ، تتلخص أهداف البرنامج الفرعي في مساعدة سلطات البلدان المنكوبة بالكوارث في استجابتهم الوطنية ، وتعبئة وتنسيق المساعدة الغوثية الدولية المقدمة الى الضحايا . ويتعين تحقيق هذه الاهداف في حالة حدوث الكوارث ، وفي ضوء الظروف السائدة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٢٢-٣٧ خلال الفترة ، سيجري اتباع منهاج العمل التالي :

(أ) إجراء تقييم في الموقع للخسائر والاحتياجات تضطلع به ، اذا دعت الضرورة لذلك ، بعثات التقييم المتعددة الوكالات ؛

(ب) تزويد المجتمع الدولي ، بتقييمات للاحتياجات تكون حسنة التوقيت ودقيقة ، ومعدلة بصفة منتظمة وبوثائق مستكملة منهجيا بشأن المساهمات موازنة بالاحتياجات من الإغاثة ؛

(ج) تنظيم الاجتماعات الدولية وتوجيه النداءات الموحدة بشأن برامج الإغاثة المتسقة ، مع مراعاة ولايات ومهام منظمات الامم المتحدة ، ووكالات الإغاثة الحكومية وغير الحكومية ؛

(د) جمع المعلومات المتصلة بالكوارث وعمليات الإغاثة على وجه السرعة وبطريقة فعالة من حيث التكاليف ونشرها على نطاق واسع ، عن طريق تكنولوجيا الاتصالات المتقدمة ؛

(هـ) توفير المساعدات للسلطات الوطنية لعمليات البحث والانقاذ ، وتنسيق الإغاثة ، وتقديم السوقيات وتوزيع المواد الغوثية في موقع الكارثة ؛

(و) منح المساعدات المباشرة في شكل موارد وخبرة فنية الى البلد المنكوب بالكارثة بغية مواجهة الاحتياجات الطارئة ذات الاولوية ؛

(ز) دعم جهود السلطات في البلدان المانحة ، في مجال تنسيق الاستجابات الحكومية وغير الحكومية للكوارث في الخارج ؛

(ح) تعزيز التعاون مع برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، وبصفة خاصة على المستوى القطري ، ومع منظمات الامم المتحدة الاخرى ، في جميع مراحل الكارثة ، بما في ذلك الانتقال من الإغاثة الى الإنعاش والتعمير ؛

(ط) الاضطلاع بتقييمات بعد وقوع الكارثة ، بشأن عمليات الإغاثة الدولية كي تستخدمها السلطات المعنية كأدوات لاستخلاص الدروس لتطبيقها في الكوارث المقبلة ؛

(ي) دعم جهود الإغاثة المبذولة في إطار البرامج الخاصة لحالات الطوارئ في الكوارث الكبرى والمعقدة ؛

(ك) دعم جهود منظمات الامم المتحدة المعنية التي تقدم المساعدات للبلدان المتأثرة في الحد من أثر الكوارث الصناعية والكيميائية والنووية ؛

(ل) متابعة المشاورات والاجتماعات مع أوساط ادارة الكوارث (دوائر شؤون الطوارئ في البلدان المانحة والمستفيدة وهيئات الامم المتحدة ، والمنظمات غير الحكومية) ، ومع المؤسسات ووسائل الإعلام من أجل تعزيز الإستجابة الدولية للكوارث ؛

(م) الاضطلاع بالبحوث بشأن مسائل الإغاثة في حالات الكوارث ، وإنشاء قواعد للبيانات عن المعلومات المتصلة بالكوارث ، والموارد والمهارات المتاحة ؛

(ن) الاضطلاع بتقييمات لعمليات الإغاثة الدولية ، وتقاسم نتائج هذه التقييمات مع السلطات المعنية ، ومتابعة الخبرات المكتسبة لتطبيقها في حالة وقوع كوارث في المستقبل .

البرنامج الفرعي ٣ - التخفيف من آثار الكوارث

(أ) الأهداف

٣٣-٣٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من الفقرتين ٣ و ٥ من قرار الجمعية العامة ٢٠١/٤١ ، والفقرة ٣ من قرارها ٣٠٤/٤٣ ، والفقرات ٥ و ٩ و ١٤ من مرفق قرارها ٣٣٦/٤٤ ، والفقرتين ٣ و ٤ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥١/١٩٨٨ .

٣٤-٣٧ والتخفيف من آثار الكوارث عملية طويلة ومضنية . ومن الصعب تقييم نجاحها بمؤشرات ، لأن التخفيف الناجح في أفضل حالاته هو تعاقب فترات لا تجدّ فيها أحداث . أي عدم حدوث أضرار أو إختلال اجتماعي - اقتصادي .

٣٧-٢٥ وفي أكثر البلدان النامية تعرضا للكوارث ، يوجد نقص في الهياكل الأساسية للتخفيف من آثار الكوارث ؛ وهناك نقص في الموظفين المدربين على الصعيدين الإداري والتقني ، وفي الموارد والخبرة الفنية اللازمة لتعزيز التخفيف في جميع مراحل ما قبل الاستثمار والاستثمار في المناطق المعرضة للكوارث . ومن الصعب أيضا الحصول على تمويل من مجتمع المانحين لبرامج التخفيف من آثار الكوارث ؛ فالمانحون لا يُقبلون على برامج التخفيف من آثار الكوارث ، بنفس القوة التي يُقبلون بها على الطلبات التي ترد اليهم للحصول على مساعدة فورية في أعقاب كارثة ما . وبدون تدابير كافية للتأهب والاتقاء ، سوف يستمر حدوث الكوارث كما سوف يزداد أثرها حدة .

٣٧-٢٦ وفي إطار الهدف العام للعقد ومراميه ، الواردة في إطار العمل الدولي للعقد ، يتمثل هدف البرنامج الفرعي في تقديم المساعدة والمشورة إلى الحكومات المعنية ، بناء على طلبها ، بشأن السياسات والتدابير التي يمكن اتخاذها قبل حدوث الكوارث للحد من أثرها . وسيولي مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، عند تقديمه للمساعدة والمشورة ، اهتماما خاصا لوضع وتطبيق السياسات والتدابير التالية :

(أ) تحديد المخاطر السائدة وتقييم تواتر حدوثها بالنسبة لمختلف مستويات الحدة ؛

(ب) تقدير المخاطر ، أي الخسائر البشرية والمادية المتوقعة في سيناريوهات معينة للكوارث ، ووضع استراتيجيات تراعي تلك المخاطر أو توفير إنذار مبكر باحتمال حدوثها ؛

(ج) وضع سياسات وبرامج شاملة للتخفيف من آثار الكوارث ، وتنفيذها في بعض الحالات ؛

(د) إنشاء هياكل حكومية ومؤسسية مسؤولة عن التخفيف من آثار الكوارث وإدارتها ؛

(هـ) تبادل المعلومات ونشر المعرفة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي ؛

(و) تدريب المسؤولين عن الجوانب التقنية والتنظيمية للتخفيف من آثار الكوارث .

٣٧-٣٧ وقد وردت تلك السياسات والتدابير حسب تسلسلها المنطقي . وإذا كانت البلدان متقدمة في بعض المجالات ، فسوف تقدم اليها المساعدة لملء ما يحدد من ثغرات في المجالات الاخرى . وبالاضافة إلى ذلك ، ونظرا لضخامة المشاكل ، فإن بعض السياسات والتدابير يمكن تنفيذها خلال الخطة المتوسطة الأجل بينما يحتاج البعض الآخر إلى مدة أطول .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٧-٣٨ أصبحت تقنيات التخفيف من آثار الكوارث في السنوات الاخيرة أحسن تحديدا وأكثر شمولا وبالتالي قابلة للتطبيق على نطاق أوسع . وسيواصل مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، مثلما فعل في الماضي ، الإسهام في زيادة تطوير وتحسين هذه التقنيات ونشرها على نطاق واسع عن طريق إعداد خلاصات وافية وكتيبات ، وتنظيم حلقات دراسية تدريبية ، والاضطلاع بمشاريع التعاون التقني ، على الصعيدين الوطني والاقليمي . وستشمل أنشطة التعاون التقني هذه توفير الخبرة التقنية ، وتبادل الخبرة بين البلدان النامية المعرضة للكوارث ، لا سيما داخل المنطقة الواحدة ، وتوفير التدريب ومنح الزمالات . وستُطلب الموارد المالية لهذه الانشطة من برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، والوكالات الإنمائية الاقليمية والبلدان والمنظمات المانحة المهتمة بالامر . وسيراعي مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، لدى اضطلاعه بالانشطة الداخلة في نطاق ولايته والانشطة التي ستنفذ بالاشتراك الوثيق مع أمانة العقد ، مراعاة كاملة ما ولّده العقد من اهتمام جديد بأنشطة التخفيف من آثار الكوارث ومن دعم لها ، وهو ما يتوقع التعبير عنه من خلال تعبئة موارد مالية اضافية .

٣٧-٣٩ وفي إطار ذلك السياق ، ستركز الاستراتيجية على ما يلي :

(أ) إقامة تعاون وثيق إلى حد كبير مع أمانة العقد وتجميع الموارد المتاحة عن طريق اقامة مشاريع مشتركة ، وتحديد و/أو تقييم المشاريع للنظر في امكانية ادراجها في برنامج العقد ، وتنفيذ مشاريع خلال العقد ، حسب الاقتضاء ، والمساعدة في جمع الاموال ؛

(ب) العمل عن كثب مع برنامج الامم المتحدة الإنمائي على الصعيد الميداني ، وإضفاء صبغة رسمية على الترتيبات التي بدأتها فرقة العمل المشتركة بين مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وبرنامج الامم المتحدة

الإنمائي ، لإدراج التخفيف من آثار الكوارث إدراجا منهجيا في البرامج القطرية والاقليمية/الاقاليمية التابعة للبرنامج الإنمائي ؛

(ج) تقييم نتائج البحوث في مجال تقييم المخاطر ورصدها ، والتشجيع على تطبيق تلك النتائج ؛

(د) إجراء دراسات للخسائر الناجمة عن الكوارث السابقة لتكون دليلا يُهتدى به في تقييم المخاطر المقبلة ؛

(هـ) وصف السيناريوهات التي قد تصف أكثر من غيرها المخاطر المقبلة ، وإعداد برامج عمل لتطبيق تقنيات التخفيف من أثر الكوارث ، تطبيقا تدريجيا ، وفقا لتلك السيناريوهات ؛

(و) وضع أنجع الإجراءات لإصدار الإنذارات ، وتحديد معايير الإجلاء ، وإدارة عمليات الإجلاء ؛

(ز) وضع أساليب البحث والإنقاذ لفترة ما بعد الكوارث ؛

(ح) تقديم التوجيه فيما يتعلق بتوفير المأوى في حالات الطوارئ .

البرنامج الفرعي ٣ - المعلومات المتعلقة بالكوارث

(أ) الأهداف

٣٧-٣٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ٧٠/٤١ والفقرة ٦ من قرارها ٢٠١/٤١ والفقرة ١ من قرارها ٣٠٤/٤٣ ، ومن قرارها ١٦٤/٤٤ ، وقرارها ٢٣٦/٤٤ .

٣٧-٣١ وتستند القرارات المتعلقة بنوع ومدى الاستجابة الدولية للكوارث الفجائية إلى عدة عوامل ، وتختلف فيما بين الفئات الرئيسية للعناصر المعنية وداخلها حكومات البلدان المتأثرة ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والحكومات المانحة ، والمنظمات غير الحكومية .

٣٧-٣٢ وكلما ازدادت المعلومات المتوفرة دقة وكمالا وحسن توقيت ، ارتفعت نوعية الاستجابة المتوقعة . وقد يصعب الحصول على تلك المعلومات ، أو إبلاغها ، أو توزيعها على صانعي القرار المعنيين ، في المكان المناسب وفي الوقت المناسب . وتزداد المشكلة حدة أحيانا بسبب عطل في شبكة الاتصال بين عاصمة البلد المتأثر ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث في جنيف . وفي هذه الحالات يضطر المكتب إلى حلول منها استعمال المعلومات التي تقدمها مصادر ثالثة ، مثل نوادي هواة الراديو الموثوق بها .

٣٧-٣٣ ويقوم مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد الميداني وعن طريق استعمال شبكات الاتصال المتاحة ، بإرسال المعلومات المتاحة ، بطرق منها المشاورات واجتماعات التنسيق على الصعيدين الوطني والدولي ، ومنها الهاتف ، وأساسا عن طريق التقارير التي يعدها المكتب عن الحالة والتي يمكن الحصول عليها أيضا من شبكة الأمم المتحدة للطوارئ الدولية . ولا يلبي الإرسال الدوري للخلاصات من جنيف احتياجات إدارة عمليات الإغاثة الدولية إلا جزئيا ، لا سيما فيما يتعلق بالحسابات الآنية أو شبه الآنية وتعميم الاحتياجات الفوشية موازنة بالمساهمات الواردة من المصادر المتعددة التي تعمل في آن واحد تقريبا في إطار زمني محدود .

٣٧-٣٤ وقد تنشأ الفوضى والشكوك وحالات التأخير في الاستجابة الدولية ، إذا لم تتوفر معلومات كافية وملائمة عن السياسات والقدرات الوطنية وعن الترتيبات والآليات التي تطلب المساعدة الدولية وتتلقاها وتوزعها .

٣٧-٣٥ ولكي يتسنى لأكثر البلدان تعرضا للمخاطر وضع وتنفيذ برامج التخفيف من آثار الكوارث ، فإنها تحتاج بوجه خاص إلى الحصول على معلومات عن مجموعة كبيرة من المسائل ، منها الخبرة والموارد المالية المتاحة ، والمبادئ التوجيهية والاستراتيجيات الملائمة لتطبيق المعرفة العلمية والتقنية القائمة . بيد أن المعلومات عن العديد من هذه المسائل لا تزال مفتتة (لاسيما فيما يتعلق بإحصاءات الكوارث) ومتفرقة إلى حد يصعب معه على مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث أن يستجيب بفعالية وبسرعة للطلبات الواردة من الحكومات ، أو أن يكفل إمكانية دعم برامج التعاون التقني بالمعلومات اللازمة . وتعتبر الحاجة إلى معالجة هذه المشكلة من المرامي الرئيسية للعقد .

٣٧-٣٦ ورغم أن عدد القائمين على إدارة الكوارث في جميع أنحاء العالم قليل ، فهم على درجة عالية من التخصص والانتشار . وربما تكون الاتصالات ونقل المعلومات والمعرفة بينهم معدومة أو بطيئة أو غير مضمونة أو مكلفة كما قد يكون هناك ازدواج في البرامج ، وجهل موقع ما بمبادرات ناجحة في موقع آخر ، بما في ذلك الجهل بالانشطة التي يقوم بها مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث في مجالي المساعدة التقنية وإشارة الوعي .

٣٧-٣٧ ومراعاة لتلك المشاكل ولمرامي العقد ، يتمثل هدف البرنامج الفرعي في تحسين قدرات المكتب على تحديد وجمع وتحليل ونشر معلومات تكون دقيقة ومفيدة وفي حينها على القائمين بإدارة الكوارث وعلى صانعي السياسة والقرارات المعنيين بإدارة الكوارث ، و - إلى حد ما - على الجمهور عامة . ويتوقع أن يؤدي ذلك ، على وجه التحديد ، إلى النتائج التالية :

(أ) تيسير العمل والتنسيق بين جميع العناصر المؤثرة المشتركة في عمليات وأنشطة الإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثارها ؛

(ب) التقليل إلى أدنى حد ممكن من التبذير والازدواجية ومن آثار الاحتياجات التي لا تُلبى في الإغاثة الدولية المقدمة في حالات الكوارث ؛

(ج) الاضطلاع بمشاريع بناءة للتعاون التقني وتقديم المشورة السليمة عن الدرجات النسبية للتعرض للكوارث والتدابير التي ينبغي اتخاذها تبعا لذلك ؛

(د) السماح بالنقل المثمر للمعلومات والتكنولوجيا المتعلقة بسياسات إدارة الكوارث ، وتقنياتها وممارساتها وأدواتها التقنية ؛

(هـ) القيام بدور المصادر الموثوق بها ومراكز الإحالة فيما يتعلق بالخبرة المتخصصة ، والموارد والمعدات والمؤسسات والموظفين الوطنيين والدوليين والتشريعات والخطط .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٣٧-٣٨ في إطار هذا البرنامج الفرعي سيقدم مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث الدعم التقني إلى البرنامجين الفرعيين ١ و ٢ . وبالاضافة إلى العمل الوثيق مع أمانة العقد ، سيضطلع المكتب بالانشطة التالية :

(أ) الأخذ بتكنولوجيات الاتصال الجديدة أو القائمة التي تسمح بالتحديد الآني أو شبه الآني للاحتياجات والمساهمات والأنشطة المضطلع بها دوليا بين نقاط متعددة . وفي هذا السياق ، سيزداد تطوير المحتوى والمرافق والعضوية في شبكة الأمم المتحدة للطوارئ الدولية بشكل يسمح لنسبة أكبر من القائمين بإدارة الكوارث بتبادل المعلومات تبادلا أيسر وأقل تكلفة باستخدام تلك الواسطة ؛

(ب) الاحتفاظ بسجلات مستكملة عن مؤسسات التدريب على إدارة الكوارث ، وموظفي الإغاثة الوطنيين ، وتاريخ حالات الكوارث ، والمخزونات ، ووضع سجلات عن التخصصات مثل مانحي الخبرة وأفرقة البحث والإنقاذ ؛

(ج) تطوير المكتبة المرجعية التابعة لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، وتطوير قدرتها على العمل بفعالية في "شبكة" مع الكيانات المماثلة في جميع أنحاء العالم ؛

(د) تقديم المساعدة إلى البلدان النامية المعرضة للكوارث فيما يتعلق باستكمال البيانات وآليات إدارة المعلومات التي يجب أن تكون موجودة قبل حدوث كارثة لتساعد الجهود الوطنية والدولية للإغاثة في حالات الكوارث ؛

(هـ) نشر كتيبات إعلامية ، و "أنباء مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث" ، وإنتاج أشرطة ورسائل فيديو ؛

(و) استحداث قواعد بيانات لتشمل البيانات التاريخية والنبذات القطرية عن إدارة الكوارث .

البرنامج الفرعي ٤ - برامج حالات الطوارئ الخاصة

(أ) الأهداف

٣٧-٣٩ إن حالات الطوارئ الخاصة ، غير قابلة من حيث طبيعتها للتنبؤ بها بسهولة ، ولذلك فإن السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي يستمد من قرارات محددة اتخذتها الجمعية العامة استجابة لكل حالة حرجة على حدة . وقد دعت الجمعية العامة خلال العقد الماضي ، إلى وضع برامج لحالات الطوارئ الخاصة المتباينة التعقد لصالح عدد كبير من البلدان في افريقيا .

٣٧-٤٠ وعادة تقوم الحكومة المعنية ، وفي بعض الاحيان المنسق المقيم لمنظومة الامم المتحدة في البلد المعني ، وفي حالات أخرى الحكومات المانحة والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام ، بتوجيه انتباه الجمعية العامة والامين العام إلى حالات الطوارئ المعقدة . وغالبا ما تتسم هذه الحالات بوجود نزاع أهلي ، وأعداد كبيرة من المشردين ومجاعة بدرجات متباينة . وهي بطبيعتها متعددة العوامل وتتضمن مسائل حساسة سياسيا ، مما يتطلب من الامين العام تنسيق المساعدة المقدمة من مؤسسات منظومة الامم المتحدة المعنية . وأظهرت التجربة أن من المهم بشكل خاص التمييز بين هذه الحالات وبين الكوارث الطبيعية المفاجئة ، والانشطة التي يمكن اعتبارها داخلة في مجال التنمية الاقتصادية العادية .

٣٧-٤١ ورغم أن السمات المتعددة لكل حالة طوارئ تختلف عن غيرها ، وأن الاستجابة تكيف بما يتلاءم مع الاولويات والاحتياجات الخاصة للبلد المستفيد ، فإن هدف هذا البرنامج الفرعي هو تقديم المساعدة الإنسانية المتسقة في أقصر وقت ممكن وبصورة متكررة إلى عدد كبير من الاشخاص المتأثرين بالمجاعة أو الذين شردتهم المنازعات الاهلية أو غيرها من أشكال الاضطرابات . وسعيا إلى القيام بذلك بفعالية ، سوف يسعى البرنامج الفرعي إلى تحقيق الاهداف التالية الاكثر تحديدا :

(أ) تقييم الاحتياجات العاجلة للبلد المعني أو السكان المعنيين بأكبر قدر من الدقة ؛

(ب) تعبئة الاستجابة الاكثر مواتاة من مجتمع المانحين الدوليين ؛

(ج) ايصال وتوزيع المعونة على السكان المتأثرين بأنجع الطرق وأكثرها جدوى من حيث التكلفة ؛

(د) تعزيز التنسيق فيما بين الوكالات ، ويتضمن تحقيق توافق الآراء بشأن تقييم الاحتياجات ، والمواءمة بين نهج السياسة العامة في القيام بعمليات الإغاثة ، ووضع أساليب وهياكل موحدة لتقديم المساعدة في الميدان .

(ب) <u>منهاج عمل الامانة</u>

٣٧-٤٢ فيما يلي الانشطة التي تضطلع بها الامانة العامة عادة استجابة لقرار تتخذه الجمعية العامة أو الامين العام :

(أ) إيفاد بعثة تقييم مشتركة بين الوكالات في أقصر وقت ممكن إلى البلد المتأثر . وتعد البعثة تقارير تفصيلية عن احتياجات السكان المتأثرين من المساعدة الإنسانية واحتياجاتهم ذات الأولوية ، بالتعاون مع الحكومة وبالتشاور مع مانحي المعونة المحتملين ؛

(ب) قيام أعضاء البعثة بتقديم خدمات استشارية إلى الحكومة ، بناء على طلبها ، بشأن نظم ايصال المساعدة الدولية وتوزيعها ؛

(ج) إعداد وثيقة تتضمن نداء لتعبئة المساعدة في حالات الطوارئ من المجتمع الدولي ، على أساس النتائج التي تخلص اليها بعثة التقييم المشتركة بين الوكالات . ويقدم ذلك التقرير نظرة عامة عن تعقد حالة الطوارئ ، بما في ذلك الحالة الزراعية والاقتصادية وتوافر المواد الغذائية واللوازم الطبية وعن الاحتياجات التي لم تتم تلبيتها ، وكذلك عن التدابير المناسبة التي ينبغي اتخاذها للتخفيف من الأزمة الإنسانية . ويبين التقرير أيضا التدابير التي تنتويها الحكومة لاخراج البلد من حالة الطوارئ ، وتعرض أنشطة الإغاثة المقترحة في شكل مشاريع محددة ، مع التمويل المستقل الممكن لكل منها ؛

(د) تقديم الدعم الفني إلى فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بحالات الطوارئ المعقدة ، وإلى اجتماعات التنسيق الدورية التي تعقد مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية المانحة ؛

(هـ) وضع ترتيبات رصد للإشراف على برامج حالات الطوارئ القائمة ، وذلك لتقديم تقرير مرض إلى الجمعية العامة وإلى مانحي المعونة ، ولرصد التطورات الاقتصادية ذات التأثير المباشر على حالات الطوارئ وتقديم برامج المساعدة ذات الصلة .

البرنامج الرئيسي الثامن : الإعلام

البرنامج ٣٨ : الإعلام

ألف ـ البرنامج

١ - الاتجاه العام

٣٨-١ السند التشريعي الأساسي لهذا البرنامج مستمد من قرار الجمعية العامة ١٣ (د - ١) الذي حظي بمزيد من التفصيل في القرارات السنوية اللاحقة بشأن المسائل ذات الصلة بالإعلام ، وآخرها قرار الجمعية العامة ٥٠/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

٣٨-٢ والهدف الأساسي للبرنامج هو إيجاد فهم واع لأنشطة المنظمة ومقاصدها . وسيستمر نهج الأنشطة الإعلامية في أن يكون قائما على مفهومين متكاملين ـ الترويج والتغطية . وسيضمن أحد هذين الهدفين أن تكون المواضيع الرئيسية ومجالات الأولوية التي تصدر ولاياتها الجمعية العامة هي التي توجه عمليتي تخطيط الاستراتيجيات ووضعها ، وكذلك لإنتاج مواد الإعلام . وتسلط تلك العمليتان ، بدورهما ، الضوء على المواضيع والمجالات المذكورة ، وذلك عن طريق حملات الترويج المتعددة وسائط الإعلام ؛ بينما سيكفل الهدف الآخر التغطية المناسبة من قبل وسائط الإعلام واستثارة اهتمام الجمهور بالأنشطة الجارية للمنظمة . وحيثما كان ملائما ، ستوضع أنشطة الإعلام في سياق الذكرى السنوية الخمسين للأمم المتحدة .

٣٨-٣ بيد أن تحقيق أهداف هذا البرنامج ووجهت بعدد من التحديات ، تشمل ما يلي :

(أ) تنوع المصالح الثقافية واللغوية والسياسية والإقليمية في أوساط أعضاء الأمم المتحدة ، مما يستدعي الأخذ بنهج إعلامي دينامي يكون مرنا بما فيه الكفاية ولكنه متسق من حيث تلبية ما للشعوب في جميع أنحاء العالم من احتياجات إعلامية متنوعة فيما يتعلق بالأمم المتحدة ؛

(ب) الطابع التكاملي للأنشطة المضطلع بها داخل منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك مجال الإعلام والاتصال ، مما يؤدي الى المجازفة بازدواج العمل ؛

(ج) التطور السريع للتكنولوجيات في ميدان الاتصالات والحاجة الى نشر المعلومات بسرعة .

(د) التوفيق بين الاحتياجات الإعلامية المتعاظمة والموارد المحدودة المتاحة للأنشطة الإعلامية في إطار ميزانية المنظمة .

٢ - الاستراتيجية العامة

٣٨-٤ سوف يجري تنفيذ البرنامج من قِبل ادارة شؤون الإعلام . وستشترك الوحدات التنظيمية الاخرى التابعة للأمانة العامة بالأنشطة الإعلامية بالقدر الذي تقتضي فيه هذه الأنشطة خبرة تقنية وفنية غير متوفرة داخل ادارة شؤون الإعلام ؛ أو عندما تكون الموارد غير كافية . وفي الحالتين المذكورتين ، ستقوم ادارة شؤون الإعلام بإسداء المشورة الى الوحدات الفنية المعنية ، حسب الاقتضاء . وسيبذل مزيد من الجهود لتوحيد وتنسيق الأنشطة الإعلامية للفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٣١٣/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ . وسيجري تعزيز التنسيق مع ادارات الأمانة العامة ، وبصفة خاصة مع الادارات المناطة بها المسؤولية عن الموضوعات ذات الأولوية للمنظمة .

٣٨-٥ وسيجري استعراض البرامج من قِبل لجنة الإعلام واللجنة السياسية الخاصة التابعة للجمعية العامة .

٣٨-٦ وستشمل الاستراتيجية العامة للادارة ما يلي :

(أ) استعراض ما يسود في جميع أنحاء العالم من اتجاهات في الرأي العام بشأن أنشطة الأمم المتحدة ومدى النجاح في إيجاد فهم واع لأنشطة المنظمة ؛

(ب) إنتاج مواد إعلامية موجهة الى جمهور محدد بشكل واضح . وستبذل الجهود اللازمة للمحافظة على هذا الجمهور وزيادته ، وبصفة خاصة الجهات التي يكون لها أثر مضاعف ، مثل وسائط الإعلام ، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية ؛

(ج) الإبقاء على شبكة عالمية تتألف من مراكز ودوائر الإعلام التابعة للأمم المتحدة ، ويكون لديها توازن إقليمي ولغوي وافٍ بالغرض ، بغية ضمان أعلى وجود محلي ممكن لأنشطة الأمم المتحدة ومقاصدها وبرامجها في المجالات السياسية والاقتصادية

والاجتماعية والإنسانية ، لاسيما في المناطق التي تعتبر فيها وسائط الإعلام الجماهيري أقل تطورا ؛

(د) نظرا للطابع التكاملي للانشطة المضطلع بها في ميدان الإعلام والاتصال ، وبغية تجنب ازدواجية الانشطة ، ومن أجل تعزيز التعاون والتنسيق داخل منظومة الامم المتحدة عن طريق الالية المتمثلة في لجنة الإعلام المشتركة للامم المتحدة ، سيجري تشجيع المشاريع والبرامج المشتركة الى أقصى حد ممكن ؛

(هـ) التوسع تدريجيا في استخدام الحاسبات الالكترونية في العمليات وفي إتاحة فرص الوصول الى التكنولوجيات الجديدة اللازمة لإنتاج وتوزيع المواد الإعلامية ؛

(و) وضع وتشييد بارامترات تستخدم في تقييم أنشطة الانتاج والتوزيع لكي يتسنى بذلك تحسين الاثر العام . وستوالي الادارة تحديد مدى وصولها الى الجمهور ومنافذ وسائط الإعلام ، وكذلك اتجاهات الرأي العام بشأن الامم المتحدة .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٧-٣٨ سيتألف برنامج الإعلام من البرنامجين الفرعيين التاليين :

البرنامج الفرعي ١ - الخدمات الترويجية

البرنامج الفرعي ٢ - دوائر الإعلام

٨-٣٨ وأعطى البرنامج الفرعي ١ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - الخدمات الترويجية

(أ) الاهداف

٩-٣٨ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ١٣ (د - ١) وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠١٣ (د - ٣٧) و ١٨٠٦ (د - ٥٥) . وحظيت الولاية بمزيد من التفصيل في قرار الجمعية العامة ٥٠/٤٤ ، وبصفة خاصة في الفقرة ١ ، الجزء "ثانيا" .

٣٨-١٠ إن وعي الجمهور بانشطة الامم المتحدة والتغطية الإعلامية لهذه الانشطة لايزالان غير وافيين بالغرض ويلزم التوسع في رسم صورة الامم المتحدة وإبرازها على نطاق العالم . وإن التطورات الإيجابية التي حدثت مؤخرا والتي تؤثر على مشاكل عالمية طال أمدها تعزى جزئيا الى الانشطة واسعة النطاق التي يجري الاضطلاع بها في سياق ولايات صادرة عن الجمعية العامة لاتزال بحاجة الى تفهم واع في أوساط شعوب العالم . ويصح ذلك بصفة خاصة على المجالات التالية :

(أ) السلم والامن ونزع السلاح (بما في ذلك عمليات حفظ وصيانة السلم) ؛

(ب) الكفاح ضد الفصل العنصري ، وقضية فلسطين ؛

(ج) تقرير المصير وإنهاء الاستعمار ؛

(د) حقوق الإنسان (بما في ذلك قضايا التمييز العنصري) ؛

(هـ) التنمية (بما في ذلك القضايا الاقتصادية والاجتماعية ، وإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، والدين الخارجي ، وانتعاش افريقيا ، والبيئة ، والمخدرات ، وعقد الامم المتحدة الإنمائي الرابع ، وتطوير وسائط الإعلام وإقامة نظام دولي جديد للإعلام والاتصال ، والمرأة والشباب) .

٣٨-١١ وترمي أهداف هذا البرنامج الفرعي الى إيجاد أقصى قدر ممكن من الفهم الواعي لاعمال ومقاصد الامم المتحدة في أوساط شعوب العالم ؛ وبصفة أكثر تحديدا ، ترمي أهداف هذا البرنامج الفرعي الى وضع أنشطة مخططة بدرجة جيدة تستهدف تحقيق غايات واضحة ومحددة ؛ ووضع استراتيجيات تنفيذية تكون أكثر فعالية ، بما في ذلك إيضاح المفاهيم واختيار وسائط الإعلام وغيرها من الوسائل اللازمة لتنفيذ تلك الانشطة المخططة ؛ وإقامة تنسيق أوثق داخل الامانة العامة والمنظومة ككل ، ليس فقط فيما يتعلق بتخطيط الانشطة الإعلامية وإنما أيضا في تنفيذ الانشطة المعتمدة باتباع استراتيجية مشتركة ؛ وإسداء المشورة والدعم والتخطيط الاستراتيجي فيما يتصل بالاحتياجات الإعلامية الى مجالات أخرى داخل الامانة العامة ، بغية بلوغ الحد الاقصى لزيادة الوعي في أوساط وسائط الإعلام والجمهور العام والانتفاع بمواد الامم المتحدة . ولذلك سيجري تكييف الانشطة الإعلامية باستمرار لكي تواكب الاحتياجات والظروف المتغيرة .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٨-١٣ خلال فترة الخطة ، سيجري تنفيذ الانشطة الترويجية على أساس قضايا الاولوية ، والمناسبات والاحتفالات الخاصة بكل موضوع من الموضوعات ذات الأولوية لدى الامم المتحدة . وسيجري وضع هذه الانشطة ، حيثما اقتضى الامر ، في سياق الذكرى السنوية الخمسين للامم المتحدة ، التي ستتيح إطارا قيما لبذل جهود موازية ترمي الى زيادة الوعي ببرامج النشاط التي تضطلع بها المنظمة والى تعزيز مكانتها وإبراز صورتها على المسرح العالمي . ويقتضي ذلك ما يلي :

(أ) توفير الدعم في مجال الاتصالات لانشطة الامين العام وغيره من كبار الموظفين وزيادة وعي الجمهور بدور الامم المتحدة في مجال الدبلوماسية المتعددة الاطراف ؛

(ب) ضمان إجراء اتصالات منتظمة مع ادارات الامانة العامة الاخرى وغيرها من المؤسسات التابعة لمنظومة الامم المتحدة في مجال تخطيط وتنفيذ الانشطة الإعلامية ؛ وتعزيز وتنسيق الانشطة الإعلامية في الميدان مع الاعضاء الاخرين في منظومة الامم المتحدة ، بغية تحسين الكفاءة فيما يتعلق بإنجاز الإعلام ؛

(ج) تخطيط الانشطة الإعلامية والاستراتيجيات التي تنفذ بها ، باستخدام جميع وسائط الإعلام ؛ ووضع وتنفيذ حملات ترويجية للمؤتمرات والاحتفالات الدولية التي تعلنها الجمعية العامة ؛

(د) إعداد منشورات وكتيبات وملفات إعلامية وأشرطة فيديو ومواد فوتوغرافية وغيرها مما يكون لازما ، بأكبر عدد ممكن من اللغات المحلية ، للترويج لاية قضية ذات أولوية معينة ، أو لحدث محدد أو للامم المتحدة بصفة عامة ؛

(هـ) إقامة نظام لتوزيع جميع المواد الإعلامية للإدارة يتسم بالكفاءة والفعالية ، وذلك باستخدام آخر وسائل النقل ، بما في ذلك نقل المعلومات بالتوابع الاصطناعية والاجهزة الالكترونية . وتنسيق التوزيع المادي والالكتروني لما للادارة من مواد إعلامية على المراكز والدوائر الإعلامية ، ووسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية ؛

(و) الاستمرار في وضع نظام يكفل الاتساق في الاسلوب والتوقيعات على منتجات الامم المتحدة ؛

(ز) التوسع في ترتيبات المشاركة في الإنتاج بغية تعزيز تنفيذ ولايات الأمم المتحدة وتشجيع الانتفاع بالمواد المنتجة ؛

(ح) تجميع وتحليل نتائج ما هو قائم من الدراسات الاستقصائية عن الرأي العام التي تؤثر على الأمم المتحدة وأنشطتها ؛ ورصد وسائط الإعلام ، وتقييم الرأي العام استنادا الى المواد المتاحة للجمهور وتوفير تغطية استرجاعية عليها ؛ والتعاون مع المنظمات القائمة في جميع أرجاء العالم التي تعكف على إجراء دراسات استقصائية عن الرأي العام لأغراض تضمين دراساتها الاستقصائية المسائل التي تهم الأمم المتحدة ؛

(ط) استعراض أثر برامج الإعلام التابعة للادارة بغية تحسين فعالية هذه البرامج ؛ وإجراء البحوث الملائمة لتقييم مواقف الجمهور العام بشأن الأمم المتحدة وأنشطتها ؛

(ي) توسيع نطاق البرنامج المعني بالمحررين وغيرهم من كبار ممثلي وسائط الإعلام ، لاسيما الممثلون الذين لا يوجد لمنظماتهم ممثلون معتمدون لدى الأمم المتحدة ؛ وتنظيم موائد مستديرة للمحررين لتمكين قادة وسائط الإعلام من الإلمام إلماما حسنا بقضايا الأمم المتحدة وإجراءاتها ؛

(ك) إقامة مكتب للمتحدثين لإيفاد متحدثين مؤهلين بشأن الأمم المتحدة الى المدارس والجامعات والمنظمات المهنية والتجارية والمؤسسات الإذاعية والتليفزيونية وغيرها من الفئات المهتمة ؛ والرد على استفسارات الجمهور ذات الطابع العام .

البرنامج الفرعي ٣ - دوائر الإعلام

(أ) الأهداف

٣٨-١٣ آخر سند تشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ٥٠/٤٤ ، وبصفة خاصة الفقرة الفرعية ٣ من الفقرة ١ ، الجزء "ثانيا" .

٣٨-١٤ وبينما تقوم وسائط الإعلام بانتظام بتغطية الأحداث والتصريحات الرئيسية ، فإن من الثابت أن التغطية المنتظمة لاجتماعات ومناقشات الأمم المتحدة لا ترقى على الدوام الى توقع الدول الأعضاء . فلقد استبعد النموذج الذي اعتمدته بعض البرامج الالكترونية الأمم المتحدة من العديد من الأسواق ، بينما تتيح النماذج المتنوعة

إمكانية الاستخدام المرن لمواد الامم المتحدة . ولم يكفل تخطيط البرامج ما يكفي من التكامل فيما يتعلق بتركيز المنتجات في مجالات الاذاعة والتليفزيون والمنشورات . كذلك فإن المواد الإعلامية للامم المتحدة لم تكن متاحة بصورة متسقة بجميع اللغات المناسبة .

٣٨-١٥ وتتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في توفير جميع خدمات التغطية الصحفية اليومية والاسبوعية والدورية ، بالمقر وبمكاتب الامم المتحدة كذلك ، مما قد يقتضي ضمان تزويد الصحافة بكافة المعلومات المتعلقة بأنشطة الامم المتحدة ؛ وإنتاج أنشطة الامم المتحدة وضمان تغطيتها في الوقت المناسب ، وتوزيع المواد الإعلامية بالنماذج واللغات التي تحقق استخدامها الى أقصى حد من قِبل وسائط الإعلام والجهات الاخرى التي تقوم بإعادة النشر على أكبر عدد ممكن من الجمهور .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٨-١٦ خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل ، سوف تقوم ادارة الإعلام بما يلي :

(أ) إعداد موجزات لجميع الاجتماعات والاحداث الرئيسية باللغتين الانكليزية والفرنسية لاستخدام تلك الموجزات من قِبل مراسلي الصحف والوفود والامانة العامة للامم المتحدة ؛

(ب) إعداد نشرات صحفية تعطي تغطية واسعة للاحداث وفقا للاولويات التي تحددها الجمعية العامة ، بالانكليزية والفرنسية ، في نموذج ملائم لنشرها فورا من قِبل وكالات وسائط الإعلام ؛

(ج) الاخذ بنماذج جديدة للموجزات الإخبارية الاسبوعية ؛

(د) البحث عن جهات إذاعية دولية جديدة للتوسع في نشر الاخبار الإذاعية والتليفزيونية وبرامج الموضوعات الخاصة ؛

(هـ) توفير صور فوتوغرافية ذات منحى عملي للاجتماعات والاحداث الرئيسية على أساس حسن التوقيت لاستخدامها من قِبل وسائط الإعلام والجهات المعنية بالمنشورات والوفود ؛

(و) إنتاج أفلام إخبارية إذاعية قصيرة ومجلات إخبارية يومية وأسبوعية لتوزيعها بواسطة التغذية الهاتفية والتوابع الاصطناعية على الجهات الاذاعية الوطنية والدولية ؛

(ز) توفير تغطية تليفزيونية للاحداث الرئيسية في الامم المتحدة لاستخدامها من قبل الجهات الإذاعية الخارجية ولاغراض المحفوظات ؛

(ح) إنتاج مجموعة مختارة من المجلات الالكترونية (الإذاعة والتليفزيون) عن انشطة الامم المتحدة والقضايا ذات الاولوية لتوزيعها على نطاق واسع ؛

(ط) إنتاج مجموعة رفيعة المستوى من المنشورات الشهرية والفصلية والسنوية تكون موجهة الى جمهور محدد . وتشمل مجموعة المنشورات هذه ما يلي : الوثائق الاساسية والمراجع المؤسسية والدوريات ؛

(ي) تحسين إتاحة ونطاق وحسن توقيت الوثائق المتعلقة بالامم المتحدة في الشبكة العالمية لمراكز الامم المتحدة للإعلام والمستودعات المحلية التابعة لها بغية زيادة فرص الوصول اليها واثرها ؛

(ك) توفير خدمات الاتصال لممثلي وسائط الإعلام الزائرين ؛

(ل) توفير خدمات الاعتماد والاتصال والإعلام لمراسلي الصحف بالامم المتحدة وللمنظمات غير الحكومية .

البرنامج الرئيسي التاسع : خدمات المؤتمرات

البرنامج ٣٩ : خدمات المؤتمرات والمكتبات

ألف ـ البرنامج

١ ـ الاتجاه العام

٣٩-١ تنبثق الولاية الاساسية لهذا البرنامج من المادتين ٩٧ و ٩٨ من ميثاق الامم المتحدة اللتين تقضيان بأن الامين العام هو الموظف الإداري الاكبر في المنظمة المسؤول عن أداء الوظائف التي تعهد بها إليه الجمعية العامة ومجلس الامن ومجلس الوصاية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، كما تستمد من الانظمة الداخلية لهذه الهيئات التي تنص على أن تتولى الامانة استلام الوثائق والتقارير والقرارات الصادرة عن هذه الهيئات وهيئاتها الفرعية وترجمتها الى اللغات الرسمية الملائمة وطبعها وتوزيعها ، وتأمين الترجمة الشفوية للخطابات التي تلقى في الاجتماعات ، وإعداد محاضر الجلسات وطبعها وتعميمها ، والاحتفاظ بالوثائق وتأمين صيانتها على نحو سليم في محفوظات هذه الاجهزة ؛ وتوزيع الوثائق على أعضاء الامم المتحدة والقيام ، بوجه عام ، بأداء كافة الاعمال الاخرى التي قد تطلبها هذه الهيئات . وفي قرارها ١٤ (د ـ ١) المؤرخ في ١٢ شباط/فبراير ١٩٤٦ ، طلبت الجمعية العامة الى الامين العام أن يضع يده على مكتبة عصبة الامم ومحفوظاتها ويتولى صيانتها . وقد أنشأت المنظمة منذ ذلك الحين مكتبات في المراكز الرئيسية لتمكين الوفود والامانة العامة والافرقة الرسمية الاخرى التابعة للمنظمة من الحصول بأسرع السبل الممكنة وأنسبها وأوفرها على مواد المكتبة اللازمة لتنفيذ واجباتها .

٣٩-٢ وهذه الولايات الاساسية تكمّلها قرارات الجمعية العامة المتصلة بخطة المؤتمرات ، وخاصة ما يتعلق منها بضمان أرشد السبل وأنجعها لاستخدام مراكز ومرافق المؤتمرات في الامم المتحدة ، واختصاصات لجنة المؤتمرات ، ومراقبة الوثائق والحد منها ومحاضر الجلسات ، والمساواة في المعاملة بين لغات الامم المتحدة . ومن أحدث هذه القرارات القرارات ١٤/٣٧ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ، و ٣٤٣/٤٠ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٣٠٧/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ و ٣٢٢/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ . ويرد وصف الوظائف المتعلقة بخدمات المؤتمرات والمكتبة والترتيبات المتصلة بتنظيمها في عدة أبواب من الكتيّب المتعلق بتنظيم الامانة . ومن بين هذه الابواب ما يتصل بإدارة شؤون المؤتمرات

ST/SGB/Organization, section Q/Rev.2 و ST/SGB/Organization, section Q/Rev.2) (Part II))في المقر وشعبة شؤون المؤتمرات في جنيف ST/SGB/Organization, section S) بصيغتها المعدّلة في ST/SGB/186 و ST/SGB/189) ؛ ومكتب الامم المتحدة في فيينا (ST/SGB/Organization, section Z) بصيغتها المعدلة في ST/SGB/218) ؛ واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ((ST/SGB/Organization, section K (II)؛ واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (STG/SGB/ Organization Section K (III)) ؛ واللجنة الاقتصادية لافريقيا ST/SGB/Organization, section K) (IV) (Rev.1)) ؛ واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربية آسيا ST/SGB/Organization,) (Section K (V)) ؛ وبرنامج الامم المتحدة للبيئة (ST/SGB/ Organization, section O).

٣٩-٣ ويتولى مجلس المنشورات المشتركة بين الإدارات تحديد السياسات التي تنظم إعداد وثائق الامم المتحدة وانتاجها وتوزيعها وبيعها ، ورصد تنفيذها . ويتكون هذا المجلس من ممثلين عن إدارات إعداد الوثائق ودوائر التجهيز ويرأسه وكيل الامين العام لشؤون المؤتمرات والمهام الخاصة الذي توفّر إدارته خدمات الامانة للمجلس . وتساعد المجلس لجنة عاملة في المقر وهيئات فرعية في مراكز العمل الاخرى . وبموجب اختصاصاته الوارد وصفها في ST/SGB/Organization Annex I ، يتولى المجلس ، في جملة أمور ، تنسيق تخطيط برنامج المنشورات ويشرف على تنفيذه ويصدر باسم الامين العام توجيهات ولوائح تتعلق بسياسات النشر وممارساته . وتقع مسؤولية جودة المواد وتقديمها في حينها للتجهيز على عاتق إدارات ومكاتب إعداد الوثائق ، أما المواد الإعلامية العامة فالمجلس غير معني بها باستثناء تلك المدرجة تحديدا ضمن برنامج المنشورات .

٣٩-٤ وفي إطار هذه الولايات ، تتمثل الاهداف العامة لهذا البرنامج فيما يلي :

(أ) توفير ما يلزم من خدمات لهيئات الامم المتحدة وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية والهيئات الفرعية التابعة لكل منها ، تحقيقا للكفاءة والفعالية لاجتماعاتها ومؤتمراتها وبما يكفل الاستفادة من خدمات المؤتمرات ومواردها على نطاق العالم على الوجه الامثل والاجدى ؛

(ب) وضع وتخطيط جدول اجتماعات مقترح للمنظمة يقدم الى لجنة المؤتمرات بحيث يتقيّد بالقرارات والقواعد والمبادئ المتعلقة بتخطيط المؤتمرات ويصمم على نحو يتيح الاستخدام الامثل من حيث فعالية التكاليف لموارد ومراكز خدمة المؤتمرات على نطاق العالم ؛

(ج) تنفيذ برنامج منشورات المنظمة في صيغته المعتمدة من جانب الهيئات الحكومية الدولية ، على نحو يتسم بالكفاءة والاقتصاد ؛

(د) ضمان جودة الوثائق والمنشورات التي تصدرها المنظمة ، وصدورها في حينها ، وتوافرها ونشرها على نطاق واسع على الدول الاعضاء وغيرها من المستعملين ضمن تشكيلة واسعة ومتنوعة من الصيغ التي يسهل الحصول عليها ؛

(هـ) ضمان التقيّد بالإجراءات المرعية في مراقبة الوثائق والحد منها بالنسبة للمواد المقدمة للتجهيز ؛

(و) التخطيط المسبق فيما يتعلق ببرنامج المنشورات بما يكفل وضع تقديرات واقعية للميزانية والتنبؤ بمتطلبات الترجمة ، والإفادة القصوى من الموارد المخصصة للمنشورات ، وضمان نشرها في الوقت المناسب وبالكميات المناسبة ، والاستفادة على النحو الامثل من طاقة الاستنساخ الداخلية ، وتقليل تكاليف الطباعة التعاقدية الخارجية الى أدنى حد ، وزيادة الوعي العام بمنشورات الامم المتحدة ، ومراقبة تنفيذ البرنامج .

٣٩-٥ وفي حين أن المتطلبات الفعلية لخدمات المؤتمرات تتوقف على جدول المؤتمرات الذي تقره الجمعية العامة لكل فترة سنتين ، ويصعب تقديرها لكامل فترة الخطة المتوسطة الاجل ، إلا أنه يمكن تحديد عدة عوامل يرجح أن تؤثر في مستوى الخدمات . إذ يشكّل الدور المعزز للمنظمة في حفظ السلم والامن الدوليين ، والاتجاه نحو المزيد من التعاون المتعدد الاطراف في نطاق واسع من الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والقانونية عاملين قد يؤديان الى زيادة عدد الاجتماعات والمؤتمرات المعقودة برعاية الامم المتحدة ، وبالتالي الى زيادة الطلب على خدمات المؤتمرات خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل . ومن جهة أخرى ، تشرف عدة هيئات حكومية دولية على إنجاز أعمالها ولن تعود بحاجة الى خدمات . بالإضافة الى ذلك ، قد تسفر الدراسات الجارية عن الهياكل الحكومية الدولية للامم المتحدة ووظائفها في مجالات معينة ، لا سيما في المجالين الاقتصادي والاجتماعي على نحو ما نصّت عليه التوصية ٨ الصادرة عن فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للامم المتحدة[١] ، عن تغييرات في الآلية الحكومية الدولية بما من شأنه أن يؤدي الى خفض المتطلبات المتعلقة بخدمة المؤتمرات . وفيما يتعلق بخدمات المكتبة والمعلومات ، من الواضح أن الطلب سيتزايد على طائفة متنوعة من خدمات المعلومات والمراجع التي تتجاوز الى حد بعيد تلك التي درجت المكتبات على اتاحتها . أما فيما يتعلق

بالبرنامج ككل ، فسوف تستمر الاهمية المتمثلة في بذل كافة الجهود اللازمة لاستخدام الموارد المتوافرة على أكفأ نحو ممكن وبأنجع الوسائل ، وبغية الاستجابة في حينها للمتطلبات الجديدة والمتغيرة للدول الاعضاء وعلى نحو اقتصادي مع الاستمرار في المحافظة على ارتفاع مستوى الجودة .

٦-٣٩ ومن الشواغل الرئيسية خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل كيفية تسخير أوجه التقدم في التكنولوجيا والاتصالات على نحو فعّال لإقامة شبكة عالمية بمعنى الكلمة لخدمات المؤتمرات والمكتبات يمكن استخدامها للتخزين الالكتروني للنصوص والصور ولاسترجاعها وبثها من بعد على نطاق العالم . ومن شأن شبكة من هذا القبيل أن ينجم عنها فوائد جمّة من حيث التوقيت والكفاءة في توفير الخدمات للمؤتمرات والاجتماعات ، مع مراعات التكافؤ في معاملة جميع اللغات الرسمية ، وإدخال تحسينات على امكانية حصول الدول الاعضاء وغيرها من المستعملين على جميع وثائق ومنشورات المنظمة .

٧-٣٩ ومن المسائل الهامة التي تحظى باهتمام متواصل ، ما يتعلّق بأفضل استخدام فعّال للموارد الشحيحة . وسوف يبذل كل جهد تحت إشراف لجنة المؤتمرات لتخطيط برنامج كفؤ للاجتماعات والمؤتمرات يستخدم مراكز المؤتمرات في الامم المتحدة ومواردها ومرافقها على أرشد وجه وبأنجع صورة ممكنة . وسوف تولى عناية بالتدابير اللازمة لمراقبة الوثائق والمنشورات الصادرة عن المنظمة والحد منها ، مع تحسين جودتها وصدورها في حينها . وسعيا وراء المزيد من الكفاءة ، سوف يجري تنظيم أعمال البرنامج وصولا الى أقصى فائدة ممكنة من النطاق المتعاظم للابتكارات التكنولوجية المتاحة لخدمات المؤتمرات والمكتبات .

٢ - الاستراتيجية العامة

٨-٣٩ قررت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٢٢/٤٣ باء الابقاء على لجنة المؤتمرات بوصفها جهازا فرعيا دائما يقوم بإسداء المشورة للجمعية العامة بشأن جميع المسائل المتصلة بتنظيم المؤتمرات في الامم المتحدة . وفي هذا السياق ، تُعَد اللجنة مسؤولة عن تخطيط المؤتمرات والاجتماعات وتنسيقها بالتشاور الوثيق مع الامانة العامة وجميع الهيئات ذات الصلة في إعداد مشروع جدول المؤتمرات بغرض توزيع الاجتماعات على مدار السنة وتجنب التداخل بينها ، ودراسة المقترحات المقدمة من الامين العام بشأن مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات وتوصية الجمعية العامة بمشروع جدول لتلبية احتياجات الامم المتحدة وكفالة الاستفادة المثلى من موارد خدمات المؤتمرات ، والعمل

نيابة عن الجمعية فيما يتعلق بحالات الخروج على الجدول المعتمد ، وتقديم توصية الى الجمعية بشأن السبل والوسائل التي تكفل استخدام مرافق المؤتمرات وخدماتها على النحو الامثل ، بما في ذلك الوثائق ، وإسداء المشورة للجمعية بشأن المتطلبات الحالية والمقبلة للمنظمة من خدمات المؤتمرات ومرافقها ووثائقها ، وطرح توصيات على الجمعية بشأن الوسائل الكفيلة بتحسين تنسيق المؤتمرات داخل منظومة الامم المتحدة ، بما في ذلك خدمات المؤتمرات ومرافقها ، واجراء المشاورات المناسبة في هذا الصدد ، ورصد تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتعلقة بتنظيم المؤتمرات والاجتماعات وخدمتها وتأمين الوثائق اللازمة لها ، ورصد للسياسة المتعلقة بالمنشورات بمساعدة من مجلس المنشورات في الامانة العامة ومراعاة المواقف التي تتخذها لجنة الإعلام وغيرها من الهيئات ذات الصلة ، وتقديم تقارير سنوية في هذا الشأن الى الجمعية العامة .

٣٩-٩ وتقع المسؤولية العامة لتوجيه سياسة خدمة المؤتمرات وتطويرها في الامم المتحدة على عاتق وكيل الامين العام لشؤون المؤتمرات والمهام الخاصة . أما داخل الامانة ، فتقع مسؤولية توفير كامل نطاق خدمات المؤتمرات والمكتبة في المقر على عاتق ادارة شؤون المؤتمرات ، بينما تقع في جنيف على عاتق شعبة شؤون المؤتمرات . وفي فيينا ، تتوزع مسؤولية توفير خدمات المؤتمرات والمكتبة بموجب الترتيبات الجارية ، على المنظمات القائمة في مركز فيينا الدولي . وتتيح الامم المتحدة بموجب هذه الترتيبات خدمة مشتركة للاجتماعات والترجمة الشفوية ، فيما تتيح منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) خدمة مشتركة للغات والوثائق ، في حين أن تأمين الخدمات المشتركة للمكتبة والطباعة يتم من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية . وقد أيدت الجمعية العامة في قرارها ٤٤/٢٠١ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ رأي الامين العام بأن من شأن قيام مرفق وحيد لخدمة المؤتمرات في مركز فيينا الدولي أن يشكل الحل المثالي من زاوية كفاءة التكاليف، وأن انشاء خدمة موحدة تقوم الامم المتحدة بتشغيلها هو أفضل طريقة لتشجيع استخدام الموارد الشحيحة بأقصى قدر من الكفاءة والفعالية . ويجري حاليا الاضطلاع باستعراض للخدمات العامة والمشتركة في فيينا وستبلغ الجمعية العامة في الوقت المناسب بنتائج هذا الاستعراض والمشاورات المتصلة به مع المنظمات المعنية الاخرى ، وذلك لكي تتخذ اجراءات ملائمة بشأنه . وعليه ، لا يمكن الجزم في المرحلة الحاضرة بماهية الترتيبات التي ستطبقها الامانة على خدمات المؤتمرات والمكتبة في فيينا خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل . وتتوافر أيضا مرافق لخدمة المؤتمرات في مراكز العمل الاخرى ذات نطاق محدود أكثر ، وبالاخص في بانكوك وسانتياغو وأديس أبابا وبغداد ونيروبي ، وهي تندرج على التوالي في إطار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ،

واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وكل من برنامج الامم المتحدة للبيئة ومركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) . وتقوم إدارة شؤون المؤتمرات في المقر أو شعبة شؤون المؤتمرات في جنيف بتنظيم خدمات اضافية للمؤتمرات والاجتماعات في هذه المواقع وغيرها تبعا لمكان كل منها . وبالاضافة الى ذلك ، تعد إدارة شؤون المؤتمرات مسؤولة عن اقرار السياسات والاجراءات والممارسات المتعلقة بخدمات المؤتمرات في الامانة وتنسيق توفيرها .

٣٩-١٠ ومن البديهي أن الانشطة التي سيجري الاضطلاع بها في إطار برنامج خدمات المؤتمرات والمكتبة خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل سوف تتوقف على عدد الاجتماعات والمؤتمرات المقرر عقدها وعلى مكانها وطبيعتها وتوقيتها ، وكذلك على عدد وخصائص الوثائق والمنشورات التي تتطلبها الدول الاعضاء وعلى احتياجات هذه الدول من حيث الحصول على المعلومات الالكترونية المخزّنة في قواعد البيانات التابعة للامانة العامة .

٣٩-١١ ولمعالجة هذه المسائل ، سوف يواصل البرنامج ايلاء المزيد من الاهتمام بتطبيق الابتكارات التكنولوجية في كل جانب من جوانب أنشطته . فقد تركز الاهتمام في فترة الخطة المتوسطة الاجل السابقة على إدخال قدرات تجهيز الكلمات في جميع اللغات الرسمية وإنشاء نظام للتسجيل والمعلومات والتتبع المتعلق بالوثائق باستخدام الحاسبات الالكترونية . وسوف يتم التركيز خلال الفترة ١٩٩٣-١٩٩٧ على استخدام شبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية التابعة للامم المتحدة التي تربط بين مرافق خدمة المؤتمرات والمكتبات في نيويورك وجنيف وفيينا ، وكذلك اللجان الاقليمية وغيرها من مراكز العمل بحيث لا يقتصر الامر على تخزين المعلومات واسترجاعها ونقلها الكترونيا على نطاق العالم بأسره فحسب ، وإنما يمتد الى تخزين النص الكامل للوثائق واسترجاعه ونقله الكترونيا في كافة اللغات الرسمية ، وذلك باستخدام تكنولوجيا الاقراص البصرية . وسوف يتواصل أيضا درس التطورات المستجدة في ميدان الترجمة بمساعدة الوسائل الآلية . وسوف تتمثل الخطوات الاولى في هذا الصدد ، في التنفيذ الداخلي لقواعد البيانات المتعلقة بالمراجع والمصطلحات باستخدام الحاسبات الالكترونية في كافة اللغات الرسمية ، مع توسيع نطاق الوصول الى قواعد البيانات الخارجية للمصطلحات وربط قواعد البيانات بمواقع عمل المترجمين . وسوف تستخدم تقنيات النشر الالكتروني على نحو أوسع لتحسين جودة وثائق الامم المتحدة ومنشوراتها وتقليل ما يستلزمه انتاجها من الوقت والمصاريف . ويرجّح أن تتخذ طرق نشر الوثائق والمنشورات التي تصدرها المنظمة أشكالا جديدة تُستخدم فيها على نطاق أوسع أشرطة

الفيديو ، والاقراص المندمجة - اقراص الذاكرة المستخدمة في القراءة فقط وتكنولوجيا الاقراص البصرية وغيرها من أشكال "المنشورات الالكترونية" . وبالرغم من النتائج غير الحاسمة للمشاريع الاستكشافية الجارية في مجال الاجتماعات المعقودة فيما بعد في السبعينات ، إلّا أن التطورات اللاحقة في هذا الميدان ، بما في ذلك التجربة الايجابية الحديثة العهد لاتحاد المواصلات السلكية واللاسلكية ، تبرر مواصلة الدراسة والبحث خلال الفترة لتقييم مدى ملاءمة هذه التقنية لطبيعة وظروف اجتماعات ومؤتمرات الأمم المتحدة .

٣٩-١٢ ولن تقتصر الابتكارات على تطبيق التكنولوجيا . إذ سوف يجري ، بالتشاور مع ادارات التأليف ، الاضطلاع باستعراض وتحليل شاملين لمتطلبات المنظمة من الوثائق وكذلك المشاكل المؤدية الى حالات التأخير في تسليم الوثائق والمنشورات المطلوب تجهيزها . وسوف يُبادر على أساس هذا التحليل الى اتخاذ تدابير جديدة لمراقبة حجم الوثائق والحد منها مع تحسين جودتها وانضباط مواعيد اصدراها .

٣٩-١٣ وعلى النسق ذاته ، سوف يجري الاضطلاع باستعراض وتحليل شاملين لمتطلبات المنظمة فيما يتعلق بالاجتماعات ، وبالتعديلات التي يمكن ادخالها في هذا المجال سعيا الى التخفيف من المشاكل المزمنة التي تؤدي لتأخير صدور الوثائق . وسوف يتم تكثيف التدابير الهادفة الى تحسين التعاون والتنسيق مع الأمانات الفنية بغية التقليل من هدر الموارد وزيادة توافر الترتيبات البديلة كالخدمات والمرافق التي يقتضيها حدوث تغييرات في برامج الاجتماعات .

٣٩-١٤ ومن الواضح أن كفاءة توفير خدمات المؤتمرات والمكتبات على نطاق العالم يستلزم تنسيقا فعّالا بين مختلف الوحدات التنظيمية المسؤولة عن هذه الخدمات في شتى مراكز العمل وخاصة في ضوء جوانب التقدم الحاصل مؤخرا في الاتصالات والتكنولوجيات الاخرى . وفي هذا السياق ، وعلى نحو ما سبقت الاشارة اليه ، فإن ادارة شؤون المؤتمرات تتحمل المسؤولية الشاملة عن اقرار السياسات والاجراءات والممارسات المتعلقة بخدمات المؤتمرات في الأمانة وتنسيق اتاحتها . وبالاضافة الى ذلك ، تؤدي الادارة وظيفة أمانة لجنة المؤتمرات التي تسدي المشورة للجمعية العامة حول كافة المسائل المتصلة بتنظيم المؤتمرات في الأمم المتحدة . وتؤدي الادارة أيضا وظيفة أمانة مجلس المنشورات المسؤول على نطاق الأمانة عن برنامج المنشورات في المنظمة وعن سياسة النشر . وعلى النسق نفسه ، فإن مكتبة داغ همرشولد في المقر مسؤولة عن تنسيق السياسات في مجال المكتبات ، بما في ذلك ادخال الابتكارات التقنية ، مع مكتبات الامم المتحدة الواقعة خارج المقر ، وهي تتعاون معها في مجال المشاريع والانشطة موضع الاهتمام المتبادل ، وبالاضافة الى تعاونها مع ادارات ومكاتب إعداد

الوثائق فإن وحدات خدمة المؤتمرات لا بد وأن تتعاون بشكل وثيق مع الأمانات الفنية والتقنية لمختلف الهيئات الحكومية الدولية التي تتاح لها الخدمات . وفي هذا السياق تجدر الاشارة بشكل خاص الى التعاون بين ادارة شؤون المؤتمرات ومكتب وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة وخدمات الأمانة العامة الذي يضطلع بعدة مهام منها تحرير الوثائق المرفوعة الى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي . وسوف يتطلب تنفيذ برنامج يتعلق بالابتكارات التكنولوجية تعاونا وثيقا مع مكتب الخدمات العامة المسؤول عن تخطيط وتنفيذ الابتكارات في مجالي الاتصالات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيا لصالح المنظمة ورسم المبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات والتقنيات في المسائل المتصلة بالحاسبات الالكترونية والتجهيزات المكتبية والاتصالات السلكية واللاسلكية وإنفاذ المعايير التي حددها مجلس الابتكارات التكنولوجية . كما سيتواصل التعاون بين مكتب الخدمات العامة ومكتبة داغ همرشولد في مجال ادارة محفوظات المنظمة . وسوف يتوقف نجاح تنفيذ البرنامج المقترح للابتكارات التكنولوجية والتحسينات الاخرى الى حد كبير على التدريب الذي سيتواصل بشأنه التعاون مع مكتب ادارة الموارد البشرية . وسوف يتواصل أيضا البرنامج الخاص لتدريب موظفي اللغات الذي استُهل بالتعاون مع مكتب ادارة الموارد البشرية ويمتد ليشمل جنيف وغيرها من مراكز العمل ، كما سوف تُستكمل وتُحدد بوضوح المعايير المتعلقة بتوظيف موظفي اللغات ، وذلك بالتعاون الوثيق مع مكتب ادارة الموارد البشرية .

٣٩-١٥ وسوف يتواصل أيضا التعاون الحثيث مع المؤسسات الاخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة . وسوف يمارس هذا التعاون ، في جملة أمور ، من خلال الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بترتيبات اللغات والوثائق والمنشورات . فيما ستواصل مكتبة داغ همرشولد الاضطلاع بولايتها في التعاون مع المكتبات الاخرى في إطار المنظومة المشتركة في مجال المشاريع والأنشطة موضع الاهتمام المتبادل . كما سيُلتمس استمرار التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والوكالة الدولية للطاقة الذرية فيما يتعلق بأية ترتيبات يمكن التوصل لاتفاق بشأنها فيما يتعلق بخدمات المؤتمرات والمكتبة في مركز فيينا الدولي .

٣٩-١٦ وسوف يجري توسيع التعاون مع المنظمات والمؤسسات الحكومية الدولية والحكومية وغير الحكومية خارج منظومة الأمم المتحدة كمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمكتب الفيدرالي للترجمة في كندا ومختلف المؤسسات أو الشركات التجارية التي تتيح قواعد بيانات تستخدم الحاسبات الالكترونية ، لا سيما في مجالات مثل قواعد البيانات المباشرة والنشر الخارجي .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٣٩-١٧ سيتألف برنامج خدمات المؤتمرات والمكتبات من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ - خدمات التحرير والوثائق الرسمية

البرنامج الفرعي ٢ - خدمات الاجتماعات والترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية

البرنامج الفرعي ٣ - خدمات الترجمة التحريرية

البرنامج الفرعي ٤ - خدمات النشر

البرنامج الفرعي ٥ - خدمات المكتبة في مجال المعلومات

٣٩-١٨ وليس هناك تحديد للأولويات بين هذه البرامج الفرعية .

باء البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - خدمات التحرير والوثائق الرسمية

(أ) الأهداف

٣٩-١٩ بموجب الولايات العامة الموضحة في الفقرات ٣٩-١ الى ٣٩-٣ أعلاه ، يتناول البرنامج الفرعي تحرير الوثائق المتعلقة بالاجتماعات ، بما في ذلك المحاضر الرسمية ، فضلا عن بعض الوثائق والمنشورات الأخرى ؛ وإعداد النصوص النهائية تمهيدا لاستنساخها ؛ ومراقبة الوثائق ورصد قيام خدمات المؤتمرات لتجهيز الوثائق . وهو يشمل أيضا تخطيط وتنظيم وادارة عملية الأخذ بالابتكارات التكنولوجية لجميع جوانب خدمات المؤتمرات والمكتبة .

٣٩-٢٠ والمشاكل المطلوب طرقها في الفترة المشمولة بالخطة تشمل التماس سبل ضبط حجم الوثائق المتعلقة بالاجتماعات والحد منها ، والمحافظة على مستويات رفيعة لنوعية هذه الوثائق وغيرها من منشورات المنظمة على حد سواء ، وانجاز ما تأخر اصداره من الوثائق الرسمية في المقر ، والابقاء على برنامج متسق وفعال للابتكارات التكنولوجية .

٣٩-٢١ ويستهدف البرنامج الفرعي تامين اصدار الوثائق الرسمية المتعلقة بالاجتماعات في موعد مناسب وبشكل صحيح ، وبمراعاة المساواة في معاملة جميع اللغات الرسمية ؛ وضبط حجم الوثائق والحد منها امتثالا لتوجيهات الهيئات الحكومية الدولية ؛ وكفالة تنفيذ برنامج منشورات الامم المتحدة عملا بقرارات وتوجيهات الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة وضمان ارتفاع نوعية المنشورات ؛ والاستفادة الى أقصى حد من الفعالية والكفاءة من الموارد المتاحة عالميا ، بما في ذلك الاستخدام المناسب للتطورات التكنولوجية في تحرير وترجمة وتجهيز واستنساخ وتوزيع وثائق الامم المتحدة ومنشوراتها ؛ وانجاز ما تخلف اصداره من الوثائق الرسمية في المقر .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٩-٢٢ من المتوقع ، بحلول نهاية عام ١٩٩١ ، أن يدخل نظام سجلات الوثائق ومعلوماتها وتتبعها باستخدام الحاسبة الالكترونية مرحلة التشغيل الكامل في نيويورك وجنيف ، وسيصل هذا النظام بين جميع الوحدات المسؤولة عن تجهيز الوثائق والمنشورات (كما سيصل بين وحدات تحرير مختارة أخرى في المقر) . ومن المتوقع أن يعمل هذا النظام على تحسين تخطيط العمل وجدولته من خلال توفير معلومات حديثة ودقيقة بشأن مركز كل وثيقة ومن خلال توفير الاحصاءات لتسهيل تحليل تدفق العمل وتوزيعه .

٣٩-٢٣ وخلال الفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ ، ينبغي أن يؤدي الاخذ بنظام يقوم على استخدام الحاسبات الالكترونية لنقل النصوص كاملة عن طريق استخدام وحدات تشغيل ذات ارتباط شبكي ، كتكملة لنظام سجلات الوثائق ومعلوماتها وتتبعها ، الى التقليل الى حد كبير من الوقت اللازم لتجهيز الوثائق المتعلقة بالاجتماعات في جميع مراكز العمل . ومن المتوقع أن يعمل هذا النظام المتصل بقاعدة بيانات للمراجع والمصطلحات على تسهيل التحرير على الشاشة وتقليل الوقت اللازم لتوفير المراجع ، ولاسيما فيما يتعلق بالوثائق الرسمية . وبقدر ما يصل عدد متزايد من الوثائق الى وحدات تجهيز النصوص بالشكل الالكتروني ، سيقل أيضا الوقت اللازم لادخال النصوص . ومن المتوقع أيضا أن يؤدي اتخاذ اجراءات تقوم بموجبها وحدات تجهيز النصوص بارسال الوثائق الالكترونية المصححة النهائية الى خدمات النشر من أجل تنضيدها وطباعتها الكترونيا الى تقليل مجموع الوقت اللازم لتجهيز الوثائق .

٣٩-٢٤ وستعمل هذه التدابير أيضا على تيسير حفظ الوثائق وتسمح بانشاء قاعدة بيانات مباشرة تشتمل على نصوص كاملة للوثائق المتعلقة بالاجتماعات ، يمكن أن تصل اليها بسهولة الدول الاعضاء والمستعملون الخارجيون الآخرون علاوة على موظفي الامانة

العامة . ومن المتوقع أيضا أن يجري ادخال تكنولوجيا الاقراص البصرية لخزن الوثائق المتعلقة بالاجتماعات واسترجاعها على مراحل خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل .

٣٩-٣٥ ومن المتوقع أيضا أن تتحسن نوعية الوثائق المتعلقة بالاجتماعات والمنشورات الأخرى عن طريق انشاء نظام نقل النصوص كاملة . إذ ستقل احتمالات حدوث أخطاء عن ذي قبل ولن تكون هناك حاجة الى اعادة طباعة نص ما عدة مرات خلال تجهيزه ، كما ستتحسن قابلية الوثائق للقراءة والعرض ، إذ سيصبح من الممكن استنساخ الوثائق الكترونيا بطريقة تنضيد الحروف . ومن المتوقع أن يتم ، بحلول نهاية الخطة المتوسطة الأجل انشاء نظام لتنضيد الحروف بجميع اللغات باستخدام الحاسبة الالكترونية . علاوة على ذلك سيتيح هذا النظام للمحررين والمترجمين التحريريين الحصول على المراجع على نحو أشمل وأسرع بفضل اتصاله بقواعد بيانات المراجع والمصطلحات .

٣٩-٣٦ وستشمل التدابير الأخرى الرامية الى تحسين نوعية الوثائق والمنشورات اجراء اتصال أوثق مع الادارات التي تضع الوثائق ، وهو ما يتسم بأهمية خاصة بالنظر الى ازدياد استخدام هذه الادارات لتقنيات النشر الالكتروني ، وإصدار مبادئ توجيهية مناسبة فيما يتعلق بتحرير الوثائق . ومن المزمع أيضا أن تقوم ادارة شؤون المؤتمرات بزيادة تنسيق عمل المحررين والاشراف عليهم على صعيد الامانة بأسرها . وعلاوة على المبادئ التوجيهية المتعلقة بتحرير الوثائق المذكورة أعلاه ، سيتم خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل إعداد صيغة منقحة من دليل المحرر وإصدارها باللغتين الانكليزية والفرنسية .

٣٩-٣٧ وفي الوقت ذاته ، ستكثف الجهود ، بتوجيه من لجنة المؤتمرات ، للحد من حجم الوثائق ولمراقبتها وفقا للقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة وسائر الهيئات الحكومية الدولية ، مع كفالة الامتثال لتعليماتها . وسيستمر رصد المنشورات الحالية للمنظمة من أجل تحديد أي منشورات تكون قد فقدت فائدتها ولم يعد من اللازم اصدارها .

البرنامج الفرعي ٣ - خدمات الاجتماعات والترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية

(أ) الاهداف

٣٩-٣٨ بموجب الولايات العامة الموجزة في الفقرات ٣٩-١ الى ٣٩-٣ أعلاه ، يشمل البرنامج الفرعي ٣ خدمات لجنة المؤتمرات وتخطيط الاجتماعات وتقديم الخدمات لها ، وتوفير خدمات الترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية .

٣٩-٣٩ ومن شأن الانشطة الواردة في اطار البرنامج الفرعي أن تطرق المسائل والمشاكل التالية خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل .

(أ) بعد الابقاء على لجنة المؤتمرات ، بوصفها هيئة فرعية دائمة من هيئات الجمعية العامة وتخويلها صلاحيات جديدة وموسعة ، ويرجح أن تحتاج هذه اللجنة الى المزيد من المساعدة المعززة من الأمانة العامة في مجال الخبراء ، وخاصة في مجال القدرة على تقديم مواد تحليلية بشأن جميع المجالات المتعلقة بخدمة المؤتمرات ، ولقد يطلب منها أن تعقد اجتماعات أكثر من ذي قبل ؛

(ب) ومع تزايد النشاط على الصعيد الحكومي الدولي ، يرجح أن يزداد عدد الاجتماعات غير الرسمية ، مع ما يرتبط به من تزايد الطلب على خدمات الترجمة الشفوية ، وزيادة المرونة في جدولة الاجتماعات ؛

(ج) وقد يتوقع أن تتكرر حالات تضارب دورية بين عرض خدمات المؤتمرات والطلب عليها في مواقع شتى ؛

(د) كثيرا ما تستخدم مرافق المؤتمرات المخصصة لهيئات حكومية دولية مختلفة استخداما ناقصا ؛

(هـ) يرجح أن تنشأ صعوبات بسبب التنافس بين طلبات المستفيدين من خارج الأمم المتحدة على المترجمين الشفويين العاملين لحسابهم الخاص ، وذلك بالنسبة للتدبير المسبق للعناصر اللازمة ، ويرجع ذلك الى تعديلات المواعيد والبرامج ؛ وقد يؤثر ذلك في نوعية العناصر المتاحة من المترجمين الشفويين العاملين لحسابهم الخاص ؛

(و) يرجح أن يرتفع عدد الاجتماعات التي ستعقد في الميادين الفنية ، بما يزيد الطلب الخاص على قدرات الترجمة الشفوية ؛

(ز) يقتضي توفير المحاضر الحرفية عملا بالنظام الداخلي لمجلس الأمن وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة مستوى خبرة مرتفعا في الخدمات المقدمة ؛

(ج) ستقتضي التغييرات في التقديم التقني لجميع الخدمات في المقر تحديث دائرة تدوين المحاضر الحرفية التابعة لادارة خدمات المؤتمرات بما يكفل قابلية المقارنة ؛

(د) هناك هدر لوقت الموظفين الفنيين في مجال تدوين المحاضر بسبب استمرار التجهيز اليدوي على بعض المستويات .

٣٩-٣٠ تضع قرارات الجمعية العامة وقواعدها ومبادئها التي تنظم تخطيط المؤتمرات بارامترات فيما يتعلق بالطلب على خدمات المؤتمرات ، مثل الاستحقاقات فيما يتعلق بمدة الدورات ، وكذلك تقديم الخدمات ، بما فيها محاضر الاجتماعات المكتوبة . وفي بعض الحالات ، يحدد السند التشريعي توقيت ومكان الاجتماعات ومن ذلك مثلا ، الدورات العادية للجمعية العامة في المقر . على أن القائم حاليا من خدمات المؤتمرات والمرافق "الثابتة" يتمتع ببعض المرونة لتلبية الطلب ، إذ أن الموارد والخدمات يمكن أن تنقل ، سواء أكان نقلا ماديا أو عن طريق الاتصالات السلكية واللاسلكية . وفضلا عن ذلك ، يمكن بطبيعة الحال تكملتها بامكانات مؤقتة من الموظفين والخدمات .

٣٩-٣١ وفي هذا الاطار ، يقصد هذا البرنامج الفرعي الى تحقيق ما يلي :

(أ) وضع وتخطيط برنامج اجتماعات المنظمة وفقا لقرارات وقواعد ومبادئ تخطيط المؤتمرات ، وكفالة البرنامج بطريقة تتيح أقصى فعالية من حيث الكلفة ، على صعيد العالم ، لموارد خدمات المؤتمرات والمراكز والمرافق ، بما يحظى بموافقة لجنة المؤتمرات ؛ وتنفيذ هذا البرنامج بعد إقراره من قبل الجمعية العامة بوصفه جدول مؤتمرات واجتماعات الامم المتحدة ؛

(ب) التوفيق بين العرض والطلب فيما يتعلق بموارد خدمات المؤتمرات ، من خلال تحديد مواعيد اجتماعات أجهزة الامم المتحدة وهيئاتها الفرعية ؛

(ج) توفير الخدمات الفنية والمعلومات التحليلية لمساعدة لجنة المؤتمرات على الاضطلاع بصلاحياتها ؛

(د) تزويد أجهزة الامم المتحدة وهيئاتها الفرعية بخدمات ترجمة شفوية متزامنة ومتتالية ذات نوعية عالية من اللغات الرسمية الست للامم المتحدة واليها بطريقة تتسم بأقصى قدر ممكن من الفعالية من حيث التكاليف ؛

(هـ) زيادة المرونة اللغوية بين صفوف موظفي الترجمة الشفوية وتقليل وقت استجابة الأمانة العامة للتغييرات في البرنامج ؛

(و) تقديم خدمات ذات نوعية عالية لتدوين المحاضر الحرفية باللغات الرسمية الست للجمعية العامة ومجلس الأمن والهيئات الأخرى المأذون بها ؛

(ز) كفالة التجهيز السريع للمحاضر الحرفية العالية النوعية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٣٩-٣٢ سيجري تقدير وتقييم الطلب والعرض المتعلقين بخدمات المؤتمرات في كل موقع لكل من فترات السنتين في فترة الخطة المتوسطة الأجل ، وسيصمم مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لكل فترة سنتين وفقا لذلك ، لتنظر فيه لجنة المؤتمرات .

٣٩-٣٣ وسيجري في كل موقع تحليل مفصل لبرنامج الاجتماعات السنوية والشهرية والاسبوعية واليومية ، لتوفير المعلومات بشأن أنماط الاستغلال الفعلي حسب المستعمل ، مما يساعد على تحديد الخدمات المقدمة بناء على طلبات مخصصة وإعادة توزيعها . وسيحلل كل اجتماع من حيث التجانس في تطبيق معايير تقديم الخدمة ، كما سيحلل تنظيم هذا الاجتماع لتحديد المشاكل وللتوصية بادخال وتنفيذ التغييرات التي تتناسب والاجتماعات في المستقبل .

٣٩-٣٤ وستوجه الجهود نحو انشاء نظام لادارة قواعد البيانات يزيد ، بعد انشائه من وقت الموظفين المتوافر للمهام التحليلية كما سيقلل هذا النظام من الوقت اللازم لتجهيز مختلف التقارير المعدة في اطار البرنامج الفرعي ، مما يزيد من توافر تلك التقارير لخدمة الأمانات والوفود على نحو أنسب زمنيا .

٣٩-٣٥ وستجرى دراسات احصائية وتحليلية لموارد ودوائر ومرافق خدمة المؤتمرات ولنمط اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية ، وستبلغ النتائج الى الأمانات الفنية حسب الملائم .

٣٩-٣٦ ولضمان مستوى ملائم من الخبرة في صفوف موظفي الترجمة الشفوية الدائمين ، ستقوم الأمانة العامة ، على نحو مستمر ، بتقييم التغييرات في الاحتياجات التقنية مع تحديد احتياجات التدريب .

٣٩-٣٧ وضمانا لتحسين درجة توحيد المصطلحات القائمة المتعددة اللغات ومعرفتها من قبل المترجمين الشفويين ، ستقام صلات الكترونية بقواعد البيانات والمصطلحات القائمة . وفي سبيل تحسين زمن الاستجابة للتغييرات المستجدة على الاحتياجات ، سيجري النظر في تطبيقات تكنولوجيا الحاسبة الالكترونية ، مثل التداول عن بعد ، وستنفذ حسب الملائم .

٣٩-٣٨ وضمانا لوجود مجموعة شاملة من المترجمين الشفويين المؤهلين ، العاملين لحسابهم الخاص ، سيجري - بصورة مستمرة - تحليل لسوق توافر هؤلاء المترجمين وإعداد قوائم العاملين المؤهلين حسب الاقتضاء .

٣٩-٣٩ وفيما يتعلق بتدوين المحاضر الحرفية ، فسيجري تقييم التغييرات في مجال الاحتياجات ووضع منهجيات لضمان مستوى الخبرة الفنية المناظرة في صفوف الموظفين الدائمين ، بما في ذلك معرفة المصطلحات المتعددة اللغات . وستبقى قيد الاستعراض التغييرات في سوق مدوني المحاضر الحرفية ، وستعد قوائم العاملين المؤهلين حسب الاقتضاء .

٣٩-٤٠ وسيتم تحليل المتاح من معدات تجهيز النصوص وصلات الربط الالكتروني بوحدات خدمات المؤتمرات الاخرى ، بما يكفل إعداد وتنفيذ ما يناسب من تغييرات ، تقلل في الوقت اللازم لتجهيز المحاضر الحرفية .

البرنامج الفرعي ٣ - خدمات الترجمة التحريرية

(أ) الاهداف

٣٩-٤١ طبقا للولايات العامة الواردة في الفقرات ٣٩-١ الى ٣٩-٣ ، يتناول البرنامج الفرعي ٣ الترجمة التحريرية للوثائق المتعلقة بالاجتماعات والمواد الاخرى الى اللغات الرسمية الست للمنظمة وكذلك بتقديم خدمات المراجع والمصطلحات لذلك الغرض . وفضلاً عن ذلك تقدم مجموعة محدودة اضافية من خدمات الترجمة التحريرية والخدمات المتصلة بها باللغة الالمانية على أساس خارج عن الميزانية طبقا لقرار الجمعية العامة ٣٣٥٥ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ .

٣٩-٤٢ ويتوقع أن تشمل المشاكل التي ستتم معالجتها في هذا الصدد ، تأخر الإدارات الفنية في تقديم الوثائق ، وانخفاض نوعية بعض الوثائق أو الإفراط في طولها ، وعدم اتساق عبء أعمال الترجمة التحريرية بسبب تراكم الاجتماعات ، والقدرة المحدودة لدى

دوائر الترجمة التحريرية على الترجمة من بعض اللغات الرسمية ، والطابع التقني المتزايد للنصوص المقدمة للترجمة ، والنقص في اختصاصي المصطلحات المهرة وما يواجه من صعوبات في اجتذاب أفضل الموظفين المؤقتين المتاحين واستبقائهم ، مع كونهم يشكلون باستمرار عنصراً أساسياً من عناصر القدرة التشغيلية لقطاع الترجمة التحريرية .

٣٩-٤٣ سيكون الهدف الرئيسي للبرنامج الفرعي هو ضمان أن يكون قطاع الترجمة التحريرية مزودا بالموظفين والمعدات بما يكفل المعاملة المتساوية للغات الرسمية للمنظمة بتوفير ترجمات تحريرية عالية الجودة في الوقت المناسب . وحتى يمكن النهوض بجودة الترجمة ، سيكون من الضروري ملاحقة التطورات الجارية في ميدان المصطلحات . وسيكون أحد الأهداف الرئيسية من تعزيز قدرة الترجمة في المنظمة خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، هو إدخال الترجمة التحريرية المستعينة بالآلات مع الاستفادة الكاملة من التكنولوجيات الجديدة المتاحة من الادارة/الشعبة بما يتيح الاسراع في انتاج ترجمة تحريرية عالية الجودة .

٣٩-٤٤ وقد شهدت فترة الخطة المتوسطة الأجل السابقة المرحلة الأولية لإدخال التكنولوجيا الجديدة في قطاع الترجمة التحريرية ، مع التركيز عموماً على مجالي المصطلحات والمراجع . ويتوقع بنهاية عام ١٩٩١ إنشاء شبكة اتصالات محلية تربط مواقع العمل في مجال الترجمة التحريرية في كل من المقر وجنيف ، مما يسمح بالإرسال الالكتروني للوثائق ، الى جانب بيانات المطصلحات والمراجع . وسيكون قد تم تنفيذ المرحلة الأولى لتركيب نظام تشغيلي بالاقراص البصرية في جنيف وفي المقر مما يبشر بامكانية تخزين الوثائق واسترجاعها على نطاق واسع ، وهو ما سيكون مفيدا بوجه خاص في مجال الترجمة التحريرية . كما يتوقع اتمام التشغيل الكامل لنظام تسجيل الوثائق والمعلومات المتعلقة بها وتتبعها باستخدام الحاسبة الالكترونية ، وصولا الى المزيد من الدقة في تجميع البيانات الاحصائية .

٣٩-٤٥ ومن المتوقع أن ينجم عن ادخال الترجمة التحريرية المستعينة بالآلات ، آثار ملموسة على اسلوب العمل في مجال الترجمة التحريرية وفي كثير من المجالات الأخرى لانتاج الوثائق في أول مراحله أو آخرها على السواء . مما سيؤدي الى النتائج التالية :

(أ) توقع تحسين نوعية العمل : فالوصول الفوري الى قواعد بيانات المراجع والمصطلحات القائم على استخدام الحاسبات الالكترونية سيقلل من الوقت المنفق في البحث ، ويخفف بعض المشاكل المشار اليها أعلاه ؛

(ب) من حيث كمية العمل ، يتوقع زيادة انتاج المترجمين التحريريين ، ولا سيما فيما يتعلق بالوثائق المتسمة بطابع التكرار .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٩-٤٦ تشمل الاستراتيجية الرامية لتحقيق هذه الاهداف العناصر التالية :

(أ) وضع مشاريع تجريبية في نيويورك وجنيف بغرض استحداث أدوات ترجمة تحريرية تلائم كل لغة ،

(ب) ايلاء اهتمام خاص لخدمات المصطلحات مع مراعاة الاعتبار اللازم للمساواة في معاملة اللغات الرسمية . وسيتم من خلال تحسين رئيسي للنظم ، التوسع في قواعد بيانات المصطلحات والمراجع بجميع اللغات الرسمية وستصبح متاحة لعدد أكبر من المستعملين .

(ج) سوف تستحدث أدوات آلية لتعيين وفهرسة اللغات/الوثائق لتمكين المستعملين من حسن تعيين النصوص المتاحة في نظم الاقراص البصرية بشكل أفضل ؛

(د) سوف تتوفر لجميع موظفي الترجمة التحريرية امكانية الوصول من خلال شبكة ، الى نظم قواعد البيانات المطلوبة ؛

(هـ) سوف تنشأ حلقات اتصال بحيث تتوفر للمترجمين التحريريين المتعاقدين إمكانية الوصول من بعد الى قواعد بيانات المصطلحات والمراجع ذات الصلة .

البرنامج الفرعي ٤ - شعبة النشر

(أ) الاهداف

٣٩-٤٧ طبقا للولايات الواردة في الفقرات ٣٩-١ الى ٣٩-٣ أعلاه فإن البرنامج الفرعي ٤ يتناول المراحل النهائية لعملية انتاج الوثائق أي ما يتعلق بطبعها واستنساخها وتوزيعها . وكما في حالة كثير من المجالات التقنية الأخرى ، فقد تأثرت هذه المراحل أيضا بالتطورات التكنولوجية البعيدة المدى . وسيكون التحدي الذي يواجه البرنامج

الفرعي بالتالي هو استخدام هذه التطورات التكنولوجية بأكبر فعالية ممكنة لتحسين جودة وتوقيت المواد المنتجة مع تقليل تكاليف العمليات .

٣٩-٤٨ سيكون الهدف الرئيسي للبرنامج الفرعي هو تدبير ادخال تكنولوجيا جديدة من أجل تحقيق أكثر الاستخدامات رشدا وفعالية من حيث التكلفة للموظفين والمعدات لما يلزم اعداده من المسودات وتنضديد حروف الطباعة وتصحيح التجارب الطباعية وخدمات النقش ورسم الخرائط والطباعة الداخلية والتوزيع وتوفير مرافق التخزين وخدمات الأغراض العامة للطباعة والمشتريات .

٣٩-٤٩ ستهدف الانشطة المضطلع بها في اطار البرنامج الفرعي أثناء فترة الخطة المتوسطة الأجل الى ما يلي :

(أ) تحسين فعالية وتوقيت العمليات ، باستخدام الحاسبة الالكترونية في جميع مهام حفظ السجلات في المقر وانشاء روابط في بداية العملية ونهايتها لتتبع مصادر التوريد والوظائف والفواتير ، اضافة الى رصد الميزانية . كما سيتم التحديث الملائم أيضا في مراكز العمل الأخرى ؛

(ب) تحسين مظهر المنشورات بادخال اسلوب طباعي متجانس موحد يؤكد طابعا مرئيا قويا لجميع مواد الامم المتحدة ؛

(ج) دمج اعداد الخرائط مع الشبكات الالكترونية للنشر وارسال البيانات التابعة للمنظمة وذلك من خلال ادخال رسم الخرائط المكتبي . كما ستسمح هذه القدرات بادماج البيانات الاحصائية والديموغرافية مما يكفل تزويد مختلف قطاعات المنظمة بالمعلومات السريعة والمستحدثة المتعلقة بالخرائط والجغرافيا ؛

(د) تحسين الكفاءة وحسن التوقيت في مجال الاستنساخ بواسطة الميكنة المحوسبة لمجال ما قبل الطباعة في المقر . وسيكون ادخال "جهاز تسجيل الحزم الالكترونية" أول خطوة في استخدام "نظام اتصال بالصورة" في تنفيذ البث الرقمي المباشر الى قسم الاستنساخ ومنه . وسيتم تحديث ملائم أيضا في مراكز العمل الأخرى ؛

(هـ) ميكنة أنشطة التوزيع على نحو ملائم بما في ذلك تطبيق تكنولوجيا الأقراص البصرية ؛

(و) تعزيز التحديد الدقيق والسريع للوثائق والمنشورات من خلال نظام شفرات الخطوط المتوازية .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٩-٥٠ بموجب السلطة الممنوحة لمجلس المنشورات ، سيستمر الاستعراض المنتظم لسياسات النشر وتعديلها حسب الاقتضاء ، بما يعكس التطورات المستجدة في ميدان النشر وفي انشطة النشر التي تضطلع بها المنظمة . وسيولى اهتمام خاص لجعل برنامج النشر أكثر فعالية واقتصاداً ولاجتذاب أكبر عدد ممكن من القراء .

٣٩-٥١ وسينفذ استخدام تقنيات النشر الالكتروني ، مما سيقلل من الاعتماد على التنضيد الخارجي ، مع زيادة الكفاءة والاقتصاد في عملية النسخ الداخلي . وسيتيح ادخال براج للتنضيد الالكتروني ، مع اضافة وحدات تشغيل مكتبية تقوم على استخدام الحاسبة الالكترونية الشخصية ، زيادة سرعة الانتاج وتحقيق المزيد من الوفورات . وستنتج الوثائق الرسمية ، بصفة خاصة ، مباشرة من بيانات الكترونية تم تصويبها بالفعل باستخدام المحطات الطرفية لتجهيز النصوص في مرحلة التحرير . وسيؤدي الادراج الالي لمواصفات التنضيد الى توليد مخرجات لطابعة الليزر في شكل جاهز للتصوير الفوتوغرافي . وأثناء هذه الفترة ، سيجري ادخال وحدات تشغيل الكترونية في مجالي التحرير واعادة النسخ .

٣٩-٥٢ وسيتم وضع مبادئ توجيهية للتحرير والطباعة بما يكفل التوصل لشكل ومظهر موحدين لمستعملي أجهزة النشر المكتبي في جميع وحدات المنظومة . وستؤدي هذه التسهيلات الى تحسين الشكل الذي تقدم به المعلومات والرسومات التوضيحية وعرض البيانات الاحصائية ، وتحسين نوعية المنشورات وتيسير استخدام واضعي الوثائق لقواعد بيانات الامم المتحدة الشاملة على الوجه الاكمل .

٣٩-٥٣ وسيتم وضع نهج متكامل لقواعد البيانات الالكترونية في عمليات الشراء المتعلقة بالطباعة وتكاليفها وتخطيطها في المقر باستخدام وحدات تشغيل بواسطة الحاسبات الالكترونية لإعداد أوامر الشراء وسداد الفواتير وتتبع مراحل الأعمال الجارية . كما ستوضع التدابير الملائمة للتحديث في هذا المجال في مراكز العمل الأخرى .

٣٩-٥٤ ستعمل وحدة رسم الخرائط في المقر على تحسين وتحديث استخدام الحاسبة الالكترونية في عملية رسم الخرائط ومواكبة التطورات الجديدة والاستفادة منها ، في الوقت الذي تتيح فيه للمستعملين النهائيين خرائط نموذجية يمكن قراءتها آليا تحوي

أسماء رسمية للمواقع الجغرافية وملفات للحدود . ومع ازدياد عدد الدول الأعضاء التي تولد معلومات خرائطية وجغرافية في شكل الكتروني ، تكفل الوحدة القدرة على تلقي هذه المعلومات .

٣٩-٥٥ وفي مجال النسخ في المقر سترسل النصوص والصور الكترونيا من وحدات الطباعة على الآلة الكاتبة الى قسم النسخ عن طريق كابل ، لتقوم وحدات تشغيل الحاسبات الالكترونية بتجهيزها في ذلك الشكل . وبعد ربط النظام الجديد بجهاز صنع الكليشيهات بالتسليط الضوئي الآلي الموجود حاليا ، فسوف يشكل عملية متكاملة تماما من الحاسبة الالكترونية وحتى المطبعة . كما ستجرى إعادة تعديل نظم التحكم الالكترونية في آلات المطبعة الموجودة لتقليل اهدار الورق وتحسين نوعية الطباعة . وسيتيح ربط نظام سجلات الوثائق ومعلوماتها وتتبعها بنظام الاستنساخ الداخلي ، استخداما أرشد للموارد من المعدات والموظفين ، بما يكفل اصدار الوثائق في حينها بمزيد من الفعالية من حيث التكاليف ، كما أن ادخال تكنولوجيا الاقراص البصرية وتنفيذ الوثائق سيؤثر في نهاية المطاف على عملية النسخ ، إلاّ أنه سيتعين تحديد مدى أثرها الكامل في هذا الشأن . وسيتم اتخاذ التدابير اللازمة كذلك لاستكمال التحديث لمرافق النسخ في مراكز العمل الأخرى .

٣٩-٥٦ ستتيح المعلومات التي يولدها نظام مراقبة الجرد والمخزون المحوسب بيانات إدارية توفر ، لدى تحليلها ، أنماطا دقيقة لحركة واستخدام وتوزيع مجموعة الوثائق والمنشورات المنتجة ويتعيّن تركيب وصلات طرفية للحاسبة الالكترونية في مراكز التوزيع للوفود والأمانة العامة بحيث ترتبط بصورة متكاملة مع نظام سجلات الوثائق ومعلوماتها وتتبعها ونظام الأمم المتحدة للمعلومات الببليوغرافية ، ويتوقع أن يعزز التوزيع الالكتروني كثيرا أسلوب التوزيع اليدوي الحالي للوثائق ذات الغلاف المقوى وذلك بتيسير الوصول الى مركز جديد لخدمات الوثائق يقوم على تكنولوجيا الاقراص البصرية ، وسيتم أيضا استكشاف إمكانيات تحديث عمليات التوزيع في مراكز العمل الأخرى .

البرنامج الفرعي ٥ - خدمات المكتبة في مجال المعلومات

٣٩-٥٧ قدمت وحدة التفتيش المشتركة في تقريرها عن التعاون بين مكتبات منظومة الأمم المتحدة وإدارتها (A/39/299) عددا من التوصيات الرامية الى تحسين أداء وفعالية مكتبات منظومة الأمم المتحدة ، فقد أوصى المفتشون بإنشاء فريق مشترك بين المكتبات ليساعد على إنشاء شبكة تعاونية فعّالة لمكتبات منظومة الأمم المتحدة ، وركّز على بعض القضايا التي يتعيّن أن ينظر فيها الفريق تشمل مصطلحات فهرسة مشتركة ومراقبة ببليوغرافية على وثائق المنظومة وتحسين تخطيط الموارد البشرية لموظفي المكتبات

والاستخدام المشترك للتكنولوجيات المتاحة والمستحدثة وتعزيز فعالية شبكات مكتبات الإيداع ، وتوثيق العلاقات مع مكتبات مراكز الإعلام والبرامج ذات الصلة التي تدعمها منظمة اليونسكو ومنظمات المكتبات الدولية . وأوصى المفتشون كذلك بالعمل على أساس من حسن التخطيط والتوقيت على تطبيق التكنولوجيات الجديدة والتحسينات الإدارية الاخرى ، بما في ذلك التركيز على نهج أكثر استجابة وتقدما وإنشاء شبكة مكتبات متكاملة وفعّالة داخل كل منظمة ، على أن توفّر لها المكتبة المركزية القيادة اللازمة والخدمات والدعم ، بالإضافة الى تعريف واضح لمسؤوليات ومهام المكتبة في إطار نظام المعلومات الشامل لكل منظمة ، ووضع ومتابعة أهداف إدارية داخلية لكل مكتبة ووضع وتحليل معايير لحجم العمل والتوظيف والأخذ بعملية للتخطيط الطويل الأجل والاتصال المنتظم بالمستعملين . وبالإضافة الى ذلك قدم المفتشون توصيات محددة بشأن مكتبة الأمم المتحدة في جنيف ، واتفقت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها عن تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/39/603) مع رأي المفتشين بضرورة توثيق التعاون بين مكتبات منظومة الأمم المتحدة ، وأوصت بأن تقوم لجنة التنسيق الإدارية بإخضاع المسألة لمزيد من النظم ، ولاحظت اللجنة الاستشارية أن التوصيات المتعلقة بتحسين الإدارة وإجراءات الأخذ بالتكنولوجيا الجديدة حظيت بالتأييد الشامل من جانب الأمين العام ولجنة التنسيق الإدارية . وقد اتفقت الجمعية العامة في الجزء ثالثا من قرارها ٣٩/٢٤٢ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ مع التوصيات والملاحظات التي أيدتها اللجنة الاستشارية وطلبت الى الأمين العام أن ينفذها بناء على ذلك . وبالإضافة الى الولايات الأساسية الواردة في الفقرات ٣٩-١ الى ٣٩-٣ فإن البرنامج الفرعي ٥ سيظل يسترشد بالتالي بالنهج الذي أيدته الجمعية .

٣٩-٥٨ وتتطلب سرعة تغير الاحتياجات وتزايد الاحتمالات والامكانيات في قطاع المعلومات ، أن تواصل مكتبات الأمم المتحدة عملية إعادة تشكيل الهيكل التنظيمي الداخلي وإعادة التوجيه الفني .

٣٩-٥٩ ويتمثل الهدف الرئيسي للبرنامج الفرعي في تمكين مكتبات الأمم المتحدة من العمل كشبكة مراكز معلومات متعاونة ، ضمن إطار أوسع للتعاون مع مكتبات المؤسسات الاخرى في المنظومة بحيث تنتج وتجهز البيانات من ناحية ، وتدعم المندوبين والبعثات وموظفي الأمانة العامة والباحثين الخارجيين ، فيما يتعلق باحتياجاتهم من المعلومات الوثائقية والوقائعية من ناحية أخرى .

(ب) منهاج عمل الامانة

٣٩-٦٠ سيتم أثناء فترة الخطة المتوسطة الاجل ما يلي :

(أ) تعزيز التعاون الموجه لمصلحة المستعملين بين مكتبات المقر وجنيف وفيينا ومكتبات مراكز العمل الاخرى التي ستقوم مكتبة داغ همرشولد بصفة خاصة بتنظيم الدعم لها . وسيتم في هذا الصدد اتخاذ تدابير مختلفة منها إمكانية تناوب الموظفين ضمن مكتبات منظومة الامم المتحدة وفيما بينها ؛

(ب) تنظيم شبكة لخدمات معلومات المكتبة في منظومة الامم المتحدة ككل من خلال التعاون الوثيق مع المؤسسات المعنية . ومن شأن زيادة نطاق جوانب الترابط بين المواضيع التقنية وبين توافر إمكانيات التشغيل الآلي والاتصالات السلكية واللاسلكية ، أن تيسرا باستمرار تقاسم الجهود وتبادل المعلومات بين المكتبات لمصلحة المستعملين على نطاق المنظومة ، وسيكون هذا التعاون موضوع الاجتماعات الدورية لرؤساء المكتبات المعنية ؛

(ج) تحسين التعاون مع المكتبات الدولية الاخرى ، فضلا عن زيادة وتوسيع الإفادة من الخدمات المتاحة خارج الامم المتحدة ؛

(د) ومواصلة التعاون الضروري مع محفوظات الامم المتحدة ولا سيما لتنسيق التجهيز التكنولوجي . وستجري معالجة محفوظات عصبة الامم في جنيف بصورة منفصلة كي يقدم لجميع المعنيين سجل تاريخي للعلاقات الدولية ؛

(هـ) تعمل الامم المتحدة على تعزيز إمكانية وصول الهيئات والاشخاص من خارج المنظمة الى معلوماتها غير المقيّدة في حدود ولاية شبكة مكتبات الامم المتحدة ؛

(و) تسعى المكتبات ، بالتعاون مع ادارة شؤون الإعلام ، للتعاون مع مكاتب الامم المتحدة ذات الصلة ، في تحديث مرافق المعلومات وتوفير التدريب الفني لأمناء المكتبات ، بما يكفل توافر معلومات المكتبات لدى مكتبات الايداع ومراكز الامم المتحدة للإعلام على نطاق العالم ؛

(ز) يتم الاضطلاع ببرنامج متناسق طويل الاجل للابتكار التكنولوجي من أجل تخزين واسترجاع ونشر معلومات الامم المتحدة وتحسين إدارة اجراءات المكتبات والاقتصاد فيها ؛

(ح) تتم إقامة نظام مكرّس للإدارة المتكاملة والمعلومات ، لمكتبات الأمم المتحدة بعد ووضع خطة متناسقة في ضوء استعدادات للتعاون ، وسيقوم على أساس برامج حاسبات الكترونية متوفرة تجاريا وحاسبات الكترونية صغيرة مخصصة الغرض في المقر وجنيف مع نقل بيانات التصنيف والفهرسة لمكتبة جنيف الى المقر على دفعات . ويعتبر نظام التشغيل الآلي للمكتبات هذا ، للوثائق والربط الشبكي بما يشمله من مرافق كافية ، وما يتبعه من نهج متكامل لإجراءات ادارة المكتبات العديدة ، مثل الطلبات والتصنيف والفهرسة وفحص المسلسلات الواردة ومراقبة المخزون والإعارات ، أمرا ضروريا لتعزيز شبكة استرجاع نظام الأمم المتحدة للمعلومات الببليوغرافية . وستصدر ، عن طريق برامج منتجات مناسبة ، أدوات مرجعية (مثل فهارس أعمال مجلس الأمن ، ١٩٥٠-١٩٦٣ ، ومصادر مراجع الأمم المتحدة) ؛

(ط) ستجرى إقامة صلة مناسبة بين نظام المكتبات المخصص والنظام المتكامل العام للمعلومات الادارية في الأمم المتحدة ، وسيتم تطويره وتشغيله في إطار التعاون المحدد بواسطة اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات ؛

(ي) وفي إطار الأخذ بنظام الاقراص البصرية لتخزين واسترجاع الوثائق ، ستتخذ تدابير لتعزيز نظام الأمم المتحدة للمعلومات الببليوغرافية ، الذي سيستخدم للفهرسة الكاملة تيسيرا لاسترجاع الوثائق .

(ك) وللتقليل من احتمالات الاحتياجات الإضافية لتخزين الوثائق والمنشورات ، وحفظ المواد التاريخية ، يُزمع نقل الوثائق الأقدم لتخزينها على أقراص بصرية مما يتطلب تحويلا استرجاعيا مماثلا لبيانات المكتبة التي لا يمكن قراءتها آليا .

الحواشي

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٤٩ (A/41/49) الصفحتان ٧ و ٨ .

البرنامج الرئيسي العاشر : الخدمات الادارية

البرنامج ٤٠ : التوجيه التنفيذي والإدارة

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٤٠-١ الولاية الاساسية لهذا البرنامج مستمدة من المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة ، التي تنص على أن الامين العام هو كبير الموظفين الإداريين في المنظمة . كما أنها مستمدة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ، والنظامين الاساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة ، فضلا عن الانظمة والقواعد المنظمة لتخطيط البرامج ، والجوانب البرنامجية للميزانية ، ورصد التنفيذ وأساليب التقييم . كذلك ، فإنها مستمدة من قرارات الجمعية العامة ٣١٣/٤١ و ٣١١/٤٢ و ٣١٣/٤٣ و ٣٠٠/٤٤ المتعلقة باستعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة .

٤٠-٢ والهدف الرئيسي للبرنامج هو صيانة وتعزيز تماسك السياسة العامة للمنظمة في المجالات المتعلقة بالشؤون الإدارية والموارد المالية والبشرية ، وذلك بتزويد الأمانة العامة ، بما في ذلك المكاتب البعيدة عن المقر ، بإرشادات وتوجيهات واضحة لا لبس فيها وقيادة إدارية مركزية فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بالتنظيم الإداري ، والمراجعة الداخلية للحسابات ، والتخطيط المتوسط الاجل ، وتخطيط البرامج ، والرصد ، والتقييم ، والميزنة ، والتمويل ، وتنظيم الموارد البشرية ، وسياسة الابتكارات التكنولوجية ، والخدمات العامة .

٤٠-٣ ومن الضروري أن يتوافر للمنظمة ككل هيكل إداري انسيابي وفعّال ، ولا سيما في وقت تضاعفت فيه المسؤوليات الفنية للمنظمة ، وازدادت فيه عملياتها تعقيدا وأصبحت أكثر انتشارا من الناحية الجغرافية . لذلك ، فإن دور الإدارة ، بوصفها أحد "المراكز العصبية للمنظمة" ، ينبغي أن يكون داعما للاهداف الرئيسية المتمثلة في إقرار السلم والأمن وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، على النحو المحدد في الميثاق .

٤٠-٤ وخلال السبعينات والنصف الأول من الثمانينات ، حققت الأمانة العامة نموا سريعا توازيا مع توسع جدول أعمالها ومهامها واستجابة لمطالب المجتمع الدولي واحتياجاته . ونتيجة لذلك ، أصبح هيكل الأمانة العامة معقدا للغاية ، بل ومجزأ بفعل تعدد الإدارات والمكاتب والشُعب واختلافها . إلاّ أن معدل النمو هذا لم تواكبه زيادة في فعالية القدرة الإدارية بما يكفي للتكيف مع تلك التغيّرات والحفاظ على مستوى عام من الكفاءة الإدارية .

٤٠-٥ وفي عام ١٩٨٧ ، وعقب اتخاذ الجمعية العامة القرار ٣١٣/٤١ المتضمن ما قررته بشأن توصيات فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ، بدأ تنفيذ حركة إصلاح كبيرة في مجال الإدارة والتنظيم بغية القضاء على الإزدواجية ، وتعزيز قنوات السلطة ، والقضاء على الطبقية في التدرج الهرمي للسلطة ، وتبسيط الإجراءات المالية والإدارية . وتمثل الهدف النهائي في زيادة الكفاءة والانتاجية ، وتحقيق الفعالية من حيث التكاليف ، وضمان أعلى المستويات في مجال الخدمات الإدارية .

٤٠-٦ وفي مجال الإدارة والضوابط المالية الداخلية ، اقتضى توسّع المنظمة في أنشطتها ونطاق عملها ، بدوره ، زيادة الاهتمام بمراجعة الحسابات لضمان فعالية استخدام الموارد بما يحقق مصلحة المنظمة على أفضل نحو . ومع تزايد الموارد الخارجة عن الميزانية في الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة ، أعربت الجمعية العامة عن قلقها إزاء نقص الرقابة والتمحيص السليمين بالنسبة لتحصيل تلك المبالغ المالية وتسجيلها واستخدامها .

٤٠-٧ وأي هيكل إداري متماسك يستلزم وضوحا في الإدارة ونظاما قويا لإقامة العدل في الداخل . ففي التوصية ٦٠ الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى ، أقر الفريق بأن نظام إقامة العدل في الداخل بطيء للغاية ، وحث على تعزيز جهاز الطعون دون إبطاء واتخاذ التدابير المناسبة بأسرع ما يمكن . لذلك اتخذت ، اعتبارا من عام ١٩٨٧ ، خطوات جبارة لتنفيذ المرحلة الأولية من إصلاح عمليات ذلك النظام في الأمانة العامة ، مع التركيز بصفة خاصة على مرحلة تقديم الطعون . أما المرحلة النهائية من عملية الإصلاح فستنصب على تحسين الإجراءات غير الرسمية المتعلقة بالفصل الودي في مظالم الموظفين .

٤٠-٨ وإقامة العدل ليست سوى قضية واحدة تدعو إلى إعادة تقييم العلاقات بين الموظفين والإدارة . فالمشاركة الفعّالة للموظفين في تحديد ودراسة وحل جميع القضايا المتصلة برعاية الموظفين والحفاظ على استمرار الصلات والاتصالات بين الموظفين والإدارة ، إنما قد أصبحت أداة إدارية هامة في جميع مجالات الإدارة . ومنذ القيام في عام ١٩٨٠ بإنشاء لجنة التنسيق بين الموظفين والإدارة ، وهي جهاز رسمي مشترك بين الموظفين والإدارة ، وصلاحياتها تنقح وتستكمل . كذلك ، فإن الأمر سيقتضي مواصلة مراجعة وتعزيز إطار تسيير الأنشطة المتعلقة بالموظفين والإدارة ، وخصوصا في ضوء عمليات الإصلاح وإعادة التشكيل التي أجريت وربما يستمر إجراؤها في الأمانة العامة .

٤٠-٩ وقد تم التسليم بالصلة الوثيقة بين الإصلاحات التي تستهدف تبسيط وإعادة تشكيل الأمانة العامة وبين تطبيق سياسة نشطة للابتكارات التكنولوجية . ففي القرار ٤٤/٢٠٠ جيم ، دعت الجمعية العامة ، إدراكا منها لأهمية الابتكارات التكنولوجية بالنسبة لتحقيق الكفاءة في المنظمة ، إلى إجراء استعراض وتقييم للسياسات والعمليات الحالية ولآليات التنسيق مع الوحدات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة ، وتقييم لنتائج تحليلات التكاليف والفوائد ، وعرض موجز لخطط المستقبل والنتائج المتوقعة بالنسبة لكفاءة المنظمة . وبالتالي ، سيلزم استعراض السياسات والإجراءات الحالية المتصلة بالإبتكارات التكنولوجية ، كما سيلزم البت بشأن الاتجاه الذي تعتزم الأمانة العامة أن تتخذه في هذا المجال .

٣ - الاستراتيجية العامة

٤٠-١٠ سيستمر تنفيذ هذا البرنامج من قبل مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم بالمقر ، الذي يرد وصف لمهامه وهيكله التنظيمي في نشرة الأمين العام ST/SGB/Organization, Section P ، الصادرة في آذار/مارس ١٩٧٦ . وبالنيابة عن الأمين العام ، سيواصل وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم تزويد جميع مكاتب الأمانة العامة ، سواء في المقر أو في الخارج ، بما يتصل بالسياسة العامة من إرشاد وتنسيق وتوجيه مركزي بشأن القضايا المتصلة بالشؤون المالية والموارد البشرية والخدمات العامة وتوجيه الابتكارات التكنولوجية ، من أجل دعم وتعزيز تماسك السياسة العامة للمنظمة في تلك المجالات . وفي تنفيذ هذه المهام ، يعاون وكيل الأمين العام ، بصفته رئيس إدارة شؤون الإدارة والتنظيم ، الأمين العام المساعد المسؤول عن مكتب تخطيط البرامج والميزانية والشؤون المالية ، ومكتب تنظيم الموارد البشرية ، ومكتب الخدمات العامة .

٤٠-١١ وفي ميدان المراجعة الداخلية للحسابات ، سيجري توسيع نطاق تغطية مراجعة الحسابات وتعديل أساليبها تكيُّفا مع اتساع نطاق أنشطة المنظمة ، وذلك مثل تزايد مراجعة حسابات المكاتب الميدانية وزيادة عدد البرامج الخارجة عن الميزانية . وفي مجال إقامة العدل ، سيستمر إدخال إصلاحات ، ولا سيما بالنسبة لتحسين الإجراءات غير الرسمية المتعلقة بالتسوية الودية لمظالم الموظفين ، ضمانا لاستمرار وجود نظام داخلي عادل وفعَّال لإقامة العدل في الأمانة العامة . وفيما يتعلق بالعلاقات بين الموظفين والإدارة ، سيداوم على مراجعة ورصد الآليات المقامة في المقر والمكاتب الميدانية ، كما سيحدد بوضوح إطار الاضطلاع بتلك الأنشطة .

٤٠-١٢ وخلال فترة الخطة ، ستُكفل الاستفادة القصوى من إمكانيات الابتكارات التكنولوجية في التشغيل الآلي للمكاتب وتطبيق تكنولوجيا الحاسبات الالكترونية والاتصالات ، وذلك مع المراعاة الواجبة لتنوع احتياجات الادارات والمكاتب . وسيجري استعراض وتنقيح ووضع مبادئ توجيهية وسياسات مركزية تكيُّفا مع الاحتياجات المتغيرة للمنظمة وضمانا لتطبيقها بصورة موحدة في جميع مراكز العمل التابعة للأمانة العامة .

٤٠-١٣ ولدى تنفيذ تلك الأنشطة ، سيواصل مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم التنسيق والتعاون ، على نحو وثيق وفعَّال ، مع سائر الوحدات التنظيمية بالأمانة العامة ، وبخاصة فيما يتعلق بضمان وضوح اتجاه وتماسك السياسة العامة في مجال الإدارة والتنظيم . وسيواصل وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم تمثيل الأمين العام أو ضمان تمثيله لدى قيام مجالس الإدارة ، والوكالات التابعة للنظام الموحد ، والهيئات الاستشارية الإدارية بالنظر في مسائل الإدارة والتنظيم . وبالإضافة إلى ذلك ، سيواصل هذا المكتب تقديم خدمات الأمانة الى اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة ، كما سيواصل القيام بدور جهة التنسيق في المقر للاتصال بوحدة التفتيش المشتركة .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٤٠-١٤ سيتألف برنامج التوجيه التنفيذي والادارة من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : خدمات المراجعة الداخلية للحسابات

البرنامج الفرعي ٢ : إقامة العدل

البرنامج الفرعي ٣ : العلاقات بين الموظفين والإدارة

البرنامج الفرعي ٤ : سياسة الابتكارات التكنولوجية

٤٠-١٥ أعطى البرنامجان الفرعيان ٣ و ٤ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - خدمات المراجعة الداخلية للحسابات

(أ) الأهداف

٤٠-١٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من النظام المالي للأمم المتحدة والأنظمة والقواعد المنظمة لتخطيط البرامج ، والجوانب البرنامجية للميزانية ، ورصد التنفيذ وأساليب التقييم ، وما يتصل بذلك من قرارات أصدرتها الجمعية العامة بشأن التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات ، وأحدثها عهدا القراران ٣١٦/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١٨٣/٤٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

٤٠-١٧ ومع تزايد أنشطة المنظمة ومعاملاتها المالية عددا وتعقيدا ، أصبح من المتعين رصد الضوابط الإدارية والمالية بالنسبة لفعاليتها من حيث تخفيض احتمالات التبديد والتحايل وإساءة التصرف والتقليل منها إلى أدنى حد ممكن ، ومن حيث تسهيل الكفاءة والاقتصاد في استخدام الموارد لبلوغ أهداف البرنامج على النحو الذي تنشده الهيئات التشريعية والإدارة . ومما له أهمية خاصة مسألة فعالية الضوابط الداخلية القائمة ، ولا سيما فيما يتعلق بالمكاتب والعمليات الأخرى البعيدة عن المقر . وقد جاءت هذه الزيادة في الأنشطة نتيجة لعدد من الأحداث التي أثرت على عمل المنظمة . وقد اتخذ مجلس الأمن والجمعية العامة قرارات ستعمل على تكثيف وتوسيع نطاق الأنشطة المتعلقة بصيانة السلم وإحلال السلم ، والمكافحة الدولية للمخدرات ، والبيئة . والحالة الاقتصادية في الكثير من بلدان المناطق النامية من العالم تقتضي زيادة كبيرة في عدد وحجم مشاريع التعاون التقني . وثمة أعداد غفيرة من اللاجئين ممن لا زالوا بحاجة إلى مساعدة دولية . وستعمل تلك القرارات والأحداث على توليد أنشطة إضافية للأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم . وفي الوقت نفسه ، هناك قلق متزايد في الجمعية العامة من أن موارد المنظمة الخارجة عن الميزانية ، والتي تتجاوز حاليا الميزانية العادية ، لم تحظ بنفس الدرجة من الاهتمام من حيث مراجعة الحسابات ،

ولا سيما بالنسبة لما إذا كانت الموارد تُستخدم بكفاءة واقتصاد وفعالية لبلوغ الهدف المنشود . كذلك ، فإن عملية تصميم وتطوير وتدشين النظام المتكامل للمعلومات الإدارية الجديد تقتضي ، في المقابل ، كفاءة ومهارات جديدة في مراجعة الحسابات لضمان انطواء هذا النظام أصلا على ضوابط فعالة ، وكذلك لضمان تنفيذ عمليات مراجعة الحسابات بطريقة التجهيز الالكتروني للبيانات .

٤٠-١٨ ويستهدف البرنامج الفرعي تزويد الإدارة بما يلي : (أ) تقييمات مستقلة وموضوعية مستمرة لأداء العمليات والبرامج التي تنفذها المنظمة في إطار الميزانية العادية وخارج إطار الميزانية ، وذلك من حيث تحقيق الأهداف والمقاصد المقررة وفقا لما اعتزمته الهيئة التشريعية المعنية ؛ ومن حيث موثوقية وتكامل المعلومات ؛ والامتثال للسياسات والأنظمة والخطط والإجراءات ؛ وحماية الأصول ؛ والاقتصاد والكفاءة والفعالية في استخدام الموارد ؛ (ب) توصيات حسنة التوقيت بشأن اتخاذ تدابير تصحيحية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٠-١٩ خلال فترة الخطة ، ستكون شعبة المراجعة الداخلية للحسابات ، التي لها مكاتب في نيويورك وجنيف ونيروبي ، مسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي . وسترفع إلى الهيئات الإدارية تقارير توصي فيها بالتدابير العلاجية أو الوقائية اللازم اتخاذها وفقا لأهداف هذا البرنامج الفرعي . والاهتمام الحالي المنصب على عمليات مراجعة الحسابات القائمة على النظم ، واستعراض الضوابط الداخلية ، وأداء الاختبارات التفصيلية للمعاملات والأرصدة ، إنما سيمد نطاقه ليشمل حجما أكبر بكثير من عمليات مراجعة حسابات النواتج البرنامجية . وتحقيقا لتلك الغايات ، ستجرى عمليات إضافية من مراجعة حسابات القيم ومقابلاتها النقدية . وتتوافر نتائج تفيد بتزايد عدد الحالات التي تنعدم فيها الضوابط الداخلية أو لا تنفذ في الميدان ، مما أسفر عن خسائر في الموارد ، وسوء الإدارة ، وعدم تنفيذ الأنشطة للأغراض المنشودة . لذلك ، سيجرى المزيد من عمليات المراجعة الميدانية للحسابات ، مع إيلاء اهتمام خاص لإرساء تدابير وقائية للقضاء على المسببات الأساسية لهذه المشاكل .

٤٠-٢٠ وستصاغ طريقة جديدة لتحليل النتائج والتوصيات لمساعدة الهيئات الإدارية على تطبيق نتائج مراجعة الحسابات بلوغا بتنفيذ البرامج إلى مستوى الكفاءة . وسيراعى في زيادة ترشيد توزيع عمليات مراجعة حسابات القيم ومقابلاتها النقدية أن تكون وثيقة الصلة بالنمط الناشئ للمجالات ذات المشاكل . وستحظى الأنشطة السيئة الإدارة

باهتمام أكبر من حيث مراجعة الحسابات . وستنصب مثل هذه الاستعراضات أيضا على مدى كفاية القواعد والإجراءات والبنية الاساسية الإدارية للمجالات ذات المشاكل ، وذلك بغية مساعدة الهيئات الإدارية على وضع مبادئ وآليات لإدارة البرامج بشكل سليم .

٤٠-٢١ وستواصل الشعبة جهودها لضمان كون الضوابط المتعلقة بالامن ومراجعة الحسابات تشكل جزءا لا يتجزأ من كافة نظم التجهيز الإلكتروني للبيانات ، بما في ذلك النظام المتكامل للمعلومات الإدارية ، وكذلك لضمان فعالية تشغيلها وصيانة سجلات مراجعة الحسابات . وسيجرى توسع أفقي ورأسي في تغطية مراجعة الحسابات من قبل مكاتب الشعبة في نيويورك وجنيف ونيروبي ، ضمانا لإنعكاس المعاملات الفعلية في التقارير المالية المقدمة عن طريق النظام المتكامل للمعلومات الإدارية .

٤٠-٢٢ ولزيادة إنتاجية موظفي مراجعة الحسابات ، سيستمر تطوير نظام المعلومات الإدارية الخاص بالشعبة ، مع تحقيق التكامل فيما بين وحداته . وسيجري تحديد أو استحداث وجه أكثر فعالية من أوجه تطبيق التجهيز الالكتروني للبيانات على أداء عمليات مراجعة الحسابات ، كما سيتلقى مراجعو الحسابات تدريبا مناسبا في هذا الصدد .

٤٠-٢٣ وعلى قدر ما تكون الموارد الخارجة عن الميزانية متوفرة لتمويل تغطية إضافية ، ستراجع حسابات أنشطة صيانة السلم وإحلال السلم ، ومشاريع التعاون التقني ، والبرامج القطرية المعنية باللاجئين ، بما يفوق ما كان ممكنا خلال فترة الخطة الحالية . وستجرى دراسة لأسلوب جديد من المراجعة الشاملة لحسابات جميع أنشطة الامم المتحدة المضطلع بها على الصعيد القطري ، وذلك من حيث فائدة ذلك الأسلوب ومدى استصوابه وجدواه . وإذا ما خلص إلى أن مثل هذا الأسلوب من مراجعة الحسابات يمكن أن يسهم في تقييم الاداء العام لبرامج الامم المتحدة وتأثيرها ، أمكن عندئذ تطبيقه بصفة تجريبية خلال فترة الخطة .

البرنامج الفرعي ٢ - إقامة العدل

(أ) الاهداف

٤٠-٢٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المادتين ١٠٠ و ١٠١ من ميثاق الامم المتحدة ، وقرارات الجمعية العامة ٣٤٥/٣٩ و ٢٥٣/٤٠ و ٢٥٨/٤٠ باء و ٢١٣/٤١ و ٢٢٠/٤٢ باء و ٢٢٤/٤٣ باء و ١٨٥/٤٤ ، والبنود ١٠-١ و ١٠-٢ و ١١-١ من النظام الاساسي لموظفي الامم المتحدة .

٤٠-٣٥ وبالنظر إلى تنوع الخلفية السياسية والثقافية للموظفين ، فإن الحفاظ على كفاءتهم وروحهم المعنوية يتوقف بصفة خاصة على وضوح الإجراءات والمساواة في المعاملة . فالنظامان الأساسي والإداري للموظفين - اللذان ينظمان عملية صنع القرارات ، والوضع التعاقدي للموظفين الدوليين والتزاماتهم وحقوقهم - إنما هما نظامان معقدان في طبيعتهما نوعا ما . وعلاوة على ذلك ، فإن حصانة المنظمة من الولاية القضائية تلزمها قانونا بأن تكون عملياتها الداخلية عادلة وفعّالة . لذلك ، فإن توافر نظام فعّال لإقامة العدل ليس ضروريا فحسب ، وإنما يعد كذلك مصدر عون لا غنى عنه بالنسبة للعلاقات بين الموظفين والإدارة وبالنسبة لتطوير الممارسات الإدارية .

٤٠-٣٦ وتتمثل أهداف البرنامج الفرعي فيما يلي :

(أ) ضمان تيسير تشغيل نظام داخلي فعّال لإقامة العدل في الأمانة العامة ؛

(ب) إسداء المشورة إلى الأمين العام بالنسبة للقرار النهائي الواجب اتخاذه بشأن أي طعن مقدم من موظف ما ضد قرار إداري أو ضد إجراء تأديبي ؛

(ج) تقديم الاستشارات القانونية و/أو خدمات الدعم الاداري إلى الهيئات المعينة للرجوع والفصل في المسائل التأديبية ، وهي مجالس الطعون المشتركة ، ولجان التأديب المشتركة ، والأفرقة المعنية بالمظالم ، وأفرقة المستشارين القانونيين ؛

(د) النظر والفصل في الادعاءات المتعلقة بالمعاملة التمييزية وغيرها ومظالم الموظفين وتسويتها وديا ؛

(هـ) توفير الآليات الادارية لأفرقة المستشارين القانونيين في إسداء المشورة للموظفين وتمثيلهم أمام الهيئات المعينة للرجوع والفصل في المسائل التأديبية .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٤٠-٣٧ عقب اصدار مجموعة منقحة تماما من القواعد التأديبية ودخولها حيز النفاذ اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، ستقوم كل لجنة من لجان التأديب المشتركة بوضع واعتماد نظام داخلي لها يتمشى مع النظامين الأساسي والاداري لموظفي الأمم المتحدة والتوجيهات الادارية ذات الصلة ومقتضيات الاجراءات القضائية السليمة . وفي

الوقت نفسه ، سيرصد تنفيذ القواعد التأديبية المنقحة لتقييم فعاليتها في ضوء الممارسة العملية .

٤٠-٣٨ وسيُرصد سير العمل في مجالس الطعون المشتركة ولجان التأديب المشتركة لضمان فعالية تناول الطعون والمسائل التأديبية وللحيلولة دون تراكم الأعمال من جديد .

٤٠-٣٩ وعلى الرغم من الجهود التي بذلت فيما مضى لتعزيز الأفرقة المعنية بالتمييز والمظالم ، المنشأة بموجب التوجيهين الاداريين ST/AI/245 و ST/AI/308/ Rev.1 ، فإن هذه الأفرقة لا تعمل على النحو المنشود في الكثير من الحالات . وسينظر في ما إذا كان من الممكن تنقيح اجراءاتها لتزويدها بوسائل موضوعية وناجعة لتسوية المنازعات بصورة غير رسمية ، أو في ما إذا كان ينبغي الاستعاضة عنها بوسائل أخرى ، مثل التوفيق الالزامي ، أو إقامة شكل ما من أشكال نظام أمين المظالم .

٤٠-٣٠ وسيستمر تقديم المساعدة للموظفين ، عن طريق أفرقة المستشارين القانونيين ، فيما يتعلق بالطعون والمسائل التأديبية . وبالنسبة للمنسق ، المكلف بمهمة إنشاء ومساعدة مثل هذه الأفرقة ، فسيوسع نطاق دوره ليشمل إسداء المشورة إلى الموظفين ومتابعة التسويات غير الرسمية ، مما يعمل على تخفيض عدد الطعون التي لا داعي لها .

٤٠-٣١ وبالاضافة إلى ذلك ، سيُضطلع بالأنشطة المستمرة التالية :

(أ) تقديم خدمات السكرتارية والخدمات الأخرى إلى مجالس الطعون المشتركة ولجان التأديب المشتركة والأفرقة المعنية بالتمييز والمظالم الأخرى وأفرقة المستشارين القانونيين ؛

(ب) تقديم المشورة القانونية إلى الأمين العام بشأن البت في الطعون ومظالم الموظفين والمسائل التأديبية ؛

(ج) رصد تنفيذ القرارات النهائية الصادرة عن الأمين العام بشأن الطعون والقضايا التأديبية وأحكام المحكمة الادارية للأمم المتحدة ؛

(د) رصد وكفالة سرعة وفعالية عمل النظام الداخلي لإقامة العدل في الأمانة العامة ؛

(هـ) تحسين قواعد وآليات إقامة العدل واستعراضها بصفة دورية .

البرنامج الفرعي ٣ - العلاقات بين الموظفين والادارة

(أ) الاهداف

٤٠-٣٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من البندين ٨-١ و ٨-٢ من النظام الاساسي للموظفين .

٤٠-٣٣ وفي إطار النظامين الاساسي والاداري للموظفين ، تطورت على مرّ السنوات متطلبات معالجة المسائل المتصلة بالعلاقات بين الموظفين والادارة ، إلا أنها لم تحدد جميعا تحديدا صريحا . وعلاوة على ذلك ، فإن بعض التطورات المستجدة في هذا المجال لم ينعكس في القواعد الادارية ذات الصلة .

٤٠-٣٤ والهدف الرئيسي للبرنامج الفرعي هو ضمان وتيسير فعالية سير عمل جهاز تنظيم العلاقات بين الموظفين والادارة .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٠-٣٥ خلال فترة الخطة ، سيجرى توحيد النصوص المنظمة للعلاقات بين الموظفين والادارة بحيث تحدد بوضوح إطار تسيير الانشطة المشتركة بين الموظفين والادارة . وسيتم عن كثب رصد الجهاز المشترك بين الموظفين والادارة على الصعيد المحلي وصعيد الامانة العامة ، وذلك بغية ضمان ملاءمة معالجة القضايا المشتركة بين الموظفين والادارة ، وضمان فعالية مشاركة الموظفين في المسائل المتعلقة برعايتهم . كما سيضطلع بأنشطة اعلامية لزيادة تفهم العلاقات بين الموظفين والادارة .

٤٠-٣٦ وفضلا عن ذلك ، ستقدم خدمات السكرتارية وخدمات الدعم الاخرى إلى اللجنة الاستشارية المشتركة ولجنة التنسيق بين الموظفين والادارة ، كما سيبقى إطار تسيير العلاقات بين الموظفين والادارة قيد الاستعراض .

البرنامج الفرعي ٤ - سياسة الابتكارات التكنولوجية

(أ) الاهداف

٤٠-٣٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من نشرة الامين العام ST/SGB/219 المؤرخة في ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، التي أنشئ بموجبها مجلس الابتكارات التكنولوجية . كما أنها مستمدة من قرار الجمعية العامة ٣١٧/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الذي وافقت فيه الجمعية العامة على تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع النظام المتكامل للمعلومات الإدارية ، والقرار ٤٤/٢٠٠ جيم المتعلق باستعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ، ولا سيما فيما يتعلق بأهمية الابتكارات التكنولوجية بالنسبة لتحقيق الكفاءة في المنظمة .

٤٠-٣٨ والهدف الرئيسي للبرنامج الفرعي هو تطوير وتنسيق وضع السياسات والإجراءات المتصلة بتطبيق الابتكارات التكنولوجية في جميع مراكز العمل التابعة للأمانة العامة ، وضمان الالتزام بالمعايير وتجانس التكنولوجيا فيما بين مراكز العمل .

٤٠-٣٩ وخلال منتصف الثمانينات ، ولا سيما منذ عام ١٩٨٧ ، اتخذت وحدات تنظيمية شتى في المقر وفي مراكز العمل الأخرى مبادرات نحو تطبيق التطورات التكنولوجية لتلبية الاحتياجات الماسة . إذ تم على نطاق واسع تركيب معدات وبرامج ، كانت في معظمها لدعم التشغيل الآلي للمكاتب . إلا أن هذا التطور لم يواكبه إعداد استراتيجية على نطاق الأمانة العامة تشتمل على مبادئ توجيهية أو معايير . والوضع مماثل في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية ، الذي تحققت فيه أوجه تقدم تكنولوجي ضخم .

٤٠-٤٠ وقد عمل التنسيق غير الكافي في هذا المجال ، في بعض الحالات ، على تباين التكنولوجيات وعدم تجانسها في أغلب الأحيان . وعلاوة على ذلك ، كانت البنية الأساسية اللازمة لدعم تلك الأنشطة غير متوافرة ، في عدد من الحالات ، كما ظهرت حالات من عدم التجانس داخل مراكز العمل وفيما بينها . وازدادت تلك المشاكل حدة بفعل النقص في عدد الكوادر التقنية الرئيسية في الكثير من المجالات .

٤٠-٤١ ومع ظهور وسائل متطورة للاتصالات السلكية واللاسلكية ، فضلا عن الحاجة الى سرعة وبساطة تبادل الاتصالات الصوتية الالكترونية فيما بين جميع مراكز العمل ، نشأت حاجة الى مواءمة التكنولوجيات القائمة والحيلولة دون حدوث حالات عدم تجانس في المستقبل . وهذه المواءمة تمثل استثمارا هاما بالنسبة للأمم المتحدة .

٤٠-٤٢ ومن أجل إرساء نهج شامل ومتكامل ، بذل جهد ضخم في مجال النظم الإدارية ، وذلك عندما اقترح في عام ١٩٨٧ إنشاء نظام متكامل للمعلومات الإدارية ، وافقت الجمعية العامة في الجزء الثاني عشر من قرارها ٤٣/٢١٧ على تنفيذ المرحلة الأولى منه . وكانت تلك المبادرة بمثابة خطوة هامة نحو تحقيق التكامل الالكتروني بين المكاتب القائمة بتنفيذ مهام إدارية ، بصرف النظر عن موقعها . وسينقسم تنفيذ

مشروع النظام المتكامل للمعلومات الإدارية الى مرحلتين ، تنطوي الأولى منهما على تصميم وتشغيل وحدات تعمل بمثابة القلب النابض من النظام ، ووحدات تعمل كجسور مع النظم القائمة . وفي المرحلة الثانية ، تضاف الوحدات التي يتوقف وجودها ونفعها على تصميم وتشغيل الوحدات المنشأة في المرحلة الأولى . ومن المنتظر تنفيذ المرحلتين الأولى والثانية خلال فترة الخطة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٠-٤٣ سيوسع نطاق ولاية مجلس الابتكارات التكنولوجية - التي تتمثل في وضع السياسات والمعايير والإجراءات المتعلقة باقتناء واستخدام معدات التشغيل الآلي للمكاتب - ليشمل أيضا مجال الابتكارات التكنولوجية الأعرض . وهذا المجال يشمل جميع الجوانب للتشغيل الآلي للمكاتب ، ممثلة في البرامج والمعدات الخاصة بالحاسبات الالكترونية الخفيفة والحاسبات الالكترونية الصغيرة ، وجميع جوانب تطبيقات وعمليات الحاسبات الالكترونية الرئيسية ، والاتصالات السلكية واللاسلكية المحلية والعالمية . وفي حين أن المسؤولية الرئيسية عن وضع وتنفيذ السياسات والاجراءات المتصلة بتلك المسائل في المقر قد عهد بها الى شعبة الخدمات الالكترونية التابعة لمكتب الخدمات العامة بإدارة شؤون الإدارة والتنظيم ، فإن تلك الشعبة تقوم ايضا بدور استشاري لدى مجلس الابتكارات التكنولوجية وغيره من المكاتب .

٤٠-٤٤ وسيجري استعراض المبادرات المتخذة سابقا ، مع تعديلها أو تأكيدها على ضوء التجربة العملية . وسيكتسب التنسيق فيما بين مراكز العمل أهمية جديدة في ضوء الحاجة المتزايدة الى سرعة تبادل المعلومات فيما بين نظم المعلومات . كذلك ، فإن النظام المتكامل للمعلومات الإدارية سيستلزم اتباع نهج متكامل في مجال الاتصالات ، كما سيستلزم تطبيق تقنيات لإدماج الحاسبات الالكترونية الرئيسية والحاسبات الالكترونية الصغيرة والحاسبات الالكترونية الخفيفة في شبكة واحدة عاملة بالكامل تنقل المستعمل من الحاسبات الالكترونية المكتبية الى حاسبات الكترونية أخرى موزعة بشكل استراتيجي على نطاق منظومة الأمم المتحدة . وسوف توضع خطة استراتيجية تكفل وضع وتنسيق ورصد السياسات والاستراتيجيات والمعايير على نطاق المنظمة .

٤٠-٤٥ وخلال فترة الخطة ، سيتم الانتهاء من تنفيذ المرحلة الأولى من المشروع ، أي تصميم برامج النظام الجديد والتحول التدريجي من نظام الحاسبات الالكترونية القديم الى النظام الجديد . وسيقتضي هذا النظام توافر وسائل حديثة للاتصالات . وفي الوقت نفسه ، سيكون قد تم إدخال نظم جديدة في المقر وفي جميع مراكز العمل الرئيسية ،

بما يسهل تدفق المعلومات بين مراكز العمل ، وكفالة أداء المديرين لمهامهم استنادا الى معلومات مستكملة ودقيقة . وعلى أساس الخبرة المكتسبة خلال تلك المرحلة الاولى ، ستقدم اقتراحات بشأن بدء المرحلة الثانية ، أي استخدام الحاسبات الالكترونية ، في إطار نظام قاعدة البيانات الحديث المستخدم في النظام المتكامل للمعلومات الإدارية ، في العمليات الإدارية الهامة التي لم يتسن إدراجها في المرحلة الاولى .

٤٠-٤٦ ومن التطورات الاخرى ذات الصلة في إطار الابتكارات التكنولوجية في الامانة العامة إقامة نظام للاقراص البصرية لتخزين واسترجاع الوثائق ، وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٤٤/٢٠١ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ . وسيساعد ذلك النظام على تخزين النصوص واسترجاعها وإرسالها الكترونيا لعرضها على شاشة عرض ، أو لطبعها ، في جميع مواقع الامم المتحدة . أما تشغيل ذلك النظام ، الذي بدأ خلال فترة السنتين الحالية ، فسيستمر خلال فترة الخطة . وعلى ضوء الخبرة المكتسبة من تطبيق هذه التكنولوجيا في مجال خدمات المؤتمرات والمكتبة ، فإن من المنتظر توسيع نطاق التطبيقات بشكل تدريجي ليشمل مجالات أخرى من الخدمات المشتركة ، مثل تنظيم الموارد البشرية ، والخدمات العامة ، والإعلام ، في جميع مراكز العمل .

البرنامج ٤١ : ادارة الموارد البشرية

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٤١-١ الولاية العامة لهذا البرنامج مستمدة من المواد ٨ و ١٠٠ و ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ومن النظام الاساسي والاداري لموظفي الأمم المتحدة الذي وضعته الجمعية العامة . كما أنها مستمدة من سلسلة من القرارات اللاحقة التي دأبت الجمعية العامة على اتخاذها كل سنة فيما يتعلق بمسائل الموظفين وباستعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة . وأحدث هذه القرارات عهدا قرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٤ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ والقرار ٢٠٠/٤٤ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ .

٤١-٢ والهدف الرئيسي من البرنامج هو تخطيط ما تتطلبه الامانة العامة للأمم المتحدة من قوة عاملة متماسكة ومنتجة للقيام بمسؤولياتها بموجب الميثاق ، وجذب تلك القوة وتطويرها والاحتفاظ بها .

٤١-٣ وقد خلق التوسع التدريجي في حجم المنظمة واتساع نطاق عملها خلال العقد الماضي الحاجة الى نهج جديد لادارة شؤون الموظفين ، يتم به تحويل التأكيد من سياسة لادارة شؤون الموظفين الى وضع خطط وسياسات دينامية لادارة الموارد البشرية . وفي أعقاب اتخاذ الجمعية العامة القرار ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي يتضمن مقرراتها بشأن توصيات فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة وهي التوصيات الواردة في تقريره ، أضحت ادارة الموارد البشرية عملية حساسة في المنظمة ولاسيما في ضوء اعادة تشكيل هيكل الامانة العامة وتخفيض عدد الوظائف .

٤١-٤ وقد شرع في اصلاح كبير في سياسة شؤون الموظفين ، يوحد جميع أنشطة التوظيف والتنسيب بحيث يمكن التنبؤ في المستقبل بالاحتياجات من الموارد البشرية بدقة أكبر وتخطيط هذه الانشطة على نحو أكثر فعالية . وفي الوقت ذاته ، تم الجمع بين الانشطة المتعلقة بالتعويض والتصنيف بحيث يمكن ممارسة قدر أكبر من السيطرة على ادارة البدلات والاستحقاقات ووضع معايير لتصنيف الوظائف . كما شرع في برنامج تدريبي دينامي مكيف مع احتياجات المنظمة المتغيرة ، بقصد زيادة فعالية الموظفين

وكفاءتهم . ومع وجود الحاجة الى تحسين مهارات الادارة ، واحتمالات التطوير الوظيفي ، وزيادة استعمال التجهيز بالحاسبة الالكترونية والاليات المكتبية ، ما برحت هذه البرامج التدريبية ذات أهمية خاصة . وأخيرا ، وضعت الانشطة المتعلقة بالمساعدة الطبية ومساعدة الموظفين تحت ادارة تنظيمية مشتركة واحدة .

٤١-٥ وقد خلقت التحولات السريعة في الهياكل والعلاقات والسياسات الدولية تحديات داخلية بالنسبة للمنظمة ، ويحتمل أن تلقي طلبات متزايدة على عاتق الموظفين الذين يتعين عليهم التصدي بشكل فعال لمجموعة كاملة من المشاكل العالمية التي يحتمل أن تعهد بها الأجهزة التشريعية الى الأمانة العامة . وفي اطار المسؤوليات الاضافية التي يعهد بها الى المنظمة ، يطلب من الامين العام ، في جملة أمور ، توفير الاليات والموارد البشرية لعمليات ميدانية واسعة النطاق (بعثات صيانة السلم وصنعه) ، تزداد اتساعا وتعقيدا . ومن المتوقع أن يمتد هذا الاتجاه طيلة فترة الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٢ - ١٩٩٧ .

٤١-٦ وفي وجه هذه التحديات ، فان قدرة المنظمة على التنبؤ بالاحتياجات والاستجابة بشكل أكثر فعالية في ميدان ادارة الموارد البشرية ، لاتزال تحتاج الى تحسين . وفي مجال التوظيف والتنسيب ، سيعالج المفهوم النظري لسياسات طويلة الأجل واعداد هذه السياسات . وبوجه خاص ، وكما أقرت الجمعية العامة ذلك في قرارها ١٨٥/٤٤ ، ستبذل جهود كبيرة لزيادة تنقل الموظفين . وفي سبيل ضمان أمانة عامة قوية ، ستحتاج المنظمة الى مواصلة توظيف موظفين جدد ، وخاصة في المستويات الدنيا من الفئة الفنية ، عن طريق اجراء امتحانات تنافسية . وهناك مجال كبير آخر يستدعي الاهتمام وهو النهوض بمركز المرأة في الأمانة العامة ، على النحو الذي أقرته الجمعية العامة بسلسلة من القرارات التي تمنح هذه السياسة بكل وضوح أولوية عليا ، وبوجه خاص ، قرار الجمعية العامة ٢٢٤/٤٣ المؤرخ في ٢٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ وقرارها ١٨٥/٤٤ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ اللذين أكدا من جديد الهدف المتمثل في تعيين ٣٠ في المائة من النساء في وظائف الفئة الفنية الخاضعة للتوزيع الجغرافي حتى نهاية عام ١٩٩٠ ، واللذين طلبا أيضا أن تشغل المرأة عددا أكبر من وظائف الرتب العليا التي تتخذ فيها القرارات .

٤١-٧ ولجذب موظفين من أعلى مستوى والاحتفاظ بهم ، على النحو المطلوب في الميثاق ، كان لابد من وضع نظام تعويض قوي ومجموعة متكاملة من الاجور . وقد وافقت الجمعية العامة في قرارها ١٩٨/٤٤ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، الفرع الاول ، على معظم المقترحات المقدمة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن ظروف الخدمة

بالنسبة لموظفي الفئة الفنية وما فوقها . ويمكن النظر الى نظام المكافآت الجديد هذا على أنه خطوة باتجاه استرداد الطابع التنافسي في ظروف الخدمة بالنسبة لموظفي هذه الفئات ، ولاسيما بالنسبة للموظفين العاملين في الميدان ، وهو شرط مسبق من أجل الاحتفاظ بخدمة مدنية دولية تتمتع بأعلى معايير الكفاءة والمؤهلات والنزاهة مع التوازن الجغرافي ، ومن أجل زيادة حوافز الموظفين وانتاجيتهم .

٤١-٨ ولابد أيضا من وضع نظام اداري متماسك يوفر الشفافية في الادارة والضمانات ازاء عدم الاستقرار والمعاملة غير العادلة . وهذا يتطلب الاستمرار في اعداد وتفسير النظامين الاساسي والاداري لموظفي الامم المتحدة واصدار أحكام قانونية خاضعة لهما ؛ ورصد تطبيقهما على الدوام وحل المنازعات . ومع تحسين النظام العام لاقامة العدل خلال السنوات القليلة الماضية ، تم تدارك القضايا المتأخرة التي كانت تعيق نظام الاستئناف . كما تم تخفيض النسبة المئوية للقضايا المرفوعة للاستئناف عن طريق حل الكثير منها في مرحلة الاستعراض الاداري . وستكون الخطوة التالية تحسين الجودة والسرعة في اصدار القرارات في المنازعات ، وتفادي المشاكل باتخاذ اجراءات تحسبية .

٤١-٩ ولتحسين قدرة المنظمة وموظفيها بالنسبة للمهام الحالية والمقبلة ، من الجوهري وضع سياسات تدريب أكثر فعالية وشمولا ودمجها في خطة للموارد البشرية تتجاوب حقا مع الاهداف البرنامجية وتستجيب حقا لمسائل تطوير الموظفين وروحهم المعنوية .

٤١-١٠ ولضمان استعداد موظفي المنظمة للاضطلاع بواجباتهم ، هناك حاجة الى الاستمرار في اجراء فحوص طبية منتظمة . ونظرا للزيادة التي لم يسبق لها مثيل الطارئة في مهام البعثات ، فقد حصل تأخر في اجراء هذه الفحوص المنتظمة . وينبغي أيضا زيادة التركيز على برامج تحسين الصحة والوقاية من الامراض . وفي الوقت ذاته ، لابد من تعزيز الانشطة المتصلة بمساعدة الموظفين ، بغية التصدي لازدياد الحاجة الى تقديم الارشاد والمشورة للموظفين .

٣ - الاستراتيجية العامة

٤١-١١ ستواصل ادارة تنظيم الموارد البشرية في المقر تنفيذ هذا البرنامج ، كما ستواصل ذلك مختلف دوائر شؤون الموظفين في شُعب الادارة في مكتب الامم المتحدة في جنيف وفي فيينا ، وفي اللجان الاقليمية ، ومكاتب الامم المتحدة الاخرى خارج المقر . ويرد في نشرتي الامين العام (ST/SGB/Organization ، الفرع عين (ثانيا) المؤرخة في

حزيران/يونيه ١٩٧٥ و ST/SGB/224 المؤرخة في ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٧) ، وصف لمهام ادارة تنظيم الموارد البشرية وهيكلها التنظيمي . وستواصل هذه الادارة في المقر وضع السياسات وتزويد المكاتب الخارجية بالارشاد العام .

٤١-١٢ وفي العقد القادم ، وفي وسط تحولات سريعة في العلاقات الدولية ، فان الاطار الذي ستعمل فيه المنظمة هو اطار تغيير واعادة توجيه . وتبعا لذلك ، سينتقل مركز اهتمام برنامج ادارة الموارد البشرية من تقديم الخدمات الفنية الى تقديم الدعم الفعال للمهام الفنية المتغيرة للمنظمة ، بموجب الميثاق .

٤١-١٣ وتحت الاشراف المباشر لمساعد الامين العام لادارة الموارد البشرية ، سيضطلع بأنشطة التخطيط والاعلام على أساس مركزي لضمان امكان التنبؤ بالاحتياجات القصيرة الاجل والطويلة الاجل من الموظفين وتلبيتها بشكل كاف ، ولضمان استخدام الموارد البشرية في المنظمة على النحو الامثل .

٤١-١٤ وخلال الاعوام الثلاثة الماضية ، كُرست موارد البرنامج في ميدان التوظيف والتنسيب تكريسا كاملا لتنفيذ خطة ادارة الشواغر واعادة توزيع الموظفين ، كوحدة نموذجية أولية تفضي الى خطة شاملة للتطوير الوظيفي ، وخطة لتخفيض النفقات ، وتوفير الموظفين لعمليات صيانة السلم وبعثات حفظ السلام . وخلال فترة ١٩٩٣ - ١٩٩٧ للخطة المتوسطة الاجل ، سيتم استكشاف الطرق والوسائل لكي تبقي جميع الدول الاعضاء ضمن نطاقها المستصوب بالنسبة للوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي . كما ستشن حملات أوسع نطاقا وأكثر جرأة لتحديد مصادر التوظيف والمرشحين المؤهلين ، ولاسيما النساء . وفي الوقت ذاته ، سيُنجز ويُنفذ نظام شامل منظم للتطوير الوظيفي من أجل الموظفين في جميع الفئات . وفي سبيل تعزيز المزيد من التنقل الوظيفي ، الذي ازداد بشكل ملحوظ في ظل نظام ادارة الشواغر ، ستصبح الخطة المقررة على أساس مركزي لدوران موظفي الفئة الفنية جزءا لا يتجزأ من ادارة الموارد البشرية .

٤١-١٥ وأصبحت الآن معظم الحكومات الاعضاء تتقبل مبدأ التعيين الدائم بشكل أوسع نطاقا ، الامر الذي ساعد على زيادة تلاحم الموظفين وتنقلهم الوظيفي . وتزمع ادارة تنظيم الموارد البشرية على تعزيز هذا الاتجاه خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل . وفي هذا الصدد ، ستستعمل الامتحانات التنافسية بشكل أوسع نطاقا لتوظيف موظفين جدد بالرتب الدنيا من الفئة الفنية ، كما سيوسع اجراء الامتحانات التنافسية على أساس انتقائي خلال الفترة ١٩٩٣ - ١٩٩٧ كي تشمل وظائف برتبة ف - ٣ .

٤١-١٦ وفي بيئة عمل سريعة التغير ، تصبح المشورة الوظيفية أمرا حساسا وسيجري تعزيزها بالنسبة للموظفين في كل من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة . ولبلوغ هذا الهدف ، قامت ادارة تنظيم الموارد البشرية باعداد "دليل التطوير الوظيفي" لموظفي فئة الخدمات العامة في المقر ، الذي يقدم مفهوم المسارات الوظيفية بالاستناد الى مفهوم المجموعات المهنية . ومن المقرر أن يُعد أيضا "دليل موظفي الفئة الفنية" ، بالاستناد الى مبادئ مماثلة . وسيقوم المقر بتوفير الارشاد للمكاتب الخارجية بشأن المشورة الوظيفية .

٤١-١٧ ولبلوغ الهدف المتمثل في تعيين ٣٠ في المائة من النساء في وظائف الفئة الفنية الخاضعة للتوزيع الجغرافي الذي أقرته الجمعية العامة ، اتخذ عدد من تدابير الطوارئ الخاصة . ومن هذه التدابير تخصيص ٥٠ في المائة من الوظائف الشاغرة للنساء ، على الأقل ، والتعاون مع الادارات على تحديد النساء المرشحات للتوظيف والترقية ، وايجاد مصادر اضافية للتوظيف سواء من الدول الاعضاء أو من المنظمات النسائية الاكاديمية والمهنية . كما أنشئ نظام لاجراء مشاورات متصلة مع الدول الاعضاء ، نظرا لأن نجاح هذه التدابير سيتطلب دعما متزايدا من جانبها . ويتوقع الاستمرار في تطبيق مثل تلك التدابير خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل .

٤١-١٨ وقد حثت الجمعية العامة لجنة الخدمة المدنية الدولية على انجاز استعراضها للمجموعة المتكاملة من الاجور في عام ١٩٩٠ ، وعلى أن تنجز ، بالتعاون مع الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، استعراضا شاملا للمعاشات التقاعدية والاجور الداخلة في حساب المعاش التقاعدي . ويتوقع أن يجرى على أساس هذا الاستعراض سلسلة واسعة من التغييرات في ظروف الخدمة للموظفين ، مما سيؤدي في نهاية المطاف الى ايجاد أمانة عامة أشد قوة وأكثر فعالية .

٤١-١٩ وفي مجال اقامة العدل ، سيوضع وجيز بالحاسبة الالكترونية للفقه والسوابق القانونية للمحكمة الادارية ، كي يكون بمثابة مورد للتدريب ودليل مرجعي للمسؤولين الاداريين والهيئات المشتركة ، على حد سواء . وسيبقى ضمان الانسجام في المعاملة في مختلف مراكز العمل وتوفير الحماية الكافية للموظفين هدفين رئيسيين .

٤١-٢٠ ومنذ عام ١٩٨٧ ، ووفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣ المتعلق باستعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة ، ما برح يجري في عدد من الادارات والمكاتب في المجال السياسي ومجال الخدمات العامة اعادة تشكيل بقصد زيادة كفاءتها وازالة الازدواجية في برامج العمل . ويتوقع أن تجري اعادة تشكيل مماثلة في مجالات

أخرى من الأمانة العامة خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل . كما أن اشتراك اخصائيي التصنيف في وقت مبكر وبشكل فعال في مجالات مثل تصميم الوظائف، والتنظيم يمكن أن يسهم اسهاما كبيرا في بلوغ الهدف المتمثل في الاستغلال الأمثل للموارد . وفي هذا الصدد ، سينسق عنصر تصنيف الوظائف في هذا البرنامج تنسيقا كاملا مع عمليتي الميزانية البرنامجية والتحليل التنظيمي بوصفه أداة ادارة فعالة .

٤١-٣١ وفي ضوء التطورات السياسية الراهنة في العالم ، ستزداد مهام البعثات التي يضطلع بها الموظفون تواترا . كما سيستمر التأكيد على التدريب ، لضمان قدرته على التصدي للتحديات من حيث الأهمية والمؤهلات . وضمن المعالم التي تشير الى انخفاض الموارد البشرية ، سيصبح تحسين وتطوير القدرات القيادية والمهارات الادارية أكثر ضرورة . كما ستكون هناك حاجة على نطاق واسع الى التدريب واعادة التدريب لتمكين الموظفين من التحكم في التكنولوجيات المكتبية الجديدة المعقدة والسريعة التطور ، واستعمالها عند توفرها .

٤١-٣٢ وللحفاظ على موظفين منتجين يتمتعون بصحة حسنة وروح معنوية عالية ، سيجري في مجال الادارة الطبية استعراضات وتحسينات دائمة . كما سيزداد الاهتمام بمساعدة الموظفين لضمان امكانية توفير مساعدة كافية في مجال رعاية الموظفين وإسداء المشورة لهم .

٤١-٣٣ وتشمل أعمال ادارة تنظيم الموارد البشرية كل موظف ، وتتطلب تنسيقا وثيقا مع مدير كل برنامج في كل ادارة ومكتب تكون مسؤولة مباشرة أمام الأمين العام . ويطبق النظامين الأساسي والاداري للموظفين بالتنسيق مع دوائر شؤون الموظفين في كل من الهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة ، مثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، الخ ، التي تتمتع بسلطة مستقلة في تعيين موظفيها . كما تنسق سياسات المنظمة في المسائل المتعلقة بادارة الموارد البشرية مع المديرين لشؤون الموظفين في الوكالات التي اتخذت علاقاتها مع الأمم المتحدة شكلا خاصا ، ولاسيما الوكالات المشتركة في النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية ، التي تعمل معها ادارة تنظيم الموارد البشرية بشكل وثيق ، بالنيابة عن الأمين العام ، لتنفيذ ولاية اللجنة .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٤١-٣٤ سيتألف برنامج إدارة الموارد البشرية من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : تخطيط وتحليل السياسة

البرنامج الفرعي ٢ : التوظيف والتنسيب والتطوير الوظيفي

البرنامج الفرعي ٣ : ادارة الموظفين وتدريبهم

البرنامج الفرعي ٤ : المساعدة الطبية ومساعدة الموظفين

٤١-٣٥ وقد أعطي البرنامجان الفرعيان ٢ و ٣ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ : تخطيط وتحليل السياسة

(أ) الاهداف

٤١-٣٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المواد ٨ و ١٠٠ و ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ؛ وقرارات الجمعية العامة ١٤٣/٣٣ و ٣١٠/٣٥ و ٣٢٤/٤٣ و ١٨٥/٤٤ ؛ ونشرة الامين العام ST/SGB/224 ؛ والنظامين الاساسي والاداري لموظفي الامم المتحدة .

٤١-٣٧ وقد أدى عدم وجود نظام شامل ومستكمل للمعلومات الادارية الى إعاقة الاضطلاع بحصر كامل للموارد البشرية . كما أن نقص هذه المعلومات قد أثّر بدوره تأثيرا سلبيا على عملية تخطيط الموارد البشرية وكذلك على مسألة استعراض وتحليل السياسات والاجراءات المتعلقة بشؤون الموظفين .

٤١-٣٨ وأهداف البرنامج الفرعي هي :

(أ) وضع استراتيجية طويلة الاجل لتخطيط الموارد البشرية بالمنظمة ، وذلك لإتاحة التنبؤ باحتياجات التوظيف على الصعيدين القصير الاجل والطويل الاجل وتلبية تلك الاحتياجات ؛

(ب) جعل عملية وضع وتحليل واستعراض السياسات والممارسات والاجراءات المتعلقة بشؤون موظفي الامم المتحدة مركزية ، واستحداث مبادئ توجيهية وطرق لرصد التنفيذ الفعال لهذه السياسات والاجراءات ؛

(ج) إقامة قاعدة بيانات شاملة ومستكملة لحصر الموارد البشرية بالمنظمة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤١-٢٩ عند تنفيذ البرنامج الفرعي ، سيتم ادماج مهمتي التخطيط والاعلام . وفي هذا الصدد ، سيجري استعراض وتجميع ومركزة البيانات الدقيقة المتصلة بالموارد البشرية ، كما سيجري وضعها في نظام شامل محوسب للمعلومات الادارية المتعلقة بالموارد البشرية . والالمام الدقيق بالموارد البشرية المتوفرة في الوقت الراهن سيكون بمثابة أساس سليم لاسقاطات الاحتياجات المستقبلية من الموظفين . وسوف يفتح إدخال التكنولوجيا الجديدة المتطورة منافذ متعددة للوصول الى سجلات الموظفين مع ايلاء المراعاة الواجبة لضرورة توفير السرية . وستكرس جهود كبيرة ، في نفس الوقت ، لرصد السياسات والممارسات المتعلقة بشؤون الموظفين وتطبيقها على نحو مستمر ، وتحويل النتائج المستقاة من هذه العملية الى مبادئ توجيهية .

البرنامج الفرعي ٣ - التوظيف والتنسيب والتطوير الوظيفي

(أ) الأهداف

٤١-٣٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المواد ٨ و ١٠٠ و ١٠١ من ميثاق الامم المتحدة ؛ وقرارات الجمعية العامة ١٤٣/٣٣ و ٢١٠/٣٥ و ٢١٣/٤١ و ٦٢/٤٢ ؛ و ٢٣٠/٤٢ و ٢٣٤/٤٣ و ١٨٥/٤٤ ، والنظامين الاساسي والاداري لموظفي الامم المتحدة ، ولا سيما البندان ١ و ٤ ، القواعد ١-٢ و ٤-١ و ٤-٢ و ٤-٣ و ٤-٥ .

٤١-٣١ ومن المشاكل الاساسية ، فيما يخص تعيين الموظفين وتنسيبهم ، عدم وجود نظام معلومات مستكمل يتيح التعرف في الوقت المناسب على جميع الشواغر الحالية والمتوقعة ، وعلى المرشحين المناسبين لهذه الشواغر الحائزين على المؤهلات التي تفي بمتطلبات الوظائف المعنية . وهناك تحد آخر يتمثل في وجوب انجاز ذلك داخل اطار توجيهات الجمعية العامة التي تنص على الاولويات والاهداف في مجالات محددة .

٤١-٣٢ وفيما يتعلق بالتطوير الوظيفي للموظفين ، يلاحظ أن الفارق في أحوال المعيشة بين مختلف مراكز العمل للمنظمة قد جعل من دوران الموظفين أمرا صعبا . ومن ثم ، فإن هناك حاجة الى تشجيع الموظفين الذين يعملون بمقار عمل مغرية على الاضطلاع بمهام في مراكز عمل أكثر صعوبة .

٣٣-٤١ والهدف المستمر للبرنامج الفرعي هو الحصول على خدمات أولئك الذين بوسعهم أن يضطلعوا ، على أفضل وجه ، بالمهام اللازمة لتنفيذ برنامج المنظمة تنفيذا ناجحا ، وكفالة تزويد كل موظف بحياة وظيفية مرضية من شأنها أن تعطي أكبر زخم ممكن لأعمال المنظمة . وفيما يتصل بفترة الخطة المتوسطة الأجل ، ترد فيما يلي الأهداف المحددة :

(أ) الادماج الكامل لسياسات التوظيف والتنسيب والترقية والتطوير الوظيفي في سائر السياسات والأنشطة المتصلة بتنظيم الموارد البشرية ؛

(ب) جعل تمثيل كافة الدول الأعضاء بالأمانة العامة في حدود نطاقاتها المستصوبة ، فيما يتصل بالوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي من وظائف الفئة الفنية وما فوقها ؛

(ج) زيادة النسبة المئوية للنساء بالفئة الفنية وما فوقها في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي بنسبة ١ في المائة على الاقل كل سنة ، بعد بلوغ هدف الـ ٣٠ في المائة المتعلق بعام ١٩٩٠ ، مما يجعل هذه النسبة تصل الى ٣٧ في المائة بنهاية فترة الخطة المتوسطة الأجل ؛

(د) وضع وإقامة منهجية لتحديد احتياجات المنظمة من الموارد البشرية في الوقت الحاضر وفي المستقبل ، وللتنبؤ بالشواغر على نحو دقيق من أجل القيام في الوقت المناسب بتحديد واختيار أفضل المرشحين المحتملين للوظائف ، بغية كفالة التنفيذ الفعال للبرامج التي أقرتها الجمعية العامة ؛

(هـ) إعداد وادارة امتحانات تنافسية مناسبة من أجل اختيار أفضل المرشحين المؤهلين للتعيين أو الترقية الداخليين أو للتوظيف من الخارج ، وذلك لملء الوظائف بمختلف رتب الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة ؛

(و) تمديد نظام الامتحانات التنافسية ليشمل الرتبة ف - ٣ ، وإدخال اختبارات مناسبة للقدرة اللغوية لدى الموظفين الشاغلين لرتب أعلى من ذلك ؛

(ز) وضع وتنفيذ نظام شامل للتطوير الوظيفي ، فيما يتصل بجميع الموظفين ، ونهج أكثر انتظاما لتنسيب ودوران الموظفين ، مع مراعاة احتياجات المنظمة وموظفيها ، مما يتضمن إعمال خطة تنقل الموظفين ودورانهم المقرر الانتهاء منها في عام ١٩٩١ .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤١-٣٤ منذ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، كانت الوسيلة الاساسية لتعيين وتنسيب الموظفين متمثلة في خطة ادارة الشواغر وإعادة توزيع الموظفين ، التي ما برحت مركزة بالمقر حتى نهاية عام ١٩٨٩ . ولقد تقرر ، بعد ذلك ، تقسيم عملية التوظيف والتنسيب الى أقصى حد ممكن تحقيقا للامركزية . وابتداء من عام ١٩٩٠ ، ستتناول لجنة التعيين والترقية ، في المقر وفي كل لجنة من اللجان الاقليمية وفي مكاتب الامم المتحدة بجنيف وفيينا ونيروبي ، الحالات المتعلقة باختيار المرشحين الداخليين للرتب ف - ١/ف - ٢ الى ف - ٤ . ومن شأن هذا الاجراء أن يكفل البت في ملء الوظائف بهذه الرتب من الفئة الفنية ، أساسا ، في مركز العمل الذي سيُضطلع فيه بالمهام المقرر أن يقوم بها المرشحون الذين يقع عليهم الاختيار ، وسيتم بالتالي تقصير الوقت اللازم لملء الوظيفة . وستتبع جميع المكاتب الخارجية الاجراءات التي ستوضع في المقر ، فيما يتعلق بالتوظيف والتنسيب .

٤١-٣٥ وخلال فترة الخطة المتوسطة الاجل ، ستوضع سياسات طويلة الاجل في مجال التوظيف ، كما ستُتخذ اجراءات أخرى من أجل ادماج سياسات التوظيف هذه في عملية التخطيط الشامل لتنظيم الموارد البشرية بغية كفالة امكانية التحسب لمواطن النقص في بعض المهن ومعالجتها قبل وقوعها . وسوف يجري تعزيز أنشطة الدعم ، من قبيل الاستمرار في تطوير قائمة المرشحين الداخليين لوظائف الفئة الفنية وما فوقها وتهذيب هذه القائمة والاحتفاظ بها ، فضلا عن وضع قوائم مماثلة بالنسبة لفئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة بالمقر ، وبالنسبة للخبراء الاستشاريين ، وبالنسبة للعمل في بعثات صيانة السلم وصنعه . وهذه القوائم سوف تضمن أيضا القيام ، على نحو مرشد ومنتظم ، بدوران الموظفين الذي يعتبر خطة حصيفة لتحقيق شمولية الموظفين . وسيجري إدخال تحسينات على نظام التوظيف من خلال توفير معلومات تتسم بالمزيد من الاكتمال وحسن التوقيت بشأن جميع الشواغر ، وكذلك من خلال ادماج هذا النظام في نظام يتعلق بالتنبؤ بالشواغر . ومن المتوقع أن يتحقق تقصير في الوقت اللازم للتوظيف عن طريق وضع مبادئ توجيهية واضحة وتطبيق السياسات على نحو متسق .

٤١-٣٦ وفيما يخص التطوير الوظيفي ودوران الموظفين وانتقالهم ، سوف توضع خطط تكفل تنوع المسار بالنسبة لجميع الموظفين وحصولهم على خبرة واسعة النطاق فيما يضطلعون به من واجبات . ومن الامور الهامة بالنسبة لنجاح المنظمة ، أن يكون هناك موظفون يتسمون بالنشاط وتعدد الجوانب وبالاستعداد للاضطلاع باختصاصات جديدة متباينة وبقدرتهم على ذلك . وسوف يستمر العمل بشأن وضع وتكامل وتنفيذ نظام شامل للتطوير الوظيفي . وسيتضمن هذا تجميع كافة الوظائف حسب المهنة ، وتحديد مسارات وظيفية

واضحة داخل الفئات المهنية ، وتحسين وتنسيق نظم المعلومات المجهزة بالحاسبات الالكترونية لكفالة توفير معلومات كاملة عن جداول الموظفين والشروط المتعلقة بالتنقل والدوران ، ونشر المعلومات المتصلة بجميع فرص التوظيف ، وتقديم المشورة المهنية للموظفين بالمقر ، وتوفير ارشادات الخبراء في ميدان المشورة المهنية للموظفين في مراكز العمل الخارجية . أما المرشحون المؤهلون المدرجون بقوائم الترشيح الداخلي فسوف يجري تحديدهم وتقديمهم الى الادارات والمكاتب ، للنظر في تعيينهم ، وذلك مع ظهور الشواغر . وسيكون هناك رصد دائم لعملية الاختيار . وسيتم تهذيب نظام ادارة الشواغر وجعله أكثر استجابة لاحتياجات المنظمة .

٣٧-٤١ وخلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، سيضطلع بمزيد من الاصلاحات في نظام الامتحانات بالتشاور مع الادارات والمكاتب ، كما ستكون هناك زيارة انتقائية في عدد الدول التي تعقد بها في كل سنة امتحانات تنافسية وطنية لوظائف الفئة الفنية ، وكذلك ستجرى امتحانات لتوظيف مرشحين خارجيين بالرتبة ف - ٣ . ومن المزمع أيضا أن تدمج الامتحانات التنافسية لوظائف اللغات والوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي ، ادماجا تاما ، فجميع هذه الوظائف متاحة للموظفين المؤهلين في اطار نظام شامل للتطوير الوظيفي .

البرنامج الفرعي ٣ - ادارة الموظفين وتدريبهم

(أ) الاهداف

٣٨-٤١ السند التشريعي للبرنامج الفرعي مستمد من المواد ٨ و ١٠٠ و ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ؛ وقرارات الجمعية العامة ٣٤٨٥ (د - ٣٣) و ١٤٣/٣٣ و ٣٠٩/٤١ و ٣٢٠/٤٢ و ٣٣٤/٤٣ و ١٨٥/٤٤ و ١٩٨/٤٤ ؛ والمواد ١ و ٣ و ٥ و ٧ الى ١٢ من النظامين الاساسي والاداري للموظفين ؛ وقواعد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة .

٣٩-٤١ وقد أدى ادخال "دليل لشؤون الموظفين" في أواخر عام ١٩٨٧ الى تسهيل عملية رصد تطبيق القواعد المتعلقة بالموظفين ، كما كان هناك تقدم في السنوات القليلة الماضية بشأن تحقيق تفهم أكثر وضوحا للتطبيق الشامل للسياسات المتصلة بالموظفين في جميع أنحاء الأمانة العامة . بيد أن هذا التقدم قد تعرض لبعض العوائق بسبب مجموعة من العوامل تتضمن تخفيض عدد الموظفين وحدوث زيادة مفاجئة في المهام المتعلقة بالبعثات ووقوع تأخيرات في التجهيز الالكتروني للملفات وعمليات الموظفين . ولقد ترتب على ذلك بقاء شيء من الغموض في الاجراءات الادارية ، مما أدى الى زيادة حالات الطعون .

٤١-٤٠ وعقب تصفية الحالات المتراكمة أمام مجلس الطعون المشترك ، أدى الاستعجال في معالجة الطعون ، الى جانب الاتجاه في المحكمة الادارية نحو منح تعويضات كبيرة الحجم في عدد متزايد من القضايا ، الى حدوث زيادة ملموسة في عدد القرارات الادارية التي يجري الاعتراض عليها . كما أن إحكام اجراءات الرصد ومراجعة الحسابات قد ترتب عليه ارتفاع عدد القضايا التأديبية بشكل كبير .

٤١-٤١ وفي مجال التعويض ، يتطلب تزايد أنشطة التنسيق مع سائر وكالات الامم المتحدة وجود صلات أوثق داخل النظام الموحد للامم المتحدة ، وكذلك فيما بين المقر ومراكز العمل الميدانية . وتحسين توقيت ودقة مدخلات البيانات يقتضي استخدام الحاسبات الالكترونية في عملية تجميع بيانات المرتبات . وفيما يتصل بالقضايا الفنية ، توجد حاجة الى مزيد من عمليات الصقل فيما يتعلق بمنهجية الدراسة الاستقصائية للمرتبات ، التي وضعتها اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ، وذلك في مجال تحديد مختلف الاستحقاقات ، وكفالة التطبيق المتسق لسياسات ومنهجيات التعويض المتفق عليها .

٤١-٤٢ وفيما يتصل بنظام التصنيف ، توجد حاجة الى تنسيق القرارات مع عملية البرمجة والميزنة من أجل كفالة الاتساق التام بين اجراءات التصنيف ، من ناحية ، وبين أهداف البرامج والهيكل التنظيمي للامانة العامة ، من ناحية أخرى .

٤١-٤٣ وكان ثمة ادراك تام لاهمية التدريب ، خلال السنوات القليلة الماضية . بيد أنه يلزم الاضطلاع بتحليل أكثر انتظاما للمهارات الضرورية لتنفيذ الولايات في الحاضر والمستقبل ، بهدف جعل التدريب جزءا لا يتجزأ من عملية تنظيم الموارد البشرية .

٤١-٤٤ وقد أدى ظهور تكنولوجيات جديدة واطراد تنوع ولايات المنظمة الى بروز احتياجات جديدة والى وجود ثغرات في مهارات ومعارف الموظفين . وهذه الثغرات واضحة في مجال التكنولوجيا والادارة والمراقبة المتعلقة بالحاسبات الالكترونية وكذلك في بعض الميادين الفنية الرئيسية من ميادين عمل المنظمة . وفي نطاق التدريب اللغوي ، يلاحظ أن احتياجات المنظمة فيما يتعلق بتنظيم الموارد البشرية أو بالمهارات اللازمة للاضطلاع بأعمال بعينها لا تؤخذ في الاعتبار على نحو كاف . وفي مواجهة هذه الاحتياجات ، يوجد ، علاوة على ذلك ، اختلاف في مستوى الوصول الى الفرص التدريبية على صعيد المنظمة ، مما يمثل مشكلة خاصة بمراكز العمل البعيدة عن المقر .

٤١-٤٥ ونتائج التدريب ، في نهاية الأمر ، لم يجر تقييمها بطريقة منتظمة تتيح ابراز الصلات القائمة بين التدريب وبين تحقيق أهداف المنظمة . وبدون هذا التقييم لا يمكن للمنظمة أن تقطع بما اذا كانت الأموال التي تنفقها بالفعل تعتبر وافية بالمقاصد التي حددتها بالنسبة لهذه المهمة .

٤١-٤٦ وفيما يلي الأهداف المحددة للبرنامج الفرعي :

(أ) وضع وتنفيذ سياسات لادارة شؤون الموظفين من شأنها كفالة وجود ادارة سليمة متماسكة في مجال شؤون الموظفين في جميع أنحاء الأمانة العامة ؛

(ب) تقديم النص الرسمي والتفسير المعمول به للنظامين الأساسي والاداري لموظفي الأمم المتحدة الى جانب النصوص المعيارية الاخرى ، من أجل تحقيق الاتساق والوضوح ؛

(ج) تنفيذ السياسات المتصلة بالمرتبات والبدلات وسائر الاستحقاقات ، على نحو متناسق ، في جميع أنحاء المنظمة ، بما في ذلك بعثاتها الميدانية ، استنادا الى قرارات الجمعية العامة وأنشطة لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ولجنة التنسيق الادارية واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية والهيئات الحكومية الدولية والكيانات المشتركة بين الوكالات الاخرى ؛

(د) تنفيذ معايير التصنيف المعتمدة فيما يتعلق بالموظفين الفنيين وبالعاملين بالميدان وبفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها ، والمشاركة في تطوير معايير التصنيف ؛ والمواصلة النشطة لإدماج نظام التصنيف في عملية تنظيم شاملة ؛

(هـ) توفير آلية سريعة وفعّالة وعادلة في مجال حل الخلافات بين الموظفين والمنظمة ، الى جانب إنشاء جهاز تأديبي يكفل محاسبة الموظفين على النحو الكامل والواجب ويضمن في نفس الوقت المحافظة على معايير النزاهة والسلوك الواردة في الميثاق ؛

(و) وضع وتنفيذ برامج تدريبية أساسية من شأنها كفالة وجود أساس مشترك للمهارات في جميع أنحاء الأمانة العامة بالمجالات ذات الأولوية ؛ وحفظ وتعزيز القدرة اللغوية لدى جميع موظفي الامم المتحدة ؛ واستحداث برنامج من شأنه أن يوفر ، بحلول نهاية فترة الخطة المتوسطة الأجل ، فرصة ترفيع وتطوير المعارف والمهارات المهنية لدى ٣٠ في المائة على الاقل من شاغلي الوظائف الفنية الذين قضوا بالمنظمة خمس سنوات أو أكثر ؛ وتوفير فرص التدريب على نحو يتسم بالمزيد من المساواة بالنسبة لجميع الموظفين بصرف النظر عن مركز العمل ؛ والعمل على ايجاد دور مقنن للتدريب في مجالات تخطيط وتنظيم وتطوير الموارد البشرية ؛ والقيام في النهاية بزيادة فرص تدريب الموظفين وتطويرهم على صعيد الأمانة العامة من خلال التعاون المشترك بين الوكالات .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤١-٤٧ في مجال ادارة شؤون الموظفين ، سيواصل تقديم الخدمات المتعلقة بالموظفين وسائر أنشطة الدعم في اطار النظامين الاساسي والاداري لموظفي الامم المتحدة والنصوص الادارية ذات الصلة الاخرى . ومن شأن استخدام التقنيات والمعدات الحديثة ، على نحو أوسع نطاقا ، أن يحسّن من تقديم أنشطة عديدة مثل ادارة بدلات الاعالة ، ومنح التعليم ، ومصروفات السفر ذات الصلة ، وإعانة الايجار ، والاحتفاظ بسجلات للموظفين . وسوف يتحقق رصد يتسم بالمزيد من الدقة في مجال التطبيق المستمر لسياسات شؤون الموظفين في جميع أنحاء المنظومة ، وذلك من خلال اجراء المشاورات وزيادة مستوى دوران المسؤولين عن شؤون الموظفين فيما بين المقر والمكاتب الاخرى . وستصدر استكمالات دورية "لدليل شؤون الموظفين" من أجل تسهيل رصد وتطبيق القواعد الادارية .

٤١-٤٨ وفي مجال الاستعراضات الادارية والطعون والمسائل التأديبية ، سيجري تخفيض عمليات التأخير والتضارب المتعلقة باتخاذ القرار ، عن طريق تزويد كل من الموظفين والمديرين بمعلومات قانونية ميسرة في صورة موجزات مجهزة بالحاسبة الالكترونية للأحكام والقرارات ذات الصلة . وستكون هناك مواصلة لاستعراض القرارات المعترض عليها ، كما سيتم توفير المشورة القانونية وتقصي الحقائق والتحليلات اللازمة .

٤١-٤٩ وفي مجال الأجور ، ينبغي للتحسينات المدخلة على عملية تجهيز بيانات الاتصالات أن تتيح إنشاء شبكة متكاملة تربط جميع وكالات الامم المتحدة وكافة مراكز العمل . وسوف يتم استعراض وترشيد المنهجية المتعلقة بالدراسة الاستقصائية للمرتبات على الصعيد المحلي .

٤١-٥٠ وسوف يولى اهتمام خاص ، خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، بعملية ادماج نظام التصنيف في النظم الاخرى المتصلة بادارة الموارد البشرية والمالية ، وتنفيذ معايير التصنيف الخاصة بالوظائف من فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة بجميع مراكز العمل ، واستعراض هياكل التصنيف القائمة .

٤١-٥١ وفيما يتعلق بالتدريب والتطوير الوظيفي ، سوف يوضع ، استنادا الى بعثات تقصي الحقائق المقرر ايفادها في نهاية عام ١٩٩١ من أجل تقييم الاحتياجات التدريبية وتحسين عمليات التدريب على صعيد المنظومة ، برنامج أكثر شمولا للدراسات المدعمة في الداخل والخارج من أجل ترفيع وتطوير معارف ومهارات الموظفين في المجالات الفنية . وسوف تستمر البرامج التالية : اجازة التفرغ والدراسات الخارجية ، والتدريب المتعلق بالمشرفين ، والتدريب على الحاسبة الالكترونية وما يتصل بهذا من تدريب تقني ، والتدريب الاداري ، وبرنامج الإعداد والتوجيه ، والتدريب اللغوي ، والحلقات التدريبية المتعلقة بالصياغة ، والتدريب على المهارات الاساسية لموظفي أعمال السكرتارية والاعمال الكتابية . كما سيُهيأ التدريب الاساسي على صعيد الامانة فيما يتصل بمهام البعثات .

٤١-٥٢ وخلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، ستُنشأ الهياكل الاساسية الضرورية لتنفيذ ودعم مهمة التدريب بجميع مراكز العمل الرئيسية ، وذلك من أجل توفير فرص التدريب على نحو أكثر عدالة في جميع أنحاء الامانة العامة . وسوف يلتمس ، لهذا الغرض ، توفير الاموال من الميزانية العادية وتقديم مساهمات طويلة والتزويد بدعم مالي آخر . وسيكون هناك استكشاف أكثر انتظاما للتعاون فيما بين الوكالات ، وذلك للامعان في توسيع نطاق هذه الفرص التدريبية .

٤١-٥٣ وسوف يتعزز الهدف المتعلق بايجاد دور متكامل مقنن للتدريب في مجال تخطيط الموارد البشرية وسائر جوانب تنظيم الموارد البشرية ، وذلك من خلال استحداث نظام للمعلومات التدريبية على صعيد الامانة العامة يكون مرتبطا ببنية النظام المتكامل للمعلومات الادارية ومتمكنا من الاستفادة من موارده . وثمة نظام آخر سوف ينشأ من أجل تقييم نتائج التدريب بغية إقامة صلات بين التدريب وبين تحقيق أهداف المنظمة . وستبذل الجهود اللازمة لاشراك المديرين على نحو منتظم في تدريب موظفيهم ولزيادة وعيهم بضرورة ادماج تدريب وتطوير الموظفين في الاهداف والاستراتيجيات البرنامجية .

البرنامج الفرعي ٤ - المساعدة الطبية ومساعدة الموظفين

(أ) الأهداف

٤١-٥٤ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من البندين ٤-٦ و ٦-٣ من النظام الاساسي ومن النظام الإداري لموظفي الامم المتحدة .

٤١-٥٥ وقد تعرّض عدد الفحوص البدنية والاجراءات التمريضية التي تمت لزيادة كبيرة بصفة خاصة خلال فترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ ، مما يرجع أساسا الى العدد غير المتوقع من انتدابات البعثات التي تطلبت ترخيصات طبية . ومن ثم ، فقد تراكمت فحوص طبية روتينية و/أو طوعية لم يتم القيام بها . وفي مجال مساعدة الموظفين ، سيكون التحدي الرئيسي متمثلا في الاحتفاظ بثقة الموظفين حتى يلتمسوا الاستشارات الداخلية بسرعة قبل ظهور مشاكل خطيرة يتعذر علاجها . وثمة حاجة عاجلة أيضا لوضع نظام متين لمساعدة الموظفين في مجال تدهور الصحة والاداء بسبب اساءة استعمال المشروبات الكحولية والمواد . ومن المعترف به أيضا أن بعض المكاتب الميدانية لا تزود الموظفين بخدمات المشورة اللازمة .

٤١-٥٦ والاهداف المحددة للبرنامج الفرعي هي :

(أ) التأكد من أن موظفي الامم المتحدة وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ومنظمة الامم المتحدة للطفولة لديهم من السلامة الجسمية والعقلية ما يمكنهم من الاضطلاع بواجباتهم بهدف تحقيق مقاصد هذه المنظمات ؛

(ب) الاستمرار في تشجيع وصيانة الحالة الصحية للموظفين من خلال الفحوص والاستشارات الطبية وعمليات الفحص المختبرية والراديولوجية المناسبة . وسوف يصبح ذلك أكثر أهمية مما مضى مع زيادة مشاركة المنظمة في العمليات الكبيرة المزمع الاضطلاع بها ؛

(ج) وضع وتحسين برامج لتدعيم الصحة في مجالات من قبيل ضبط الوزن واساءة استعمال المواد ومعالجة الاجهاد والنشاط البدني ، وكذلك في مجال الطب المهني ؛

(د) الاستمرار في تحسين رفاه الموظفين ومعنوياتهم وانتاجيتهم ، الى جانب تزويدهم بالخدمات الاستشارية المناسبة .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤١-٥٧ خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، سيواصل استعراض المعايير والسياسات الطبية واستخدامها بمثابة مبادئ توجيهية للدوائر الطبية على صعيد منظومة الامم المتحدة بكاملها . أما تنفيذ القواعد والانظمة فسوف يكون موضع رصد دائم من أجل تشجيع رفاه الموظفين والوفاء باحتياجات المنظمة .

٤١-٥٨ وستنظم وتنفذ برامج تحسين الصحة بهدف المحافظة على صحة الموظفين ، وذلك على سبيل المثال بفحص حاسة البصر ، واختبار أداء الرئتين ، وقياس ضغط الدم ، وتوفير الثقافة الصحية ، وتخفيض الوزن ، والكف عن التدخين ، والتقليل من الاجهاد .

٤١-٥٩ ومن أجل الاستجابة على نحو فعال للتغييرات السريعة للاحوال الصحية على صعيد العالم بأسره ، ستقام برامج تحصين خاصة ، مثل لقاح التهاب الكبد (باء) ولقاح التهاب السحايا . كما ستستخدم تكنولوجيات جديدة من خلال اقتناء معدات مختبرية وطبية حديثة .

٤١-٦٠ وستكرس جهود كبيرة لمنع المخاطر المهنية ، الصحية والامنية مثل نوعية الهواء ، ودرجة الحرارة ، والتعرض للسموم ، والضوضاء ، والاضاءة ، وما الى ذلك . وسوف يزداد تدريب الموظفين الطبيين ، من خلال برنامج الدراسات الخارجية ، وذلك لاستكمال معلومات الموظفين من الاتجاهات الجديدة في الميدان الطبي .

٤١-٦١ ومن أجل تحسين الكفاءة في ادارة الشؤون الطبية ، سيقام ويستكمل نظام للحاسبة الالكترونية في مجال تناول الحالة الصحية ، ومن المقرر إنشاء هذا النظام بحلول عام ١٩٩١ . ومن شأن هذا النظام أن يعجّل من العملية الادارية المتصلة بالتراخيص الطبية واشتراء وجرد اللوازم والمعدات الطبية ووضع الاحصائيات المتصلة بالاوبئة .

٤١-٦٢ وسوف توضع السياسات والاجراءات اللازمة لتوفير برنامج موسع لمساعدة الموظفين يضم مجموعة كاملة من الخدمات الداخلية ومن الخدمات الخارجية التي تتسم باستقرار تام ، وذلك فيما يتعلق بالمقر وبجميع مراكز العمل الرئيسية . وسيبذل كل جهد ممكن لكفالة المعالجة السليمة للاحتياجات المتصلة بمساعدة الموظفين ، التي يتزايد حجمها ويطرد تعقدها . وسوف يُواصَل تزويد الموظفين بالتوجيه اللازم فيما يتعلق بمجالات من قبيل الاسكان والالتحاق بالدراسة والانشطة التالية لمرحلة الدراسة والمناسبات الثقافية والتعليمية .

٤١-٦٣ ومن أجل كفالة سلامة اجراءات المساعدة المقدمة في حالات اساءة استعمال الكحوليات و/أو المواد ، سيكون هناك استمرار في اتباع نهج مشترك بين الموظفين والادارة ، وذلك بمساعدة الموظفين الذين تخلصوا من اساءة الاستعمال هذه . وسوف تعد وتنفذ برامج اعلامية/تدريبية في هذا الشأن .

٤١-٦٤ كما سيُستَمر ، في نهاية المطاف ، في اجراء مناقشات مع المنظمات الاخرى بالنظام الموحد للأمم المتحدة ، وسوف تركز هذه المناقشات على وسائل تحسين الخدمات من خلال زيادة التنسيق فيما بين الوكالات .

البرنامج ٤٢ : تخطيط البرامج والميزانية والشؤون المالية

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٤٢-١ السند التشريعي لهذا البرنامج مستمد من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة ، وبوجه أخص من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ، والأنظمة والقواعد الناظمة لتخطيط البرامج ، والجوانب البرنامجية من الميزانية ، ورصد التنفيذ وطرائق التقييم .

٤٢-٢ منذ اتخاذ القرار ٣٠٤٣ (د - ٢٧) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، الذي اعتمدت بموجبه الجمعية العامة الشكل الجديد لعرض ميزانية الأمم المتحدة بوصفه "منطلقا يفيد في السير قدما نحو إدخال نظام للميزانيات البرنامجية في الأمم المتحدة" ، اتخذت الجمعية العامة عديدا من القرارات التي تناولت بمزيد من التفاصيل وضع وتنفيذ نظام متكامل لتخطيط البرامج وميزنتها ورصدها وتقييمها في المنظمة . ومن أشهر هذه القرارات : القرار ٣٣٤/٣٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٣٢٧/٣٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٢١٩/٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن تخطيط البرامج ؛ و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ بشأن كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ، ويتضمن تدابير لتحسين عملية التخطيط والبرمجة والميزنة في المنظمة وبعرض عملية جديدة للميزانية ، و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن تنفيذ قراره ٢١٣/٤١ ، وفيه اعتمدت المبادئ التوجيهية لصندوق الطوارئ .

٤٢-٣ وقد تطور البرنامج باستمرار في السنوات الماضية ليستجيب بصورة أفضل لما حوته هذه القرارات من حاجة ملموسة إلى زيادة تلاحم برامج عمل الأمم المتحدة وإلى إدارة سليمة لمواردها المحدودة . وفي عام ١٩٨٧ ، وبعد اتخاذ الجمعية العامة القرار ٢١٣/٤١ الذي حوى ما قررته بشأن التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ، أدمجت في هيكل متماسك الأنشطة المتعلقة بتخطيط البرامج وميزنتها ورصدها وتقييمها .

٤٢-٤ وسيظل من الاهداف الرئيسية للبرنامج تنفيذ نظام متكامل لتخطيط البرامج وميزنتها ورصدها وتقييمها وتكييفه مع الظروف المتغيرة ، وذلك لضمان الاضطلاع بأنشطة الامم المتحدة بما يتمشى مع ما تعتمده الدول الاعضاء من ولايات وأولويات تشريعية وبالمراعاة القصوى للكفاءة والفعالية . وهناك هدف ذو صلة هو ضمان قيام الهيئات الحكومية الدولية الإقليمية والفنية والقطاعية التابعة للمنظمة بدور مناسب في عملية التخطيط والبرمجة . فهذه الهيئات تكمل دور الهيئات الحكومية الدولية المركزية وهيئات الخبراء التي تتقدم بتوصيات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، حسب الاقتضاء ، وإلى الجمعية العامة .

٤٢-٥ وهناك هدف رئيسي آخر هو زيادة تعزيز مهام المراقبة في إنفاق الموارد المالية المحدودة المتاحة للمنظمة والتطبيق الاوفى لمبدأ مسؤولية مديري البرامج المسؤولين ، بصرف النظر عن مصدر ما تحت أيديهم من أموال .

٤٢-٦ ولبلوغ هذه الاهداف ستعالج عدة مشاكل وقضايا . وعلى وجه الخصوص ، ستكون منهجية وطريقة إعداد مخطط الميزانية والنظر فيه بحاجة إلى صقل ؛ وشكل عرض الميزانية البرنامجية يحتاج إلى تحسين ليكون أقل تعقيدا وليتسم بوضوح أكبر ؛ ولا بد من تناول مسألة قسمة النفقات ؛ كذلك لا بد من التحديد الدقيق لدور التمويل الخارج عن الميزانية في كامل الهيكل المالي للامم المتحدة ، وهناك حاجة إلى فحص ومراقبة آليات الاعتماد ورفع التقارير .

٤٢-٧ إن التأخيرات في دفع الانصبة المقررة قد أثرت بصورة سلبية في قدرة المنظمة على الوفاء بالتزاماتها المالية . وإن الحالة المالية الحرجة التي مرت بها المنظمة في السنوات الاخيرة نتيجة لهذه التأخيرات تبرز الحاجة إلى عدة أمور ، منها نظام فعّال للإدارة المالية والمراقبة . ولا بد في كل وقت من الاحتفاظ ببيانات وحسابات مالية دقيقة للامم المتحدة ، كما لا بد من تبرير استخدام موارد الامم المتحدة وإبلاغ السلطات المختصة به وقيام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعته ، ومن الاساسي وجود إدارة كفؤة للنقد وسداد المعاملات المالية في وقتها .

٤٢-٨ وقد أسفر التوسع الذي لم يسبق له مثيل في أنشطة صون السلم والانشطة المتصلة بها عن زيادة كبيرة في الطلب على الموارد البشرية والمالية لدى الامم المتحدة والدول الاعضاء . وبغية اتباع منحى أفضل لتلبية الطلبات المتزايدة وتحسين كفاءة الامانة العامة في معالجة المسائل ذات الصلة بصون السلم بصفة عامة ،

اتخذت خطوات ابتداء من عام ١٩٨٩ ترمي إلى تحسين الترتيبات الحالية في الأمانة العامة فيما يتعلق بتناول عمليات صون السلم . وعلى إثر إنشاء فريق أقدم للتخطيط والرصد للمساعدة في التخطيط التطلعي لأنشطة صون السلم ورصد العمليات الحالية تم بحث إمكانية إنشاء حساب لدعم عمليات صون السلم كيما تتمكن من الاستجابة على نحو يتسم بالمزيد من المرونة للمتطلبات المتغيرة وتحقيق صيغة أكثر إنصافا بين شتى عمليات صون السلم . وإضافة إلى ذلك ، يجري حاليا استعراض مجالات المسؤولية في إطار الوحدات التنظيمية التي تتناول تلك الخدمات ، وذلك بغية تقديم خدمات ميزانية أكثر شمولا وتكاملا ، مثل صياغة الميزانية ورصدها ومراقبتها في هذا المجال .

٢ - الاستراتيجية العامة

٤٢-٩ سوف يواصل تنفيذ هذا البرنامج مكتب تخطيط البرامج والميزانية والمالية في المقر ، وشتى الدوائر المالية التابعة لشُعب الإدارة ومكتبي تخطيط البرامج وتنسيقها التابعين لمكتبي الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ، واللجان الاقتصادية الإقليمية ، والمكاتب الأخرى التابعة للأمم المتحدة خارج المقر . ومع أن قرار الجمعية العامة ١٢ (د - ١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ سمى الدوائر الإدارية والمالية بوصفها وحدة رئيسية في الأمانة العامة ، يرد وصف لمهام مكتب تخطيط البرامج والميزانية والمالية وهيكله التنظيمي في نشرتي الأمين العام ST/SGB/Organization ، الجزء عين (أولا) ، المؤرخة نيسان/ابريل ١٩٧٦ ، و ST/SGB/223 المؤرخة ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٧ . وعلى الرغم من تخويل المراكز الرئيسية للمسؤولية الواقعة بعيدا عن المقر سلطة تقديم الخدمات المالية المطلوبة ، سوف يواصل مكتب تخطيط البرامج والميزانية والمالية تطوير السياسات وتقديم التوجيه الشامل والإرشاد وإدارة الخدمات المالية للمنظمة بأسرها .

٤٢-١٠ وسوف يتم تنفيذ ما يجري حاليا من استعراض وتحليل وتقييم لفعالية أنظمة المراقبة المالية والسياسات المالية التي تستند إليها تلك الأنظمة . كما سوف يُضطلع بتطوير المزيد من تدابير تقصي حالة النقد والتنبؤ به في المنظمة . وفي مجال خدمات المساهمات ، سوف يستمر بذل الجهود من أجل قيام الدول الأعضاء بدفع مساهماتها في الموعد الملائم بهدف تحسين حالة تدفق النقد في المنظمة . وسوف يجري إدخال تحسينات على الأنشطة ذات الصلة بالمحاسبة المالية ورفع التقارير المالية ولا سيما في مجال جمع البيانات المالية وإعدادها وتكاملها من كافة المكاتب فيما وراء البحار . وسوف يتم السعي من أجل التحديث الآلي التام لكافة عمليات الخزانة

وزيادة التنسيق مع الوحدات التنظيمية الاخرى وذلك لضمان إدارة النقد في الامم المتحدة بصورة صحيحة وفعّالة .

٤٢-١١ وفي مجال تخطيط البرامج وميزنتها ورصدها ، ومن خلال وسيلتي الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية ، سوف يستمر تقديم الأدوات الإدارية الرئيسية إلى مديري البرامج من أجل تصميم برنامج عمل المنظمة على نحو فعّال بما يتمشى مع الولايات والأولويات التشريعية . وسوف تُواصل الجهود الرامية إلى تحقيق المزيد من الوضوح في تلك الوثائق وذلك بتبسيط صياغاتها ، وعرض المعلومات البرنامجية بصورة أوضح . وإضافة إلى ذلك ، سوف يتم إدخال المزيد من التحسينات على منهجية رفع تقارير أداء البرامج من أجل زيادة منفعتها بالنسبة إلى المديرين .

٤٢-١٢ وتوخيا لزيادة أهمية الدور الذي تقوم به المنظمة في ميدان عمليات صون السلم ، سوف يستمر تسهيل وتعزيز تقديم الخدمات المالية في هذا المجال وذلك لضمان تنفيذ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة بكفاءة وفعالية . وسوف ينصب التركيز على تحقيق تنسيق أفضل في مجال الميزنة ، بغض النظر عن التمويل ، وبالتحديد التبرعات أو الانصبة المقررة في الميزانية العادية للمنظمة أو عمليات صون السلم .

٤٢-١٣ وأخيرا ، سوف تواصل عمليات إعداد تقييمات متعمقة وتوفير الدعم للتقييمات الذاتية على الصعيدين الإقليمي والقطاعي تزويد الهيئات الحكومية الدولية المعنية بعناصر تحديد برامج عمل المنظمة ومراقبتها وتقييم تنفيذها . وبغية ضمان خضوع نوعية الإدارة لعملية تحسين مستمرة ، سوف يستمر تقديم الخدمات الاستشارية الإدارية . إلى مديري البرامج وعلى سبيل المثال في شكل تقديات إدارية .

٤٢-١٤ وبصدد تنفيذ الانشطة المذكورة أعلاه ، سوف يواصل مكتب تخطيط البرامج والميزانية والمالية العمل لضمان تحقيق تنسيق وتعاون فعالين مع جميع الوحدات التنظيمية الاخرى في الأمانة العامة ، ولا سيما فيما يتعلق بتطبيق وتنفيذ الانظمة والقواعد المالية ، والانظمة والقواعد الناظمة لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وطرق التقييم . وعلى الصعيد المشترك بين الوكالات ، سوف يستمر تمثيل المكتب في المشاورات والاجتماعات المكرسة للمسائل المالية ومسائل الميزانية مع المديرين الاقدمين للمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة ، تحت رعاية اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية ، واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية ولجنة التنسيق الإدارية ، وذلك من أجل التوصل إلى مواقف مشتركة بشأن تلك المسائل .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٤٢-١٥ سيتألف برنامج تخطيط البرامج والميزانية والمالية من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ - أنظمة الإدارة والمراقبة الماليتين

البرنامج الفرعي ٢ - تقييم وتجهيز الاشتراكات

البرنامج الفرعي ٣ - المحاسبة المالية ورفع التقارير المالية

البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الخزانة

البرنامج الفرعي ٥ - تخطيط البرامج وميزنتها ورصدها

البرنامج الفرعي ٦ - الخدمات المالية ذات الصلة بمسائل صون السلم

البرنامج الفرعي ٧ - التقييم والخدمات الاستشارية الإدارية

٤٢-١٦ أعطي البرنامجان الفرعيان ٥ و ٦ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - أنظمة الإدارة والمراقبة الماليتين

(أ) الأهداف

٤٢-١٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٣٠٤٣ (د - ٢٧) و ١٠/٣٣ و ١١٦/٣٦ باء ، والمادة العاشرة من النظام المالي والقواعد المالية للامم المتحدة والمادة ٦ من النظام الاساسي للموظفين .

٤٢-١٨ ومن المحتمل أن تظل الحالة المالية غير المستقرة في المنظمة مشكلة رئيسية يتعين معالجتها خلال الفترة التي تغطيها الخطة . وفي هذا السياق ، تتسم الإدارة والمراقبة الماليتان الفعالتان بالاهمية كما أنهما تتطلبان استمرار رصد وتقييم

السياسات والانظمة المالية المعمول بها . وثمة حاجة مستمرة إلى إسداء النصح بشأن تلك المسائل ، بما في ذلك تنقيح السياسات المالية كلما اقتضت الظروف . ومن الضروري إبلاغ تنقيحات السياسة إلى جميع وحدات المنظمة على جناح السرعة وبصورة واضحة . وسوف تستمر الحاجة إلى إيلاء الاهتمام بصورة وثيقة لاتخاذ تدابير رصد تدفق النقد إلى المنظمة والتنبؤ به ووضع الاستراتيجيات لمعالجة المشاكل المتوخاة في هذا الصدد .

٤٢-١٩ وترمي الأهداف المحددة لهذا البرنامج الفرعي إلى ما يلي : تحسين وتعزيز أنظمة المراقبة المالية من أجل حماية أصول المنظمة ؛ تشجيع تطوير الأنظمة المحوسبة تدعيما لكافة الوحدات التنظيمية في إطار هذا البرنامج الفرعي ؛ توفير المزيد من قدرات رفع التقارير المالية في المواعيد المحددة من خلال العمل بنظام متكامل للمعلومات الإدارية ؛ تحسين إدارة الأموال الآتية من موارد من خارج الميزانية والاستجابة إلى توصيات مراجعة الحسابات ؛ ضمان أكبر قدر من حماية التأمين الشاملة الفعّالة من حيث التكاليف للأمم المتحدة وموظفيها .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٢-٢٠ خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، سوف يولى اهتمام خاص لاستعراض وتحليل وتقييم السياسات المالية وأنظمة المراقبة الحالية ، ولتقديم المساعدة في وضع سياسات وأنظمة جديدة عند الاقتضاء وبتنسيق إدخالها في جميع مكاتب الأمم المتحدة . وسوف يستمر التعاون مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بوضع سياسات مالية مشتركة . وسوف تقام اتصالات مع مجلس مراجعي الحسابات كما سوف يتم استعراض ملاحظات مراجعة الحسابات ورسائل الإدارة بهدف تنسيق الاستجابات ومتابعة الإجراءات العلاجية . وسوف تستمر مراقبة استحقاقات سفر موظفي الأمم المتحدة ورفع التقارير عنها . وسوف يجري العمل من أجل تنسيق كافة أنشطة التأمين في مجالات الصحة والحياة والممتلكات والتأمين ضد الغير والاشراف عليها في الأمم المتحدة وسوف تتم دراسة هياكل بديلة لخطة التأمين . وسوف يتم تقديم خدمات الأمانة العامة إلى مجلس الأمم المتحدة للمطالبات والمجلس الاستشاري المعني بمطالبات التعويض كما سوف تتم ممارسة الاشراف على تنفيذ الأحكام .

البرنامج الفرعي ٢ - تقييم وتجهيز الاشتراكات

(أ) الأهداف

٤٢-٢١ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المادة الخامسة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة .

٤٢-٢٢ لقد أثر استمرار حالات التأخير في قيام الدول الاعضاء بدفع اشتراكاتها المقررة ، على قدرة المنظمة في الوفاء بالتزاماتها المالية .

٤٢-٢٣ ولذلك ترمي الاهداف المحددة لهذا البرنامج الفرعي إلى مواصلة السعي من أجل قيام الدول الاعضاء بدفع اشتراكاتها المقررة وتبرعاتها في حينها بغية تمكين الامم المتحدة من الوفاء بالتزاماتها المالية ؛ والمحافظة على معايير صحيحة للمساءلة والإدارة الماليتين من أجل توفير معلومات صحيحة وموقوتة عن حالة الاشتراكات ؛ وتسهيل عمل لجنة الاشتراكات .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٢-٢٤ من شأن زيادة استخدام التسهيلات الحديثة لتجهيز البيانات أن تقلل من وقت الموظفين وتحد من استهلاك الموارد فيما يتعلق بالمحافظة على سجلات صحيحة للاشتراكات في المنظمة ، مما يؤدي إلى تسهيل عملية إعداد وثائق وتقارير التقييم بشأن حالة الاشتراكات . وسوف تستمر مناولة المراسلات مع الحكومات بشأن الاشتراكات المقررة والتبرعات ، كما سوف يستمر تقديم الخدمات إلى لجنة الاشتراكات فضلا عن شتى مؤتمرات إعلان التبرعات .

البرنامج الفرعي ٣ - المحاسبة المالية ورفع التقارير المالية

(أ) الاهداف

٤٢-٢٥ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المادتين العاشرة والحادية عشرة من النظام المالي والقواعد المالية للامم المتحدة .

٤٢-٢٦ ويستند إعداد بيانات مالية مفيدة وفي حينها إلى جمع البيانات ونقلها على جناح السرعة من وحدات تنظيمية متفرقة جغرافيا . ولذلك تدعو الحاجة إلى إدخال تحسينات على الطرق الحالية لجمع وتسجيل البيانات المالية حتى يمكن توفير البيانات بسرعة مركزيا في المقر بدلا من بعثرتها في العالم بأسره . وبغية تسديد الدفعات والمدفوعات بصورة تتسم بالمزيد من دقة التوقيت وبطريقة صحيحة ، يتعين تحسين التنسيق فيما بين الوحدات ذات الصلة في المنظمة . وفي مجال الحوسبة ، سوف يتم معالجة الافتقار إلى التنسيق والمواءمة بين الانظمة المحوسبة للمحاسبة ورفع التقارير المالية وجداول الرواتب ، التي وضعت منذ سنوات مضت في شتى مقار العمل الرئيسية والتي أصبحت عتيقة الآن .

٤٢-٣٧ والأهداف المحددة لهذا البرنامج الفرعي هي : تحسين وصلات الاتصال السلكية واللاسلكية بين المقر والمكاتب الميدانية لضمان جمع المعلومات المالية وتجهيزها وإعداد التقارير المالية في حينها ؛ والنهوض برفع التقارير الإدارية والتقارير عن تدفق النقد من أجل تحسين فعالية موظفي التصديق وكفاءتهم ؛ وتحسين السياسات والإجراءات المالية الناظمة للأنشطة المدرة للدخل ؛ وتسديد الدفعات في حينها وبصورة صحيحة فيما يتعلق بجداول الرواتب ، ومطالبات البائعين ومطالبات السفر وغير ذلك من الالتزامات المالية للمنظمة ؛ وتوفير تجهيز المعاملات المتفاعلة على نحو صحيح وموقوت وموثوق .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٢-٣٨ خلال فترة الخطة سوف يستمر تسجيل الالتزامات المالية للمنظمة ، كما سوف تستمر المحافظة على حسابات أصول المنظمة والتزاماتها وايراداتها ونفقاتها على أساس الاعتماد . وسوف تستمر مراقبة تحصيل أموال المنظمة وغيرها من الأموال المستحقة للمنظمة وسوف يستمر رصد نفقاتها . وسوف يتم إقامة الروابط بالحواسيب مما من شأنه أن يسهل المشاركة في المعلومات عن نظام متكامل للموظفين وجداول الرواتب وأنشطة السفر والأنشطة ذات الصلة بالبائعين . وسوف يتم توسيع نطاق التجهيز المتفاعل ليشمل نظام جداول الرواتب ، كما سوف يتم العمل بمنهجية متفاعلة لاعداد كافة وثائق المحاسبة المتبقية والإذن بها واعتمادها . وانعقد العزم على قيد البيانات عند نقطة منشئها حتى يتسنى تحليلها وكتابة تقارير عنها وإجراء تسويات بشأنها فيما بعد .

البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الخزانة

(أ) الأهداف

٤٢-٣٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من المادتين الثامنة والتاسعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة .

٤٢-٣٠ وتتسم دقة سجلات الخزانة وإدارة النقد بصورة فعالة بالأهمية من أجل تسيير الشؤون المالية للمنظمة على النحو الصحيح . وبسبب تنوع أنشطة المنظمة وطابعها العالمي ، يتعين أن تتم المعاملات المالية بعدد كبير من العملات ، كما أنها تنطوي على ترتيبات مصرفية مختلفة . وبغية تسديد دفعات نقدية معتمدة ، لا بد من مواصلة التنسيق بين عدد من الوحدات التنظيمية حتى يمكن تجهيز الحجم الكبير من الشيكات المصرفية بسرعة وبدقة .

٤٢-٣١ ولا تزال الأهداف المحددة لهذا البرنامج الفرعي هي إدارة الحسابات المصرفية على نحو فعّال ورصد أسواق الصرف الدولية من أجل تحديد معدلات الصرف التشغيلية للأمم المتحدة وضمان اتخاذ إجراءات في حينها فيما يتعلق باستثمارات أرصدة النقد على الأجلين القصير والمتوسط ، وضمان تلقي كافة الموارد وحفظها بصورة آمنة في الوقت المحدد ، وتسديد الدفعات في حينها وعلى النحو الصحيح ، والمحافظة على سجلات فرعية صحيحة .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٢-٣٢ من المتوخى أن تستكمل حوسبة جميع عمليات الخزانة بالآلات خلال فترة الخطة . ومن شأن رصد تدفق النقد عن كثب أن يزيد من فرص الاستثمار ، ويساهم من ثم في تحسين حالة النقد في المنظمة .

البرنامج الفرعي ٥ - تخطيط البرامج وميزنتها ورصدها

(أ) الأهداف

٤٢-٣٣ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ٣٠٤٣ (د - ٢٧) ، و ١٩٧/٣٢ ، المرفق ، الجزء "سادسا" ، و ١١٨/٣٣ ، و ٢٣٤/٣٤ ، و ٢٣٨/٣٦ ألف ، الجزء "أولا" ، و ٢٣٤/٣٧ والمرفق (الأنظمة التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم) ، و ٢٣٧/٣٨ ألف وباء ، و ٢٣٨/٣٩ ، و ٢٤٠/٤٠ ، و ٢١٣/٤١ ، و ٢١١/٤٢ ، و ٢١٥/٤٢ ، و ٢١٩/٤٣ ، و ١٩٤/٤٤ ، و ٢٠٠/٤٤ ، والنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة .

٤٢-٣٤ وقد أنشأت الجمعية العامة بمقتضى قرارها ٢١٣/٤١ العملية الجديدة لميزانية الأمم المتحدة التي ترمي ، في جملة أمور ، إلى مشاركة الدول الأعضاء في إعداد الميزانية منذ مراحلها الأولى وخلال العملية . وهكذا تم التسليم بضرورة تحسين عملية التخطيط والبرمجة والميزنة وعملية المشاورات من أجل صياغة الخطة المتوسطة الأجل ، بل إن الجمعية العامة أحاطت علما فيما بعد ، بمقتضى قرارها ٢١٤/٤٣ ، بأن المخطط ، بوصفه جزءا من عملية تحسين كفاءة المنظمة وفعاليتها ، لا يزال في مرحلة تطويرية ، وتتطلب منهجيته المزيد من التحسينات . كما سلمت لجنة البرنامج والتنسيق بأن المنهجية المستخدمة في إعداد الميزانية البرنامجية معقدة وتشكل عددا من الصعوبات ، بما في ذلك الصعوبات المتعلقة بإعداد المخطط . ولذلك تدعو الحاجة أيضا إلى إدخال تحسينات على منهجية إعداد الميزانية البرنامجية ومخططها ، وتسهيل قابلية التقديرات في هذين المكين للمقارنة .

٤٢-٣٥ ولا يزال تشغيل واستخدام صندوق الطوارئ ، الذي يشكل أيضا جزءا من العملية الجديدة للميزانية ، في مرحلة تطويرية . ومع أن بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية تقوم بدور هام في عملية الميزانية ، فإن شكلها ومضمونها سوف يخضعان لاستعراض مستمر ، ولا سيما في سياق حل شامل لمشكلة كافة النفقات الاضافية ، بما في ذلك النفقات الناتجة عن التضخم وتقلبات العملة .

٤٢-٣٦ وعبر السنين ، حدث نمو مطرد في مستوى الموارد الخارجة عن الميزانية المتوفرة للامم المتحدة إزاء الميزانية العادية . ومن أجل ذلك نشأت الحاجة إلى تحديد آثارها على أنشطة وبرامج المنظمة على نحو يتسم بالمزيد من الدقة ، واستعراض وتنقيح المنهجية الحالية للتنبؤ بتلك الموارد واعتمادها ورفع التقارير عنها .

٤٢-٣٧ وتواصل الجمعية العامة تأكيد أهمية تحديد الأولويات بوصفه جزءا لا يتجزأ من عملية التخطيط والبرمجة والميزنة وتحديد منهجية يعتمد عليها لرصد أداء البرامج . ويتعين بحث العلاقة بين الأولويات والموارد الخارجة عن الميزانية ، كما ينبغي أن تخضع منهجية الرصد ورفع التقارير عن أداء البرامج لاستعراض وتحسين متواصلين من أجل النهوض بتحديد ذي مغزى بمعدلات التنفيذ ومقارنة الاداء الفعلي للناتج النهائي بالالتزامات المنصوص عليها في السرود البرنامجية للميزانية البرنامجية . وفي الوقت نفسه ، ينبغي أيضا وضع منهجية لتنسيق أداء البرامج ورفع التقارير عن أداء الميزانية .

٤٢-٣٨ الاهداف المحددة لهذا البرنامج الفرعي هي ما يلي :

(أ) ضمان توخي الأمانة في ترجمة الولايات التشريعية إلى هيكل برنامجي متسق وفعّال لكي يتسنى إدارة وتنسيق كافة أنشطة الامم المتحدة بصورة حسنة وفعّالة ؛

(ب) ضمان تنفيذ الاستراتيجية الواردة في الخطة المتوسطة الاجل من حيث النواتج والخدمات المحددة وفقا للقصد التشريعي ، وضمان القيام بذلك باستخدام الموارد على نحو يتسم بأكبر قدر من الفعالية والكفاءة ؛

(ج) إعداد الميزانيات البرنامجية المقترحة لفترات السنتين للمنظمة في إطار الخطة المتوسطة الاجل المعتمدة وعلى أساس المخطط المعتمد ، مع إيلاء الاعتبار الواجب لكافة الولايات التشريعية ذات الصلة ؛ ورصد تنفيذ الميزانية البرنامجية المعتمدة ؛ وتحسين تطبيق تقنيات الميزانية ؛ والنهوض بوضع تقديرات واقعية للايرادات والنفقات من الاموال الخارجة عن الميزانية ؛

(د) مواصلة تحسين العملية المتكاملة للبرمجة والتخطيط والميزنة والرصد في كافة قطاعات الميزانية البرنامجية من أجل ضمان اتساق عرض الميزانية البرنامجية ومعالجة الأولويات بصورة شاملة ؛

(هـ) مواصلة تقديم البيانات اللازمة عن الأداء الفعلي للبرامج إلى الهيئات الحكومية الدولية .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٢-٣٩ خلال فترة الخطة ، سوف يستمر استعراض وتحسين منهجيات وإجراءات التخطيط المتوسط الأجل وتنقيحها ، إذا اقتضت الضرورة . وبمقتضى ارشاد مجلس تخطيط البرامج وميزنتها ، سوف يتم إعداد الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة التي تبدأ في عام ١٩٩٨ ، مع مراعاة تعليقات وتوصيات الأجهزة الحكومية الدولية .

٤٢-٤٠ وسوف يتم إعداد مخططات الميزانيات البرنامجية المقترحة لفترات السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ و ١٩٩٦ - ١٩٩٧ و ١٩٩٨ - ١٩٩٩ . وسوف تصاغ المقترحات فيما يتعلق بتحديد المستوى الأمثل لصندوق الطوارئ وتشغيله في فترات السنتين تلك . وسوف يؤدي العمل بالنظام الجديد لإدارة الميزانية البرنامجية إلى زيادة تسهيل إعداد وتنفيذ الميزانية البرنامجية ورفع التقارير عنها . وسوف يستمر استعراض شكل الميزانية وتدقيقه بغية تحقيق وضوح أهداف البرامج الفرعية والموارد المخصصة .

٤٢-٤١ وفي مجال الرصد ، سوف يستمر تقديم تقارير أداء البرامج إلى الجمعية العامة من خلال لجنة البرنامج والتنسيق . وسوف يتم زيادة تنقيح الطرق والإجراءات الموحدة لمساعدة مديري البرامج في ممارسة رفع التقارير . ولقد تم وضع نظام لمعالجة المعلومات بالطرق الآلية لتسهيل قيد البيانات والوصول بطريقة أسرع إلى المعلومات ، وسوف يتم استعراض هذا النظام بصورة متواصلة .

البرنامج الفرعي ٦ - الخدمات المالية ذات الصلة بمسائل صون السلم

(أ) الأهداف

٤٢-٤٢ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة باستعادة السلم والأمن الدوليين والمحافظة عليهما ، وآخرها قرارات الجمعية العامة ٤٤/٤٤ ، و ١٨٧/٤٤ ، و ١٨٨/٤٤ ، و ١٨٩/٤٤ ، و ١٩٠/٤٤ ، و ١٩١/٤٤ ، و ١٩٢/٤٤ من ألف إلى جيم ، وقرارات مجلس الأمن ٦٣٨ (١٩٨٩) ، و ٦٤٣ (١٩٨٩) ، و ٦٤٥ (١٩٨٩) ، و ٦٤٨ (١٩٩٠) ، و ٦٥٠ (١٩٩٠) ، و ٦٥١ (١٩٩٠) .

٤٢-٤٣ ونظرا إلى الزيادة الكبيرة في أنشطة المنظمة ذات الصلة باستعادة السلم والأمن الدوليين والمحافظة عليهما ، تزداد الحاجة إلى تقديم موارد مالية كافية في الموعد الملائم لعمليات صون السلم التي يأذن مجلس الأمن بولايتها كيما تتمكن تلك العمليات من تنفيذ مهامها ومسؤولياتها المسندة إليها بأكبر قدر ممكن من الفعالية والتدبير . ولقد أسفر التوسع في أنشطة الأمم المتحدة لصون السلم عن زيادة الطلب على الموارد البشرية والمادية والمالية لدى المنظمة والدول الأعضاء .

٤٢-٤٤ يرمي الهدف المحدد لهذا البرنامج الفرعي إلى ضمان توفير موارد كافية لتنفيذ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة على نحو فعال فيما يتعلق باستعادة السلم والأمن الدوليين والمحافظة عليهما . وسيتضمن ذلك توفير الموارد المالية الضرورية للمحافظة على عمليات صون السلم الحالية ، فضلا عن إنشاء عمليات جديدة لصون السلم ، وبصفة خاصة الموارد الضرورية لبداية استهلال تلك العمليات .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٢-٤٥ من خلال الاستخدام الموسع لتسهيلات التحديث الآلي للمكاتب ، سوف تبذل جهود لتسهيل رصد ميزانيات صون السلم والبيانات المالية الأخرى ذات الصلة بصون السلم . واضافة إلى ذلك ، سوف يستمر الاضطلاع بالأنشطة التالية مادامت ولاية اسنادها مستمرة وتقتضيها الضرورة : إعداد تقديرات الأمين العام المقترحة في الميزانية والتقارير المرفوعة إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن من أجل تمويل عمليات صون السلم ؛ إصدار التفويضات المالية والتعليمات الشاملة المتعلقة بالميزانية إلى بعثات صون السلم ؛ مراقبة ورصد النفقات ؛ تحديد واستعراض معدلات السداد للحكومات المساهمة بقوات والمحافظة على الاتصالات مع تلك الحكومات فيما يتعلق بالمسائل المالية .

البرنامج الفرعي ٧ - التقييم والخدمات الاستشارية الإدارية

(أ) الأهداف

٤٢-٤٦ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرارات الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ (المرفق ، الجزء "سادسا") ، و ٢٣٨/٣٦ باء ، و ٢٣٤/٣٧ (المرفق ، المادة السادسة) ، و ٢٣٧/٣٨ ألف (الأجزاء "ثانيا" و "ثالثا" و "رابعا") ، و ٢٣٨/٣٩ ، و ٢٤٠/٤٠ ، و ٢١٣/٤١ ، و ٢١٥/٤٢ ، و ٢١٩/٤٣ ، و ١٩٤/٤٤ .

٤٢-٤٧ وتدعو الحاجة إلى مواصلة قيام مديري البرامج والهيئات الحكومية الدولية باستعراض وثاقة صلة أنشطة المنظمة وكفاءتها وفعاليتها وآثارها إذا أريد تحسين أداء البرامج . وفي مجال تقنيات الإدارة ، يحتاج مديرو البرامج في الأمانة العامة إلى الدعم والنصح والتدريب حتى يتسنى لهم اتخاذ قرارات فعالة لتلبية احتياجات الإدارات المتوخاة .

٤٢-٤٨ والأهداف المحددة لهذا البرنامج الفرعي هي ما يلي :

(أ) تحسين إدارة الأمم المتحدة عن طريق تحديد منتظم لوثاقة صلة أنشطة المنظمة وكفاءتها وفعاليتها وآثارها في ضوء أهدافها ومقاصدها ، واستنادا إلى ذلك التحديد ، تسهيل تنقيح برامج المنظمة عند الضرورة بهدف النهوض بمساهماتها في تحقيق هذه الأهداف والمقاصد ؛

(ب) تعزيز هذا الهدف العام عن طريق استمرار المحافظة على نظام تقييم داخلي وتطويره بوصفه عنصرا مكونا أساسيا من عناصر عملية التخطيط والبرمجة والميزنة ؛ وتقديم دراسات تقييم متعمقة إلى الهيئات الحكومية الدولية المتخصصة المركزية لكي تبحث فيها ؛ وتقديم خدمات استشارية إدارية إلى الموظفين الأقدمين في الأمانة العامة ؛ وتحديث أدوات التنظيم وتنسيقها ورصدها .

(ب) <u>منهاج عمل الأمانة</u>

٤٢-٤٩ يتكون منهاج عمل الأمانة العامة من العناصر التالية :

(أ) تقييمات متعمقة : سوف يجري إعداد تقييمات متعمقة واستعراضات تتم مرة كل ثلاث سنوات وفقا لطلب لجنة البرنامج والتنسيق . واستنادا إلى الخبرة المكتسبة ، سوف تستمر عملية صقل المنهجية وتحسينها ؛

(ب) اضطلاع مديري البرامج بعملية تقييم ذاتي : سوف يستمر تقديم دعم فني إلى وحدات التقييم على الصعيدين الإقليمي والقطاعي . وسوف تعقد بصورة منتظمة حلقات دراسية تدريبية في مجال التقييم في جميع مقار العمل . وخلال فترة الخطة ، سوف يصبح التقييم جزءا لا يتجزأ من إدارة البرامج ؛

(ج) خدمات استشارية إدارية : سوف يستمر تقديم المساعدة الاستشارية الإدارية إلى المكاتب والإدارات . وسوف يولى اهتمام خاص لزيادة الكفاءة وتقديم

المزيد من الاستجابات الفعّالة في حينها للمشاكل الإدارية التي تحددها عدة هيئات منها الجمعية العامة ، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، ولجنة البرنامج والتنسيق ، ووحدة التفتيش المشتركة ، ومجالس مراجعي الحسابات الخارجيين والداخليين ؛

(د) أدوات تنظيمية : سوف تنفذ الأنشطة المتواصلة التالية : تقديم خدمات الدعم بصدد إصدار التعليمات الإدارية ، وتحديث الدليل التنظيمي للأمانة العامة ومواصلة إصداره ، ومراقبة وإدارة توريد وتصميم النماذج التي تستخدمها الأمانة العامة .

البرنامج ٤٣ : الخدمات العامة

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٤٣-١ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج من قرار الجمعية العامة ١٣ (طاء) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ الذي سميت فيه شؤون المؤتمرات والخدمات العامة وحدة رئيسية من وحدات الأمانة العامة . ونصت نشرة الأمين العام ST/SGB/Organization, Section P (III) ، المؤرخة في كانون الثاني/يناير ١٩٧٤ على إنشاء إدارة الخدمات العامة بغرض تنفيذ البرنامج في المقر ووضعت مسؤولياته . وأسندت مسؤوليات مماثلة الى الوحدات التنظيمية المناظرة في مكاتب الأمم المتحدة البعيدة عن المقر عند إنشائها .

٤٣-٢ والهدف الرئيسي من البرنامج توفير خدمات الدعم اللازمة للبرامج الفنية وبرامج خدمات المؤتمرات والخدمات المشتركة الأخرى . ويأخذ هذا الدعم شكل خدمات الأمن والسلامة ، والدعم الالكتروني بما في ذلك الاتصالات السلكية واللاسلكية ، ودعم العمليات الميدانية ، وخدمات المشتريات والنقل ، وإدارة المرافق ، وخدمات تنظيم المحفوظات والسجلات . وبالرغم من أن الخدمات العامة ذات طابع استمراري ، فإنه من الضروري تعديلها حسب الاحتياجات المتغيرة للبرامج الفنية والبرامج الأخرى التي تصمم لدعمها . ويكون هذا واضحا عندما ينظر في بداية فترة الخطة المتوسطة الأجل في المشاكل المعينة المقرر طرقها في كل من هذه المجالات .

٤٣-٣ وكجزء من جهود زيادة توسيع نطاق معرفة المنظمة وتقديرها هي وأهدافها ووسائل عملها ، يسمح لعامة الجمهور بدخول مباني الأمم المتحدة في المقر والمواقع الأخرى على نطاق واسع . ويجب ، في نفس الوقت ، توفير الأمن والسلامة بقدر كاف للمندوبين والزوار البارزين والموظفين أثناء أداء مهامهم للمنظمة . وإن التوفيق بين هذين الهدفين في محيط يمكن أن يصبح بسهولة هدفا في عالم تتزايد نزعته الى أعمال العنف والارهاب ، يمثل المشكلة الرئيسية التي يجب أن تتصدى لها خدمات الأمن والسلامة .

٤٣-٤ أتاحت أوجه التقدم في الابتكارات التكنولوجية في الثمانينات للمنظمة مواجهة عبء عمل متزايد بدون الإضرار بتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي قررت الجمعية فيه جملة أمور منها إجراء تخفيض في الموظفين وتغييرات في الهيكل التنظيمي للأمانة العامة . ويسَّرت زيادة استخدام معدات التشغيل الآلي للمكاتب ، مثل آلات تجهيز النصوص والحاسبات الالكترونية الخفيفة وغيرها من التكنولوجيات الجديدة ، أعمال المنظمة . وعلى وجه الخصوص ، أتاح التوسع في استخدام التكنولوجيات الجديدة مثل آلات الفاكس عالية السرعة والمحطات الارضية للتوابع الاصطناعية ، والبث الالكتروني للبيانات تلبية المنظمة ، على وجه أسرع ، لاحتياجات عمليات صيانة السلم والانشطة المتصلة بها . بيد أن التطورات السريعة في التكنولوجيا تخلق حاجة مستمرة الى تحديث المعدات الموجودة . وبالاضافة الى ذلك ، فإنه لكي يتسنى تطوير التطبيقات اللازمة ، كثيرا ما يتطلب الامر مهارات تختلف عن المهارات المتاحة بسهولة في الامانة العامة مما يؤدي الى الاعتماد على الخبرة الخارجية . كما أن عدم وجود برنامج تدريبي شامل يحد بصورة خطيرة من استخدام الابتكارات التكنولوجية ومن الفوائد التي تستمد منها .

٤٣-٥ إن التوسع الكبير وغير المسبوق في عمليات صيانة السلم والانشطة المتصلة بها عن طريق إنشاء عدد من البعثات الميدانية خلال السنوات الاخيرة أجهد قدرة الامانة العامة على توفير الخدمات اللازمة وإدارة العدد المتزايد من عمليات صيانة السلم بقدر العناية الذي تتطلبه هذه العمليات . وصودفت بعض الصعوبات بسبب عدم امكانية التنبؤ بالتوقيت اللازم للعمليات الجديدة ، وشدة قِصر الفترة المتاحة لإنشائها . ويحتاج الامر الى مواجهة مجموعة واسعة النطاق من الشواغل إذا أريد في المستقبل توفير الدعم الإداري والسوقي لعمليات صيانة السلم بطريقة تتسم بالتنفيذ في الوقت المناسب ، وبالكمال ، والكفاءة ، والفعالية من حيث التكاليف .

٤٣-٦ وهناك تحدى مستمر آخر هو ضمان حصول الامم المتحدة على السلع والخدمات المطلوبة في المواعيد المحددة ومن مقدمي أقل العطاءات المقبولة في مجال المشتريات والنقل .

٤٣-٧ وعلى مدى السنوات القليلة الماضية أدى تأثير الازمة المالية الراهنة على الصيانة الرئيسية الى زيادة الحاجة الى تجديد المرافق الموجودة وتحديثها . وتعاني الهياكل والمنشآت التقنية الطاعنة في العمر في معظم المباني القديمة في السنوات الاخيرة من نهج التجزئة في الصيانة الرئيسية والتعديلات والتحسينات . ومن المحتم الآن إنشاء برنامج للصيانة الرئيسية قادر على رفع الشبكات الكهربائية

والميكانيكية الى مستويات الاداء المثلى ، وإدخال الانظمة الحديثة لتوفير الطاقة ، وتكييف المرافق الموجودة لتلائم الاستخدامات الحديثة كلما تغيرت احتياجات المنظمة ، والاهم من ذلك كله منع حدوث المزيد من التدهور لمرافق الامم المتحدة . وهناك حاجة الى صياغة سياسة متكاملة شاملة لإدارة المرافق بالنسبة للممتلكات الرئيسية وتنفيذها لتلبية المطالب الفعلية وذلك نظرا لضخامة الممتلكات التي تشغلها المنظمة حاليا وتقوم بصيانتها والممتلكات قيد التشييد .

٤٣-٨ وفيما يتعلق بتنظيم المحفوظات والسجلات فإن التطور السريع لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات يجعل بالتدريج من الامور البالية الاعتماد على معلومات مسجلة اساسا على الورق . ويجب ادخال الوسائل الجديدة لحفظ المضمون الكامل لمواد السجلات والمحفوظات في ملفات تقرأ بالالات بما في ذلك الاقراص البصرية ، لتوفير الحصول على وثائق المحفوظات الهشة بدون حاجة الى تداول هذه الوثائق باليد .

٢ - الاستراتيجية العامة

٤٣-٩ ستتولى إدارة الخدمات العامة في المقر تنفيذ الانشطة الواردة تحت هذا البرنامج . كما أن الوحدات التنظيمية ، الموجودة في مكاتب الامم المتحدة البعيدة عن المقر وفي اللجان الاقليمية ، والتي تضطلع بدعم الخدمات العامة ، ستتولى في دائرة كل منها تنفيذ الانشطة الواردة تحت البرنامج . وتشمل هذه الوحدات ، فيما تشمله ، دائرة الخدمات العامة في شعبة الإدارة بمكتب الامم المتحدة في جنيف ، وشعبة الخدمات الإدارية والخدمات المشتركة بمكتب الامم المتحدة في فيينا ، والخدمات المشتركة في نيروبي ، وشُعب الإدارة باللجان الاقليمية . وفي تنفيذ هذه المهام سوف يتبع نهج منسق ومنتظم إزاء مشاكل الشواغل المشتركة المتصلة بالامن والسلامة ، والدعم الالكتروني ، والمشتريات والنقل ، وإدارة المرافق . وسوف تستمر إدارة الخدمات العامة بالمقر في وضع السياسات وتوفير المشورة للمكاتب الخارجية عن السياسات والممارسات المتعلقة بهذه القضايا .

٤٣-١٠ وفي مجال خدمات الامن والسلامة ، من المتوقع أن يؤدي تدريب الموظفين وزيادة الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة الى ارتفاع نوعية الخدمات والاستخدام الافضل للموارد المحدودة من الموظفين في مواجهة زيادة الطلبات .

٤٣-١١ وسيوجه الدعم الالكتروني نحو توفير محيط تكنولوجي يمكن استخدامه على نطاق واسع لكثير من البرامج الفنية . وسيحظى بالاولوية موضوع رفع قدرة المنظمة في مجال

الاتصالات السلكية واللاسلكية وتركيب نظام بريدي الكتروني يشمل المنظومة بكاملها . ولكفالة وجود توافق يشمل المنظومة بكاملها بما يحقق الكفاءة القصوى ، سيجري الاستمرار والتوسع في سياسة وضع معايير قياسية عالمية لمعدات الحاسبات الالكترونية وبرامجها والاتصالات . وبالرغم من استمرار الاعتماد على الخبرة الخارجية بالنسبة للمشاريع التي لها طابع المرة الواحدة ، حيث يعد تطويرها داخليا مكلفا وغير منتج ، فإنه سوف يركز بصورة متزايدة على تدريب الموظفين لضمان تحديث المهارات اللازمة للأعمال الجارية .

٤٣-١٢ ومن المتوقع ، بالنسبة للعمليات الميدانية ، أن يؤذن بوضع ترتيبات مناسبة للاحتفاظ بمخزون احتياطي من المعدات الشائعة الاستخدام ومخازن لعمليات صيانة السلم . ورهنا بتوافر التمويل الكافي ، ستتخذ إجراءات لضمان امكانية سرعة تعبئة ملاك متاح من الموظفين الاساسيين المهرة والمدربين في التخصصات اللازمة لايفادهم الى مواقع المهام الجديدة .

٤٣-١٣ وفي مجال المشتريات والنقل ، ستستمر الجهود لإنشاء جهاز مشتريات مركزي لجميع مكاتب الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بغية زيادة امكانيات تخفيض الاسعار وتحسين تسليم الاصناف .

٤٣-١٤ وسوف توضع سياسة متكاملة لادارة المرافق العالمية التي تملكها أو تؤجرها الامم المتحدة في المقر وجنيف وفيينا ونيروبي ولاهاي وفي مقار اللجان الاقليمية في أديس أبابا وبغداد وبانكوك وسانتياغو وتنفذ خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل بما في ذلك انشاء برامج طويلة المدى للعمليات الكبيرة في مجال الصيانة والتعديلات والتحسينات في هذه المواقع . وتتمثل الاهداف لفترة الخطة المتوسطة الاجل في تحديث تجهيزات الاماكن وأنظمة الدعم التقني بما ينسجم مع الاحتياجات الجارية للاجتماعات والانشطة البرنامجية وادخال الاتصالات ذات الربط المشترك والمحافظة على الطاقة .

٤٣-١٥ وسيتم وضع برامج لتنظيم السجلات على أساس التكنولوجيات الجديدة . وسوف تستمر دراسة إمكانية تنفيذ التكنولوجيات الجديدة مثل التخزين : الاقراص البصرية بغية تحديد أنسب التكنولوجيات لتطبيقات الامم المتحدة .

٣ - هيكل البرامج الفرعية وأولوياتها

٤٣-١٦ سيتألف برنامج الخدمات العامة من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : الأمن والسلامة

البرنامج الفرعي ٢ : خدمات الدعم الالكتروني

البرنامج الفرعي ٣ : دعم العمليات الميدانية

البرنامج الفرعي ٤ : خدمات الأعمال التجارية والمشتريات والنقل

البرنامج الفرعي ٥ : ادارة المرافق وصيانتها وتشييدها

البرنامج الفرعي ٦ : تنظيم المحفوظات والسجلات

٤٣-١٧ وأعطي البرنامجان الفرعيان ٣ و ٥ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - الأمن والسلامة

(أ) الأهداف

٤٣-١٨ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من نشرة الأمين العام ST/SGB/Organization, Sect. P (III) .

٤٣-١٩ سيستمر هذا البرنامج الفرعي في استهداف ضمان أمن وسلامة الزوار البارزين والمندوبين والموظفين والزوار ، الى جانب أمن وسلامة الممتلكات الموجودة في مجمع مكاتب الأمم المتحدة في المقر (مبنى الأمانة العامة والأماكن الواقعة خارجه) وفي المواقع الأخرى على السواء . والهدف هو تهيئة محيط يتصف بالسلامة والأمن تستطيع أن تضطلع المنظمة فيه بأعمالها على نحو فعال . وبلوغا لهذه الغاية سوف يضطلع بأعمال تفتيشية دورية على المكاتب البعيدة عن المقر للتأكد من أن الاجراءات الموحدة منفذة . وسوف يُشرع في برامج تدريبية لضباط الأمن في تلك المكاتب ويشجع على تناوب موظفي الأمن فيما بين المراكز عند الاقتضاء .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٣-٣٠ تنفذ هذا البرنامج الفرعي دائرة الأمن والسلامة بإدارة الخدمات العامة بالمقر والوحدات المناظرة في شُعب الادارة بالمواقع البعيدة عن المقر ، والخدمات المشتركة في نيروبي .

٤٣-٣١ ستطبق خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل برامج التحسين التالية بالاضافة الى الانشطة المستمرة :

(أ) ستنظم دورات تدريبية الزامية في مجالات التحقيق والحراسة والاسعافات الأولية وما يتصل بها من ميادين السلامة مثل طوارئ الحريق وأنظمة الأمن الالكترونية بما في ذلك أجهزة الإنذار بالدوائر التليفزيونية المغلقة ؛

(ب) سيتم تحسين تسهيلات التربية البدنية لأغراض خدمات الأمن والسلامة ؛

(ج) سيجري ترشيد وتحديث الهياكل الأساسية لخدمات الأمن بغية تحقيق وفورات في اليد العاملة وتحسينات في الكفاءة ؛

(د) سيُركّب في المقر نظام لمراقبة الدخول في جميع أرجاء المبنى/المجمع ، بعد اعداد دراسة جدوى عن مدى فائدته ومطابقته للاحتياجات المحددة للمنظمة . وتبين تجربة زيادة استخدام نظام مراقبة الدخول في المستشفيات والشركات الكبرى والكيانات التجارية ، أن هذا النظام لم يوفر فقط ارتفاع مستوى مراقبة الدخول بما يرتبه ذلك من آثار ايجابية على الأمن والسلامة ، ولكنه ينطوي أيضا على صفات ثبتت فائدتها القصوى في مجال الادارة .

(هـ) سوف تحسن نظم تذاكر المرور وبطاقات الهوية ؛

(و) سيستمر خلال فترة الخطة اجراء مزيد من التوسع في نظام الدوائر التليفزيونية المغلقة بالمقر . وستجهز آلات التصوير المتحركة بمسجلات للوقت تسهيلا لمهمة المراقبة .

البرنامج الفرعي ٢ - خدمات الدعم الالكتروني

(أ) الاهداف

٤٣-٢٢ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من قرار الجمعية العامة ٢٦١١ (د - ٢٤) المؤرخ ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٩ ونشرة الامين العام ST/SGB/Organization Section P (VI) . المؤرخة في آذار/مارس ١٩٧٦ .

٤٣-٢٣ وسترمي الانشطة الواردة تحت البرنامج الفرعي الى توفير عمليات حاسبة الكترونية كبيرة ذات كفاءة ويمكن الاعتماد عليها وتكون فعالة من حيث التكاليف لجميع ادارات المنظمة التي يتطلب برنامج عملها الدعم بالحاسبات الالكترونية ، ومساعدة ادارات البرامج في وضع التطبيقات الالكترونية اللازمة للوفاء ببرامج اعمالها بتوفير شبكة اتصالات الكترونية على النطاق العالمي ليس فقط للامم المتحدة وانما أيضا للوكالات المتخصصة المشاركة في برامج مشتركة بين الوكالات تتصل بالخدمات الالكترونية مثل اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات ، واستكشاف التكنولوجيات الجديدة وامكانية تطبيقها على أعمال المنظمة .

٤٣-٢٤ لم يحرز التشغيل الالي للمكاتب ، الذي تطور في المقر على مدى العقد المنصرم ، تقدما بنفس المعدل في مراكز العمل الاخرى . وسيتعين القيام بترتيبات لتزويد هذه المكاتب تسهيلات وقدرات مماثلة لما هو متاح منها في المقر ، وسيلزم وضع وتنفيذ برنامج استبدال لاغراض التشغيل الالي للمكاتب في هذه المواقع . وسيكون من الضروري ضمان ملاءمة المعدات والبرامج . ولا بد لوسائل التفاعل فيما بين أشكال الحاسبات الالكترونية في مختلف مراكز العمل أن تسمح بالدخل المباشر الى محولات الفاكس والتلكس .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٣-٢٥ في مجال تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣١٣/٤١ حُولت الى ادارة الخدمات العامة أنشطة هذا البرنامج الفرعي التي كانت تقع في السابق تحت المسؤولية المباشرة لوكيل الامين العام لشؤون الادارة والتنظيم.

٤٣-٢٦ خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل ستتولى تنفيذ الانشطة التالية ادارة الخدمات العامة ولا سيما شعبة الخدمات الالكترونية التابعة لها في المقر ، وشعبة الادارة في جنيف واللجان الاقليمية ، وشعبة الخدمات الادارية والخدمات المشتركة في مكتب الامم المتحدة في فيينا ، والخدمات المشتركة في نيروبي :

(أ) في مجال التشغيل الآلي للمكاتب :

'١' التوسع في البرنامج الجاري الذي تركب بمقتضاه في جميع المكاتب التي يلزمها ذلك ، حاسبات الكترونية خفيفة قادرة على القيام بوظائف تجهيز النصوص والبيانات وتربط عن طريق شبكات المناطق المحلية القادرة على الاتصالات بآلات تجهيز أكبر وعلى أداء وظائف مثل البريد الالكتروني ، وتجهيز النصوص ، والنشر المكتبي ، وقواعد البيانات ، والجداول الحسابية ؛

'٢' استبدال الحاسبات الالكترونية الكبيرة أو تحسينها ؛

'٣' تقديم المساعدة الى البرامج الفنية في مجال استبدال قواعد البيانات البالية بحيث يمكن توفير الحصول على خدماتها لعدد كبير من المستفيدين ؛

'٤' مراقبة نظم المعلومات بما يمكّن من التأكد من أن شبكة اتصالات البيانات تعمل بكل طاقتها وتتوسع عندما ينفذ نظام المعلومات الادارية المتكامل وعندما يستخدم عدد اضافي من الوكالات هذه المرافق ؛

(ب) في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية

'١' الارتفاع بمستوى قدرات الاتصالات السلكية واللاسلكية لتقديم خدمات الاتصالات الالكترونية على النطاق العالمي وخدمات شبكات الاتصالات الى المقر ، ومراكز العمل الرئيسية ، وعمليات صيانة السلم والوكالات المتخصصة ؛

'٢' تعزيز الاتصالات الهاتفية لتسهيل بث البيانات .

٣٧-٤٣ وسوف يبدأ تحول في الأنشطة الرئيسية لمحللي ومبرمجي التطبيقات بالتركيز على تقديم الاستشارات بدلا من صيانة الأجهزة . وهكذا ستحول صيانة الأجهزة الى الادارات المستفيدة . وبهذه الطريقة سيتمكن موظفون مماثلون من تقديم مساعدات التصميم والتنفيذ الى مزيد من البرامج . وسوف يتم ادخال أدوات وتقنيات التطوير الحديثة

مثل هندسة البرامج بمساعدة الحاسبات الالكترونية ، والتكنولوجيا ، واعداد النماذج الاولية . وستتخذ خطوات مبدئية للتوسع في الوصول الى قواعد البيانات في جميع أنحاء العالم . وتحقيقا لهذه الغاية ستركب مجموعات لتنظيم قواعد البيانات الجديدة بالنسبة للبيانات من النوع الاداري وبالنسبة للنصوص . وسيتم تعزيز أمن الحاسبات الالكترونية .

البرنامج الفرعي ٣ - دعم العمليات الميدانية

(أ) الاتجاه العام

٤٣-٢٨ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من نشرة الامين العام ST/SGB/Organization , Sect. P (III) . والغرض منه دعم عمليات صيانة السلم والبعثات الميدانية الاخرى التي يضطلع بها مجلس الامن أو الامين العام .

٤٣-٢٩ والهدف العام من هذا البرنامج الفرعي هو توفير الدعم التنظيمي والإداري والمالي والمتعلق بالموظفين والسوقي لعمليات صيانة السلم والبعثات الخاصة وعمليات الإغاثة والعمليات الاخرى التي قد يقررها الامين العام . وفي تنفيذ هذه المهام يحتفظ بتعاون وتنسيق وثيقين مع إدارة الشؤون السياسية الخاصة وشُعب الإدارة بالمكاتب البعيدة عن المقر .

٤٣-٣٠ وسيكون أحد الاهداف المحددة خلال الفترة المستعرضة ترشيد وتقنين وتنظيم إجراءات البدء في الجديد من عمليات صيانة السلم وغيرها من البعثات الميدانية ، في حين يتم في الوقت ذاته تعزيز القدرة على الاحتفاظ بمستوى مقبول للأنشطة الجارية ضمن البرنامج الفرعي في مجال دعم ورصد جميع العمليات الميدانية المتعيّن إدارتها .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٣-٣١ بموجب قرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣ حوّلت المهام الإدارية لمكتب العمليات الميدانية والدعم الخارجي الى إدارة شؤون الإدارة والتنظيم ، وفي التنظيم الذي تلا ذلك أُعيد إنشاء العمليات الميدانية كشعبة ضمن إدارة الخدمات العامة .

٤٣-٣٢ خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل ستواصل إدارة الخدمات العامة ، وعلى الاخص شعبة العمليات الميدانية فيها ، تدابير استحداث ومواصلة درجة عالية من التاهب للعمليات والقدرة على إنشاء عمليات جديدة لصيانة السلم والمهام الاخرى تلبية

للقرارات والمقررات الرامية الى حفظ وصيانة السلم والامن في المناطق المضطربة من العالم .

٤٣-٣٣ وحتى يتسنى إشباع الاحتياجات التشغيلية الفورية المرتبطة بإنشاء بعثات جديدة ستضطلع شعبة العمليات الميدانية بالانشطة التالية :

(أ) تحديد مجموعة مؤهلة من الموظفين المدنيين المتخصصين ، كافراد ووحدات منظمة على السواء ، يمكن استدعاؤها بإخطار قصير المهلة لإكمال عدد الموظفين الرئيسيين ؛

(ب) إنشاء مخزون احتياطي من المعدات واللوازم الشائعة الاستخدام واستحداث جرد للموارد المتاحة من الدول الاعضاء بإخطار قصير المهلة .

(ج) استعراض الترتيبات الحالية لتوفير الخدمات التقنية والإدارية بقصد تحديد وسائل بديلة لتوفير مثل هذه الخدمات .

٤٣-٣٤ وفي مواجهة الطابع المتزايد التعقيد لعمليات صيانة السلم واستحداث تكنولوجيات أكثر تقدما ، ستقوم شعبة العمليات الميدانية بالانشطة التالية :

(أ) تطوير برامج التدريب لتعزيز مهارات الموظفين الموجودين بالفعل ، وكذلك لاغراض توجيه الموظفين الجدد العسكريين منهم والمدنيين ؛

(ب) استحداث قدرة اتصالات موسّعة وأكثر تقدما من الناحية التكنولوجية يدعمها موظفو اتصالات على درجة أعلى من التدريب للاتصالات الداخلية للبعثة وفيما بين البعثات على السواء ؛

(ج) انتهاج مفهوم التوحيد القياسي بغية ضمان أقصى قدر من الملاءمة فيما بين البعثات تسهيلا للمشتريات والصيانة ؛

(د) القيام ، ضمن الإطار العام لنظام المعلومات الإدارية المتكامل ، بتطوير وتوسيع قدرة الحاسبات الالكترونية بالنسبة للبعثات وشعبة العمليات الميدانية بقصد تكامل وتوحيد قدرات البيانات وتجهيز النصوص لضمان إمكانية تبادل المعلومات .

البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الأعمال التجارية والمشتريات والنقل

(أ) الأهداف

٤٣-٣٥ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من نشرة الأمين العام ST/SGB/Organization , Sect. P (III) و ST/SGB/Organization , Sect. B .

٤٣-٣٦ والهدف الرئيسي من هذا البرنامج الفرعي هو تخطيط وتقديم وتنظيم وإدارة أنشطة الأعمال التجارية والمشتريات والنقل للبرامج الأخرى ولعمليات صيانة السلم بأكثر الطرق كفاءة وفعالية من حيث التكاليف .

٤٣-٣٧ وهناك حاجة الى قدر أكبر من التنسيق بين برامج مشتريات مختلف المكاتب الميدانية لتلبية احتياجات تلك المكاتب بسرعة وفعالية . ولايزال يتعين أن تطبق التكنولوجيات الجديدة بانتظام على جميع جوانب عمليات المنظمة المتعلقة بالمشتريات والسفر .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٣-٣٨ خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ، ستقوم إدارة الخدمات العامة في المقر ، وعلى الأخص دائرة الأعمال التجارية والمشتريات والنقل التابعة لها وكذلك الوحدات المناظرة في المواقع البعيدة عن المقر ، بمواصلة جهودها من أجل :

(أ) إنشاء نظام مشتريات مركزي في الأمم المتحدة ؛

(ب) ربط نظام معلومات تنظيم المواد ، وهو مجموعة من النظم المستحدثة في المقر والتي تتيح قدرا أكبر من الكفاءة والانتاجية في عملية المشتريات ، بأنظمة الحاسبات الالكترونية لأطراف ثالثة باستخدام التبادل الالكتروني للبيانات التي ستمكن من تحقيق التبادل السريع والدقيق لطلبات الشراء ومعلومات شحن البضائع فيما بين الأمم المتحدة والبائعين ؛

(ج) تطبيق نظام معلومات تنظيم المواد في أنشطة مشتريات المكاتب الأخرى ؛

(د) إصدار وثائق سفر الأمم المتحدة كوثيقة تقرأ آليا وفقا للقواعد والإجراءات الصادرة عن منظمة الطيران المدني الدولية بشأن توحيد عملية تدقيق جوازات السفر من جانب السلطات الوطنية ؛

(هـ) استخدام الحاسبات الالكترونية ، بالاقتران مع تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل ، في إعداد أذون ومطالبات السفر وغيرها من الوثائق الداخلية المتصلة بالسفر ؛

(و) إنشاء نظام مكرس يربط جميع مراكز العمل بما يمكّن من تجنّب الازدواجية في العمل وتيسير إصدار أذون السفر وتجديدها وإلغائها .

البرنامج الفرعي ٥ - إدارة المرافق وصيانتها وتشييدها

(أ) الأهداف

٤٣-٣٩ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من قراري الجمعية العامة ٣٣٦/٣٩ و ١٤/٣٧ ونشرتي الأمين العام ST/SGB/Organization, Sect. P (III) و ST/SGB/ Organization, Sect. B .

٤٣-٤٠ وأهداف البرنامج الفرعي هي : القيام بفعالية وكفاءة بتوفير التخطيط والإدارة والصيانة والتشغيل لجميع المرافق العمرانية الموجودة التابعة للمنظمة ، وخبرة الاتصالات الالكترونية لجميع مرافق الاجتماعات ؛ والقيام بوجه خاص بالتخطيط للمكاتب البعيدة عن المقر والمرافق الجديدة والمنشآت التقنية اللازمة للاجتماعات والمؤتمرات المشتركة بين الحكومات ، والمشتركة بين المنظمات ولغير ذلك من الأنشطة المقررة للمنظمة ؛ وتوفير وسيلة ذات كفاءة ويعتمد عليها وفعّالة من حيث التكاليف لإرسال المراسلات والمواد الرسمية بتوفير خدمات حقيبة أو بريد على نطاق العالم وخدمة بالسعاة في كل مجمع لمباني الأمم المتحدة .

٤٣-٤١ زادت في العقد المنصرم سرعة أوجه التقدم في علم البناء ونظم الدعم التقني . وبالرغم من أن المنظمة بدأت في إدخال كثير من هذه التغييرات ، فقد تأثر برنامج الصيانة والتحديث والتحسينات من جراء ضرورة تأجيل المشاريع السابق الموافقة عليها خلال فترة الخطة الجارية . كما أن قيمة وعدد الممتلكات الموجودة لدى المنظمة والممتلكات قيد التشييد يتطلبان استحداث قاعدة بيانات لجميع الممتلكات الرئيسية ، ومبادئ توجيهية للمقاييس المتعلقة بالحيز ، وإجراء استعراض للاحتياجات من الحيز على المدى الطويل وخطط عمرانية رئيسية لجميع المواقع ؛ وإصدار كتيبات إرشادية تقنية وإدارية لصيانة المباني ؛ ووضع برنامج طويل المدى في المواقع الرئيسية وتنفيذه . وينبغي توجيه كثير من أنشطة هذا البرنامج الفرعي الى تيسير إدخال تحسينات تنفيذية كبيرة في واحد أو أكثر من أنشطة البرنامج الفرعي المستمرة أو الأنشطة الأخرى في إطار برنامج الخدمات العامة الرئيسي .

(ب) منهاج عمل الأمانة

٤٣-٤٢ خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل ستقوم إدارة الخدمات العامة بالمقر ، ووحدة إدارة وبناء الممتلكات الخارجية ودائرة إدارة المباني على وجه الخصوص ، بالأنشطة التالية بالتعاون الوثيق مع نظيراتها في المكاتب البعيدة عن المقر :

(أ) وضع سياسة إدارة متكاملة ومنسقة للمرافق الرئيسية المملوكة للمنظمة بما في ذلك إنشاء قواعد بيانات شاملة لجميع الممتلكات الرئيسية وبرامج طويلة المدى لأعمال الصيانة الرئيسية وتشغيل المرافق . وسيتطلب ذلك تحديث الإجراءات التشغيلية والإدارية لإدارة المرافق بما في ذلك استخدام الحاسبات الالكترونية في الصيانة الوقائية والإجراءات التشغيلية ، وإنشاء نظم الكترونية للرسم وقواعد البيانات لإدارة المرافق بمساعدة الحاسبات الالكترونية ؛

(ب) مواصلة تحديث وتحسين المرافق القائمة مما سيشمل تجديد وإصلاح واجهات المباني والأراضي المحيطة بها ، وتحسين نظم التشييد لأغراض كفاءة الطاقة والسلامة والتوسع في برنامج استبدال المصاعد والتشغيل الالي للمباني واستحداث مفاهيم أكثر كفاءة بالنسبة لتخطيط الحيز ؛

(ج) تنفيذ مشاريع التحسينات الكبرى والمباني الجديدة مما سيشمل أعمال التنظيم والتوجيه في المباني الجديدة والتعديلات الرئيسية الممولة من المنظمة أو المقدمة من الحكومات المضيفة والكيانات الأخرى ؛ وإجراء دراسات عن الفعالية من حيث التكاليف بالنسبة للممتلكات المؤجرة ؛

(د) القيام في مجمع مباني المقر بتحديث الأماكن وإعادة تشكيل حيز المكاتب باستعمال المفاهيم المفتوحة لتخطيط الحيز لتحسين محيط العمل وزيادة الاستفادة من الحيز ، مما يسهل إفساح المجال في مجمع المقر لتنظيم المحفوظات والسجلات المحفوظة الآن في أماكن مؤجرة في جنوب بارك أفينيو ؛

(و) القيام ، على نحو منتظم ، باستعراض الأنشطة التالية بقصد تحسين كفاءتها وفعاليتها : الدعم الالكتروني لقاعات الاجتماعات بما في ذلك عمليات البث الإذاعي والتلفزيوني ؛ وخدمات التدفئة والتهوية وتكييف الهواء والأعمال الهندسية ؛ وخدمات الاستقبال والإعلام ؛ والصيانة الكهربائية ؛ وتشغيل وصيانة المصاعد ؛ وخدمات التنظيف ؛ وتخطيط حيز المكاتب ؛ وإدارة ومراقبة الممتلكات ؛ وتشغيل وإصلاح المرافق ؛ وتنظيم البريد .

البرنامج الفرعي ٦ - تنظيم المحفوظات والسجلات

(أ) الأهداف

٤٣-٤٣ يستمد السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي من نشرة الأمين العام ST/SGB/Organization , Sect. P (III) .

٤٣-٤٤ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو الحصول على أكفأ وأوفر استخدام لموارد سجلات المنظمة . وتقدم ادارة الخدمات العامة المشورة في جميع مراحل تنظيم السجلات الورقية وكذلك الالكترونية ؛ وتحتفظ وتقوم بخدمة مواد المحفوظات ؛ وتقدم النصح الى الإدارات الاخرى فيما يتعلق بالامور المتصلة بالسجلات المتداولة وسجلات المحفوظات . وثمة هدف محدد للخطة المتوسطة الاجل يتمثل في إدماج أنشطة تنظيم المحفوظات والسجلات في نظام معلومات آلي للامم المتحدة كعنصر في نظام إدارة موارد المعلومات .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٣-٤٥ خلال فترة الخطة المتوسطة الاجل سينفذ عدد من الانشطة المستمرة من قبل إدارة الخدمات العامة ولاسيما قسم تنظيم المحفوظات والسجلات والوحدات الناظرة في المكاتب البعيدة عن المقر . وتشمل هذه الانشطة رصد ومراقبة نظم تنظيم السجلات ؛ والحراسة على السجلات والمحفوظات غير المتداولة ؛ وتوفير الخدمات المرجعية للمستفيدين الخارجيين والداخليين ؛ وتنفيذ عملية ترتيب وتوصيف السجلات الدائمة ونقلها من مكاتب المنشأ ؛ والحراسة على المحفوظات الصوتية وتوفير خدمات المراجع للمستفيدين .

٤٣-٤٦ وبالإضافة الى ذلك ، ستضطلع إدارة الخدمات العامة بالانشطة التالية :

(أ) مواصلة استكشاف إمكانية إدخال الاقراص البصرية وغيرها من تكنولوجيات تخزين واسترجاع المعلومات آليا في عمليات مختارة لتجهيز المعلومات ؛

(ب) استخدام شبكات المناطق المحلية لزيادة تبادل المعلومات وتقاسمها ؛

(ج) وضع مبادئ توجيهية وتعليمات في إطار المفهوم الجديد المتعلق بتنظيم دورات الحياة بما يضمن اضطلاع الإدارات والمكاتب بمسؤوليات تنظيم السجلات ؛ والقيام بمسح للسجلات الورقية والسجلات الالكترونية بقصد إنشاء برنامج تنظيمي شامل ؛ وإدخال المراقبة الآلية للسجلات على مدى دورة حياتها ؛

(د) الاشتراك في استحداث عملية لإدارة المعلومات تخزن المعلومات الالكترونية للاحتفاظ بسجلات عن وسائط الإعلام الجماهيرية الالكترونية بدلا من تحويلها الى أوراق ؛

(هـ) إجراء دراسة لجميع مكاتب الامم المتحدة البعيدة عن المقر فيما يتعلق بإمكانية تركيز جميع السجلات والمحفوظات غير المتداولة في مستودع مركزي .

٤٣-٤٧ وفي تنفيذ هذه الانشطة سيكون هذا البرنامج الفرعي على اتصال وثيق بشعبة الخدمات الالكترونية لتعزيز التطوير المنتظم والمنظم واستحداث التكنولوجيات الجديدة .

البرنامج ٤٤ : الخدمات المقدمة الى الجمهور

ألف - البرنامج

١ - الاتجاه العام

٤٤-١ إن الهدف الاول لهذا البرنامج هو ترويج وتعميم ونشر أعمال ومنجزات الامم المتحدة في صفوف الجماهير عامة . وتشمل الانشطة المتصلة به ، التي يقدمها على مدى السنين الامين العام تحقيقا لما للمنظمة من أهداف ومقاصد عامة ، بيع ما تصدره الامم المتحدة من مواد لهواة جمع الطوابع والميداليات التذكارية ، مما هو موجه للدعاية لمنجزات المنظمة ولجوانب شتى من برنامج عملها ؛ وبيع المنشورات ، والغرض الاول منه نشر معلومات عن أنشطة الامم المتحدة على أوسع نطاق ممكن ؛ والجولات بصحبة مرشدين شارحين ، التي تُجرى بغية توعية الزوار وعامة الجماهير بانشطة الامم المتحدة وأهدافها . ويعتبر مركز بيع الهدايا بالامم المتحدة ، من خلال بيعه لتذكارات الامم المتحدة والاشغال اليدوية وغيرها من التذكارات من جميع أنحاء العالم ، جزءا لا يتجزأ من المعلومات التي تنشر على الزوار وغيرهم عن المنظمة .

٤٤-٢ ويدير أنشطة البرنامج ، التي تُنفذ لا في المقر وحسب بل في جنيف وفيينا أيضا ، ثلاث وحدات تنظيمية متمايزة هي : مكتب الخدمات العامة وادارة شؤون المؤتمرات وادارة شؤون الاعلام ، مما ينتج عنه توزع المسؤولية . وقد أدت الحاجة الى نهج أوثق تكاملا وتنسيقا في التعامل مع الجمهور إلى القيام في عام ١٩٨٩ بإنشاء "المجلس الاستشاري الرفيع للخدمات المقدمة الى الجمهور" ، الذي يعاون الامين العام في صياغة السياسات العامة .

٤٤-٣ وبالإضافة الى الحاجة الى نهج أكثر تكاملا وتنسيقا للانشطة المضطلع بها في إطار هذا البرنامج ، وهي مسألة ستقتضي الاهتمام المتواصل من قبل الامين العام والمجلس الاستشاري الاعلى في فترة الخطة المتوسطة الاجل ، فإن المشاكل التالية لا بد من معالجتها :

(أ) تأثرت مبيعات الطوابع ، وهي تمثل الى حد بعيد أكبر مصدر للإيرادات في اطار البرنامج الفرعي ، على مدى فترات السنتين الثلاث الماضية بكساد سوق منتجات الامم المتحدة . كما أن طلب ميداليات الامم المتحدة لم يحقق التوقعات في فترة السنتين الماضية ؛

(ب) بات من الواضح أن المواد المعروضة للبيع في مركز الهدايا بالمقر لا تعكس بوضوح مقاصد الأمم المتحدة الأساسية أو التنوع الثقافي للمنظمة ؛

(ج) لم تُستغل أسواق مبيعات منشورات الأمم المتحدة استغلالا تاما لتحقيق النشر الملائم للمعلومات بصدد أنشطة المنظمة ؛

(د) أن الجولات بصحبة مرشدين في نيويورك أو جنيف أو فيينا لا تستهدف قطاعات محددة من الجمهور وشكلها قد تقادم به العهد الى حد بعيد .

٢ - الاستراتيجية العامة

٤٤-٤ خلال فترة الخطة ، سيبقى رصد اسناد المسؤوليات وتنسيقها في اطار البرنامج من مسؤولية المجلس الاستشاري الرفيع للخدمات المقدمة الى الجمهور ، الذي تشمل عضويته كبار المديرين المشتركين في تقديم هذه الخدمات ، وهم وكيل الامين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة وخدمات الامانة العامة ووكيل الامين العام لشؤون المؤتمرات والمهام الخاصة ووكيل الامين العام لشؤون الاعلام والامين العام المساعد للخدمات العامة وممثل المكتب التنفيذي للامين العام .

٤٤-٥ وستستهدف الانشطة التي سيُضطلع بها تحقيق نهج متكامل موحد لمعالجة الخدمات المقدمة الى الجمهور في المقر ؛ وتعزيز صورة الامم المتحدة لدى الجمهور ؛ وزيادة الايرادات مع كفالة الحد الاقصى من وعي الجمهور بعمل الامم المتحدة وأهدافها . وعلاوة على ذلك ، سيقدم المجلس الاستشاري الرفيع المساعدة وما يناسب من توجيه الى المدير العام لمكتب الامم المتحدة في جنيف والى المدير العام لمكتب الامم المتحدة في فيينا فيما يتعلق بالانشطة المدرّة للدخل في المكتبين المذكورين .

٤٤-٦ وقد أُجري عدد من الدراسات عن الخدمات المقدمة الى الجمهور في فترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . وهي تتصل بمبيعات الطوابع ؛ ومنطقة الزوار/المبيعات في المقر ؛ وجدوى استحداث جولة للاطفال في المقر . وستجري متابعة هذه الدراسات وغيرها في غضون فترة الخطة المتوسطة الاجل .

٣ - هيكل البرامج الفرعية

٤٤-٧ سيتألف برنامج الخدمات المقدمة الى الجمهور من البرامج الفرعية التالية :

البرنامج الفرعي ١ : بيع مواد لهواة جمع الطوابع

البرنامج الفرعي ٢ : الميداليات التذكارية والهدايا

البرنامج الفرعي ٣ : بيع منشورات الامم المتحدة

البرنامج الفرعي ٤ : الخدمات المقدمة للزوار

٤٤-٨ وأعطي البرنامجان الفرعيان ٣ و ٤ أولوية عليا .

باء - البرامج الفرعية

البرنامج الفرعي ١ - بيع مواد لهواة جمع الطوابع

(أ) الاهداف

٤٤-٩ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ٤٥٤ (د - ٥) المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠ ، الذي بموجبه أذنت الجمعية العامة بإنشاء ادارة بريد الامم المتحدة ، و ٦٥٧ (د - ٧) المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٢ . ومسؤوليات هذه الادارة مبيّنة في الدليل التنظيمي للامانة العامة (ST/SGB/Organization ، الفرع عين (ثالثا)) المؤرخ كانون الثاني/يناير ١٩٧٤ . واستجابة لقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، بشأن استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للامم المتحدة ، أجريت تغييرات رئيسية في تنظيم مكتب الخدمات العامة ، وأُسندت المسؤولية عن أنشطة ادارة بريد الامم المتحدة الى الشعبة المنشأة حديثا في هذا المكتب ، وهي شعبة المباني والخدمات التجارية .

٤٤-١٠ وقد قلّت شعبية هواية جمع الطوابع على مدى العقد المنصرم ولا سيما بين الشبان ، وهذا اتجاه لم يقتصر تسجيله على الامم المتحدة ، بل شهدته جميع ادارات اصدار الطوابع في العالم برمته . ونتيجة لذلك ، تستخدم نسبة متزايدة من طوابع الامم المتحدة لارسال البريد . ولما كان على ادارة بريد الامم المتحدة أن تدفع

لادارات البريد في المقر وجنيف وفيينا تكاليف نقل هذا البريد ، فإن مبالغ الايرادات التي تدر ظلت تتناقص بإطراد على مدى السنوات الماضية .

٤٤-١١ والهدف المعيّن المحدد الاجل للبرنامج الفرعي هو إعداد اقتراحات بصدد موضوعات وتصميمات طوابع الامم المتحدة ، ومواد جمع الطوابع المختلفة التي قد تثبت شعبيتها وتدر من الدخل ما درته اصدارات الطوابع مؤخرا ، مثل مجموعة "طوابع الاعلام" التي انتهت عام ١٩٨٩ ؛ وتقديم التوجيه في مجال السياسة والتنفيذ لمكاتب ادارة بريد الامم المتحدة في نيويورك وجنيف وفيينا ومداومة الاتصال مع سلطات بريد الولايات المتحدة وسويسرا والنمسا وغيرها من السلطات البريدية ، ومع الاتحاد البريدي العالمي ، فيما يتعلق بالانظمة والاجراءات البريدية وفي مجال جمع الطوابع ؛ وضمان سلامة مخزونات البريد وحفظها حفظا مصونا ؛ وزيادة الدخل باستنباط استراتيجيات تسويق أنسب على نحو متسق ؛ والاخذ بإجراءات جديدة لتحسين الكفاءة والفعالية .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٤-١٢ في فترة الخطة ستُجرى دراسات تسويقية لمواجهة هبوط مبيعات الطوابع وأرباحها . وستشمل دراسات التسويق (أ) وضع أهداف وسياسات عامة للتسويق والترويج على الصعيد العالمي ، (ب) تخطيط خط الانتاج لتلبية احتياجات قاعدة الزبائن العالمية ، (ج) استكشاف وتحديد الفرص المناسبة لزيادة النفاذ الى الاسواق القائمة أو الجديدة ، بغرض ادرار ايرادات اضافية ونشر المعلومات عن أنشطة الامم المتحدة .

٤٤-١٣ وستواصل ادارة بريد الامم المتحدة أيضا تعزيز عملية التشغيل الآلي في المكاتب الثلاثة جميعا مع ايلاء اهتمام خاص لتحسينات الطلبات بالبريد . وسيزداد تحسين النظام الآلي لمعالجة طلبات الزبائن لانتاج معلومات وتقارير ادارية أجدى . والمرجو أن تؤدي هذه الجهود الى مزيد من كفاءة العمليات والى تخفيض مناسب لذلك في النفقات .

٤٤-١٤ وستسعى ادارة بريد الامم المتحدة ، في تنفيذها أنشطة البرنامج الفرعي ، الى سبر إمكانية زيادة المبيعات الى هواة جمع طوابع الامم المتحدة غير المنتظمين باستحداث منتجات جديدة ، من شأنها اجتذاب هذه الفئة المستهدفة . وستتواصل متابعة امكانية إصدار مجموعات اضافية للطوابع ذات موضوعات شعبية .

٤٤-١٥ وستُوخى إقامة مشاريع تعاونية في المنتجات والبحوث والتسويق مع ادارات أخرى للبريد ، بغرض زيادة نصيب الامم المتحدة في قطاعات محددة من سوق الطوابع .

وبالنظر الى ذلك ، يُرتقب امكان اصدار منتجات طوابع مشتركة مع ادارات أخرى للبريد تحقيقا لهذا الغرض .

٤٤-١٦ وسعيا الى تعزيز جهود الامم المتحدة والدعاية لها عن طريق مبيعاتها من الطوابع على أوسع نطاق جغرافي ممكن ، ستجري أيضا دراسة جدوى إصدار طوابع الامم المتحدة في مراكز بيع اضافية .

البرنامج الفرعي ٣ - الميداليات التذكارية والهدايا

(أ) الاهداف

٤٤-١٧ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قرار الجمعية العامة ٣٤٩٩ (د - ٣٤) بشأن الميداليات التذكارية والقرار ٥٨٣ (د - ٦) المتعلق بالهدايا . ويرد وصف ما يتصل بذلك من مسؤوليات شعبة المباني والخدمات التجارية التابعة لمكتب الخدمات العامة في الدليل التنظيمي للامانة العامة (ST/SGB/Organization, Sect. P (III)) ، الفرع عين (ثالثا)) المؤرخ كانون الثاني/يناير ١٩٧٤ .

٤٤-١٨ والاهداف الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي هي كما يلي :

(أ) الميداليات التذكارية : الدعاية لعمل وأهداف الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، بإصدار ميداليات الامم المتحدة التذكارية وميداليات السلم ، مع إدرار دخل من البيع في نفس الوقت ؛

(ب) الهدايا : إمداد الزوار وموظفي الامم المتحدة وأعضاء الوفود في نيويورك بتذكارات الامم المتحدة والاشغال اليدوية وغيرها من أنواع التذكارات من جميع أنحاء العالم .

٤٤-١٩ على مدى فترات السنتين الماضية الثلاث ، ارتفعت ايرادات مركز هدايا الامم المتحدة ، الواقع في المقر بإطراد ، الامر الذي يمكن أن يُعزى جزئيا الى ارتفاع عدد الزوار . وقد حسّن مركز الهدايا أيضا عمليات التشغيل والتخزين ، مما نتج عنه توفير تشكيلة أكبر من المواد السهلة البيع . على أنه أصبح من مواضيع القلق المتزايد أن السلع الموجودة في المركز لا تعزز بشكل كاف مقاصد الامم المتحدة الاساسية أو تعكس ما للمنظمة من تنوع قومي وثقافي . وعلاوة على ذلك ، فإن مرافق البيع لا تمثل صورة موحدة ذات نوعية رفيعة المستوى .

٤٤-٣٠ أما فيما يتصل بمبيعات الميداليات : فقد أسفر هبوط ربحيتها عن عدم تجديد عقد قائم لانتاجها وعن اختلال هام في عمليات البيع في فترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ . وتم توقيع عقد جديد يوم ٣١ نيسان/ابريل ١٩٨٩ .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٤-٣١ ستبذل جهود نشطة لتوسيع نطاق برنامج ميداليات الامم المتحدة التذكارية وميداليات السلم عن طريق الإعلان البريدي المباشر ، وذلك للحصول على حصة اضافية من السوق وزيادة العائد الصافي .

٤٤-٣٢ وسيواصل السعي الى تحقيق مزيد من المشتريات من حرفيي أقل البلدان نموا على أوسع نطاق جغرافي ممكن ، وذلك للحصول على موضوعات لسلع مركز الهدايا تنسجم مع مقاصد الامم المتحدة ورسالتها ، فضلا عن تنمية ما للسلع من طابع فذّ . وسيُستغنى عن المواد التي تُعتبر قليلة الرواج أو المشكوك في ملاءمتها . وستُنشر إعلانات تجارية في بعض المنشورات المختارة ، لان التجربة بينت أن على المركز أن يخوض منافسة عاتية في السوق الدولية للاشغال اليدوية والهدايا ، التي نمت بشكل ملموس بنيويورك في السنوات الاخيرة .

٤٤-٣٣ وسيُعاد تصميم المنطقة الرئيسية للزوار وعمليات البيع بالتجزئة في المقر ، أي ، في الطابق السفلي الاول من مبنى الجمعية العامة ، وذلك لاستغلال الحد الاقصى الممكن من الحيز المستخدم للاغراض التجارية . وستُجعل مرافق البيع الرئيسية بالتجزئة ، أي مركز بيع الهدايا والمكتبة ومركز بيع الطوابع ، في مواقع أبرز . وسيشجع التنسيق والتعاون فيما بين مختلف أنشطة البيع والترويج .

البرنامج الفرعي ٣ - بيع منشورات الامم المتحدة

(أ) الاهداف

٤٤-٣٤ إن بيع منشورات الامم المتحدة هو من مسؤوليات شعبة النشر التابعة لإدارة شؤون المؤتمرات ، كما هو مبين في الوثيقة ST/SGB/Organization, Section Q/Rev.1 و Corr.1 . وتشمل ولاية مجلس المنشورات ، كما هي محددة في المادتين ١١٠-٣٨ و ١١٠-٣٩ من القواعد المالية ، والمرفق الاول للدليل التنظيمي ST/SGB/Organization ، مسؤولية تحديد السياسات العامة التي تنظم بيع وثائق الامم المتحدة .

٤٤-٣٥ والهدف الأول لبيع منشورات الأمم المتحدة هو إضافة قناة من قنوات نشر المعلومات عن المنظمة وعملها وما يتصل بذلك من موضوعات الاهتمام ، بدون أي تكلفة للمنظمة ، وإدرار الدخل حسبما هو ممكن ، عن طريق التوزيع الحر المتوازن وسياسة مبيعات ترمي الى تحقيق الحد الاقصى من بيع المنشورات الناجحة .

٤٤-٣٦ وقد هبطت الايرادات الصافية الداخلة من بيع منشورات الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف وفيينا بشكل هائل منذ فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . ويمكن أن يُعزى هذا الهبوط جزئيا الى ارتفاع تكاليف الانتاج والتوزيع . ومن المعترف به أن أكثرية منشورات الأمم المتحدة ذات طابع تخصصي ، وهي بذلك لا تبلغ سوى سوق محدودة . وبالاضافة الى نشر المواد الإعلامية ، سيولى اهتمام أشد لتشجيع استحداث وتسويق منشورات تتسم بطابع أعم .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٤-٣٧ نتيجة استعراض بيع المنشورات ، سيوسع نطاق الانشطة بغية اجتذاب جمهور أكبر ، باختيار المواد المبيعة اختيارا حريصا ، ونشر المنشورات باشكال الكترونية ، واختبار بُنى أسعار مغايرة ، كوسيلة لزيادة انتشار مواد الأمم المتحدة في البلدان النامية .

٤٤-٣٨ وستنصب الجهود أيضا على تحقيق مشاركة أكبر مع إدارة تاليف النصوص وغير ذلك من الانشطة المدرة للدخل والانشطة الترويجية ، بغية تعزيز وتنسيق أفضل للجهود الرامية الى الترويج والدعاية لأعمال الأمم المتحدة .

٤٤-٣٩ وسيواصل مجلس المنشورات ، كجزء من ولايته ، العمل - حسب الاقتضاء - على استعراض وتنقيح السياسات التي تنظم إعداد وإنتاج وتوزيع وبيع منشورات الأمم المتحدة . والى جانب عملية المبيعات ، سيجري تحديد المنشورات ذات امكانيات البيع الجيدة . فعلى ضوء أداء البيع وارتداد المعلومات من القراء ، ستقدم دوائر المبيعات المشورة الى الادارات التي تعد النصوص بشأن تحسين نوعية منشوراتها ، في سبيل بلوغ أكبر عدد ممكن من القراء وتحقيق الحد الاقصى من بيع المنشورات الناجحة . أما رفع مستوى المكتبات وتحديثها ، في المقر في مرحلة أولى ، فيستهدف اجتذاب عدد أكبر من الزبائن من بين الزوار .

البرنامج الفرعي ٤ - الخدمات المقدمة للزوار

(أ) الأهداف

٤٤-٣٠ السند التشريعي لهذا البرنامج الفرعي مستمد من قراري الجمعية العامة ٨٨٦ (د - ٩) و ٥٠/٤٤ .

٤٤-٣١ وهدف هذا البرنامج الفرعي هو ايجاد تفهم لمقاصد المنظمة وعملها لدى الجمهور ، مع استرداد التكاليف كافة وتحقيق بعض الربح ، إن أمكن .

٤٤-٣٢ وفي فترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ ، اشترك ما يناهز نصف مليون زائر سنويا بجولات في مقر الامم المتحدة مصحوبة بمرشدين . أما في مكتبي الامم المتحدة في جنيف وفيينا ، فاشترك ما يقارب ٠٠٠ ١٢٠ و ٠٠٠ ٧٣ زائر - على الترتيب - في هذه الجولات سنويا . والجولات تقدم معلومات أساسية عن أهداف المنظمة وأنشطتها ، وتُعْلم الزوار بالمسائل الجاري تناولها في المنظمة . وقد دلت الخبرة على أن هذه الجولات أداة إعلام مفيدة ، لكونها توفر معلومات مباشرة عن المنظمة وتتيح عقد جلسات نشطة عن طريق السؤال والجواب .

٤٤-٣٣ وفي السنوات الاخيرة ، ارتفع عدد الزوار الذين يشتركون في جولات المقر ، الامر الذي يمكن رده الى استعادة المنظمة شعبيتها في القارة الامريكية الشمالية . على أن من المفترض أنه يمكن زيادة أعداد الزوار في المقر ، فضلا عن جنيف وفيينا ، إذا أمكن العثور على حلول مناسبة للمشاكل التالية :

(أ) التقلبات الفصلية في عدد الزوار الذين يشتركون في الجولات ، وعدم توفر المرشدين والمرافق بصورة كافية أحيانا ؛

(ب) جمود الجولات الراهنة وتقادم العهد بمضمونها وخلوها من التمييز بين مختلف فئات العمر أو الاهتمامات المحددة للزوار .

(ب) منهاج عمل الامانة

٤٤-٣٤ لما كانت التجربة قد بينت أن بعض الزوار لا يرغبون القيام بالجولة كاملة وأن قاعات المجالس الواقعة على طريق الجولة كثيرا ما تكون مغلقة بسبب الاجتماعات ، فسيُنظر في البديل القائم على استخدام منطقة تُخصص لعرض الافلام وأشرطة الفيدو

المصورة عن عمل المنظمة وما يحظى بالأولوية من الموضوعات . ويمكن عرض مواد من هذا القبيل بشكل مستمر ، وسيُترجم شفويا الى لغات شتى .

٣٥-٤٤ وفي سبيل جعل الجولات أشد اجتذابا للزوار ، ستُصمم بما يلائم الجمهور المشترك . ويجري حاليا في المقر تخطيط جولة للأطفال . وفيما بعد ، يمكن أن تشمل جولات أخرى تثير اهتمام المشتركين موضوعات من قبيل فن وهندسة عمارة مقر الامم المتحدة .

المصورة عن عمل المنظمة وما يحظى بالاولوية من الموضوعات . ويمكن عرض مواد من هذا القبيل بشكل مستمر ، وسيُترجم شفويا الى لغات شتى .

٣٥-٤٤ وفي سبيل جعل الجولات أشد اجتذابا للزوار ، ستُصمم بما يلائم الجمهور المشترك . ويجري حاليا في المقر تخطيط جولة للأطفال . وفيما بعد ، يمكن أن تشمل جولات أخرى تثير اهتمام المشتركين موضوعات من قبيل فن وهندسة عمارة مقر الامم المتحدة .